المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه

مجلة تبيان للدراسات القرآنية

مجلة علمية دورية محكّمة

موضوعات العدد خمسين

- (Arabe 325 ز): مصحف كوفي مبكر يتضمّن ثلاث قراءات من السبعة
  باحث رئيسي: د/ رضوان بن رفعت البكري
  الأستاذ المساعد، بقسم القراءات، كلية القرآن الكريم - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
  باحث مشارك: د/ خليل بن محمد الطالب
  الأستاذ المشارك بقسم القراءات، كلية القرآن الكريم - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
- النظائر المعنوية في الاحتجاج للقراءات المتواترة تأصيلًا ودراسة من كتاب الشافي في علل القراءات لابن القرّاب
  د/ صفية عبد الله بن مقبل القرني
  الأستاذ المشارك بقسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى
- نكتة لطيفة في بيان الأضداد التي ذكرها الشاطبي، لعمر بن عيسى بن عمر الباريني الشافعي (ت: 764هـ) - دراسة وتحقيق
  د/ عصام بن دخيل الله بن حامد الحربي
  الأستاذ المشارك بقسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى
- شرحُ ألفاظٍ تتكرر في القصِيدة الشّاطبية لعماد الدِّين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز الشاطبيِّ، المعروف بابن الفَصّال، (ت بعد: 658ه) - دراسةً وتحقيقًا
  د/ أفراح عبد الله عبد الكريم البلوشي
  الأستاذ المساعد، بقسم القراءات القرآنية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة طيبة
- مسائل من علوم القرآن عند إلكيا الهراسي (ت 504ه) في تفسيره أحكام القرآن - عرض ودراسة
  د/ سميرة عبد الرحمن سعيد آل زاهب
  الأستاذ المشارك، قسم الدراسات القرآنية، كلية التربية - جامعة الملك سعود
- الآيات الواردة في المرض والإفادة منها في رفع الوباء - دراسة تفسيرية موضوعية
  د/ عبد الله بن عبد الرحمن الشثري
  الأستاذ بقسم القرآن وعلومه، كلية أصول الدين والدعوة
  جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- منهج القرآن في حفظ الأعراض في ضوء سورة النور- دراسة موضوعية تحليلية
  د/ عبد العزيز بن محمد السحيباني
  الأستاذ المشارك، قسم القرآن وعلومه، كلية أصول الدين
  جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مجلة تبيان للدراسات القرآنية
العدد الخمسون - ٤ شعبان ١٤٤٦هـ - ٣ فبراير ٢٠٢٥م
TBEIAN FOR QUR'ANIC STUDIES
Issus 50 - 4 Sha'ban 1446/AH - 3 February 2025
٥٠ 50

ردمد ١٦٥٨-٣٥١٥

ISSN.١٦٥٨-٣٥١٥

رقم الإيداع ١٤٢٨/٢١٩٠

حقوق الطبع محفوظة

للجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه

العام ١٤٤٥هـ-٢٠٢٤م

التعريف بالمجلة

مجلة "تبيان" للدراسات القرآنية

مجلة (دورية – محكمة)، تعنى بنشر البحوث في مجال الدراسات القرآنية، تصدر أربع مرات سنوياً عن الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه "تبيان"، صدر العدد الأول منها عام ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

الرؤية:

الريادة في نشر البحوث المحكمة في الدراسات القرآنية.

الرسالة:

نشر البحوث المحكمة في حقول الدراسات القرآنية من خلال معايير مهنية عالمية متميزة.

الأهداف:

١- إيجاد مرجعية علمية للباحثين في مجال الدراسات القرآنية.

٢- المحافظة على هوية الأمة والاعتزاز بقيمها من خلال نشر الأبحاث المحكمة التي تسهم بتطوير المجتمع وتقدمه.

٣- تلبية حاجة الباحثين محلياً وإقليمياً وعالمياً للنشر في مجال الدراسات القرآنية.

مجلة "تبيان" للدراسات القرآنية

المشرف العام

د. عبد الله بن حمود العماج

رئيس مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه

الهيئة الاستشارية

١- أ.د. محمد بن عبد الرحمن الشايع

أستاذ القرآن وعلومه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

٢- أ.د. علي بن سليمان العبيد

وكيل الرئيس العام لشؤون المسجد النبوي

٣– أ.د. إبراهيم بن سعيد الدوسري

رئيس قسم القرآن وعلومه بجامعة الإمام وأستاذ كرسي الملك عبد الله ابن عبد العزيز للقرآن الكريم بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقًا

٤– أ.د. أحمد سعد محمد محمد الخطيب

عميد كلية الدراسات الإسلامية والعربية-جامعة الأزهر – مصر

٥ – أ.د. ذو الكفل ابن الحاج محمد

يوسف ابن الحاج إسماعيل

عميد أكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة مالايا بماليزيا

٦ – أ.د. طيار آلتي قولاج

رئيس مجلس الأمناء بجامعة إستانبول بتركيا

٧- أ.د. عبد الرزاق بن إسماعيل هرماس

أستاذ التعليم العالي-كلية الآداب-جامعة ابن زهر-مملكة المغرب

٨ – أ.د. غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية-جامعة تكريت- العراق

٩ – أ.د. زيد بن عمر العيص

المشرف على مركز بينات للدراسات القرآنية بالمملكة الأردنية

رئيس هيئة التحرير

أ.د. عبد الله بن عبد الرحمن الشثري

أستاذ القرآن وعلومه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أعضاء هيئة التحرير

١- أ.د. سالم بن غرم الله الزهراني

أستاذ القراءات بجامعة أم القرى

٢- أ.د. خالد بن سعد المطرفي

أستاذ القرآن وعلومه بجامعة القصيم

٣ – أ.د. عبد السلام بن صالح الجار الله

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة الملك سعود بالرياض

٤ – أ.د. مشرف بن أحمد الزهراني

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز

٥ – أ.د. ناصر بن محمد المنيع

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة الملك سعود

٦ – أ.د. عبد الله بن حمَّاد القرشي

أستاذ القراءات بجامعة الطائف

٧ – أ.د. فلوة بنت ناصر الراشد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

٨ – أ.د .ناصر بن محمد العشوان

أستاذ القرآن وعلومه بجامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية

أمين التحرير

د. إبراهيم بن عباس بن ناصر الشغدري

شروط وإجراءات النشر

في مجلة (تبيان) للدراسات القرآنية

المواصفات العلمية والمنهجية:

- الأمانة العلمية.
- الأصالة والابتكار.
- سلامة الاتجاه.
- سلامة منهج البحث.
- مراعاة أصول البحث العلمي في الاقتباس والتوثيق، وسلامة اللغة، والإملاء، والطباعة.
- كتابة مقدمة تحتوي على: (موضوع البحث، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، وخطة البحث، والدراسات السابقة – إن وجدت – وإضافته العلمية عليها).
- تقسيم متن البحث إلى فصول ومباحث ومطالب، حسب ما يناسب طبيعة البحث موضوعه ومحتواه.
- كتابة خاتمة بخلاصة شاملة للبحث تتضمن أهم (النتائج) و(التوصيات).
- كتابة قائمة بمراجع البحث، وفق المواصفات الفنية المشار إليها لاحقاً.

شروط تسليم البحث:

- ألا يكون البحث قد سبق نشره.
- ألا يكون مستلاً من بحث أو رسالة نال بها الباحث درجة علمية، وفي حال كان كذلك يجب على الباحث أن يشير إلى ذلك، وأن لا يكون سبق نشره، لتنظر هيئة التحرير مدى الفائدة العلمية من نشره.
- **ألا يزيد عدد الصفحات عن ٥٠ صفحة -كاملاً مع الملحقات- بعد التقيد بالمواصفات الفنية لطباعة البحث من حيث نوع الخط، وحجمه، والمسافات، والهوامش.**
- رفع البحث عبر البوابة الإلكترونية للمجلة نسخة إلكترونية من البحث بصيغة (Word)، ونسخة أخرى بصيغة (BDF) بدون بيانات الباحث.

مرفقات البحث عند تسليمه:

- رفع ملف يشتمل على عنوان البحث والسيرة الذاتية.
- رفع ملف ملخص البحث باللغة العربية، لا يزيد عن (٢٠٠) كلمة، ويتضمن العناصر التالية: (عنوان البحث، اسم الباحث ورتبته العلمية، موضوع البحث، وأهدافه، ومنهجه، وأهم النتائج، وأهم التوصيات). مع كلمات دالة (المفتاحية) معبرة بدقة عن موضوع البحث، والقضايا التي تناولها، بحيث لا يتجاوز عددها (٦) كلمات.
- رفع ملف ترجمة الملخص وعنوان الموضوع واسم الباحث ورتبته، والكلمات الدالة إلى اللغة الإنجليزية، ويجب أن يعتمد الملخص المترجم من قبل مركز ترجمة متخصص.

إجراءات التحكيم:

- تنظر هيئة التحرير في مدى تحقيق البحث لشروط النشر، فإن كان مطابقا للشروط حول للتحكيم.

معيار التقييم	الدرجة التامة	الدرجة الفعلية	جوانب الضعف
قيمة الموضوع العلمية	٢٥		
جدة الموضوع والإضافة العلمية	٢٥		
سلامة منهجية البحث	٢٥		
شخصية الباحث وحسن معالجته للموضوع	٢٥		
المجموع	١٠٠		

- تؤخذ النتيجة بمتوسط درجات أعضاء هيئة التحرير.
- يجتاز البحث القبول الأولي للعرض على المحكمين إذا تجاوز ٦٠٪.

- تُحكَّم البحوث من قبل محكمين اثنين على الأقل، برتبة علمية تساوي أو تزيد عن الباحث.
- تُحكَّم البحوث وفق المعايير التالية:

معيار التقييم	الدرجة التامة	الدرجة الفعلية	جوانب الضعف
العنوان: جودة الصياغة، مطابقة العنوان للمضمون	٥		
ملحقات البحث: ملخص، مقدمة، خاتمة، توصيات، قائمة مراجع. مع توفر العناصر الأساسية لكل منها.	٥		
الدراسات السابقة: وافية، وضوح العلاقة بالبحث، الإضافة العلمية محدد	٥		
اللغة: النحو، الإملاء، الطباعة	٥		
المنهجية: الوضوح، السلامة، الالتزام، دقة الخطة، سلامة التوزيع	١٠		
الأسلوب: الجزالة، الإيجاز، الوضوح، الترابط	٢٠		
المضمون العلمي: المطابقة للعنوان والأهداف، السلامة العلمية، القوة، الإضافة العلمية ظاهرة وقيمة.	٢٠		
الإضافة العلمية: الأصالة، التجديد، الأهمية.	١٥		
المصادر: الأصالة، الحداثة، التنوع، الشمول	٥		
النتائج: مبنية على الموضوع، الشمول، الدقة	٥		
التوصيات: منبثقة عن الموضوع، الواقعية، الشمول	٥		
النتيجة	١٠٠		

- قرار التحكيم يعتمد على متوسط درجات المحكمين ويتضمن الاحتمالات التالية:
  - في حال اجتياز البحث درجة ٩٠٪ يعتبر البحث مقبولاً للنشر على حاله.
  - يحتاج لتعديل في حال حصول البحث على درجة ما بين ٦٠ % – ٨٩ %.
  - مرفوض في حال حصول البحث على درجة أقل من ٦٠ %.
- في حال الحاجة للتعديل يعاد البحث مع التعديلات المطلوبة للباحث، ويقوم هو بدوره بالتعديل وإن بقي على رأيه يرد على ملاحظة المحكم بما يوضحه ويقويه.
- بعد أن يجري الباحث التعديل يعاد البحث للمحكم للحكم النهائي، ويتضمن الحكم أحد احتمالين:
  - مقبول للنشر في حال حصوله على ٩٠٪ فما فوق.
  - مرفوض في حال حصوله على ٨٩٪ فما دون.

شروط النشر:

- في حال قبول البحث للنشر تؤول كافة حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقياً أو
- إلكترونيا، دون إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة، وللمجلة الحق في نشر البحث على موقع الجمعية وغيره من أوعية النشر الإلكتروني.
- ينشر البحث إلكترونياً في موقع المجلة وفي المجلة نفسها حسب أولوية النشر، وهذه تعتمد على تاريخ قبول البحث، واعتبارات تحددها هيئة التحرير مثل تنوع الأبحاث في العدد الواحد.
- في حال قبول البحث للنشر يرسل للباحث قبول النشر، وعند رفض البحث للنشر يرسل له اعتذار عن النشر.
- يلزم الباحث بدفع تكاليف التقييم في الحالات التالية:

- إذا ثبت عدم صدق الإقرار.
- إذا أخل الباحث بالتعهد.
- إذا سحب الباحث بحثه بعد التقييم.
- إذا لم يلتزم بتسليم البحث بصيغته النهائية وفق شروط النشر المعتمدة في المجلة.

- يلتزم الباحث عند الموافقة على نشره بتقديمة بالصيغة النهائية المشار إليها في المواصفات الفنية المعتمدة.

المواصفات الفنية للبحث:

- يستخدم خط (Traditional Arabic) للغة العربية بحجم (١٨) أبيض للمتن وأسود للعناوين، وبحجم (١٤) أبيض للحاشية والملخص.
- يستخدم خط (Times New Roman) للغة الإنجليزية بحجم (١١) أبيض للمتن وأسود للعناوين، وبحجم (١٠) أبيض للحاشية والمستخلص.
- **عدد صفحات البحث (٥٠)** صفحة (A٤).
- تترك مسافة بداية كل فقرة لا تزيد على ١سم.
- المسافة بين السطور مفرد.
- الهوامش الصفحة من الأعلى والأسفل واليسار ٢,٥سم ومن اليمين ٣,٥سم.
- الآيات القرآنية تكتب وفق المصحف الإلكتروني لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بحجم ١٤ بلون عادي (غير مسوَّد).

طريقة التوثيق

توثيق الآيات:

- توثق الآيات في المتن عقب النص القرآني مباشرة بذكر السورة متبوعة بنقطتين ثم رقم الآية داخل حاصرتين، هكذا: [البقرة: ٢٥٥].

توثيق النصوص:

- يلحق النص المراد توثيقة داخل المتن برقم صغير علوي بعد علامة الترقيم.
- يربط بحاشية سفلية أسفل الصفحة بترقيم مستقل لكل صفحة، وتضبط الحواشي آليا لا يدوياً.

<u>أولًا: عند ورود المصدر أول مرة وكذلك في قائمة المراجع في نهاية البحث.</u>

عنوان الكتاب بخط غامق متبوعا بفاصلة، اسم العائلة متبوعا بفاصلة، ثم الاسم الأول والثاني وتاريخ وفاة المؤلف بين قوسين متبوعا بفاصلة، ثم الناشر متبوعا بفاصلة، ثم مكان النشر متبوعا بفاصلة، ثم رقم الطبعة متبوعا بفاصلة، ثم تاريخ النشر متبوعا بفاصلة، ثم الجزء والصفحة متبوعة بنقطة.

مثال:

الصحاح، الجوهري، إسماعيل بن حماد (١٢٠٥هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطا، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ٤٦/٢.

<u>ثانيًا: إذا ورد المرجع مرة ثانية</u>

عنوان الكتاب بخط غامق متبوعاً بفاصلة، اسم العائلة متبوعاً بفاصلة، ثم الجزء والصفحة متبوعة بنقطة.

مثال: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ٤٦/٢.

- **توثيق الحديث النبوية:** تتبع ذات الخطوات السابقة، ويضاف رقم الحديث، والحكم عليه.
- توثيق بحث في مجلة: يضاف لما سبق عنوان البحث بعد اسم المجلة بخط غامق، ثم رقم العدد.

جميع المراسلات وطلبات الاشتراك باسم: رئيس هيئة التحرير
على النحو التالي:

المملكة العربية السعودية – الرياض

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية –كلية أصول الدين – الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه- مجلة "تبيان" للدراسات القرآنية

موقع المجلة

https://imamjournals.org/index.php/tebian

البريد الإلكتروني:

quranmag@gmail.com

الفيس بوك: www.facebook.com/Quranmag

تويتر: ١https: //twitter.com/quranmag

هاتف المجلة: ٠٥١١٢٥٨٢٧٠(٩٦٦+)

هاتف وفاكس الجمعية: ٠٥٣٥٩٧٢٤٢٩ -(٩٦٦+)١١٢٥٨٢٦٩٥

موقع الجمعية

www.alquran.org.sa

المحتويات

العنوان	الصفحة
افتتاحية العدد: كلمة رئيس هيئة تحرير المجلة : أ.د. عبد الله بن عبد الرحمن الشثري	١٥

فهرس بحوث العدد: (٥٠):

١. **(Arabe ٣٢٥j): مصحف كوفي مبكّر يتضمّن ثلاث قراءات من السبعة** ١٩

د. رضوان بن رفعت البكري (باحث رئيسي)

الأستاذ المساعد، بقسم القراءات، كلية القرآن الكريم - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

د. خليل بن محمد الطالب (باحث مشارك)

الأستاذ المشارك بقسم القراءات، كلية القرآن الكريم - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

٢. **النظائر المعنوية في الاحتجاج للقراءات المتواترة تأصيلًا ودراسة من كتاب الشافي في علل القراءات لابن القرَّاب** ٦٤

د. صفية عبد الله بن مقبل القرني

الأستاذ المشارك بقسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى

٣. **نكتة لطيفة في بيان الأضداد التي ذكرها الشاطبي، لعمر بن عيسى بن عمر الباريني الشافعي (ت: ٧٦٤هـ) - دراسة وتحقيق** ١٢٧

د. عصام بن دخيل الله بن حامد الحربي الأستاذ المشارك بقسم القراءات، بكلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى

٤. **شرحُ ألفاظٍ تتكرر في القصِيدة الشَّاطبية لعماد الدِّين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز الشَّاطبِيّ، المعروف بابن الفَصَّال، (ت بعد: ٦٥٨هـ)ـ دراسةً وتحقيقًا** ١٦٥

أفراح عبد الله عبد الكريم البلوشي

الأستاذ المساعد، بقسم القراءات القرآنية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة طيبة

٥. **مسائل من علوم القرآن عند إلكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ) في تفسيره أحكام القرآن (عرض ودراسة)** ٢٢٨

د. سميرة عبد الرحمن سعيد آل زاهب

الأستاذ المشارك، قسم الدراسات القرآنية، كلية التربية - جامعة الملك سعود

٦. **الآيات الواردة في المرض والإفادة منها في رفع الوباء - دراسة تفسيرية موضوعية** ٢٩٦
أ.د. عبد الله بن عبد الرحمن الشثري
الأستاذ بقسم القرآن وعلومه، كلية أصول الدين والدعوة – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

٧. **منهج القرآن في حفظ الأعراض في ضوء سورة النور- دراسة موضوعية تحليلية** ٣٣٨
د. عبد العزيز بن محمد السحيباني
الأستاذ المشارك، قسم القرآن وعلومه، كلية أصول الدين – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخصات البحوث باللغة الإنجليزية ٥٣٨

مقدمة العدد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فمن دأب مجلة تبيان النهوض بأعمال علمية مفيدة ونافعة فيما ينشر فيها، وكلها تصب في خدمة القرآن الكريم وتستلهم منه الكنوز العلمية والمعارف العقلية وإبرازها للمجتمع بصفة عامة وللمختصين بصفة خاصة، والمجلة ثابتة على أهدافها ومبادئها ورسالتها، عاملة لتحقيق مقاصدها، ولا ينشر فيها بحث إلا بعد تحريره وتمحيصه وتحكيمه وها هي - بحمد الله وفضله - تصدر عددها، رقم: (٥٠) من البحوث العلمية في الدراسات القرآنية، وتقدمها لقرائها الكرام.

وأود في مطلع هذه الكلمة أن أشير إلى أنَّ البحث العلمي ركيزة من ركائز تطور المجتمع ونموه وحل مشكلاته، وما من أمة تسعى إلى تكثيف محاور البحث العلمي في مجالاتها الأكاديمية إلا دل ذلك على وعيها ومعرفتها بإيجاد الحلول المناسبة لتقدمها وازدهارها، فكيف إذا كانت البحوث العلمية في علوم القرآن وهداياته، لا ريب أنَّه سيكون لذلك الأثر الكبير والتأثير البالغ في ثبات الناس على دينهم، واتباعهم لهدي نبيهم ﷺ.

وفي تصوري أنَّ أكثر مشاكل المجتمعات راجعة إلى النقص في الأبحاث العلمية التي أصبحت اليوم بعد توفيق الله المصدر الرئيس في التقدم والتطور والازدهار، والعالم اليوم أصبح ينهض بالعلم ويتقدم بالعلم ويتنافس به في جميع المجالات، بل استطاعت بعض الدول التفوق والتغلب على مشكلاتها بالأبحاث العلمية حتى وصلوا إلى معدلات مرتفعة من النشاط العلمي في الأبحاث المتقدمة.

والتشريع الإسلامي أمر بالأخذ بالأسباب المشروعة فأمر بالعلم ورفع من مكانة العلماء، كما قال جل ذكره: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وحث الإسلام على تعلم العلم وتعليمه، وأخذ المسلمون بتلك القواعد في العصر الذهبي للدعوة وازدهار العلم؛ مما جعلهم يملؤون الدنيا إنتاجًا وحضارةً على مر العصور بتأليفاتهم وأبحاثهم وتحريراتهم وعلومهم في شتى العلوم والمعارف، وفي جميع المجالات ولا يزال السباق في البحث العلمي هو أساس التقدم العلمي والمعرفي والصناعي، وأحسب أنَّ مجلة تبيان لها السبق في أخص العلوم وأعلاها قدرًا وأنفعها فضلًا حيث اختصت بالأبحاث المتصلة ببيان كتاب الله تعالى، والله ولي التوفيق.

أ.د. عبد الله بن عبد الرحمن الشثري

رئيس هيئة تحرير مجلة تبيان للدراسات القرآنية

أستاذ القرآن وعلومه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

البحوث

(Arabe ٣٢٥ j): مصحف كوفي مبكّر يتضمّن ثلاث قراءات من السبعة

إعداد

د. رضوان بن رفعت البكري (باحث رئيسي)

الأستاذ المساعد بقسم القراءات، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Redwan.r.a.b@gmail.com

د. خليل بن محمد الطالب (باحث مشارك)

الأستاذ المشارك بقسم القراءات، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Khalil-altalb@hotmail.com

هذا البحث مدعوم من عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث دراسة مصحف مبكر محفوظ في المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس (Arabe ٣٢٥ j) مع ورقات تابعةٍ له محفوظة بمكتبة غوتا للأبحاث بجامعة إرفورت برقم (Ms. orient. Ar ٤٥١)، ويُقدّر زمنه بحوالي القرن الثالث. يتميز المصحف باشتماله على ثلاث قراءات من القراءات السبع المشهورة. يسعى البحث إلى تحديد هذه القراءات وكيفية تدوينها في المصحف، مع تسليط الضوء على أهمية المصحف في ضوء ذلك. استند البحث إلى استقراء واستخراج القراءات من المصحف، مع مقارنتها بالقراءات السبع المشهورة المذكورة في كتاب النشر لابن الجزري، ثم تحليل النتائج لإبراز أهمية المصحف في تاريخ القراءات والمصاحف المبكرة. أظهر البحث أن المصحف ضُبط وفق طريقة النقط المدوّر، واشتمل على قراءة حمزة والكسائي الكوفيين وقراءة نافع المدني من رواية ورش المصري، واستخدمت فيه ثلاثة ألوان لتمييز القراءات في المصحف، وهي الأحمر والأخضر والأصفر. يعد هذا المصحف أقدم مصحف معروف حتى الآن مشتمل على هذا العدد من القراءات المشهورة. سلط البحث الضوء على أهمية هذا المصحف من حيث كونه شاهدًا ماديًا على دقة تدوين القراءات في المصادر، ومن حيث كونه يعزز ظاهرة الارتباط الوثيق بين قراءتي حمزة الكوفي ونافع المدني من رواية ورش المصري في العديد من المصاحف المبكرة، ويوسع آفاق البحث في المصاحف المبكرة وطرق ضبطها وفي تاريخ القراءات.

الكلمات المفتاحية: المصاحف المبكرة، مخطوطات المصاحف، تاريخ القراءات، القراءات السبع، رواية ورش.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فتعدّ دراسة المصاحف المخطوطة المبكرة وإبراز جوانبها العلمية التي احتوتها، من المجالات البحثية الحديثة نسبيًّا، والتي تَعِد بنتائج أصيلة جديدة قيّمة؛ إذ تتناول بشكل مباشر الموادّ القديمة التي دُوّن فيها القرآن الكريم، وتعكس الجوانب العلمية والثقافية المحيطة بذلك عبر مختلف العصور القديمة، ومن تلكم الجوانب عناية النقاط قديمًا بكتابة القراءات في المصاحف، فالنظر الدقيق والكشف عن القراءات التي كتبت بها تلك المصاحف وطرق تدوينها يكشف لنا عن حالة القراءات وتداولها في تلك العصور المبكّرة، ويفتح لنا بابًا جديدًا لدراسة المصادر المدوّنة بمقارنتها بتلك الموادّ التاريخية، ممّا يعمّق المعرفة بكلا الطرفين: المخطوطات والمصادر.

ومن هذا المنطلق تركّز هذه الدراسة على ما بقي من أجزاء مصحف مبكّر يقدّر زمنه بحوالي القرن الثالث الهجري، محفوظ في المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس برقم (Arabe ٣٢٥ j)، مع ورقات تابعة له محفوظة بمكتبة غوتا للأبحاث بجامعة إرفورت بألمانيا برقم (Ms. orient. Ar ٤٥١)[(١)]. يعدّ هذا المصحف نموذجًا فريدًا من بين المصاحف المبكّرة؛ لاشتماله على ثلاث قراءات من القراءات السبع المشهورة، فجاءت هذه الدراسة للكشف عن هذا المصحف ودراسة قراءاته والتعريف به وبأهميّته، ممّا يسهم في فهم جانب من تاريخ القراءات والمصاحف عبر العصور.

ونتقدم بالشكر إلى عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، لقيامها بتمويل ودعم هذا البحث.

حدود البحث:

يتناول البحثُ المصحفَ المحفوظ بالمكتبة الوطنية الفرنسية بباريس برقم (Arabe ٣٢٥ j)،

(١) تنبّهنا إلى كون هذه الورقات تابعة لنفس المصحف من خلال صفحة مشروع (باليوكوران) الذي يهدف إلى جمع المصاحف التي كانت تنتمي إلى جامع عمرو بن العاص بالفسطاط، وقد أعطي المصحف محل الدراسة بجزئيه اللذين في فرنسا وألمانيا مع جزء آخر في المكتبة الوطنية الروسية بسانت بطرسبرغ: اسم (Codex Amrensis ١١١). ينظر:
"Fragments of Codex Amrensis ١١١", François Déroche and Michael Marx, in Paleocoran - virtual reconstruction of the Qurʾanic codices from al-Fusṭāṭ (Old Cairo), F. Déroche/M.Marx. Accessed: July ١٧, ٢٠٢٤.

والورقات التابعة له المحفوظة بمكتبة غوتا للأبحاث بجامعة إرفورت بألمانيا برقم (Ms. orient. Ar ٤٥١)، ويتناول دراسة القراءات التي فيه فقط دون سائر جوانب علوم المصحف، ويقارن القراءات التي فيه بكتاب نشر القراءات العشر للإمام ابن الجزري (ت٨٣٣هـ)،.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى معالجة المسائل التالية: ما هي القراءات التي اشتمل عليها مصحف (Arabe ٣٢٥ j)؟ وكيف دُوِّنت فيه القراءات المختلفة؟ وما أهميّته في ضوء ذلك؟

الدراسات السابقة:

تعدّ هذه الدراسة أوّل دراسة منهجيّة مفصّلة تركّز على دراسة القراءات القرآنية في المصحف المذكور، وإن سبقتها إشارات إلى القراءات فيه، فمن ذلك دراسة بعنوان: (القراءات غير المشهورة، تدوينها في المصاحف ومنزلتها حوالي القرن الثالث، دراسة في مجموعة من المصاحف المبكرة بالمكتبة الوطنية الفرنسية) لرضوان البكري، أشار فيها إلى اشتمال المصحف على قراءات حمزة والكسائي وورش، من غير تفصيل وتبيين لذلك بالدراسة المنهجية(٢)؛ لخروج ذلك عن مجال البحث. كما أشارت دراسة لماراين فان بوتن وهيثم صدقي بعنوان: (Pronominal variation in Arabic among the grammarians, Qurʾānic reading traditions and manuscripts) إلى كون نظام الضمائر في هذا المصحف يتوافق مع قراءة حمزة(٣). هذا ما يتعلّق بدراسة قراءات هذا المصحف خصوصًا.

وفي دراسة القراءات في المصاحف المبكرة عمومًا تجدر الإشارة إلى دراسة لباريش إنجه بعنوان: (Arabe ٣٣٠b: The Discovery of Two Canonical Readings)، وترجمته: (مصحف (Arabe ٣٣٠b): اكتشاف قراءتين مُعتَمَدتين)؛ حيث كشف في دراسته أن المصحف المحفوظ في المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس برقم (Arabe ٣٣٠b) مضبوط على قراءتي حمزة وورش عن نافع، وتُعدّ دراسته أوّل دراسة تفصيلية تكشف عن وجود أكثر من قراءة من القراءات المشهورة في أحد المصاحف المبكرة. وستواصل الدراسة الحالية في هذا المسار، وستزيد على ذلك بالكشف عن ثلاث من القراءات المشهورة في أحد المصاحف المبكرة، ممّا يُعدّ أمرًا فريدًا غير مسبوق.

(٢) القراءات غير المشهورة تدوينها في المصاحف ومنزلتها حوالي القرن الثالث، لرضوان البكري، ص٢٧– ٢٨.

(٣) "**Pronominal Variation in Arabic among the Grammarians, Qurʾānic Reading Traditions and Manuscripts**.", Marijn van Putten, and Hythem Sidky, p. ٤٢.

منهج البحث:

اعتمدنا في البحث على الاستقراء والمقارنة والتحليل وفق التالي:

١- اعتمدنا في البحث على استقراء واستخراج القراءات في المصحف المحفوظ في المكتبة الوطنية الفرنسية برقم (Arabe ٣٢٥ j) والورقات المتممة لبعض أجزائه في مكتبة غوتا للأبحاث بجامعة إرفورت بألمانيا برقم (Ms. orient. Ar ٤٥١)، وميّزنا بين المجموعتين حين الإحالة لإحداهما بهذا الشكل: (باريس، و ٧٠/ أ) للدلالة – مثلًا- على وجه الورقة (٧٠) من أجزاء المصحف المحفوظة بباريس، و(غوتا، و ١/ ب) للدلالة على ظهر الورقة (١) من الأجزاء المحفوظة بمكتبة غوتا.

٢- قارنّا القراءات الفرشية التي في المصحف بالقراءات السبع المشهورة حسب ما هو مدوّن في كتاب نشر القراءات العشر لابن الجزري، واقتصرنا على القراءات السبع دون بقية العشر لما لاحظناه من كفاية النظر في السبع لشهرتها، وبُعد المصحف عن القراءات الثلاث الباقية؛ فقصرنا البحث على السبع اختصارًا وإيجازًا لحصول المطلوب بها.

٣- ثم ضيّقنا مجال مقارنة القراءات المتعلقة بالأصول وحصرناها في الاتجاه الذي أشارت إليه مقارنة القراءات الفرشية؛ رغبة في الاختصار والإيجاز المفيد؛ لتشعّب الكلام في الأصول إن تناولناه وفق القراءات السبع بتمامها وكافة طرقها.

٤- حلّلنا البيانات المستخلصة من مقارنة كل جزئيّة على حدة، وبيّنا النتائج بعد التحليل ومعالجة مواضع الإشكال.

٥- استخلصنا ما يبرز أهميّة المصحف في دراسة تاريخ القراءات والمصاحف المبكرة في ضوء ما كشفته دراسته.

خطة البحث:

المقدمة، وفيها حدود البحث وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وخطته.

تمهيد: تعريف بالمصحف.

المبحث الأول: القراءات المضمنة في المصحف، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الفرش.

المطلب الثاني: الأصول.

المبحث الثاني: أهمية المصحف.

الخاتمة، وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

تمهيد: تعريف بالمصحف:

مجموع أوراق المصحف حسب ما هو بين أيدينا (٦٧) ورقة، تقع (٥٩) ورقةً منها في المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس، و(٨) ورقات في مكتبة غوتا للأبحاث بجامعة إرفورت بألمانيا(٤).

أمّا الأوراق التي في المكتبة الوطنية بباريس فهي محفوظة في مجلّد برقم (Arabe ٣٢٥)(٥)، وهذا المجلّد عبارة عن مجموع فيه أوراق من مصاحف متعدّدة، وأوراق المصحف محلّ الدراسة تقع العاشرة في ترتيب مصاحف المجموع، لهذا مُيّزت في الفهرسة بحرف (j) الذي هو الحرف العاشر في الأبجدية الإنجليزية. وتبدأ أوراق المصحف حسب ترقيم المجموع من الورقة (٤٥) إلى الورقة (١٠١)(٦)، وليس المقدار الذي فيها متّصلًا، كما سيبيّن عند وصف محتوياته من السور والآيات. وأمّا الأوراق التي في مكتبة غوتا فهي محفوظة برقم (Ms. orient. A ٤٥١)(٧).

وحسب بيانات المصحف المدوّنة في فهرس المصاحف بالمكتبة الوطنية الفرنسية: تبلغ قياساته: ٢٣,٢سم * ٣١,١٧ سم، وعدد الأسطر في الصفحة (٧) أسطر(٨)، ونوع خطه حسب تصنيف ديروش: D III(٩)، وهو أحد مظاهر وصور ما يُعرف بالخط الكوفي. ويرى ديروش أنّه يمكن الحكم بنسبة هذا النوع من الخطوط – أي (D III)– إلى النصف الثاني من القرن التاسع الميلادي – أي في حدود القرن الثالث الهجري–، في ضوء المعطيات الحالية عن هذا الخط(١٠). ولاحظ ماراين فان بوتن وهيثم صدقي من خلال ملاحظة بعض المصاحف التي

---

(٤) يفيد موقع مشروع (باليوكوران) وجود جزء آخر في المكتبة الوطنية الروسية بسانت بطرسبرغ، ولا تتوفر عنه أي بيانات أخرى.

"Fragments of Codex Amrensis ١١١", François Déroche and Michael Marx, in Paleocoran - virtual reconstruction of the Qurʾanic codices from al-Fusṭāṭ (Old Cairo), F. Déroche/M.Marx. Accessed: July ١٧, ٢٠٢٤.

(٥) رابط المصحف على موقع المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس للنسخة المصورة بالألوان: (gallica.bnf.fr/ark:/١٢١٤٨/btv١b٨٤١٥٢٠٤٧)، وللنسخة غير الملوّنة المصورة قديمًا: (gallica.bnf.fr/ark:/١٢١٤٨/btv١b١١٠٠٤٨٠٦٠/f١٩٤.item)، وتزيد على النسخة الملوّنة بالورقة رقم (٩٢).

(٦) تكرر استعمال الرقم (٥٩) لثلاثة أوراق.

(٧) رابط المصحف على موقع المكتبة الرقمية التاريخية، إرفورت/ غوتا: (dhb.thulb.uni-jena.de/receive/ufb_cbu_٠٠٠٣٦٠٨٦).

(٨) **Les Manuscrits du Coran: Aux origines de la calligraphie coranique**, François Déroche, p. ١٠١.

(٩) المصدر السابق.

(١٠)**The Abbasid Tradition: Qur'ans of the ٨th to the ١٠th Centuries AD**, François Déroche, p. ٣٧.

تتبع الخط (D III) أنّه يوجد نوع من العلاقة بين هذا النوع من الخطوط وبين خصـــائص رواية ورش عن نافع(١١).

والمصحف يخلو في الأغلب من نقط الإعجام، وأعجمت فيه بعض الكلمات، من غير اطّرادٍ ولا ضـابطٍ ظاهرٍ لإعجامها بخصـوصـها دون ما عداها، والإعجام فيه على هيئة خط أو جرّة مائلة (/). وأمّا ضبطه فهو بالنقط المدوّر، الذي وضع أسسه أبو الأسود الدؤلي (ت٦٩هـ)، فعلامة الفتحة نقطة فوق الفتح، والكســـرة نقطة تحته، والضـــمة نقطة أمامه، والتنوين يكون بتكرار ذلك، وليس للسكون ولا للتشديد علامة في هذا المصحف(١٢). وهو يتبع في ضبطه – في غير ما يتعلّق باختلاف القراءات– طريقة (الضبط الشائع البسيط (أ))؛ أي أنّه لا يستعمل إلّا النقط الأحمر للدلالة على الظواهر الصـوتية التي لا تتعلّق باختلاف القراءات، بخلاف أنواع الضـبط الأخرى التي قد تسـتعمل فيها الألوان المختلفة إما للدلالة على الهمز أو للدلالة على التشديد، أو تستعمل فيها علامات تدلّ على السكون ونقل الهمز وهمزة الوصل(١٣).

لكن استعمل فيه في بعض مواضع اختلاف القراءات علامات تدل على الحذف، وذلك بوضع جرّة على الحرف المحذوف، ظهر ذلك على الهاء في كلمتي: ﴿مَالِيَه﴾ و﴿سُلْطَانِيَه﴾ [الحاقة: ٢٧، ٢٨]، وعلى ألف ﴿أَنْ أَسْرِ﴾ في كلمة ﴿أَنْ أَسْرِ﴾ [طه: ٧٧] للدلالة على القراءة بهمزة الوصل: ﴿أَنِ ٱسْرِ﴾، واستُعملت في المصحف جَرّة بعد الألف تدلّ على حذفها والقراءة بالقصر، وذلك في كلمة: ﴿لَا تَخَافُ﴾ [طه: ٧٧] لتدلّ على قراءتها: ﴿لَا تَخَفْ﴾، كما في الشكل (١) بالأسفل. واستعملت فيه الألف الملحقة بلون مختلف للدلالة على قراءةٍ بزيادة الألف، كزيادة الألف بالحمرة في كلمة ﴿ٱخْتَرْتُكَ﴾ [طه: ١٣] لتكون وفق قراءة: ﴿ٱخْتَرْنَاكَ﴾، وزيادة الألف بالصفرة في ﴿أَنجَيْتُكُم﴾ [طه: ٨٠] لتكون وفق قراءة ﴿أَنجَيْنَاكُم﴾، وزيادة الألف بالخضرة في كلمة ﴿ٱلسَّلَمَ﴾

(١١) "**Pronominal Variation in Arabic among the Grammarians, Qurʾānic Reading Traditions and Manuscripts**.", Marijn van Putten, and Hythem Sidky, p. ٤٥- ٤٦.

(١٢) ينظر بشيءٍ من التفصيل بيان أصول أحكام النقط المدوّر: علوم القرآن الكريم بين المصادر والمصاحف: دراسة تطبيقية في مصاحف مخطوطة، لغانم قدوري الحمد، ص٨٠– ٩٢.

(١٣) ينظر تفصيل هذه الطرق في: القراءات غير المشهورة تدوينها في المصاحف ومنزلتها حوالي القرن الثالث، لرضوان البكري، ص٢٤– ٢٦.

[النساء: ٩٤] لتكون وفق قراءة: ﴿ٱلسَّلَمَ﴾، كما في الشكل (١) بالأسفل. ودلالة اختلاف الألوان في حالتي الزيادة والنقصان سيأتي الحديث عنها تفصيلًا في دراسة قراءات المصحف.

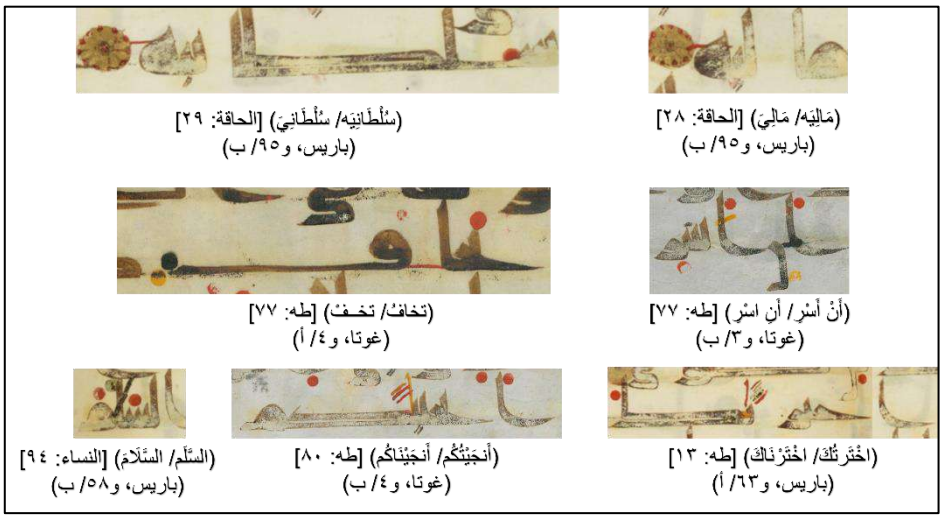

الشكل (١): علامات للنقصان والزيادة عند اختلاف القراءات

وأمّا محتوياته من السور والآيات: ففيه آيات من: سورة البقرة، والنساء، والنحل، وطه، والمؤمنون، والنور، وفاطر، ويس، ومحمد ﷺ، والحجرات، و(ق)، والحاقة، والمعارج، والمزمّل. وتوزُّع أجزاء السور التي وصلتنا من هذا المصحف على بداية القرآن وأواسطه وأواخره يشير إلى أنّ هذا المصحف كان في الأصل مصحفًا كاملًا؛ ليس بالضرورة في مجلّد واحدٍ، بل الأظهر أنّه ربعات موزّعة على أجزاء؛ لكنها تشمل القرآن الكريم كاملًا. وهذا تفصيل محتوياته الموجودة الآن فيما بين أيدينا، مع التمييز بين أوراق المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس ومكتبة غوتا بجامعة إرفورت:

	الأوراق	المحتوى
١	الأوراق: ٤٥- ٥٠ (باريس)	من: (أن تذبحوا)[البقرة: ٦٧] إلى: (سيئة و)[البقرة: ٨١]
٢	الأوراق: ٥١- ٥٣ (باريس)	من: ([ا]لقربى)[البقرة: ٨٣] إلى: (الكتاب و)[البقرة: ٨٧]
٣	الورقة: ٥٤ (باريس)	من: (محصنين)[النساء: ٢٤] إلى: (أيما[نكم])[النساء: ٢٥]
٤	الأوراق: ٥٥- ٥٦ (باريس)	من: (مما اكتسبن)[النساء: ٣٢] إلى: (فابعثوا)[النساء: ٣٥]
٥	الورقة: ٥٧ (باريس)	من: (لاتبعتم)[النساء: ٨٣] إلى: (وكان الله على)[النساء: ٨٥]
٦	الأوراق: ٥٨- ٥٩ (باريس)	من: ([متعمد]ا فجزاؤه)[النساء: ٩٣] إلى: (درجة)[النساء: ٩٥]
٧	الأوراق: ٥٩ (مكرر ١)- ٥٩ (مكرر ٢) (باريس)	من: (لعلكم)[النحل: ١٥] إلى: (ا[لأولين])[النحل: ٢٤]
٨	الورقة: ٦٠ (باريس)	من: (أمة)[النحل: ٣٦] إلى: (ناصر[ين])[النحل: ٣٧]

٩	الورقة: ٦١ (باريس)	من: ([تنقضو]ا الأيمان)[النحل: ٩١] إلى: (كنتم فيه)[النحل: ٩٢]
١٠	الأوراق: ٦٢- ٦٣ (باريس)	من: (الثرى)[طه: ٦] إلى: (فترد[ى])[طه: ١٦]
١١	الأوراق: ١- ٤ (غوتا)	من: (تلقف)[طه: ٦٩] إلى: (المنّ)[طه: ٨٠]
١٢	الورقة: ٦٤ (باريس)	من: (والسلوى)[طه: ٨٠] إلى: (إليك)[طه: ٨٤]
١٣	الأوراق: ٥- ٨ (غوتا)	من: (رب لترضى)[طه: ٨٤] إلى: (أن تقول لا مسا[س])[طه: ٩٧]
١٤	الورقة: ٦٥ (باريس)	من: (نسفا)[طه: ١٠٥] إلى: (يحيطو[ن])[طه: ١١٠]
١٥	الأوراق: ٦٦- ٦٧ (باريس)	من: (الحق)[طه: ١١٤] إلى: (وعصى)[طه: ١٢١]
١٦	الورقة: ٦٨ (باريس)	من: (لم حشرتني)[طه: ١٢٥] إلى: (مساكنهم)[طه: ١٢٨]
١٧	الأوراق: ٦٩- ٧٤ (باريس)	من: (وأنا ربكم)[المؤمنون: ٥٢] إلى: (ذرأكم)[المؤمنون: ٧٩]
١٨	الأوراق: ٧٥- ٨٤ (باريس)	من: (لكم ارجعوا)[النور: ٢٨] إلى: (يؤلف)[النور: ٤٣]
١٩	الورقة: ٨٥ (باريس)	من: ([يؤخر]هم)[فاطر: ٤٥] إلى: (ءاباؤهم)[يس: ٦]
٢٠	الأوراق: ٨٦- ٨٧ (باريس)	من: (يا أيها الذين)[محمد ﷺ: ٧] إلى: (كفر[وا])[محمد ﷺ: ١٢]
٢١	الأوراق: ٨٨- ٩٠ (باريس)	من: (بسم الله الرحمن الرحيم يا أيها الذين ءامنوا)[الحجرات: ١] إلى: (حبب إليكم)[الحجرات: ٧]
٢٢	الأوراق: ٩١- ٩٢ (باريس)	من: (أحدكم)[الحجرات: ١٢] إلى: (وأنفسهم)[الحجرات: ١٥]
٢٣	الأوراق: ٩٣- ٩٤ (باريس)	من: (غطاءك)[ق: ٢٢] إلى: (أواب)[ق: ٣٢]
٢٤	الأوراق: ٩٥- ١٠٠ (باريس)	من: (في عيشة)[الحاقة: ٢١] إلى: (حق)[المعارج: ٢٤]
٢٥	الورقة: ١٠١ (باريس)	من: (القرآن)[الإنسان: ٢٣] إلى: (وشد[دنا])[الإنسان: ٢٨]

الجدول (١): محتوى المصحف

المبحث الأول: القراءات المضمنة في المصحف:

اشتمل المصحف على ثلاثة ألوان للدلالة على اختلاف القراءات: اللون الأحمر، والأخضر، والأصفر، ومن المعهود في المصاحف القديمة أن تُرتّب القراءات المتعدّدة في المصحف على مراتب، فتكون إحدى القراءات هي القراءة الأساسية في المصحف وتأتي في المرتبة الأولى، ويكون غيرها من القراءات ثانويًّا، وقد يأتي بعضه في المرتبة الثانية وبعضه في المرتبة الثالثة وهكذا، وتُعرف المراتب غالبًا بضبط القراءة الأساسية باللون المستعمل للضبط المعتاد في المصحف الذي غالبًا ما يكون هو اللون الأحمر، أو بظهور لون القراءة الأساسية وحدها في مواضع الاتفاق، وظهور الألوان الثانوية في مواضع الخلاف(١٤).

ومما تجدر الإشارة إليه هنا: أنّ المصاحف المبكّرة تختلف في المقصود من تضمين القراءات المختلفة في المصحف؛ فمنها مصاحف تقصد تجريد القراءات؛ أي تعتني بأن تكون القراءات فيها تابعة لمذهبٍ معيَّنٍ من مذاهب القراء المعروفة، على امتداد المصحف، ومنها مصاحف لا تعتني بالتجريد، بل مقصودها ذكرُ الفوائد والإشارة إلى تعدُّد الأوجه في قراءة الكلمة، من غير التزامٍ بأن تطرّد الأوجه المختلفة وفق مذهبٍ معيَّنٍ لأحد القراء على امتداد المصحف، فقد تكون القراءة في إحدى كلماتها موافقة لمذهب أحد القراء، وفي الكلمة الثانية موافقة لمذهب آخر لا يرتبط بالأوّل(١٥).

وتفيدنا المصادر باستعمال طريقة التجريد في ضبط المصاحف، أي نقط المصحف على أكثر من مذهبٍ من مذاهب القراءة المعروفة، وتمييز كل مذهبٍ بلونٍ مختلفٍ، فقال الإمام ابن المنادي (ت: ٣٣٦هـ) – الذي هو من كبار قراء القرن الرابع، ومن أقران أبي بكر ابن مجاهد (ت: ٣٢٤هـ)– في كتابه في نقط المصاحف: (وإذا نقطت ما يُقرأ على وجهين فأكثر فارسم في رقعة غير ملصقة بالمصحف أسماء الألوان وأسماء القراء؛ ليعرف ذلك الذي يَقرأ فيه)(١٦)، كما حُفِظَ لنا مصحفٌ من القرن الرابع أيضًا فيه تطبيقٌ صريحٌ لهذه الطريقة؛ حيث جاء على

(١٤) ينظر تفصيل هذا في: القراءات غير المشهورة تدوينها في المصاحف ومنزلتها حوالي القرن الثالث، لرضوان البكري، ص٢٩– ٣١.

(١٥) المصدر السابق، ص٢٧– ٢٨.

(١٦) المحكم في علم نقط المصاحف للداني، ص١٠٣.

رقعة ملحقةً بأوّل أوراق مصحف ابن شاذان الرازي المحفوظ بمكتبة تشستربيتي بدبلن برقم (Is. ١٤٣٤): (هذا المصحف منقوط بقراءة عبد الله بن كثير على ما رواه ابن أبي بزّة عنه، وبقراءة أبي عمرو بن العلاء على ما رواه اليزيدي عنه، فما كان فيه ممّا اختلفا فيه... مُعْلَمًا عليه بالصفرة: فلابن كثير خاصّة، وما كان مُعْلَمًا عليه بالفستقي: فلأبي عمرو خاصّة، وما كان ممّا اتفقا عليه: فمنقوط بالحمرة)[١٧].

وفيما يتعلّق بالمصحف محلّ الدراسة: فالذي تعطيه النظرة الأوّلية له هو أنّه من مصاحف التجريد لا الفوائد، يدلّ على هذا: أنّه في بعض المواضع قد يوجد لونان مختلفان يدلُّ كلٌّ منهما على نفس القراءة في نفس الكلمة، فلو لم يكن المقصود بكلّ لونٍ من الألوان أن يكون مرتبطًا بمذهب قارئٍ معيّن لكان ضبط نفس القراءة بلونين مختلفين عبثًا لا طائل منه، وهذه أمثلة على ذلك:

١- كلمة ﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥]: وردت فيها قراءتان وثلاثة ألوان: قراءة الفتح: وضبطت باللون الأحمر، وتكرر ضبطها أيضًا باللون الأصفر، وقراءة الكسر: وضبطت باللون الأخضر[١٨].

٢- كلمة ﴿غَيْرُ﴾ [النساء: ٩٥]: وردت فيها قراءتان وثلاثة ألوان: قراءة الفتح: وضبطت باللون الأصفر، وتكرر ضبطها أيضًا باللون الأخضر، وقراءة الضم: وضبطت باللون الأحمر[١٩].

٣- كلمة ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]: وردت فيها قراءتان وثلاثة ألوان: قراءة ﴿فَتَثَبَّتُوٓاْ﴾: وضبطت بإعجام الثاء والباء والتاء بالحمرة، وكذلك تكرّر إعجامها بنفس النمط بالخضرة. وقراءة ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾: ضبطت بإعجام الباء والياء والنون بالصفرة[٢٠].

---

(١٧) صورة الكتابة بواسطة: Coloured Dots and the Question of Regional Origins in Early Qur'an, Part I, Alain George, p. ٢٤.

(١٨) مصحف الدراسة (باريس، و٥٤/ ب).

(١٩) مصحف الدراسة (باريس، و٥٩/ أ).

(٢٠) (باريس، و٩٠/ أ) من مصحف الدراسة.

فالنظرة الأوّلية تكشـــف أن الناقط قصـــد أن يجعل كل لون مرتبطًا بمذهبٍ معيّن من مذاهب القراء، ولم يقصـــد بالألوان المختلفة مجرد إفادة وجودِ وجهٍ آخر في الكلمة مطلقًا بلا اعتبار اطّراد اللون على مذهب معيّن؛ وإلا لكان تكرار ضبط القراءة بلونٍ آخر عبثًا.

والنظرة التفصيلية في قراءات المصحف ينبغي أن تزيد هذا الأمر وضوحًا، فسنشرع في تفصيل قراءات المصحف، وسنقسم البحث فيها على مطلبين: الفرش، والمقصود به الكلمات المختلف فيها بين القراء والتي لا تكون غالبًا وفق قواعد كثيرة الاطّراد في القرآن، ولا يكون اختلافها غالبًا في مجرّد الأداء، والأصول، وهي غالبًا تتعلّق بمجرّد اختلاف الأداء، وتكون وفق قواعد كثيرة الاطّراد في القرآن، واعتمدنا في تحديد مسائل الفرش والأصول على كتاب النشر لابن الجزري(٢١):

المطلب الأول: الفرش:

جاءت الألوان المختلفة في المصحف على صور مختلفة، ففي بعض المواضع تجتمع الألوان الثلاثة – الحمرة والخضرة والصفرة–، وفي بعضها يظهر لونان فقط، وفي بعضها يظهر الأخضر فقط أو الأصفر كذلك أو الأحمر، وسيكون البحث وفقًا لهذه الحالات المختلفة، من أجل استخراج دلالات اجتماع الألوان في مواضع وغياب بعضها في مواضع، فسيكون البحث أوّلًا فيما اجتمعت فيه الألوان الثلاثة، ثم ما ظهرت فيه الحمرة والخضرة فحسب، ثم ما ظهرت فيه الحمرة والصفرة فحسب، ثم ما ظهرت فيه الخضرة وحدها، ثم الصفرة وحدها، ثم الحمرة وحدها.

أوّلًا: المواضع التي اختلفت فيها القراءات السبع، وظهر فيها اللون الأحمر والأخضر والأصفر:

سنبيّن المواضع بذكرها في الجدول؛ بأن نضع صورة الموضع ثم نبيّن القراءات التي فيه، ونربط كلّ قراءة بلونها الذي ضُبطت به في المصحف – ويلاحظ أنّه قد يتكرر ضبط نفس القراءة في

(٢١) سوى كلمة ﴿سَأَلَ﴾ [المعارج: ١]، فقد ذكر ابن الجزري إبدال همزها في قسم الفرش، وجعلناها في قسم الأصول مراعاةً لسَلْكها مع نظائرها من الكلمات المختلف في همزها وإبدالها؛ لمعالجتها معالجةً واحدةً، كما سيأتي.

المصحف بلونين مختلفين-، فالأحمر رمزه (م)، والأخضر رمزه (ض)، والأصفر رمزه (ف)، ثم نضع عند كلّ قارئٍ اللون الذي لاءم قراءته في ذلك الموضع، وسنعتمد في القراءات على كتاب النشر للإمام ابن الجزري(٢٢):

م	الكلمة وقراءاتها الملونة	حمزة	الكسائي	نافع	ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر
							شعبة	حفص	
١	المحصَنات: م، ف / المحصِنات: ض [النساء: ٢٤]	م، ف	ض	م، ف	م، ف	م، ف	م، ف	م، ف	م، ف
٢	غيرُ: م / غيرَ: ض، ف [النساء: ٩٥]	م	ض، ف	ض، ف	م	م	م	م	ض، ف
٣	لأهلهُ: م / لأهلهِ: ف، ض [طه: ١٠]	م	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف
٤	اخترنـ(ا)ـك: م / اخترتُك: ف / اخترتك: ض [طه: ١٣]	م	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف
٥	تَخَفْ: م / تَخَافُ: ض، ف [طه: ٧٧]	م	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف
٦	أيحسَبون: م / أيحسِبون: ض، ف [المؤمنون: ٥٥]	م	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	م	م	م
٧	يحسَبه: م / يحسِبه: ض، ف [النور: ٣٩]	م	ض، ف	ض، ف	ض، ف	ض، ف	م	م	م
٨	فتثبتوا: م، ض / فتبينوا: ف [الحجرات: ٦]	م، ض	م، ض	ف	ف	ف	ف	ف	ف

(٢٢) تنظر القراءات في نشر القراءات العشر لابن الجزري وفق التالي: (**المحصنات**): (٤/ ٢٢٦٣)؛ (**غير**): (٤/ ٢٢٧١)؛ (**لأهله**): (٢/ ٩٩٥)؛ (**اخترتك**): (٤/ ٢٤٦٤)؛ (**لا تخاف**): (٤/ ٢٤٦٨)؛ (**أيحسبون**) و(**يحسبه**): (٤/ ٢٢٢٧)؛ (**فتبيّنوا**): (٤/ ٢٢٧٠)؛ ((**يقول**): (٤/ ٢٦٤٧)؛ (**تعرج**): (٤/ ٢٦٩٨)؛ (**يومئذ**): (٤/ ٢٣٧٧).

م	الكلمة وقراءاتها الملونة	حمزة	الكسائي	نافع	ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر
							شعبة	حفص	
٩	نقول: م، ض / يقول: ف [ق: ٣٠]	م، ض	م، ض	ف	م، ض	م، ض	ف	م، ض	م، ض
١٠	تعرج: م، ف / يعرج: ض [المعارج: ٤]	م، ف	ض	م، ف	م، ف	م، ف	م، ف	م، ف	م، ف
١١	يومئذ: م / يومَئذ: ض، ف [المعارج: ١١]	م	ض، ف	ض، ف	م	م	م	م	م
	موافقة م (من ١١)	م: ١١	م: ٢	م: ٢	م: ٥	م: ٥	م: ٦	م: ٧	م: ٦
	موافقة ض (من ١١)	ض: ٢	ض: ١١	ض: ٧	ض: ٦	ض: ٦	ض: ٣	ض: ٤	ض: ٥
	موافقة ف (من ١١)	ف: ٢	ف: ٧	ف: ١١	ف: ٧	ف: ٨	ف: ٧	ف: ٦	ف: ٧

الجدول (٢): الكلمات الخلافية التي ظهرت فيها الألوان الثلاثة

حين النظر إلى المواضع التي اجتمع فيها النقط الأحمر والأخضر والأصفر جميعًا في كلمةٍ واحدة، حسب ما هو موضّح في الجدول السابق، تظهر النتائج التالية:

١- كل القراءات التي ضبطت بالأحمر: كانت موافقةً لقراءة حمزة بلا استثناء (١١ من ١١). وفيها من انفرادات حمزة عن القراء السبعة ثلاث كلمات: ﴿لِأَهْلِهُ﴾ [طه: ١٠]، ﴿ٱخْتَرْتُكَ﴾ [طه: ١٣]، ﴿لَا تَخَفْ﴾ [طه: ٧٧].

٢- كل القراءات التي ضبطت بالأخضر: كانت موافقةً لقراءة الكسائي بلا استثناء (١١ من ١١). وفيها من انفرادات الكسائي عن السبعة كلمة واحدة: ﴿يَعْرُجُ﴾ [المعارج: ٤].

٣- كل القراءات التي ضبطت بالأصفر: كانت موافقةً لقراءة نافع بلا استثناء (١١ من ١١)، وليس في الكلمات السابقة شيء اختلف فيه ورش وقالون. وليس فيها شيءٌ مما انفرد به نافع، وأقرب ذلك للانفراد كلمة: ﴿نَقُولُ﴾ [ق: ٣٠]: قرأها بالياء نافع وشعبة، وكلمة ﴿يَوْمِئِذٍ﴾ [المعارج: ١١]: قرأها بالفتح نافع والكسائي، ومن المهم ملاحظة أنّهما الوحيدان من بين السبعة اللذان قرآ بالفتح، وجاء المصحف بلونين لقراءة الفتح، وهي إشارة قوية إلى اعتداده بهاتين القراءتين.

٤- لا شيء من القراءات الباقية يتّفق باطّراد مع أي لونٍ من الألوان الثلاثة.

والنتيجة المبدئية من هذا العرض للكلمات السابقة: أنّ هذا المصحف جمع بين ثلاث قراءات: اللون الأحمر لحمزة، والأخضر للكسائي، والأصفر لنافع أو أحد راوييه. وسنكمل البحث للتأكّد من دقّة هذه النتيجة المبدئية.

ثانيًا: المواضع التي اختلفت فيها القراءات السبع، ولم يظهر فيها إلّا اللون الأحمر والأخضر:

سنبيّن المواضع بالطريقة التي مرّ ذكرها في الجدول السابق، وسنرمز للّون الأحمر بالحرف (م)، والأخضر بالحرف (ض)؛ معتمدين في القراءات على النشر لابن الجزري(٢٣):

م	الكلمة	حمزة	الكسائي	نافع	ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر
							شعبة	حفص	
١	تَفدوهم: (م)/ تُفد(ا)دوهم: (ض) [البقرة:٨٥].	م	ض	ض	م	م	ض	ض	م
٢	فيحِل: (م)/ فيحُل: (ض) [طه:٨١].	م	ض	م	م	م	م	م	م
٣	يحلِل: (م)/ يحلُل: (ض) [طه:٨١].	م	ض	م	م	م	م	م	م
٤	دُرى: (م) / دِرى: (ض) [النور:٢٥](٢٤).	م	ض	م	م	ض	م	م	م
	موافقات م (من ٤) **موافقات ض (من ٤)**	م: ٤ ض: ٠	م: ٠ ض: ٤	م: ٣ ض: ١	م: ٤ ض: ٠	م: ٣ ض: ١	م: ٤ ض: ٠	م: ٣ ض: ١	م: ٤ ض: ٠

الجدول (٣): الكلمات الخلافية التي ظهر فيها اللون الأحمر والأخضر

(٢٣) تنظر القراءات في النشر لابن الجزري وفق التالي: **(تفادوهم)**: (٤/ ٢١٧٨)؛ **(فيحل)** و**(يحلل)**: (٤/ ٢٤٦٨)؛ **(دري)**: (٤/ ٢٥٠٢).

(٢٤) يوجد في الكلمة خلافٌ أيضًا في الهمز وعدمه، لكن ضبط المصحف – بطبيعته– لا يدلّ إلّا على الخلاف الذي في حركة الدال، وهو ساكتٌ عن الخلاف في الهمز، فسنعتبر الخلاف الذي في الدال فقط.

حين النظر إلى المواضع التي اجتمع فيها النقط الأحمر والأخضر معًا وغاب الأصفر، حسب ما هو موضّح في الجدول السابق، تظهر النتائج التالية:

١- كل القراءات التي ضبطت بالأحمر: كانت موافقةً لقراءة حمزة، بلا استثناء (٤ من ٤).

٢- كل القراءات التي ضبطت بالأخضر: كانت موافقةً لقراءة الكسائي، بلا استثناء (٤ من٤).

٣- اطّردت بعض القراءات الأخر -كقراءة ابن كثير وابن عامر- على موافقة اللون الأحمر؛ لكن نظرًا لقلّة المواضع هنا فهذا لا يحمل دلالةً مهمّة، وعند جمعه مع البيانات السابقة واللاحقة يظهر عدم إفادته لارتباط تلك القراءات مع تلك الألوان.

ولم تطّرد بعض القراءات - ومنها قراءة نافع- على موافقة اللون الأحمر ولا على مخالفته.

وما سبق يؤيّد النتيجة المبدئية فيما يتعلّق بضبط قراءة حمزة والكسائي، لكنّه يلقي بشيءٍ من الإشكال حول قراءة نافع.

وتجدر الإشارة هنا إلى ضبط كلمة ﴿أَن يَحِلَّ﴾ [طه: ٨٦](غوتا، ٥/ ب) بضم الحاء بالخضرة، ولم يختلف القراء في قراءتها بكسر الحاء[٢٥] ولم ترد قراءة الضمّ فيما وقفنا عليه من كتب الشواذّ الجامعة[٢٦]. فيبدو أنّ ناقط المصحف محل الدراسة اشتبه عليه الأمر فضبط حاء ﴿أَن يَحِلَّ﴾ [طه: ٨٦] بالضمّ بالخضرة، أو ظنّ أنّ الكسائي يقرأ الكلمتين بالضمّ.

---

(٢٥) ينظر النشر لابن الجزري (٤/ ٢٤٦٨- ٢٤٦٩).

(٢٦) وذلك في غرائب القراءات لابن مهران واللوامح في القراءات الشاذة لأبي الفضل الرازي وشواذ القراءات للكرماني والمغني لابن الدهان النوزاوازي وقرة عين القراء للمرندي ومعجم القراءات للخطيب، سوى ما ذكره الخطيب عن ابن خالويه في كتابه إعراب ثلاثين سورة من نسبة الكسر هنا للكسائي، واستظهر الخطيب أنّ ما في كتاب ابن خالويه خلطٌ بموضع طه [٨١] أو تصحيف. وأصل العبارة في كتاب (إعراب ثلاثين سورة) لابن خالويه: (وأمّا قوله عزّ وجل: (أن يحل عليكم غضبي)، ولم يرد هذا التركيب في القرآن، وإنّما فيه: ﴿فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه: ٨١]، واختلف فيه القراء وظاهرٌ أنّه الموضع الذي قصده ابن خالويه، و﴿أَن يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [طه: ٨٦]، وأجمع القراء فيه على الكسر، وتصرَّف محقّق كتاب (إعراب ثلاثين سورة) في عبارة ابن خالويه فجعلها: ﴿أَن يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فأدّى هذا التصرّف من المحقق إلى نسبة ابن خالويه إلى القول بكسر الكسائي في هذا الموضع. وقد نصّ ابنُ خالويه نفسُه في كتاب البديع في القراءات على عدم الاختلاف في ﴿أَن يَحِلَّ﴾، وكذلك نصّ في كتابه إعراب القراءات السبع على الإجماع على كسر ﴿أَن يَحِلَّ﴾ وجَعَلَ ذلك حجّةً لمن قرأ بكسر ﴿فَيَحِلَّ﴾ و﴿يَحْلِلْ﴾[طه: ٨١]، وكذلك نصّ مِن قبله شيخُه ابن

ثالثًا: المواضع التي اختلفت فيها القراءات السبع، ولم يظهر فيها إلّا اللون الأحمر والأصفر:

سنبيّن المواضع بالطريقة السابقة، وسنرمز للّون الأحمر بالحرف (م)، والأصفر بالحرف (ف)، وسنرمز للقراءة التي لم تظهر في المصحف بالرمز (–)؛ معتمدين في القراءات على النشر لابن الجزري(٢٧):

م	الكلمة وقراءاتها ولون القراءة	حمزة	الكسائي	نافع		ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر	
				ورش	قالون			شعبة	حفص	هشام	ابن ذكوان
١	حَسَنا: م/ حُسنا: ف [البقرة: ٨٣]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
٢	تعملون: م/ يعملون: ف [البقرة: ٨٥]	م	م	ف	ف	ف	م	ف	م	م	م
٣	فتثبتوا: م/ فتبينوا: ف [النساء: ٩٤]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
٤	فتثبتوا: م/ فتبينوا: ف [النساء: ٩٤]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
٥	قِيل: م/ قِيل [بإشمام الكسر الضمّ]: ف [النحل: ٢٤]	م	ف	م	م	م	م	م	م	ف	م

مجاهد على عدم الاختلاف في ﴿أَن يَحِلَّ﴾. ينظر: السبعة لابن مجاهد (ص٤٢٢)، البديع لابن خالويه (ص٣١٧)، إعراب القراءات السبع وعللها لابن خالويه (٢/ ٤٨)، إعراب ثلاثين سورة لابن خالويه (ص٨٧)، معجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب (٥/ ٤٧٩).

(٢٧) تنظر القراءات في النشر لابن الجزري وفق التالي: (**حسنا**): (٤/ ٢١٧٧)؛ (**تعملون**): (٤/ ٢١٧٨)؛ (**فتبيّنوا**) في الموضعين (٤/ ٢٢٧٠)؛ (**قيل**): (٤/ ٢١٤٤)؛ باب (**أنِ اعبدوا**): (٤/ ٢١٩٥– ٢١٩٦)؛ (**يهدي**): (٤/ ٢٤١٨)؛ (**ساحر**): (٤/ ٢٤٦٧)؛ (**أن أسر**): (٤/ ٢٣٧٩)؛ (**أنجيناكم**): و(**وواعدناكم**) و(**رزقناكم**): (٤/ ٢٤٦٨)؛ (**بملكنا**): (٤/ ٢٤٦٩)؛ (**حملنا**): (٤/ ٢٤٦٩)؛ (**يبصروا**): (٤/ ٢٤٦٩)؛ (**وأنَّك**): (٤/ ٢٤٧٢)؛ (**تهجرون**): (٤/ ٢٤٩٠)؛ باب (**بيوت**): (٤/ ٢٢٠١)؛ (**مبيّنات**): (٤/ ٢٢٦٣)؛ (**يوقد**): (٤/ ٢٥٠٢)؛ (**تنزيل**): (٤/ ٢٥٧٢).

م	الكلمة وقراءاتها ولون القراءة	حمزة	الكسائي	نافع		ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر	
				ورش	قالون			شعبة	حفص	هشام	ابن ذكوان
٦	أنِ اعبدوا: م/ أنُ اعبدوا: ف [النحل: ٣٦]	م	ف	ف	ف	ف	م	م	م	ف	ف
٧	يَهدِي: م / يُهدَى: ف [النحل: ٣٧]	م	م	ف	ف	ف	ف	م	م	ف	ف
٨	سِحْرٍ: م / سَ(ا)حِرٍ: ف [طه: ٦٩]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
٩	أَنْ أَسْر: م / أَنِ اسْرِ: ف [طه: ٧٧]	م	م	ف	ف	ف	م	م	م	م	م
١٠	أنجيتُكم: م/ أنجيـنَـ(ا)ـكم: ف [طه: ٨٠]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
١١	وواعدتُكم: م/ وواعدنـ(ا)ـكم، ووعدنـ(ا)ـكم: ف [طه: ٨٠](٢٨)	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
١٢	رزقتُكم: م/ رزقنـ(ا)ـكم: ف [طه: ٨١]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
١٣	بـمُلْكِنا: م / بـمَلْكِنا: ف / بمِلْكِنا: - [طه: ٨٧]	م	م	ف	ف	-	-	ف	ف	-	-
١٤	حَمَلنا: م / حُمِّلْنا: ف [طه: ٨٧]	م	م	ف	ف	ف	م	م	ف	ف	ف

(٢٨) اختلف القراء في إثبات الألف بعد الواو وقصرها، والقصر قراءة أبي عمرو، فصار فيها ثلاث قراءات: (وواعدتكم، وواعدناكم، ووعدناكم). (ينظر: النشر لابن الجزري: ٤/ ٢٤٦٨)، والضبط الأصفر يحتمل قراءتي (وواعدناكم) و(ووعدناكم)، لذا لم نميّز بين القراءتين وجعلنا الضبط الأصفر محتملًا لهما.

م	الكلمة وقراءاتها ولون القراءة	حمزة	الكسائي	نافع		ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر	
				ورش	قالون			شعبة	حفص	هشام	ابن ذكوان
١٥	تَبْصُروا: م / يَبْصُروا: ف [طه: ٩٦]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف	ف
١٦	وأَنك: م/ وإنك: ف [طه: ١١٩]	م	م	ف	ف	م	م	ف	م	م	م
١٧	تَهجُرون: م/ تُهجِرون: ف [المؤمنون: ٦٧]	م	م	ف	ف	م	م	م	م	م	م
١٨	بِيوتا: م/ بُيوتا: ف [النور: ٢٩]	م	م	ف	م	م	ف	م	ف	م	م
١٩	بِيوت: م/ بُيوت: ف [النور: ٦١]	م	م	ف	م	م	ف	م	ف	م	م
٢٠	مبيِنات: م/ مبيَنات: ف [النور: ٣٤]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	م	م	م
٢١	تُوقَدُ: م/ يُوقَدُ: ف/ تَوَقَّدَ: – [النور: ٣٥]	م	م	ف	ف	–	–	م	ف	ف	ف
٢٢	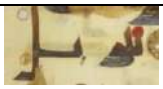 تنزيلَ: م/ تنزيلُ: ف [يس: ٥]	م	م	ف	ف	ف	ف	ف	م	م	م
	موافقات م (من ٢٢) **موافقات ف (من ٢٢)** **غير موجود –**	م:٢ ٢ ف: ٠	م: ٢٠ ف: ٢	م: ١ ف:٢ ١	م: ٣ ف:١ ٩	م: ٥ ف:١ ٥ ٢:–	م: ٧ ف:١ ٣ ٢:–	م: ٩ ف:١ ٣	م: ٩ ف:١ ٣	م: ٨ ف:١ ٣ ١ :–	م: ٩ ف:١ ٢ ١ :–

الجدول (٤): الكلمات الخلافية التي ظهر فيها اللون الأحمر والأصفر

حين النظر إلى المواضع التي اجتمع فيها النقط الأحمر والأصفر معًا وغاب الأخضر، حسب ما هو موضّح في الجدول السابق، تظهر النتائج التالية:

١– كل القراءات التي ضبطت بالأحمر: تتوافق مع قراءة حمزة، بلا استثناء (٢٢ من ٢٢).

٢- كل القراءات التي ضبطت بالأحمر أيضًا: تتوافق مع قراءة الكسائي، باستثناء كلمتين: ﴿قِيلَ﴾ [النحل: ٢٤]، ﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ﴾ [النحل: ٣٦] (٢٠ من ٢٢).

٣- كل القراءات التي ضبطت بالأصفر: تتوافق مع قراءة نافع، وبالتحديد مع رواية ورش، باستثناء كلمة واحدة: ﴿قَـٰلَ﴾ [النحل: ٢٤] (٢٠ من ٢١)، وتتوافق مع رواية قالون باستثناء ثلاث كلمات: ﴿قَـٰلَ﴾، و ﴿بُيُوتًا﴾ [النور: ٢٩] و ﴿بُيُوتِ﴾ [النور: ٦١] (١٩ من ٢٢).

٤- لا شيء من القراءات الباقية يتّفق باطّراد أو يقارب الاطّراد مع أي لونٍ من الألوان الثلاثة، وبعض القراءات لم تظهر أصلًا، وذلك في موضعين لابن كثير وأبي عمرو وفي موضع لابن عامر.

وهذا يؤكّد ويحرّر من جديد بعض جوانب النتيجة المبدئية، فيؤكد للمرّة الثالثة توافق اللون الأحمر مع قراءة حمزة، وإذا أرجأنا النظر في موضع ﴿قِيلَ﴾ و﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ﴾: فهو يؤكّد توافق اللون الأصفر مع قراءة نافع، وبالتحديد مع رواية ورش، وتظهر منه نتيجة أخرى، وهي أنّ قراءة الكسائي - التي حُدِّدَ لها اللون الأخضر- تتبع اللون الأحمر عند عدم الاختلاف بين حمزة والكسائي.

لكن انتقض في حالة نافع كلمة واحدة: ﴿قِيلَ﴾ [النحل: ٢٤]، وفي حالة الكسائي تلك الكلمة أيضًا مع كلمة ﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ﴾ [النحل: ٣٦]، ولعلّه ليست من المصادفة أن يقع ذلك في موضعين متقاربين في المصحف، فيمكن تفسير ذلك بسهولة بأنّه خطأ من الناقط، إذ أنّه بخطئه في ضبط ﴿قِيلَ﴾ انتقض لديه في آنٍ واحدٍ أمران كان يسير عليهما وعكس بينهما؛ أي جعْل الصفرة لورش والخضرة للكسائي، فلعلّ ضبط الضم هنا بالصفرة بدلًا من الخضرة من سبق القلم وعدم كمال الحضور، وهذا يفسّر أيضًا سبب سهوه عن وضع الخضرة في كلمة ﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ﴾ في الموضع القريب من هذا الموضع؛ وبالجملة إذا نظرنا للأمر نظرةً كليّة مع استحضار كافة الشواهد الأخرى وظهور قوّة ارتباط الخضرة بالكسائي والصفرة بورش: يمكن بسهولةٍ تفسير هذا الأمر هنا بالسهو.

رابعًا: المواضع التي اختلفت فيها القراءات السبع، ولم يظهر فيها إلّا اللون الأخضر:

وظهور اللون الأخضر وحده في هذه المواضع هو في الظاهر لأنّ القراءة الأخرى تستفاد من الضدّ ولا يمكن الدلالة عليها بلونها، ففي كلمة ﴿ٱلسَّلَمَ﴾ [النساء: ٩٤] قراءتان:

﴿ٱلسَّلَمَ﴾ بالقصر، و﴿ٱلسَّلَمَ﴾ بالألف، وفي كلمة ﴿هُزُوًا﴾ [البقرة: ٦٧] قراءات، منها: ﴿هُزْؤًا﴾ بإسكان الزاي، و ﴿هُزُؤًا﴾ بتحريكها بالضمّ، وإذا ضبط الناقط حرف الزاي بلون القراءة الثانوية – وهو هنا الأخضر– أفاد هذا أنّ القراءة الأصلية الأخرى جاءت على الضدّ من ذلك، أي بالتسكين، وهاهنا جدول الكلمات التي جاء فيها قراءتان في السبعة، ضبطت إحداهما في المصحف بالخضرة (رمزه: ض)، وخلا المصحف عن ضبط الأخرى منهما صريحًا، ويمكن استفادته بالضدّ (رمزه: ل)، وأمّا ما لم يضبط في المصحف فرمزه (–)[٢٩]:

م	الكلمة	حمزة	الكسائي	نافع	ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر
							شعبة	حفص	
١	هـزؤا: م / هـزُؤا: ض / هُزُوًا: – [البقرة: ٦٧]	ل	ض	ض	ض	ض	ض	–	ض
٢	السلم: م / السلَـ(ا)ـم: ض [النساء: ٩٤]	ل	ض	ل	ض	ض	ض	ض	ل
	موافقات ل موافقات ض	**ل: ٢** ض: ٠	ل: ٠ **ض: ٢**	ل: ١ ض: ١	ل: ٠ ض: ٢	ل: ٠ ض: ٢	ل: ٠ ض: ٢	ل: ٠ ض: ١	ل: ١ ض: ١

الجدول (٥): الكلمات الخلافية التي ظهر فيها اللون الأخضر فقط

حين النظر إلى المواضع التي ظهر فيها النقط الأخضر وحده وغاب الأحمر والأصفر، حسب ما هو موضّح في الجدول السابق، تظهر النتائج التالية:

١– القراءتان اللتان ضبطتا بالخضرة: تتوافقان مع قراءة الكسائي، وكذلك مع قراءة ابن كثير وأبي عمرو وشعبة.

٢– القراءتان اللتان تستفادان من مضادّة النقط الأخضر: توافقان قراءة حمزة.

٣– بقيّة القراءات لا تطّرد على موافقة الأخضر ولا مضّادّته، ومن ذلك قراءة نافع حيث وافقت الأخضر في موضع وضادّته في موضع.

(٢٩) تنظر القراءات في النشر لابن الجزري وفق التالي: (**هزؤا**): (٤/ ٢١٦٨– ٢١٦٩، ٢١٧٠)؛ (**السلم**): (٤/ ٢٢٧٠).

وهذا يؤكّد ويحرّر من جديد بعض جوانب النتيجة المبدئية السابقة، فيؤكد للمرّة الرابعة توافق اللون الأحمر – وجودًا وعدمًا– مع قراءة حمزة، ويؤكّد كذلك توافق اللون الأخضر مع قراءة الكسائي، لكنّه يطرح إشكالًا في قراءة نافع؛ حيث كان المتوقّع إذا كانت الصفرة له أن يجعل قراءة نافع حين غياب اللون الأحمر والأصفر: إمّا تابعةً للقراءة المضبوطة بالخضرة، وإمّا تابعة لضدّ الخضرة، لكن عدم تحقّق هذا يمكن تفسيره باضطراب منهج الناقط في نحو هذه الحالة، ولا يقتضي بالضرورة عدم ارتباط الصفرة بقراءة نافع إذا كانت النظرة الكليّة وبقيّة الشواهد تؤكّد ذلك الارتباط بقوّة.

خامسًا: المواضع التي اختلفت فيها القراءات السبع، ولم يظهر فيها إلّا اللون الأصفر:

وظهور اللون الأصفر وحده في هذه المواضع هو غالبًا لأنّ القراءة الأساسيّة تستفاد من الضدّ ولا يمكن الدلالة عليها صراحةً بلونها الخاصّ بها – وهو الحمرة–، مثلًا في كلمة ﴿تَظَٰهَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٥] قراءتان: ﴿تَظَّٰهَرُونَ﴾ بتشديد الظاء و ﴿تَظَٰهَرُونَ﴾ بتخفيفها، وإذا ضبط الناقط حرف الظاء بلون القراءة الثانوية – وهو هنا الأصفر– أفاد اختلافَ القراءات في هذا الموضع وأنّ الضبط الأصفر هنا للتشديد وأنّ القراءة الأساسيّة قد جاءت بضدّ التشديد، أي التخفيف، وليس للناقط مجال لبيان التخفيف بعلامةٍ مخصوصة، فأفاده بهذه الإشارة العقليّة بالضدّ، وكذلك كلمة ﴿عَقَدَتۡ﴾ [النساء: ٣٣] فيها قراءتان: بزيادة الألف بعد العين، وبعدم الزيادة، فإذا ضبط الناقط الألف بالصفرة أفاد أنّ القراءة الأخرى بالضدّ أي بترك الألف، وليس لترك الألف علامة خاصّة تميّزها إلّا خلوّها من الضبط الأصفر الثانوي. وهاهنا جدول الكلمات التي جاء فيها قراءتان في السبعة، ضبطت إحداهما في المصحف بالصفرة (رمزه: ف)، وخلا المصحف عن ضبط الأخرى منهما صريحًا (رمزه: ل) [٣٠]:

(٣٠) تنظر القراءات في النشر لابن الجزري وفق التالي: (**تظاهرون**): (٤/ ٢١٧٧)؛ (**عقدت**): (٤/ ٢٢٦٤)؛ باب (**تذكرون**): (٤/ ٢٣٠٩)؛ (**ميتا**): (٤/ ٢١٩٣– ٢١٩٥).

م	الكلمة وقراءاتها ولون القراءة	حمزة	الكسائي	نافع		ابن كثير	أبو عمرو	عاصم		ابن عامر
				ورش	قالون			شعبة	حفص	
١	تظَهـــــرون (= تَظَّاهرون): ف / تَظهرون (= تَظَاهَرون): ل [البقرة: ٨٥]	ل	ل	ف	ف	ف	ف	ل	ل	ف
٢	عقدت: ل/ عـــ(ا)ـــقدت: ف [النساء: ٣٣]	ل	ل	ف	ف	ف	ف	ل	ل	ف
٣	تذَكرون (= تَذَّكَّرون): ف/ تذكرون (= تَذَكَّرون): ل [النحل: ١٧]	ل	ل	ف	ف	ف	ف	ف	ل	ف
٤	ميِتا (= ميّتا): ف/ ميتا (= مَيْتًا): ل [الحجرات: ١٢]	ل	ل	ف	ف	ل	ل	ل	ل	ل
٥	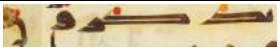 تذَكرون (= تَذَّكَّرون): ف/ تذكرون (= تَذَكَّرون): ل [الحاقة: ٤٢]	ل	ل	ف	ف	ف	ف	ف	ل	ف
	– (من ٦) ف (من ٦)	ل: **٥** ف: ٠	ل: **٥** ف: **٥**	ل: ٠ ف: **٥**	ل: ٠ ف: **٥**	ل: ١ ف: ٤	ل: ١ ف: ٤	ل: ٣ ف: ٢	ل: ٥ ف: ٠	ل: ١ ف: ٤

الجدول (٦): الكلمات الخلافية التي ظهر فيها اللون الأصفر فقط

حين النظر إلى المواضع التي ظهر فيها النقط الأصفر وحده وغاب الأحمر والأخضر، حسب ما هو موضّح في الجدول السابق، تظهر النتائج التالية:

١– كل القراءات التي ضبطت بالأصفر: تتوافق مع قراءة نافع بلا استثناء (٥ من ٥)، وفيها دلالة على زيادة القراءة المضبوطة بالصفرة على القراءة الأخرى، إما زيادة في التشديد، أو زيادة في حرف.

٢– كل القراءات التي تستفاد من مضادّة النقط الأصفر: تتوافق مع قراءة حمزة والكسائي ورواية حفص عن عاصم، بلا استثناء (٥ من ٥).

٣– بقيّة القراءات لا تطّرد على موافقة الأصـــفر ولا مخالفته، لكنّها غالبًا كانت أقرب للنقط الأصفر، فقراءة ابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وافقت النقط الأصفر في (٤) من (٥).

وهذا يؤكّد ويحرّر من جديد بعض جوانب النتيجة المبدئية السابقة، فيؤكد توافق اللون الأحمر – وجودًا وعدمًا– مع قراءة حمزة، ويؤكّد كذلك أنّ قراءة الكسائي تتبع طريقة بيان قراءة حمزة عند عدم الاختلاف بينهما، ويؤكّد توافق اللون الأصفر مع قراءة نافع.

سادسًا: المواضع التي اختلفت فيها القراءات السبع، ولم يظهر فيها إلّا اللون الأحمر:

على وزان ما سبق، هاهنا جدول الكلمات التي جاء فيها قراءتان في السبعة، ضبطت إحداهما في المصحف بالحمرة (رمزه: ض)، وخلا المصحف عن ضبط الأخرى منهما صريحًا، ويمكن استفادته بالضدّ (رمزه: ل)، وأمّا ما لم يضبط في المصحف وقد كان يمكن الدلالة عليه صريحًا لا بالضدّ فرمزه (–)[٣١]:

م	الكلمة وقراءاتها ولون القراءة	حمزة	الكسائي	نافع		ابن كثير		أبو	عاصم		ابن
				ورش	قالون	البزي	قنبل	عمرو	شعبة	حفص	عامر
١	طوىً: م/ طوًى: ل [طه: ١٢]	م	م	–	–	–	–	–	م	م	م
٢	يبنؤمّ: م/ يبنؤمَّ: ل [طه: ٩٤]	م	م	–	–	–	–	–	م	–	م
٣	خراجًا: م/ خَرْجًا: ل [المؤمنون: ٧٢]	م	م	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل
٤	يسبِّح: م/ يُسَبَّح: – [النور: ٤١]	م	م	م	م	م	م	م	–	م	–
٥	سحابٌ: م/ سحابُ: ل [النور: ٤٠].	م	م	م	م	ل	ل	م	م	م	م

(٣١) تنظر القراءات في النشر لابن الجزري وفق التالي: (**طوى**): (٤/ ٢٤٦٣)؛ (**يبنؤمّ**): (٤/ ٢٣٢٥)؛ (**خراجا**): (٤/ ٢٤٥٠)؛ (**يسبح**) و(**سحاب**) و(**ظلمات**): (٤/ ٢٥٠٣)؛ (**ماليه**) و(**سلطانيه**): (٣/ ١٩٢٧)؛ (**يسأل**): (٤/ ٢٦٩٨)؛ (**نزاعة**): (٤/ ٢٦٩٩). واستبعدنا كلمة (تَلْقف) لأنّ ضبط المصحف يحتمل كلّ ما ورد فيها من قراءات؛ حيث ضُبطَت في المصحف (تَلقّف)، وهو يحتمل: (تَلَقَّفْ) كما هو قراءة الجمهور، و(تَّلَقَّفْ) كما هو قراءة البزّي، و(تَلَقَّفُ) كما هو قراءة ابن ذكوان، و(تَلْقَفْ) كما هو رواية حفص عن عاصم (ينظر: النشر لابن الجزري: ٤/ ٢٤٦٧).

م	الكلمة وقراءاتها ولون القراءة	حمزة	الكسائي	نافع		ابن كثير		أبو	عاصم		ابن
				ورش	قالون	البزي	قنبل	عمرو	شعبة	حفص	عامر
٦	ظلمـاتٌ: م/ ظلمـاتٍ: – [النور:٤٠]	م	م	م	م	–	–	م	م	م	م
٧	مالي: م/ ماليه: ل [الحاقة:٢٨]	م	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل
٨	سـلطاني: م/ سـلطانيه: ل [الحاقة:٢٩]	م	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل	ل
٩	يَسـأل: م/ يُسـأل: – [المعارج:١٠]	م	م	م	م	م / –	م	م	م	م	م
١٠	نزاعـةً: م/ نزاعـةً: – [المعارج: ١٦]	م	م	م	م	م	م	م	م	–	م
	موافقات م (من ١٠) **موافقات ل (من ١٠)** **غير موجود (–)**	م:١٠ ل: ٠	م: ٨ ل: ٢	م: ٥ ل: ٣ –: ٢	م: ٥ ل: ٣ –: ٢	م: ٢ أو ٣ ل: ٤ –: ٣ أو ٤	م: ٣ ل: ٤ –: ٣	م: ٥ ل: ٣ –: ٢	م: ٦ ل: ٣ –: ١	م: ٥ ل: ٣ –: ٢	م: ٦ ل: ٣ –: ١

الجدول (٧): الكلمات الخلافية التي ظهر فيها اللون الأحمر فقط

حين النظر إلى المواضع التي اختلف فيها القراء السبعة وظهر فيها الضبط الأحمر وحده وغاب الأخضر والأصفر، وفقًا للجدول السابق، تظهر النتائج التالية:

١– كل القراءات التي ضبطت بالأحمر: تتوافق مع قراءة حمزة بلا استثناء.

٢– لا تطّرد أي قراءة من القراءات الباقية في موافقتها أو مخالفتها للضبط الأحمر.

والذي يعنينا هنا هو قراءة حمزة والكسائي ورواية ورش عن نافع؛ فنرى أنّ النتيجة تؤكّد ارتباط اللون الأحمر بقراءة حمزة، ولكن لماذا لم تطّرد قراءة الكسائي وورش في هذه الحالة – أي حين ظهور اللون الأحمر فحسب– على موافقة حمزة ولا على مخالفته؟

يمكن تقسيم أحوال القراءات السابقة إلى حالتين:

١- حالة يمكن فيها الدلالة على القراءات المختلفة بصريح النقط.

٢- حالة لا يمكن فيها ذلك.

في الحالة الأولى: نجد سبع كلمات يمكن فيها الدلالة على القراءات المختلفة بالنقط الصريح، وهي: (﴿طُوَى﴾/ ﴿طُوَى﴾)، (﴿يَبْنَؤُمِّ﴾/ ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾)، (﴿يُسَبِّحُ﴾/ ﴿يُسَبَّحُ﴾)، (﴿ظُلُمَتٌ﴾/ ﴿ظُلُمَتٍ﴾)، (﴿يَسْئَلُ﴾/ ﴿يُسْئَلُ﴾)، (﴿نَزَّاعَةَ﴾/ ﴿نَزَّاعَةٌ﴾)، أي يمكن للناقط إذا أراد الإشارة لاختلاف القراءات أن يضبط كلّ واحدةٍ من القراءتين بشكل صريحٍ، فيضع الفتحَ مثلًا على ﴿يُسَبّحُ﴾ بلونٍ والكسرَ بلونٍ آخر. وفي هذه الحالة: نجد أن قراءة الكسائي توافق النقط الأحمر باطّراد، وكذلك ورش عدا كلمتي ﴿طُوَى﴾ و ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾؛ حيث خالفت قراءته الضبط الأحمر، وغاب ضبط قراءته بالكليّة. وإذا نظرنا إلى الأمر نظرةً كليّة بمراعاة جميع الشواهد في المصحف: يظهر أنّه يمكن بسهولةٍ تفسير غياب ضبط قراءة ورش في هاتين الكلمتين بأنّه سهوٌ من الناقط.

وفي الحالة الثانية: نجد ثلاث كلمات لا يمكن الدلالة فيها على القراءات المختلفة بصريح الضبط، وهي: (﴿خَرَاجًا﴾/ ﴿خَرْجًا﴾) و(مَالِيَ/ ﴿مَالِيَه﴾)، (سُلْطَانِيَ/ ﴿سُلْطَنِيَه﴾)، وفي هذه الحالة لمّا كانت قراءة حمزة بزيادة الألف في كلمة ﴿خَرَاجًا﴾ وقراءة ورش بعدم الألف، ولمّا زاد الناقط الألف بالحمرة موافقةً لقراءة حمزة: احتجبت خلف ذلك قراءة ورش؛ إذ لم يمكن وضع علامة – توافق طريقة المصحف– للدلالة على عدم الألف، وكذلك الحال في كلمتي ﴿مَالِيَه﴾ و ﴿سُلْطَنِيَه﴾: فحين وضع الناقط على الهاء علامة الحذف بالحمرة وفاقًا لقراءة حمزة: لم تكن ثمّة طريقة للدلالة الصريحة على قراءة الكسائي وورش بإثبات الهاء.

فإذن في هذه الحالة – التي تأتي فيها قراءة حمزة في الطبقة العليا من الضبط ولا يمكن الدلالة على خلافها بعلامة صريحة– نجد أنّ قراءة الكسائي وورش قد لا تطّرد على وفاق أو مضادّة قراءة حمزة. فهذا الأمر يرجع إلى قصور وسيلة شرح القراءات في المصحف، لا إلى عدم اعتداد الناقط بقراءة الكسائي وورش في تلك الكلمات.

فالخلاصة: أنّه في الحالة الأولى – أي إذا أمكن ضبط القراءات المختلفة صراحةً، وظهر اللون الأحمر فحسب– تكون قراءة الكسائي وورش موافقةً للّون الأحمر، إلّا ما سها فيه الناقط.

وفي الحالة الثانية – إذا ظهر اللون الأحمر فحسب وكان في الطبقة العليا، ولم يمكن الدلالة على القراءات المختلفة صراحةً– لا تطّرد قراءة الكسائي وورش على وفاق حمزة أو خلافه، ويرجع ذلك إلى قصور طريقة الضبط المتّبعة في المصحف، لا بالضرورة إلى عدم الاعتداد بالقراءات المخالفة للأحمر.

المطلب الثاني: الأصول:

المقصود هنا بالأصول هي مسائل القراءات التي اختلف فيها القراء ممّا يتعلّق غالبًا بالأداء ولا يؤثّر في المعنى، ويكون غالبًا مطّردًا في القرآن، ويذكره علماء القراءات في باب (الأصول)، والأصول من حيث ضبطها في المصاحف القديمة المجانسة لهذا المصحف على ثلاثة أقسام:

أ. أصول لها (علامات وجودية)، أي ما يدلّ عليها صريحًا: وذلك في: تحريك ميم الجمع وهاء الضمير وياءات الإضافة، وإظهار الحروف المتحركة، والهمز، والفتح والإمالة.

ب. أصول لها (علامات عدمية)، أي لا يوجد ما يدلّ عليها صريحًا حسب طريقة المصحف في الضبط[٣٢]، فعلامتها عدم العلامة، وقد تستفاد من الضدّ: وهي: إسكان ميم الجمع وياءات الإضافة، والإدغام، وإبدال الهمز أو حذفه. فمثلًا: إذا ضبطت القراءة الثانوية بضم ميم الجمع عُلِمَ أنّ القراءة الأساسية بإسكانها، والإسكان ليس له علامة وجوديّة تدل عليه صراحةً، وهكذا إسكان ياءات الإضافة والإدغام وإبدال الهمز وحذفه كلّه يُعلم بضبط ضدّه بالنقط الثانوي، وليس له علامةٌ صريحةٌ حسب طريقة المصحف.

ج. أصول لا يوجد ما يدلّ عليها بوجهٍ ما: وذلك في اختلاس أو إشباع هاء الضمير[٣٣]، والمدّ والقصر، والتفخيم والترقيق، والغنة وعدمها، والسكت، وتسهيل الهمزة في الوقف، وياءات الزوائد[٣٤].

(٣٢) قد يمكن الدلالة عليها بطرق ومذاهب الضبط التي تستعمل في مصاحف أخرى، لكن الحديث عن طريقة هذا المصحف في الضبط والمصاحف المجانسة له.

(٣٣) قد يعلم بالنقط أن الهاء محركة، لكن درجة ذلك إشباعًا أو اختلاسًا غير معلومة.

(٣٤) بعض هذه الأمور يمكن الدلالة عليها بطرق ومذاهب الضبط التي تستعمل في مصاحف أخرى، لكن الحديث عن طريقة هذا المصحف في الضبط والمصاحف المجانسة له.

والذي يعنينا من ذلك الأصول التي تضبط صراحةً، والأصول التي يمكن الإشارة لها بالضدّ. وسنحصر النظر فيها فيما يتعلّق باختلاف حمزة والكسائي وورش؛ إذ نتيجة دراسة الفرش اقتضت قصر النظر عليهم واستبعاد من عداهم:

١- ميم الجمع قبل متحرك: خلا المصحف من ضبط ميم الجمع قبل متحرك، إلّا إذا كانت الميم قبل همزة فضبطت الميم في هذه الحالة بالضم بالصفرة، وظهر ذلك في جميع المواضع التي وقفنا عليها في المصحف وتبلغ (٢٤) موضعًا. وهذا يتفق تمامًا مع كون الحمرة لحمزة والخضرة للكسائي والصفرة لورش، فقد اتفق حمزة والكسائي على إسكان ميم الجمع قبل متحرك مطلقًا، ولهذا خلا المصحف عن وضع الحمرة أو الخضرة على الميم، وكذلك قرأ ورش بإسكان الميم إلّا إذا كان بعدها همزها، فقرأ بصلة الميم(٣٥)، ولهذا جاء في المصحف وضع الضمّ بالصفرة على ميم الجمع التي بعدها همز دون غيره من المتحركات؛ إشارةً إلى الصلة.

٢- هاء الضمير مع ميم الجمع قبل همزة الوصل: ظهر في المصحف كلمة واحدة من هذا الباب، هي: ﴿يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ﴾ [النور: ٣٢] (باريس، و٧٨/ أ) ضُبطت الهاء بالضم بالحمرة، وبالكسر بالصفرة، مع ضم الميم بالحمرة، وهذا يتوافق مع كون الحمرة لحمزة والصفرة لورش، ويتوافق مع كون الكسائي تابعًا للحمرة في مواضع الخلاف بين الحمرة والصفرة، حيث قرأ حمزة والكسائي بضم الهاء والميم في هذه الكلمة ونظائرها، وقرأ ورش بكسر الهاء وضم الميم(٣٦).

٣- هاء الضمير من (عليهم) و(إليهم) و(لديهم): ظهرت في المصحف ثلاثة مواضع لكلمة (إليهم)، وموضع لكلمة (لديهم)، وموضعان لكلمة (إليهم)، وظهرت الألوان الثلاثة في موضعين، وظهر لونان فقط في بقية المواضع، وتفصيل ذلك في الجدول:

	الحمرة	الخضرة	الصفرة
﴿عَلَيْهِم﴾ [المؤمنون: ٧٧] (باريس، و٧٤/ أ)	ضم	كسر	كسر
﴿عَلَيْهِم﴾ [البقرة: ٨٥] (باريس، و٥٢/ أ)	ضم	كسر	-
﴿عَلَيْهِم﴾ [محمد ﷺ: ١٠] (باريس، و٨٧/ أ)	ضم	كسر	-
﴿إِلَيْهِم﴾ [طه: ٨٩] (غوتا، و٦/ ب)	ضم	كسر	كسر

(٣٥) تنظر القراءات في النشر لابن الجزري (٢/ ٨٧١- ٨٧٢).

(٣٦) ينظر النشر لابن الجزري (٢/ ٨٧٣).

﴿إِلَيۡهِم﴾ [الحجرات: ٥] (باريس، و٩٠/ أ)	ضم	كسر	–
﴿لَدَيۡهِمۡ﴾ [المؤمنون: ٥٣] (باريس، و٦٩/ أ)	ضم	–	كسر

الجدول (٨): ضبط هاء ضمير الجمع في الكلمات الخلافية في المصحف

وقرأ حمزة الكلمات السابقة بضمّ الهاء، وقرأها ورش والكسائي بالكسر(٣٧)، فيظهر من العرض السابق: توافق الحمرة مع قراءة حمزة بوجهٍ تامّ، ويظهر نوع من اضطراب المنهج عند الناقط في اتفاق الكسائي وورش، ففي موضعين: وضع لون كلِّ واحدٍ منهما صريحًا مع اتفاقهما، وفي ثلاثة مواضع اكتفى بالحمرة والخضرة وكأنه جعل ورشًا تابعًا للخضرة، وفي موضع عكس ذلك واكتفى بالحمرة والصفرة، وظاهرُ ذلك أنّ الكسائي موافقٌ لحمزة بالضمّ – كغالب المواضع التي ظهرت فيها الحمرة والصفرة–، رغم أنّ الكسائي هنا وافق ورشًا لا حمزة، وهذا نظير ما وقع في ضبط كلمة ﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ﴾ [النحل: ٣٦]، فيدلّ هذا على اضطراب عند الناقط في بيان اتفاق القراءتين الثانويتين – الكسائي وورش–.

٤– الهمز المفرد: جاءت خمس كلمات من باب الهمز المفرد ممّا اختلف فيه القراء السبعة، وهذا بيانها مع مذاهب القراء الثلاثة فيها(٣٨):

الكلمة	حمزة	الكسائي	ورش
﴿جِئۡتَ﴾ [البقرة: ٧١] (باريس، و٤٦/ ب)	تحقيق	تحقيق	تحقيق من طريق الأزرق إبدال من طريق الأصبهاني
﴿بِٱلۡقُرۡءَانِ﴾ [طه: ١١٤] (باريس، و٦٦/ أ)	تحقيق	تحقيق	تحقيق
﴿يُؤۡمِنُواْ﴾ [البقرة: ٧٥] (باريس، و٤٨/ أ)	تحقيق	تحقيق	إبدال
﴿وَسۡـَٔلُواْ﴾ [النساء: ٣٢] (باريس، و٥٥/ أ)	تحقيق	نقل	تحقيق
﴿سَأَلَ﴾ [المعارج: ١] (باريس، و٩٨/ ب)	تحقيق	تحقيق	إبدال

الجدول (٩): ضبط الهمز المفرد في الكلمات الخلافية في المصحف

وجميع هذه الكلمات ضبطت فيها الهمزة بالحمرة دالّةً على الهمز، وهذا لا يتوافق مع قراءة ورش كما في ﴿يُؤۡمِنُواْ﴾، ومع قراءة الكسائي في ﴿وَسۡـَٔلُواْ﴾، ولمّا كانت قراءة حمزة

(٣٧) النشر لابن الجزري (٢/ ٨٦٨– ٨٦٩)

(٣٨) تنظر مذاهب القراء في: النشر لابن الجزري (٢/ ١٢٢٧، ١٢٣٠، ١٢٩٨– ١٢٩٩، ٢٦٩٧).

بالتحقيق يمكن الدلالة عليها صريحًا فقد ظهرت في الضبط بالحمرة الذي هو اللون الأساسي ولون قراءة حمزة، ولما كانت قراءة النقل أو الإبدال من النوع الذي لا يمكن الدلالة عليه صريحًا في النقط، وإنما علامته عدم العلامة، وزاحمتْ ذلك القراءةُ الأساسيةُ التي يمكن الدلالة عليها صريحًا: احتجبت قراءة النقل والإبدال، وليس ذلك إلّا من قصور وسيلة الضبط المتبعة في هذا النوع من المصاحف؛ كما سبق بيانه.

٥- الهمزتان: ظهر من ذلك في المصحف ثلاث كلمات: ﴿ءَءَامَنتُمْ﴾ [طه: ٧١] (غوتا، و١/ ب)، و ﴿ٱلْبِغَآءِ إِنْ﴾ [النور: ٣٣] (باريس، و٧٩/ أ) و ﴿جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ [فاطر: ٤٥] (باريس، و٨٥/ أ)، وقد ضبطت الهمزتان في الكلمتين الأخيرتين بالحمرة الدالة على الإتيان بالهمزة، وهذا يتفق مع قراءة حمزة والكسائي، وقد لا يوافق رواية ورش الذي لا ينطق بالهمزة الثانية محقّقة(٣٩)؛ لكن لا يمكن الدلالة على رواية ورش لاحتجابها خلف ضبط قراءة حمزة؛ كما سبق.

وأمّا كلمة ﴿ءَءَامَنتُمْ﴾ فقد قرأها حمزة والكسائي بتحقيق الهمزتين، وقرأها ورش من طريق الأزرق بتسهيل الهمزة الثانية، وقرأها من طريق الأصبهاني بهمزة واحدة على الإخبار ﴿ءَامَنتُمْ﴾(٤٠)، وضبطت الكلمة في المصحف بنقط الألف من الجانبين بالحمرة دلالةً على التحقيق، وهو يتوافق مع قراءة حمزة والكسائي، وضبطت كذلك بنقطة واحدة بالصفرة بعد الألف دلالة على مدّ الهمزة وعدم التحقيق، وهو يحتمل قراءة الإخبار كما هي رواية الأصبهاني عن ورش، ويحتمل قراءة الاستفهام مع تسهيل الثانية وعدم تحقيقها كما هي رواية الأزرق عن ورش.

٦- النقل: أي نقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها مع حذف الهمزة: ظهر في المصحف العديد من مواضع النقل، مثل: ﴿أَنْ أَكُونَ﴾ [البقرة: ٦٦] (باريس، و٤٥/ أ)، ﴿ٱلْأَرْضَ﴾ و﴿ٱلْكَنَ﴾ [البقرة:٧١] (باريس، و٤٦/ ب)، ﴿بِٱلْإِثْمِ﴾ [البقرة: ٨٥] (باريس، و٥٢/ أ)، ﴿بَلْ

(٣٩) ينظر النشر لابن الجزري (٢/ ١٢٠٧، ١٢٠٨- ١٢٠٩، ١٢١٢).

(٤٠) ينظر النشر لابن الجزري (٢/ ١١٦٨).

أَتَيْنَـٰهُم﴾ [المؤمنون: ٧١] (باريس، و٧٢/ ب)، ﴿جَمِيلًا إِنَّهُمْ﴾ [المعارج: ٥- ٦] (باريس، و٩٩/ أ). وضبطت فيها الهمزة بالحمرة دالّة على التحقيق، وقرأ ورش هذه المواضع بالنقل، وقرأها حمزة والكسائي بتحقيق الهمزة(٤١)، والكلام في هذا الباب نظير ما سبق في الهمز؛ إذ لـمّا لم يكن لقراءة ورش بحذف الهمزة علامةٌ صريحةٌ تستعمل في المصحف وإنّما علامتها عدم العلامة، وزاحمتها قراءةُ حمزة الأساسيةُ التي لها ما يدلّ عليها صريحًا، احتجبت قراءة ورش ههنا.

وبالمقارنة بمصحف (Arabe ٣٣٠b) الذي اشتمل أيضًا على قراءتي حمزة وورش وكانت قراءة حمزة أيضًا هي القراءة الأساسية فيه: نجد أنّ الناقط استعمل جرّةً بلون قراءة ورش – الذي هو الخضرة في ذلك المصحف– للدلالة على إسقاط الهمزة في قراءته إمّا للنقل أو للإبدال(٤٢)، لكن يبدو أنّ الناقط في مصحفنا لم يرَ استعمال هذه الجرّة، وهو في هذا يشبه مصحف (Arabe ٣٥١) الذي ضُبِطَ أيضًا على قراءتي حمزة وورش، لكن كانت رواية ورش هي الأساسية فيه وذات اللون الأحمر، وكانت قراءة حمزة هي الثانوية باللون الأخضر(٤٣)، ولم يستعمل مصحف (Arabe ٣٥١) الجرّة لورش، وإنّما دلّ على النقل والإبدال بالضدّ، أي بضبط الهمز باللون الأخضر – لون حمزة– بحيث دلّ على أنّ القراءة الأخرى بدون همز(٤٤)، وشابهه مصحفنا في عدم استعمال جرّة النقل، لكن انسدّ عليه باب الإشارة بالضدّ هنا؛ لكون القراءة الأساسية فيه هي المشتملة على الهمز، فحين يضبط الهمز بالحمرة يحتجب خلفه الإبدال والنقل.

٧– الفتح والإمالة: ظهرت في المصحف مواضع عديدة ممّا اختلفت فيه مذاهب القراء بين الفتح والإمالة، وسنقسمها إلى ثلاثة أنواع: باب الثلاثي، وذوات الياء، والألفات قبل الراء المتطرفة المكسورة:

أوّلًا: الثلاثي: والذي جاء منها في المصحف مما اختلف القراء السبعة في فتحه وإمالته خمس كلمات:

(٤١) النشر لابن الجزري (٢/ ١٢٨٢).

(٤٢) "Arabe ٣٣٠b: The Discovery of Two Canonical Readings.", Barış Ince, p. ١٢٧.

(٤٣) هذه نتيجة من مسودة دراسة تفصيلية لهذا المصحف، وهي تحت الإعداد.

(٤٤) تنظر أمثلة على ذلك في مصحف (Arabe ٣٥١)، المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس: (و٤٧/ أ)، (و٤٨/ ب)، (و٦٧/ أ).

	الحمرة	الخضرة	الصفرة
﴿جَآءَنَا﴾ [طه: ٧٢] (غوتا، و٢/ أ)	كسر	فتح	فتح
﴿جَآءَهُم﴾ [المؤمنون: ٦٨] (باريس، و٧٢/ ب)	كسر	فتح	فتح
﴿جَآءَهُم﴾ [المؤمنون: ٧٠] (باريس، و٧٢/ ب)	كسر	فتح	فتح
﴿جَاءَ أَجَلُهُمْ﴾ [فاطر: ٤٥] (باريس، و٨٥/ أ)	كسر	فتح	–
﴿جَاءَكُمْ﴾ [الحجرات: ٦] (باريس، و٩٠/ أ)	كسر	فتح	–
﴿شَاءَ﴾ [البقرة: ٧٠] (باريس، و٤٦/ أ)	كسر	فتح	–

الجدول (١٠): ضبط الكلمات الممالة من الثلاثي في المصحف

ثانيًا: باب ذوات الياء: ووردت منه كلمات عديدة، مثل: (﴿مُوسَىٰ﴾، ﴿ٱلْقُرْبَىٰ﴾، ﴿ٱلثَّرَىٰ﴾، ﴿أَتَىٰكَ﴾، ﴿أَلْقَىٰ﴾، ﴿رَءَا﴾، ﴿بَلَىٰ﴾)، وبعض هذه الكلمات أُهمل ضبطها بالكليّة، مثل: ﴿يَٰمُوسَىٰ﴾ [طه: ١١](باريس، و٦٢/ ب)، وأمّا الذي ضُبِط منها فقد ضبط بالكسر تحت الحرف الممال بالحمرة، وبالفتح فوقه بالصفرة.

ثالثًا: باب الألفات قبل الراء المتطرفة المكسورة: ووردت منه مواضع قليلة في المصحف، وهي: ﴿دِيَٰرِكُمْ﴾ [البقرة: ٨٤](باريس، و٥١/ ب)، ﴿دِيَٰرِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٥](باريس، و٥٢/ أ)، ﴿ٱلنَّارِ﴾ [طه: ١٠](باريس، و٦٢/ أ)، ﴿أَبْصَٰرِهِنَّ﴾ [النور: ٣١](باريس، و٧٦/ أ)، و﴿كَفَّارٍ﴾ [ق: ٢٤](باريس، و٩٣/ أ)، وكُلّها أُهْمِل فيها ضبط الحرف السابق للألف المختلف في فتحها وإمالتها، فلم يُضبط بالفتح ولا بالكسر، سوى كلمة ﴿كَفَّارٍ﴾ ضبطت فيها الفاء بالفتح بالحمرة وجهًا واحدًا.

ومما يلحق بهذا الباب كلمة (كافرين)، وورد منها في هذا المصحف ثلاثة مواضع: في سورة محمد ﷺ [آية: ١٠](باريس، و٨٧/ أ)، والحاقة [آية: ٥٠](باريس، و٩٨/ أ)، والمعارج [آية: ٢](باريس، و٩٨/ ب)، وكلها ضبطت بالفتح بالحمرة وجهًا واحدًا.

وقرأ حمزة بإمالة كلمات الثلاثي التي سبق ذكرها، وفتحها الكسائي وورش(٤٥). وقرأ حمزة والكسائي بإمالة ذوات الياء، ولورش فيها الفتح من طريق الأصبهاني مطلقًا، وله من طريق الأزرق: القراءة بين الفتح والإمالة – ويسمى التقليل– في ذوات الراء منها وأواخر رؤوس الآي من بعض السور مثل سورة طه، وله في غيرها مذهبان: التقليل أو الفتح المحض في بقية ما أماله

(٤٥) ينظر: النشر لابن الجزري (٣/ ١٦٧٨).

حمزة، على تفصيلٍ ليس محلّه هنا(٤٦). وقرأ حمزة بفتح الألفات قبل الراء المتطرفة المكسورة وكلمة (كافرين)، وقرأها الكسـائي من رواية الدوري بالإمالة، ومن رواية أبي الحارث بالفتح، وقرأها ورشٌ من طريق الأزرق بالتقليل، ومن طريق الأصبهاني بالفتح(٤٧).

وعلامة الفتح ستكون نقطةً فوق الحرف بلا إشكال، وكذلك علامة الإمالة المحضة ستكون نقطةً تحت الحرف بلا إشكال(٤٨)، أمّا علامة (بين بين) أي بين الفتح وبين الإمالة المحضة – الذي هو التقليل– فيُحتمل أن تكون تحت الحرف؛ كما هو الشائع عند علماء الضبط المتأخرين(٤٩)، ويُحتمل أن يكون فوق الحرف؛ كما يحتمل أنّه استعمل في بعض مصاحف ورش المبكّرة – إذا افترضنا أنّها كانت على رواية التقليل عن ورش–، مثل مصحف (Arabe ٣٥١) الذي اشتمل على قراءتي حمزة وورش(٥٠)، ومثل مصحف باليرمو الذي كُتب عام (٣٧٢هـ) وفق رواية ورش(٥١)، وفي مصحف (Arabe ٣٣٠b) الذي استُعمِل فيه اللون الأخضر لرواية ورش: وضع الناقط النقطة فوق الحرف في بعض الكلمات التي يقلّلها ورشٌ من طريق الأزرق وجهًا واحدًا، وذلك في كلمة ﴿أُخۡرَىٰ﴾ [النساء: ١٠٢] وكلمة ﴿أَرَىٰكَ﴾ [النساء: ١٠٥](٥٢)، لكنه في كلمة ﴿ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ وضع النقطة تحت الحرف كعلامة الإمالة المحضة(٥٣)، ومع هذا رأى إنجه في دراسته لهذا المصحف أنّ وضع النقط فوق الحرف يحتمل إرادة التقليل(٥٤).

وإذا قدّرنا أنّ المصـحف أخذ في رواية ورش ما يوافق طريق الأصـبهاني، أو ما يوافق طريق الأزرق مع ضـبط التقليل في المصـحف كضـبط الفتح: فالضـبط في البابين – الثلاثي وذوات

(٤٦) ينظر: المصدر السابق (٣/ ١٦١١، ١٦٣٢– ١٦٣٣، ١٦٤٠، ١٦٤٤، ١٦٤٨– ١٦٥٤).

(٤٧) ينظر: المصدر السابق (٣/ ١٦٨٥).

(٤٨) ينظر: المحكم للداني، ص١٣٩.

(٤٩) ينظر: الطراز في شرح ضبط الخرّاز للتنسي، ص٨٥– ٨٦.

(٥٠) تنظر أمثلة على ذلك في مصحف (Arabe ٣٥١): (و٧١/ ب) في كلمتي: (كافرين) و(القرى)، وفيه الحمرة لورش أو لاتفاق حمزة وورش، والخضرة لحمزة فيما خالف فيه ورشًا، والزرقة لفوائد خارجة عن قراءتي حمزة وورش.

(٥١) "**The Palermo Quran (ah ٣٧٢/٩٨٢–٣ ce) and its Historical Context**", Jeremy Johns, In The Aghlabids and Their Neighbors, Glaire D. Anderson, Corisande Fenwick, and Mariam Rosser-Owen, p ٥٩٤.

(٥٢) Arabe ٣٣٠b, Ince, p. ١٢٧.

(٥٣) المصدر السابق (ص١٤٦).

(٥٤) المصدر السابق (ص١٢١– ١٢٢).

الياء- يتفق تمام الاتفاق مع كون الحمرة لحمزة، وكون الخضرة للكسائي، وكون الصفرة لورش، وأنّه حين تظهر الحمرة والصفرة فحسب تكون قراءة الكسائي موافقةً للحمرة، أما حين تظهر الحمرة والخضرة فحسب فقد سبق اضطراب الناقط في ذلك في الكلمات الفرشية، وأنّ قراءة ورش تكون أحيانًا موافقة للحمرة وأحيانًا موافقة للخضرة، وقد جاءت هنا موافقة للخضرة. ويظهر هنا أيضًا وجهٌ آخر من اضطراب الناقط في ضبط مواضع اتفاق الكسائي وورش، فقد وضع لون الكسائي وورش – الخضرة والصفرة- صريحًا في ثلاث كلمات من باب الثلاثي ﴿جَاءَنَا﴾ [طه: ٧٢] و﴿جَاءَهُم﴾ [المؤمنون: ٦٨، ٧٠]، مع اتفاق قراءتيهما، واكتفى بلون الكسائي في ثلاث كلمات أخر – ﴿جَاءَ﴾ [فاطر: ٤٥] و ﴿جَاءَكُمْ﴾ [الحجرات: ٦] و﴿شَاءَ﴾ [البقرة: ٧٠] – وهي من نفس باب الكلمتين السابقتين واتفقت فيهما قراءة الكسائي وورش أيضًا.

ويستثنى ممّا سبق موضعٌ واحد، في قوله تعالى: ﴿فَوَقَّىٰهُ﴾ [النور: ٢٩]؛ حيث ضبط الناقط الفاء الأولى بالفتح بالصفرة فحسب، وضبط الفاء الثانية بالكسر بالحمرة فحسب، وهذا سهوٌ جليّ؛ إذ أراد أن يضع النقط الأصفر فوق الفاء الثانية ليشير إلى اختلاف القراءات في فتحه وإمالته، فاشتبه عليه الحال ووضعه فوق الفاء الأولى التي لا خلاف فيها.

٨- ياءات الإضافة: ظهر في المصحف خمس ياءات من الياءات التي اختلف السبعة في إسكانها وتحريكها، وهي: ﴿إِنِّي ءَانَسْتُ﴾ ﴿لَعَلِّي ءَاتِيكُم﴾ [طه: ١٠](باريس، و٦٢/ ب)، ﴿إِنِّي أَنَاْ﴾ [طه: ١٢](باريس، و٦٢/ ب)، ﴿إِنَّنِي أَنَا﴾ [طه: ١٤](باريس، و٦٣/ أ)، ﴿لِذِكْرِى إِنَّ﴾ [طه: ١٤](باريس، و٦٣/ ب)، وكل هذه الياءات جاءت في المصحف مضبوطة بالفتح بالصفرة، وخاليةً من الحمرة والخضرة، وقد قرأها ورش بالفتح، وأسكنها حمزة والكسائي(٥٥)، فجاء المصحف موافقًا لقراءاتهم وألوانهم وجودًا وعدمًا.

خلاصة المبحث:

بجمع النتائج التي تحصّلت من فحص كلّ حالةٍ على حدةٍ، فهذه هي النتيجة الإجمالية لعلاقة القراءات بالألوان:

(٥٥) ينظر: النشر لابن الجزري (٣/ ١٩٩٣- ١٩٩٦، ١٩٩٩، ٢٠٠٣- ٢٠٠٤).

١- كانت قراءة حمزة موافقة للحُمْرة في جميع المواضع بلا استثناء، سواءٌ ظهرت الحمرة وحدها، أو قارنها غيرها من الألوان. وإذا غابت الحمرة وظهرت الصفرة أو الخضرة فحسب: كانت قراءة حمزة بضدّ الصفرة أو الخضرة في جميع المواضع.

٢- كانت قراءة الكسائي موافقة للخضرة حيث ظهرت، في جميع المواضع بلا استثناء، سواءٌ ظهرت وحدها وغاب ما سواها، أو ظهرت مع غيرها، سوى في موضع واحدٍ نشأ من سهو الناقط واشتباه إحدى الكلمات بإحدى قراءات الكسائي، وذلك في وضعه الضمّ بالخضرة على الحاء في كلمة ﴿أَن يَحِلَّ﴾ [طه: ٨٦]، ولم يقرأها أحدٌ بالضمّ.

وإذا غابت الخضرة وظهرت الحمرة والصفرة فحسب: كانت قراءة الكسائي موافقة للحمرة، سوى ثلاثة مواضع هي من سهو الكاتب، وهي: ﴿لَدَيْهِم﴾ [المؤمنون: ٥٣]، و ﴿أَنِ ٱعْبُدُواْ﴾ [النحل: ٢٤]، و ﴿قِيلَ﴾ [النحل: ٣٦] وخطأ الناقط في هذه الكلمة مضاعف لخلطه بين الكسائي وورش.

وإذا ظهرت الحمرة فحسب: كانت قراءة الكسائي موافقة للحمرة، سوى ما كانت فيه قراءة الكسائي بضدّ الحمرة وكانت قراءة الكسائي لا يمكن تعيينها بطريقة الضبط المتّبعة في المصحف، وظهر ذلك في كلمتين: ﴿مَالِيَه﴾ و﴿سُلْطَانِيَه﴾ [الحاقة: ٢٧، ٢٨] اللتين ضُبطتا بالحمرة بعلامة تدلّ على حذف الهاء وفق قراءة حمزة.

٣- كانت قراءة ورش موافقة للصفرة حيث ظهرت، في جميع المواضع باستثناء موضعٍ واحد هو من السهو والاشتباه: ﴿قِيلَ﴾ [النحل: ٣٦]، والخطأ فيه مضاعف كما مرّ عند الحديث عن ضبط قراءة الكسائي.

وإذا غابت الصفرة وظهرت الحمرة فحسب: كانت قراءة ورش موافقةً للحمرة، سوى ما كانت فيه قراءة ورش بضدّ الحمرة وكانت قراءة ورش لا يمكن تعيينها بطريقة الضبط المتّبعة في المصحف، وظهر ذلك في ثلاث كلمات وفي باب النقل والإبدال وتسهيل الهمز، ويضاف لذلك موضعين يظهر أنّ الغفلة عن ضبط قراءة ورش فيهما سهو: ﴿طُوَى﴾ [طه: ١٢] ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾ [طه: ٩٤].

وإذا غابت الصفرة وظهرت الحمرة والخضرة: اضطرب منهج الناقط في هذه الحالة، فتارةً يكون ورشٌ موافقًا للحمرة، وتارةً للخضـــرة، والغالب في الفرش أن يكون ورشٌ موافقًا للحمرة (وقع ذلك في ٣ من ٤)، وفي الأصول كان موافقًا للخضرة (وقع ذلك في ٦ من ٦).

ويخلص ممّا سبق: أنّ اللون الأحمر لقراءة حمزة في المقام الأوّل، وهو كذلك للمتفق عليه بين حمزة والكسـائي وورش أو حمزة والكسـائي، أو حمزة وورش في بعض الصـور التي اضـطرب فيها منهج الناقط. واللون الأخضـر في المقام الأوّل لقراءة الكسـائي، ويكون أحيانًا للكسـائي وورش في بعض الصور التي اضطرب فيها منهج الناقط. واللون الأصفر خاصٌّ بورش.

المبحث الثاني: أهمية المصحف:

تتعدّد جوانب أهميّة المصحف المذكور وفرادته في جوانب مختلفة، تتعلّق بتاريخ القراءات، وتاريخ المصاحف المبكرة وتمييز أزمنتها وأمكنتها، والعلاقة بين مصادر القراءات والمصاحف المبكرة، وأساليب نقط المصاحف، وبيان ذلك فيما يلي:

١- لقراءة حمزة والكسائي الكوفيَّينِ ورواية ورش المصريّ عن نافع المدنيّ منزلة عظيمةٌ في علم القراءات، فإنّها تعبّر عن ثلاث قراءات من القراءات السبع المشهورة التي نالت عند الأمّة والأئمّة مكانةً لم ينلها غيرها من القراءات، ويأتي هذا المصحف شاهدًا تاريخيًّا على ذلك وعلى مكانة وتميّز هذه القراءات، ومشتملًا على نصيبٍ صالحٍ من القراءات السبع، وهو ثلاثةٌ منها؛ أي قرابة النصف.

٢- ويأتي هذا المصحف شاهدًا ماديًّا مشيرًا إلى دقّة تدوين القراءات في المصادر؛ إذ إمكانية ربط القراءات المضبوطة في هذا المصحف المبكّر بالقراءات المذكورة في المصادر تؤكّد على موثوقية نقل المصادر، وتؤكّد من جهةٍ أخرى على شهرة تلك الأوجه عن أولئك القراء.

٣- ويعزّز هذا المصحف ظاهرةً ما زالت المصاحف المبكرة تكشفها لنا حينًا بعد حين، وهي الارتباط الوثيق بين قراءة حمزة الكوفي ورواية ورش المصريّ عن نافع المدني؛ بحيث تُضَمَّن القراءتان معًا في مصحفٍ واحدٍ، فهذا المصحف يصطفّ في هذه الظاهرة مع مصحف (Arabe ٣٣٠b) ومصحف (Arabe ٣٥١) ومصحف (Arabe ٣٦٢ b) وغيرها، ممّا يستدعي البحث في تحليل هذه الظاهرة البارزة وأسبابها وأصولها التاريخية ومجالها الجغرافي.

٤- وهذا التحليل لتلك الظاهرة سيفيد في فهم تاريخ القراءات ونقلها وتداولها، وسيكون أداةً جديدةً معينةً في دراسة المصاحف المبكّرة وتاريخها وتحديد أصولها الجغرافية، ممّا سيسهم في تطوير هذا المجال الناشئ وتقوية أدواته.

٥- واشتمال المصحف على ثلاث قراءات مختلفة معروفة يفتح لنا بابًا لمعرفة كيفية ضبط المصاحف والقراءات فيها، ويوضّح لنا جوانب القصور في بعض طرق الضبط القديمة في التعبير الدقيق عن اختلاف القراءات، وأنّ الاعتماد في تعلّم القراءات ونقلها يفتقر إلى المصادر المدوّنة ولا تغني عنه المصاحف القديمة، ولا تصلح إلّا لمن سبق له معرفة القراءات لتكون تذكرةً له.

الخاتمة:

تناولت هذه الدراسة القراءات التي اشتمل عليها المصحف المحفوظ في المكتبة الوطنية الفرنسية برقم (Arabe ٣٢٥ j) الذي يُقدّر زمنه بالقرن الثالث الهجري، ومقارنتها بالقراءات السبع المشهورة، وتوصّلت الدراسة إلى عدّة نتائج:

١- ضُبِطَ المصحف وفق طريقة النقط المدوّر، وهو في نقطه يوافق النقط الشائع البسيط (أ)، ويدلّ اللون الأحمر على القراءة الأساسية فيه، وتدلّ الألوان المختلفة على اختلاف القراءات.

٢- اشتمل المصحف على ثلاث قراءاتٍ من القراءات السبع، وهي قراءة حمزة والكسائي الكوفيّين، وقراءة نافع المدنيّ من رواية ورش المصريّ، وكانت قراءة حمزة هي القراءة الأساسية في المصحف.

٣- استعملت في المصحف ثلاثة ألوان للدلالة على اختلاف القراءات، وهي الأحمر والأخضر والأصفر، وعلى وجه العموم كان اللون الأحمر لقراءة حمزة في المقام الأوّل، سواءٌ لما اختصّ به حمزة عن الكسائي وورش أو لما اتفق فيه مع أحدهما، واللون الأخضر في المقام الأوّل لقراءة الكسائي، وقد يأتي لاتفاق الكسائي وورش، واللون الأصفر خاصٌّ بورش.

٤- تكشف دراسة القراءات في المصحف أنّ نقط المصاحف القديم لم يكن بطبيعته وافيًا للتمييز الدقيق بين القراءات المختلفة، فطبيعة النقط القديم يعتورها جوانب من القصور تحتجب خلفها بعض القراءات المقصودة لناقط المصحف.

٥- يعدّ هذا المصحف شاهدًا ماديًّا على دقّة تدوين القراءات في المصادر؛ إذ إمكانية ربط القراءات المضبوطة في هذا المصحف المبكّر بالقراءات المذكورة في المصادر تشير إلى موثوقية نقل المصادر، وتؤكّد من جهةٍ أخرى على شهرة تلك الأوجه عن أولئك القراء.

٦- يعزّز هذا المصحف ظاهرةً ما زالت المصاحف المبكرة تكشفها لنا حينًا بعد حين، وهي الارتباط الوثيق بين قراءة حمزة الكوفي ورواية ورش المصريّ عن نافع المدني؛ بحيث تُضَمَّن القراءتان معًا في مصحفٍ واحدٍ، ممّا يستدعي البحث في تحليل هذه الظاهرة البارزة وأسبابها وأصولها التاريخية ومجالها الجغرافي.

ويمكن الخلوص من هذه الدراسة إلى عدة توصيّات، أبرزها:

١- العناية بوجهٍ عامٍّ بدراسة المصاحف المبكرة ومحاولة الكشف عن وجوه قراءاتها، والاستفادة من ذلك في إعادة النظر في تاريخ انتشار القراءات. والعناية بوجهٍ خاصّ بظاهرة ارتباط قراءتي حمزة وورش في المصاحف المبكرة، وكشف مدى ذلك وتحليل أسبابه.

٢- إجراء أبحاث في القراءات بين المصادر والمصاحف؛ لكشف أوجه العلاقة بينهما، وزيادة البصيرة بكلا طرفي المقارنة: المصادر والمصاحف.

٣- إقامة مؤتمرات علمية وشراكات بحثية تتعلّق بدراسة المصاحف القديمة، وتجمع الباحثين من مختلف التخصصات المتعلّقة بدراسة المخطوطات والمصاحف المبكرة والتاريخ الإسلامي والخط العربي والقراءات وعلومها.

فهرس المصادر والمراجع

١- إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، أبو عبد الله الحسين بن أحمد (ابن خالويه)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط (بدون)، ١٩٨٥م.

٢- إعراب القراءات السبع وعللها، أبو عبد الله الحسين بن أحمد ابن خالويه، (محقق)، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ.

٣- البديع، أبو عبد الله الحسين بن أحمد ابن خالويه، (محقق)، رسالة ماجستير بقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية بجامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٥- ١٤٣٦هـ.

٤- السبعة في القراءات، ابن مجاهد، (محقق)، دار المعارف، القاهرة، ط٤، ٢٠١٠م.

٥- شواذ القرآن واختلاف المصاحف، محمد بن أبي نصر الكرماني، تحقيق: الموافي الرفاعي البيلي، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤٣٦هـ.

٦- الطِّراز في شرح ضبط الخَرّاز، أبو عبد الله محمد بن عبد الله التَّنَسي، (محقق)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة المنورة، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٣٢هـ.

٧- علوم القرآن الكريم بين المصادر والمصاحف: دراسة تطبيقية في مصاحف مخطوطة، غانم قدوري الحمد، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، ط١، ٢٠١٨م.

٨- غرائب القراءات وما جاء فيها من اختلاف الرواية عن الصحابة والتابعين والأئمة المتقدمين، أبو بكر أحمد بن الحسين الأصفهاني المعروف بابن مهران، (محقق)، رسالة دكتوراه بقسم القراءات بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٨- ١٤٣٩هـ.

٩- القراءات غير المشهورة، تدوينها في المصاحف ومنزلتها حوالي القرن الثالث- دراسة في مجموعة من المصاحف المبكرة بالمكتبة الوطنية الفرنسية، رضوان بن رفعت البكري، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد ٣٨، ذو الحجة ١٤٤٥هـ، ص١١- ١٠٦.

١٠- قرة عين القراء، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المرندي، (محقق)، رسالة دكتوراه بقسم القرآن الكريم وعلومه بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٣٨- ١٤٣٩هـ.

١١- اللوامح في القراءة، أبو الفضل الرازي، (محفوظ باسم كتاب في القراءات)، المكتبة الأزهرية، الرقم العام: (٤٣٧٠٤) بخيت؛ الرقم الخاص (١٣١٦).

١٢- المحكم في علم نقط المصاحف، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، (محقق)، دار الغوثاني للدراسات الإسلامية، دمشق، ط٢، ٢٠٢٤م.

١٣- مصحف مخطوط برقم (Arabe ٣٥١)، المكتبة الوطنية الفرنسية بباريس، باريس.

١٤- معجم القراءات، عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين، دمشق، سوريا، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٥- المغني في القراءات، لمحمد بن أبي نصر بن أحمد الدهَّان النَّوْزاوازي، (محقق)، الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٩هـ.

١٦- نشر القراءات العشر، محمد بن محمد ابن الجزري، (محقق)، دار الغوثاني للدراسات الإسلامية، بيروت، ط١، ٢٠١٨.

17- "Arabe 330b: The Discovery of Two Canonical Readings.", Ince, Barış. Journal of Islamic Manuscripts, 14 (2023), pp. 115–154.

18- "The Palermo Quran (ah 372/982–3 ce) and its Historical Context" Johns, Jeremy. In The Aghlabids and Their Neighbors. ed. by Glaire D. Anderson, Corisande Fenwick, and Mariam Rosser-Owen, Leiden: Brill, 2018, pp. 587- 610.

19- "Pronominal Variation in Arabic among the Grammarians, Qurʾānic Reading Traditions and Manuscripts." Marijn van Putten and Hythem Sidky. Language & History, (2024), pp. 1–55.

20- Coloured Dots and the Question of Regional Origins in Early Qur' an, Part I, Alain George, Journal of Qur'anic Studies, 17.1 (2015), pp. 1- 44.

21-Les Manuscrits du Coran: Aux origines de la calligraphie coranique, Catalogue des manuscrits arabes. Part 2: Manuscrits Musulmans. Vol. 1. 1. François Déroche, Paris: Bibliothèque Nationale de France, 1983.

22- The Abbasid Tradition: Qur'ans of the 8th to the 10th Centuries AD, Déroche, François, The Nasser D. Khalili Collection of Islamic Art 1, London: Nour Foundation, 1992.

مواقع إلكترونية:

1- Digital library of the Bibliothèque nationale de France (BnF): gallica.bnf.fr

2- Digitale Historische Bibliothek Erfurt/Gotha: dhb.thulb.uni-jena.de

3- Fragments of Codex Amrensis 111, François Déroche and Michael Marx, in Paleocoran - virtual reconstruction of the Qurʾanic codices from al-Fusṭāṭ (Old Cairo), F. Déroche/M.Marx. Accessed: July 17, 2024.

Romanization of sources

1. iʻrāb thalāthīn Sūrat min al-Qurʾān al-Karīm, Abū ʻAbd Allāh al-Ḥusayn ibn Aḥmad (Ibn Khālawayh), Dār wa-Maktabat al-Hilāl, Bayrūt, Ṭ (bi-dūn), 1985m.
2. iʻrāb al-qirāʾāt al-sabʻ wa-ʻilalihā, Abū ʻAbd Allāh al-Ḥusayn ibn Aḥmad Ibn Khālawayh, (Muḥaqqiq), Maktabat al-Khānjī, al-Qāhirah, Ṭ1, 1413h.a
3. al-Badīʻ, Abū ʻAbd Allāh al-Ḥusayn ibn Aḥmad Ibn Khālawayh, (Muḥaqqiq), Risālat mājistīr bi-Qism al-Dirāsāt al-Islāmīyah bi-Kullīyat al-Tarbiyah bi-Jāmiʻat al-Malik Saʻūd, al-Riyāḍ, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah, 1435-1436h.
4. al-sabʻah fī al-qirāʾāt, Ibn Mujāhid, (Muḥaqqiq), Dār al-Maʻārif, al-Qāhirah, ṭ4, 2010m.
5. shawādhdh al-Qurʾān wa-ikhtilāf al-maṣāḥif, Muḥammad ibn Abī Naṣr al-Kirmānī, taḥqīq : al-Muwāfī al-Rifāʻī al-Biyalī, al-Maktabah al-ʻAṣrīyah lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, Miṣr, Ṭ1, 1436h.
6. alṭṭirāz fī sharḥ ḍabṭ alkharrāz, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻAbd Allāh alttanasy, (Muḥaqqiq), Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf bi-al-Madīnah al-Munawwarah al-Munawwarah, al-Madīnah al-Munawwarah, ṭ2, 1432h.
7. ʻulūm al-Qurʾān al-Karīm bayna al-maṣādir wālmṣāḥf : dirāsah taṭbīqīyah fī maṣāḥif makhṭūṭah, Ghānim Qaddūrī al-Ḥamad, Markaz tafsīr lil-Dirāsāt al-Qurʾānīyah, al-Riyāḍ, Ṭ1, 2018m.
8. gharāʾib al-qirāʾāt wa-mā jāʾa fīhā min ikhtilāf al-riwāyah ʻan al-ṣaḥābah wa-al-tābiʻīn wa-al-aʾimmah al-mutaqaddimīn, Abū Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn al-Aṣfahānī al-maʻrūf bi-Ibn Mahrān, (Muḥaqqiq), Risālat duktūrāh bi-Qism al-qirāʾāt bi-Jāmiʻat Umm al-Qurá, Makkah al-Mukarramah, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah, 1438-1439h.
9. al-qirāʾāt ghayr al-mashhūrah, tadwīnahā fī al-maṣāḥif wa-manzilatuhā Ḥawālī al-qarn althālth-dirāsah fī majmūʻah min al-maṣāḥif al-mubakkirah bi-al-Maktabah al-Waṭanīyah al-Faransīyah, Raḍwān ibn Rifʻat al-Bakrī,

Majallat Ma‘had al-Imām al-Shāṭibī lil-Dirāsāt al-Qur’ānīyah, al-‘adad 38, Dhū al-Ḥujjah 1445h, ṣ11-106.

10. Qurrat ‘Ayn al-qurrā’, Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn Muḥammad almrndy, (Muḥaqqiq), Risālat duktūrāh bi-Qism al-Qur’ān al-Karīm wa-‘Ulūmih bi-Kullīyat uṣūl al-Dīn bi-Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, al-Riyāḍ, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, 1438-1439h.
11. allwāmḥ fī al-qirā’ah, Abū al-Faḍl al-Rāzī, (Maḥfūẓ Bāsim Kitāb fī al-qirā’āt), al-Maktabah al-Azharīyah, al-raqm al-‘āmm : (43704) Bakhīt ; al-raqm al-khāṣṣ (1316).
12. al-Muḥkam fī ‘ilm nuqaṭ al-maṣāḥif, Abū ‘Amr ‘Uthmān ibn Sa‘īd al-Dānī, (Muḥaqqiq), Dār al-Ghawthānī lil-Dirāsāt al-Islāmīyah, Dimashq, ṭ2, 2024m.
13. Muṣḥaf makhṭūṭ bi-raqm (Arabe 351), al-Maktabah al-Waṭanīyah al-Faransīyah bi-Bārīs, Bārīs.
14. Mu‘jam al-qirā’āt, ‘Abd al-Laṭīf al-Khaṭīb, Dār Sa‘d al-Dīn, Dimashq, Sūriyā, Ṭ1, 1422H.
15. al-Mughnī fī al-qirā’āt, li-Muḥammad ibn Abī Naṣr ibn Aḥmad aldhhān alnnawzāwāzy, (Muḥaqqiq), al-Jam‘īyah al-‘Ilmīyah al-Sa‘ūdīyah lil-Qur’ān wa-‘Ulūmih, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Ṭ1, 1439h.
16. Nashr al-qirā’āt al-‘ashr, Muḥammad ibn Muḥammad Ibn al-Jazarī, (Muḥaqqiq), Dār al-Ghawthānī lil-Dirāsāt al-Islāmīyah, Bayrūt, Ṭ1, 2018.

النظائر المعنوية في الاحتجاج للقراءات المتواترة
تأصيلًا ودراسة
من كتاب الشافي في علل القراءات لابن القرَّاب

إعداد

د. صفية عبد الله بن مقبل القرني

الأستاذ المشارك بقسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى

saqarni@uqu.edu.sa

ملخص البحث:

يَهتم البحث بجمع النظائر المعنوية من كتاب الشافي لابن القرّاب. ويهدف البحث إلى: استقراء وحصر المواضع التي وردت فيها النظائر المعنوية من كتاب الشافي في علل القراءات، ودراستها دراسة استقرائية تحليلية، مع تأصيلٍ لمفهوم النظائر، ومنهج ابن القرّاب في إيراده للنظائر المعنوية. وقد توصلت الباحثة إلى نتائج من أهمها: بلغت عدد المواضع التي احتجّ ابن القراب لها بالنظائر المعنوية ستة وعشرين موضعًا. وبلغت عدد الاحتجاجات المحتجّ لها بالنظير المعنوي ولم ترد فيما وقفت عليه من كتب الاحتجاج الأخرى؛ ثمانية عشر موضعًا. وأوصت الباحثة بتوصيات هي: توجيه الاهتمام بجمع موارد الاحتجاج -سوى ما تمّت دراسته- من كتاب الشافي في علل القراءات، كالاحتجاج بعدِّ الآي والوقف والابتداء وبالسنة النبوية وأقوال المفسرين. والوقوف على مظان ورود النظائر المعنوية، وجمعها من كتب الاحتجاج المعتبرة ككتاب الحجة لابن زنجلة.

الكلمات المفتاحية: النظائر، المعنوية، الاحتجاج، الشافي، ابن القرّاب.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإنَّ القرآن الكريم هو النور المبين، وحبل الله القويم؛ وهداية الله إلى الصراط المستقيم، قال تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾[المائدة: ١٥-١٦].

ولقد سخَّر الله لكتابه الكريم أسباب حفظه ودواعي العناية به، فهيَّأ من سخّروا أوقاتهم في دراسته، وبذلوا أوقاتهم في خدمته؛ فاهتموا ببيان مَعانيه وإعرابه وتوجيهاته؛ واحتجوا وانتصروا لقراءاته، ثمّ تنوّعت مواردهم في الاحتجاج للقراءات؛ فكان منهم من احتجَّ للقراءة بالسياق، ومنهم من احتجَّ لها بالنظائر، وآخرون احتجوا بالرَّسم وعدِّ الآي، وغير ذلك من موارد الاحتجاج الأخرى.

وكان ابن القرَّاب من أبرز من جمع موارد الاحتجاج المتنوعة في كتابه: (الشافي في علل القراءات)، فقرّب بعضه إلى بعض، واحتجَّ للقراءات رسمًا وعدًّا ودلالةً بالسياق والنظير، واحتجَّ لها بما ورد في السنة النبوية والآثار، واحتجّ لها بما جاء في كلام العرب من لُغات وأشعار.

ثمّ إنَّ الاحتجاج بالنظير المعنوي يُعدُّ فرعًا من فروع الاحتجاج للقراءات بالقرآن الكريم، ممَّا يجعل للاحتجاج بالنظائر المعنوية ميزة وقيمة علميّة؛ فالاحتجاج بها إنما هو من المساهمة في إظهار وجوه إعجاز القرآن الكريم، وتوسعة معاني القراءات، وإثراء مدلولاتها؛ لأنّ اللَّفظ الواحد – بقراءاته المتعددة– يشتمل على المعاني الكثيرة التي يُفسِّر بعضها بعضًا، ويُصدِّق بعضها بعضًا.

ولأجل ذلك عقدتُ العزم على دراسة هذا النوع من كتاب الشافي في عِلل القراءات الذي يُعدُّ مرجعًا لقاصدي علوم القراءات عامة؛ وعلم الاحتجاج للقراءات على وجه التحديد، فكتاب الشافي من الكتب المتقدمة والمحررة لمسائل هذا العلم، ومؤلفه ابن القرّاب إمام ذاع صِيته وعلا ذِكْره في علوم القراءة واللغة.

وقد كانت ولا زالت المكتبة الإسلامية بحاجة إلى المزيد من الدراسات التي تعتني بدراسة النظير المعنوي فاستعنت الله تعالى في بحث: (**النظائر المعنوية في الاحتجاج للقراءات المتواترة، تأصيلًا ودراسة من كتاب الشافي في علل القراءات لابن القرَّاب**).

أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره:

تبرز أهميته والأسباب الداعية لاختيار هذا البحث إلى عدة أمور منها:

١-الاحتجاج بالنظائر المعنوية فرع من فروع الاحتجاج للقراءات بالقرآن، الذي يُعدّ من أغنى موارد الاحتجاج للقراءات وأَوْلاها بالتقديم.

٢-الاستدلال بالنظير المعنوي في الاحتجاج للقراءات المختلفة من موارد الاحتجاج المهمة؛ لما له من أهمية في إظهار وجوه إعجاز كلام الله تعالى، وتوسعة معاني القراءات وإثراء مدلولاتها.

٣-عدم وجود دراسة سابقة -حسب اطلاعي- جمعت مواضع الاحتجاج بالنظائر المعنوية في كتب الاحتجاج بالقراءات، فجاءت هذه الدراسة لإبراز هذا النوع من الاحتجاج وإظهار قيمته.

٤-كتاب الشافي من أغنى كتب التوجيه المتقدمة المُهتمة بالاحتجاج للقراءات على اختلاف مواردها، ومؤلفه ابن القرّاب من أعلام القراءة والعربية، وله إسهامات جليلة في علوم القراءات.

٥-تفردّ ابن القرّاب ببعض الاحتجاجات التي لم تَرِد في غير كتابه الشافي، أو في عدد قليل من كتب التوجيه التي بين أيدينا كما سيتبيّن أثناء الدراسة.

أسئلة البحث:

١-ما معنى الاحتجاج بالنظائر؟

٢- ما هو منهج ابن القرّاب في الاحتجاج بالنظائر المعنوية؟

٣- ماهي المواضع التي ورد فيها الاحتجاج للنظائر المعنوية في كتاب الاحتجاج للقراءات؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى أهداف عديدة من أهمها:

١-تأصيل مفهوم الاحتجاج بالنظائر ومنهج ابن القرّاب في إيراد النظائر المعنوية في كتابه.

٢-استقراء وحصر المواضع التي وردت فيها النظائر المعنوية في كتاب الشافي في علل القراءات.

٣-دراسة الاحتجاج مواضع الاحتجاجات للقراءات بالنظير المعنوي في كتاب الشافي دراسةً استقرائية تحليلية ومقارنتها مع من كتب التوجيه.

حدُّ البحث: الاقتصار على الاحتجاج للقراءات بالنظير المعنوي من كتاب الشافي لابن

القرّاب، دون غيرها من موارد الاحتجاج الأخرى المذكورة في كتابه.

الدراسات السابقة:

أولًا: الدراسات التي تعتني بدراسة بعض النظائر:

● بحث بعنوان: (الاحتجاج للقراءات بالقرآن بدلالة النظير: سورة البقرة نموذجًا)، المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، الأكاديمية الأفريقية للدراسات المتقدمة، محمود، حسام الدين عبد الله أحمد، مج١، ع٢.

● كتاب توجيه القراءات العشر بالقرآن من خلال كتب التوجيه تأصيلا وجمعًا، من إعداد: الفريق البحثي بكرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز للقرآن الكريم وعلومه بالجامعة الإسلامية، وإشراف فضيلة الأستاذ الدكتور: أحمد بن علي السديس، الطبعة الأولى ١٤٣٨-٢٠١٧م.

ويظهر من عنوانهما: أنَّ الدراستين المذكورتين اعتنت بجانب مختلف عمّا اعتني به في هذا البحث؛ من جَمْع وحَصْرٍ وتأصيلٍ ودراسةٍ للنظائر المعنوية الواردة في كتاب الشافي لابن القرّاب.

فالدراسة الأولى: تناولت مواضع سورة البقرة من كُتب متفرقة؛ ليس منها كتاب الشافي لابن القرّاب، وجمع فيها الباحث أمثلة للنظائر معًا: اللفظية والمعنوية، وكانت اللفظية أكثر إذا ما قورنت بالنظائر المعنوية.

وأمَّا الدراسة الثانية: فتناولت الاحتجاج للقراءات بالسياق والنظائر، وكانت كالسابقة في ندرة الاحتجاج بالنظائر المعنوية؛ نظرًا لأن الكتب المعتمدة لا تشمل المواضع الواردة في كتاب الشافي.

ثانيًا: الدراسات التي تعتني بدراسة كتاب الشافي:

●بحث بعنوان: (الاحتجاج للقراءات الفرشية المتواترة برسم المصحف في كتاب: (الشافي في علل القراءات) لابن القرَّاب (ت:٤١٤هـ)، سورة البقرة وآل عمران جمعا ودراسة)، للباحث: حمد بن عبد الكريم بن بيغام، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ١٩٨.

● بحث بعنوان: (توظيف الأحرف المنسوبة للصحابة في تعليل القراءة المتواترة عند ابن القراب (٤١٤هـ) – سورة البقرة وآل عمران أنموذجا)، مجلة كلية أصول الدين والدعوة بأسيوط، العدد (٤٠) الجزء (٣) عام ١٤٤٤هـ-٢٠٢٢م.

●بحث بعنوان: (اختيارات ابن القرّاب للقراءات بين الإفراد والجمع)، للباحثين: عَبد محمود

صالح، وأ. د. حسن طه، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية-العراق، العدد ٩) المجلد (٣٠)، ٢٠٢٣م .

- بحث بعنوان: (الاختيارات الصرفية في المَزيد عند ابن القرّاب في كتابه الشافي في علل القراءات)، للباحثين: أ. د. حسن طه، وعبد محمود صالح، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية-العراق، العدد ٨) المجلد (٣٠)، ٢٠٢٣م .

ويظهر جليًّا من جميع الدراسات المتقدمة أنها تتناول جانبًا مختلفًا من الموضوعات غير التي وردت في هذا البحث.

منهج البحث: اعتمدت في هذا البحث على منهجين:

- المنهج الاستقرائي؛ بتَتَبّع وجَمْع القراءات الفرشية المتواترة المحتجّ لها بالنظير المعنوي في كتاب الشافي من أوله إلى آخره.
- المنهج الوصفي التحليلي؛ وذلك من خلال دراسة تلك المواضع دراسة وصفية تحليلية، وبيان وجه احتجاج ابن القرّاب، ومن أيّد احتجاجه من العلماء في كتبهم.

واتّبعتُ هذين المنهجين وِفْقَ الإجراءات التالية:

١- حصْر مواضع الاحتجاج بالنظائر المعنوية من أول كتاب الشافي في علل القراءات إلى آخره.

٢- إيراد الآية المشتملة على القراءة المتواترة المُحتجّ لها بالنظير المعنوي، ثم ذِكر اللفظ المُختَلف في قراءته والمُحتجّ له بالنظير المعنوي.

٣- كتابة القراءات بالرسم العثماني ووضعه بين قوسين مزَهَّرين.

٤- عزو القراءات المتواترة لقارئها وتوثيقها.

٥- ذِكر شاهد الاحتجاج من كتاب الشافي في علل القراءات.

٦- بيان وجه الاحتجاج عند ابن القرّاب، وذِكر من اتفق معه من الأئمة في إيراد المعاني والنظير المعنوي؛ وأُعدِّدهم بعد ذكر عبارة: (وممن احتجَّ بها على هذا المعنى مع إيراد النظير)، أمّا من اتفق معه في إيراد المعنى دون الاحتجاج بالنظير؛ فإني أذكره بعد ذلك بعبارة: (وممن احتجَّ بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي).

٧- توثيق النصوص والآثار والأقوال من مصادرها الأصيلة.

٨- اكتفيتُ في الدراسة النظرية بذكر تاريخ الوفاة دون التعريف بالأعلام مع عزو مظان تراجمهم.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى: مقدمة ومبحثين وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع، على النحو التالي:

المقدمة: بيَّنت فيها أهمية البحث وأسباب اختياره، وأسئلته وأهدافه وحدود البحث والدراسات السابقة، ومنهج البحث وإجراءته وخطته.

المبحث الأول: الدراسة النظرية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الاحتجاج في القراءات.

المطلب الثاني: مفهوم النظائر في الاحتجاج للقراءات وأنواعها.

المطلب الثالث: التعريف بابن القرّاب وأهمية كتابه ومنهجه في إيراد النظائر المعنوية.

المبحث الثاني: جمع ودراسة النظائر المعنوية من كتاب الشافي في علل القراءات لابن القرّاب.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات، ثم فهرس المراجع والمصادر.

المبحث الأول: الدراسة النظرية

المطلب الأول: مفهوم الاحتجاج في القراءات.

الاحتجاج لغة: افتعال من احتجَّ، والحُجة: الدليل والبرهان، واحْتَجَّ بالشَّيْء: اتَّخذهُ حُجةً، وأقام عليه الحُجة[١].

والحُجَّة: الدَّلالة المبيّنة للمَحجّة، أي: المَقصد المستقيم الذي يقتضي صحة أحد النقيضين.

قال تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾[الأنعام:١٤٩]، وقال تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾[البقرة:١٥٠]، فجعل ما يُحتجّ بها ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ مستثنى من الحجة وإن لم يكن حجة[٢].

وعلم الاحتجاج للقراءات هو: عِلمٌ يُبحث فيه عن معاني القراءات والكشف عن وجوهها في العربية، أو الذهاب بالقراءة إلى الجهة التي يتبين فيها وجهها ومعناها[٣].

ويُعرَّف أيضًا بأنه: علم يُقصد منه تبيين وجوه القراءات وعِلَلها، والإيضاح عنها والانتصار لها[٤].

ولهذا المصطلح عدة استعمالات أخرى، منها: (معاني القراءات)، و(تعليل أو علل القراءات)، و(حجة القراءات)، و(الاحتجاج للقراءات)، و(إعراب القراءات)، و(التخريج)[٥].

المطلب الثاني: مفهوم النظائر في الاحتجاج للقراءات وأنواعها.

أولاً: مفهوم النظير.

النظير في اللغة: هو المِثل والمُساوي والمُشابه، وفلان نظيرك أي مِثلك، ونظير الشيء:

---

(١) يُنظر باب (الحاء والجيم) في المحكم والمحيط الأعظم ٢: ٤٨٢، و(ح ج ج) في مختار الصحاح ص: ٦٧، ومجمع بحار الأنوار ١: ٤٥١.

(٢) ينظر: المفردات في غريب القرآن ص: ٢١٩

(٣) توجيه مشكل القراءات العشرية الفرشية، ص: ٦٣-٦٤.

(٤) مقدمة كتاب شرح الهداية: للمهدوي، ص: ٢٠.

(٥) يُنظر: توجيه مشكل القراءات العشرية الفرشية، ص: ٦٣، وبحث منشور بعنوان: علم توجيه القراءات وعلم الاحتجاج لها دراسة في المدلول والدوافع والأنواع د. عبد الحليم قابة، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية، مجلد (٥)، العدد (١٢) سبتمبر (٢٠٢٠م).

مِثله، يُقال: هذا نَظِيرُ هذا، أيْ: مُساوِيهِ، والجَمع: نُظراءُ ونَظائِر [٦].

والنظير اصطلاحًا: إبانة اللفظ وتبيينه بلفظ آخر مشابه له تمامًا [٧].

وأما تعريف الاحتجاج بدلالة النظير: هو نوع من أنواع الاحتجاج للقراءات المختلف فيها وفيه تُحمل القراءة على ما ماثلها من القراءات المجمع عليها لفظًا أو معنىً، من غير أن تكون واقعة في سياق القراءة[٨].

ثانيًا: أنواع الاحتجاج للقراءات بالنظائر، يُطلق الاحتجاج للقراءات بالنظائر على نوعين: الاحتجاج بالنظير اللفظي، والاحتجاج بالنظير المعنوي.

فأما النظير اللفظي: تُحمل القراءة في هذا النوع على ما يماثلها لفظًا، باعتبارات عدة [٩]:

أولاً: تناسب الأساليب، وفيه تُحمل القراءة على نظائرها اللفظية الموافقة لها من حيث الإضمار، فإذا كانت القراءة بالغيب جاءت نظائرها بالغيب كذلك، وإذا كانت القراءة بالخطاب جاءت نظائرها بالخطاب، وهكذا[١٠].

ثانيًا: تناسب الإعراب، وفيه تُحْمَل القراءة على نظائرها اللَّفظية الموافقة لها من حيث الإعراب، فإذا كانت القراءة بالرفع جاءت نظائرها في اللفظ بالرفع أيضًا ونحو ذلك[١١] .

ثالثًا–تناسب الأوزان، تُحْمَل القراءة في هذا النوع على نظائرها الموافقة لها في الوزن الصرفي[١٢].

ثانيا: النظير المعنوي:

يُنظر في هذا النوع إلى ما يماثل القراءة من حيث المعنى[١٣]، **والمراد بها:** ما يقوي الاحتجاج

---

(٦) مادة (ن ظ ر) ينظر: العين للفراهيدي، ٨: ١٥٦، تهذيب اللغة ١٤: ٢٦٦، لسان العرب لابن منظور، ٥: ٢١٩، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ١٠: ٦٦٥٣.

(٧) بحث بعنوان: الاحتجاج للقراءات بالقرآن بدلالة النظير: سورة البقرة أنموذجًا، ص ٩.

(٨) ينظر: المرجع السابق.

(٩) ينظر: المرجع السابق.

(١٠) ومثال ذلك من كتاب الشافي قوله تعالى: ﴿وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾[الأعراف:٢٥]، الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٨٦.

(١١) مثال ذلك من كتاب الشافي: قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾[البقرة:٢١٩]، الشافي لابن القرّاب، ٢: ٩٤-٩٥.

(١٢) مثال ذلك قوله عز وجل: ﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾[الأعراف:١٤٣]، الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣٠٤-٣٠٥.

(١٣) يُعدّ الاحتجاج به في كتب الاحتجاج للقراءات قليلٌ إذا ما قورن بالاحتجاج بالنظير اللفظي.

بالقراءة مما ورد في القراءات من المعاني المناظرة المتفق على قراءتها.

وبعد تتبع المواضع التي أوردها ابن القرَّاب في كتابه، يمكننا تقسيم النظير إلى قسمين؛ قسم صريح في معنى الآية، وقسم خفي غير ظاهر في معنى الآية.

وقد حصرت المواضع في كتاب الشافي في علل القراءات في هذا البحث فكانت سبعة وعشرون موضعًا.

المطلب الثالث: تعريف موجز بابن القرّاب وكتابه (الشافي في علل القراءات)

أولًا التعريف بابن القراب[١٤]:

اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه:

هو أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم بن محمد السرخسي[١٥] الهروي[١٦]، يُلّقَب بابن القراب، وبه عُرِف واشتُهر[١٧].

مولده: ولد بعد سنة ٣٣٠هـ.

شيوخه وتلاميذه: تتلمذ على عدد من الشيوخ والقراء، **ومن أشهرهم:**

١-ابن مِقْسم العطّار، أبو بكر محمد بن الحسن البغدادي (ت:٣٥٤هـ) [١٨].

---

(١٤) ينظر مصادر ترجمته في: طبقات فقهاء الشافعية لابن الصلاح، ١: ٤١٤، سير أعلام النبلاء للذهبي، ١٧: ٣٧٩، الوافي بالوفيات للصفدي، ٩: ٤٠، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، ٤: ٢٦٦ غاية النهاية لابن الجزري، ١: ١٦٠، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة،١: ١٧٦، هدية العارفين،١: ٢٠٩، ومعجم المؤلفين لكحالة، ٢: ٢٥٦، وغيرها.

(١٥) نسبة إلى سَرْخَس ينظر: السمعاني، الأنساب ٧: ١١٨: وهي آنذاك مدينة قديمة تقع في نواحي خراسان بين نيسابور ومرو، وتقع حاليًا في شمال شرق دولة إيران يُنظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ٣: ٢٠٨، وموسوعة المدن العربية والإسلامية، ص: ٢٦٦.

(١٦) الهَروي نسبة إلى هَراة، وهي آنذاك مدينة من مدن خراسان، وتقع اليوم شمال غرب أفغانستان قريبة من إيران، وتسمى ولاية هَرات، يُنظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ٥: ٣٦٩، موسوعة المدن العربية والإسلامية، ص: ٢٤٤، ومدينة هراة دراسة سياسية وحضارية، لصلاح سليم، ص: ٣٢.

(١٧) هذه النسبة لمن يعمل القِرب، وهي آنية زجاجية، الأنساب للسمعاني، ١٠: ٣٥٥، واللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير، ٣:٢١.

(١٨) ينظر ترجمته في: معرفة القراء الكبار للذهبي، ٢: ٥٩٧، وغاية النهاية لابن الجزري، ٢: ١٢٣.

٢- محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري (ت:٣٧٠هـ) [١٩].

٣- أبو بكر بن مَهْران، أحمد بن الحسين الأصبهاني (ت٣٨١هـ)[٢٠]، وغيرهم.

ومن أشهر تلاميذه:

١- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (ت:٤٠٥هـ)[٢١].

٢- أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهَروي (ت:٤٨١هـ)[٢٢].

٣- أبو عطاء عبد الأعلى بن عبد الواحد المليحي الهَروي (ت٤٩٢هـ)[٢٣]، وغيرهم.

مؤلفاته: أَلَّف ابن القراب مؤلفات جليلة القدر؛ قال ابن الصلاح: "كان فِي عدَّة من العلوم إمامًا، مِنْهَا: الحديث، ومعاني القرآن، والقراءات، والفقه، والأدب، وَله تصانيف كَثِيرَة، كلها في غَاية الحُسن"[٢٤]، وهي كما يلي:

١- الكافي في القراءات، وهو مفقود.

٢- الشافي في علل القراءات، وهو محقق.

٣- مناقب الإمام الشافعي، وهو مفقود.

٤- الجمع بين الصحيحين، وهو مفقود.

٥- درجات التائبين ومقامات الصديقين، وهو مفقود.

ثناء العلماء عليه: أثنى عليه كبار العلماء وأجلَّائهم، ووصفوه بصفات منها: الزهد والعلم والفقه، ومن ذلك:

قول الإمام الذهبي: "كَانَ مِنْ أَفرَاد الدَّهْرِ، قُدوَةً فِي الزُّهْد، عَظِيْمَ القَدْرِ"[٢٥].

وقال عنه السُّبْكي: " وَكَانَ إِمَامًا فِي عدَّة عُلُوم زَاهدًا وَرِعًا"[٢٦].

---

(١٩) ينظر ترجمته في: معجم الأدباء للحموي، ٥: ٢٣٢١، وتاريخ الإسلام للذهبي، ٩: ٦٧١.

(٢٠) ينظر ترجمته في: تاريخ الإسلام للذهبي، ٨: ٣٧١، وغاية النهاية لابن الجزري، ١: ٤٩.

(٢١) ينظر ترجمته في: تاريخ الإسلام للذهبي، ٩: ٨٩، وغاية النهاية لابن الجزري، ٢: ١٨٤.

(٢٢) ينظر ترجمته في: تاريخ الإسلام للذهبي، ١٠: ٤٨٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي، ١٨: ٥٠٣.

(٢٣) ينظر ترجمته في: تاريخ الإسلام للذهبي، ١٠: ٧٢١.

(٢٤) طبقات الفقهاء الشافعية، ١: ٤١٤.

(٢٥) سير أعلام النبلاء للذهبي، ١٧: ٣٧٩.

(٢٦) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، ٤: ٢٦٧.

ووصفه ابن الجزري بقوله: " مقرئ إمام في القراءات والفقه والأدب"[٢٧].

وفاته: توفي رحمه الله في شهر شعبان سنة (٤١٤) للهجرة بمدينة هراة.

ثانيًا: أهمية كتاب الشافي في علل القراءات، ومنهجه مؤلفه في إيراد النظائر المعنوية.

كتاب الشافي من أوسع كتب القراءات، وأغناها بالاحتجاج للقراءات باختلاف مواردها، وهو كتاب اخْتصَرهُ مؤلِّفَه من كتابه الكبير (**الكافي في علل القراءات**).

أ-أهمية كتاب الشافي في علل القراءات

تبرز أهميته وجلالته بين كتب الاحتجاج فيما يلي:

١-أن ابن القرّاب جَمَع علل القراءات التسع، وهي: القراءات السبع المشهورة مع قراءة أبي جعفر ويعقوب.

٢-اعتماد ابن القرّاب على مصادر عديدة في مختلف العلوم، ومنها:

- كتب القراءات وتوجيهها، ومنها: السبعة لابن مجاهد، ومعاني القراءات للأزهري، والحجة لابن خالويه، وحجة أبي علي الفارسي، والغاية والمبسوط لابن مهران.
- كتب رسم القرآن وخط المصاحف، ومنها: المصاحف لابن أي داود، ومرسوم الخط لابن الأنباري.
- كتب الوقف والابتداء، نحو: الإيضاح في الوقف والابتداء في كتاب الله لابن الأنباري.
- كتب التفسير، كتفسير الطبري، وتفسير ابن أي حاتم، وبحر العلوم للسمرقندي.
- كتب معاني القرآن، نحو: معاني القرآن للفراء، والأخفش، والزجاج، والنحاس.

٣-تعدُّد موارد الاحتجاج للقراءة في الكتاب بين القراءات المتواترة والشاذة، والسنة والأثر، واللغة من كلام العرب وأشعارهم.

٤-تفرُّده بالاحتجاج بالنظائر المعنوية في بعض القراءات، ممّا لم يَحتجُّ بها غيره فيما وقفت عليه من مصادر.

٥-إيراده لبعض الاحتجاجات المنسوبة للقراء العشرة، كأبي عمرو البصري والإمام عاصم وغيرهما.

(٢٧) غاية النهاية لابن الجزري، ١: ١٦٠.

٦-احتجاج ابن القرّاب لانفرادات القراء والرواة والطرق، ومن ذلك احتجاجه في إشباع الهاء لحفص في ﴿وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩] دون غيرها.

٧- سهولة عبارات المؤلف ووضوحها فلا تعقيد فيها ولا تكلّف.

٨-تنوّع أساليب المؤلف في إيراد القراءات والاحتجاج لها بين الايجاز والاطناب، وهو مليء بمسائل في رسم المصحف، والوقف والابتداء، وعدِّ الآي، وغيرها من مسائل القراءات.

٩-إيراد المؤلف أقوال العلماء في الاحتجاج للقراءات من غير تعصب للآراء، ولا تحيّز للمذاهب النحوية أو اللغوية.

ب- منهج ابن القراب في إيراد النظائر المعنوية.

سَلَك ابن القرّاب في الاحتجاج بالنظائر المعنوية منهجًا متنوعًا؛ فتارة يُسهب ويَسْرد القراءة ويحتج لها بأكثر من مورد من الموارد، وتارة يَختصر، وكان في أغلب كتابه يحتجُّ للنظائر المعنوية وفق التالي:

١- يَذْكر القراءة ويَعزُوها إلى قارئها، ويصرّح بلفظ القراءة، كقوله: "قرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾بضم التاء وفتح الجيم كل القرآن، وقرأ الباقون بفتح التاء وكسر الجيم كل القرآن"(٢٨).

٢- يذكر الاحتجاج للقراءة بعد عزوها إلى قارئها.

٣- يروي عن القراء السبعة اختلافهم في المعنى وعِلَلِهم في ذلك، كقوله في قراءة ﴿فَرَّقُوا۟﴾ بالتشديد: "قال أبو عمرو وتصديقه: ﴿فَرَّقُوا۟﴾ وَكَانُوا شِيَعًا، وهو جمع شيعة وهي الفرقة والطائفة، إلَّا أنَّ فيها معنى المعاضدة والموالاة، وقال أيضًا تصديقه: ﴿كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾"(٢٩).

٤- ينصّ على النظير المعنوي المحتجّ به بعبارات مختلفة؛ منها: قوله: (واحتج بعضهم)(٣٠)، أو

(٢٨) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٨٩-٩٠.

(٢٩) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٨٢-٢٨٣.

(٣٠) الشافي لابن القرّاب، ١: ٥٣٦- ٥٣٧.

(هي على معنى)[٣١]، أو (وتصديقه قوله تعالى)[٣٢]، أو (ومنه قوله عزّ وجلّ) [٣٣]، أو (وحجة من اختاره قوله) [٣٤]، إلى غيرها من الألفاظ التي تدلّ على ما يعضد القراءة من النظائر.

٥- أحيانا ينسب الحجة إلى قائليها وأحيانا لا يُصَرّح باسم من احتج بها، كقوله: (واحتج القتيبي) [٣٥]، و(احتج بعضهم) [٣٦].

(٣١) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٨٩-٩٠.

(٣٢) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٥٢.

(٣٣) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٩٩.

(٣٤) الشافي لابن القرّاب، ١: ٥١٤.

(٣٥) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٨٢-٢٨٣.

(٣٦) الشافي لابن القرّاب، ١: ٥٣٦- ٥٣٧.

المبحث الثاني: الاحتجاج بالنظائر المعنوية من كتاب الشافي في علل القراءات لابن القرّاب.

الموضع الأول: الاحتجاج لمعنى (تُرجَعون) على معنى (تُردون) و(تُقْلبون) و(تُحْشَرون) (تصيرون).

في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[البقرة:٢٨].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿تُرْجَعُونَ﴾و ﴿تَرْجِعُونَ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ يعقوب: ﴿تَرْجِعُونَ﴾ بفتح حرف المضارعة وكسر الجيم، في جميع القرآن، ووافقه أبو عمرو في ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾[البقرة:٢٨١]. ووافقه حمزة والكسائي وخلف في ﴿وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾[المؤمنون:١١٥]، ووافقه نافع وحمزة والكسائي وخلف ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ﴾[القصص:٣٩]، ووافقه ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف في ﴿تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ حيث وقع، ووافقه كل القراء إلا نافعًا وحفصًا في ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾[هود:١٢٣]، فإنهما قرءا بضم حرف المضارعة وفتح الجيم، وكذلك قرأ الباقون في غيره(٣٧).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب محتجًا لقراءة الضم: "من قرأ بالضم فمعناه: يُصار بِكُم – على مالم يُسمَّ فاعله– وتصديقه قوله –عزَّ وجل–: ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [التوبة:٩٤] وقوله تعالى: ﴿وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ [العنكبوت:٢١]، ﴿وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المؤمنون:٧٩]، ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ﴾[التوبة:١٠٥]، ﴿وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [فصلت:٥٠]، ﴿وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي﴾[الكهف:٣٦] وقوله: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ﴾

(٣٧) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٢٧، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٠٨-٢٠٩.

[الأنعام:٦٢]، ولأن فيه إضافة الفعل إلى الله بِرَدِّهم، فهو أحسن"(٣٨).

وقال محتجًا لقراءة الفتح في ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ ٱلْأَمْرُ﴾[هود:١٢٣]"ومن فَتَح فعلى معنى يصير لقوله تعالى: ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾[الشورى:٥٣]"(٣٩).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرّاب لقراءة الضم بأنها على معنى: الردَّ لله والرجوع الذي هو البَعث بعد الموت، ووجه ذلك عنده: ورود ما يعضدها في المعنى من النظائر، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾، ﴿وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ وغيرها، واحتج لقراءة الفتح على معنى: تصير، ووجه ذلك: ما يعضدها في المعنى من النظائر، كقوله تعالى: ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

١-ابن خالويه حيث قال: "فالحجة لمن ضَمَّ: أنه أراد: تُرَدُّون. والحجة لمن فَتَح: أنه أراد: تَصيرون"(٤٠).

٢-أبو علي الفارسي حيث قال: "حجة من قرأ: ﴿يُرْجَعُونَ﴾﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾، ﴿وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي﴾ وقال: "وحجة أبي عمرو: ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ﴾[الغاشية:٢٥]فأضيف المصدر إلى الفاعل فهذا بمنزلة: ﴿يُرْجَعُونَ﴾ وآبُوا: مثل رَجِعوا"(٤١).

٣-ابن زنجلة: قال: "بفتح التاء أي تصيرون، نَسَب الفعل إليهم، وحجته قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة:٤٦]، فأسند الرجوع إليهم فكذلك قوله: ﴿تَرْجِعُونَ﴾.

وقرأ الباقون: ﴿تُرْجَعُونَ﴾ بضم التاء أي تُرَدُّون، وحجتهم قوله: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ

(٣٨) الشافي لابن القرّاب، ١: ٥٠٦-٥٠٧.

(٣٩) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٨٩-٩٠.

(٤٠) الحجة للقراء السبعة لابن خالويه، ص: ٢٤٩.

(٤١) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٢: ٤١٧.

﴿يُحْشَرُونَ﴾[الأنعام: ٣٨]، ﴿وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾"(٤٢).

الموضع الثاني: الاحتجاج لمعنى (أَزَالَهُما) على معنى (أَخْرجهما)

في قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾[البقرة:٣٦].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿فَأَزَالَهُمَا﴾

القراءات المتواترة: قرأ حمزة وَحْدَه ﴿فَأَزَالَهُمَا﴾ بالألف، وقرأ الباقون ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ بغير ألف وتشديد اللام(٤٣).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب محتجًا لقراءة حمزة: " ومن قرأ﴿فَأَزَالَهُمَا﴾ فمن الإزالة؛ يقال: أزلتُه إزالةً إذا نَحَّيتُه عنه، وأملتُه عن قَصْده، وهو من زَالَ يَزُولُ زَوالًا، وحجة من اختاره قوله: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا﴾[البقرة:٣٦] لإن الإخراج هو الإزالة، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ﴾ [طه:١١٧] وأيضًا فإن معناه: فأمالهما، فإذا وافق اللفظ المعنى كان أحسن"(٤٤).

دراسة وجه الاحتجاج: احتج ابن القراب لقراءة حمزة ﴿فَأَزَالَهُمَا﴾ بأن معنى الإزالة نقيض لمعنى الثبات، فهي بمعنى الإخراج والتَنْحية والإمالة، ووجه ذلك ورُودُها في السِّياق وفي النظير المعنوي أيضًا في سورة طه، فأفادت النظائر عنده معنىً آخرًا وهو: الإخراج، لكنَّه ليس من قبيل التكرار كما قال المهدوي: "فإن قال قائل: فإنه إذا قرئ ﴿فَأَزَالَهُمَا﴾ وجاء بعده: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾كان تكريرًا إذ معنى ﴿فَأَزَالَهُمَا﴾ (أخرجهما)!

قيل له: إذا كان التكرير مفيدًا فهو حَسَن، ألا ترى أنه يجوز أن يزيلهما عن المكان الذي كانا فيه، ولا يخرجهما عمّا كانا فيه من الرّفاهية ورغد العيش، فصار قوله: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا

(٤٢) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ١٤٩.

(٤٣) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٢٩، النشر لابن الجزري، ٢: ٢١١.

(٤٤) الشافي لابن القرّاب، ١: ٥١٤.

﴿كَانَا فِيهِ﴾ يُفيد أنهما زالا من الجنة وخرجا مما كانا فيه من الرَّفاهية ورغد العيش"(٤٥).

وعلى ذلك فوجه احتجاج ابن القرّاب بها على معنى: أنّ الله عز وجل أزالهما عن الجنة، وأخرجهما، والإزالة والإخراج يشتركان في معنى التنحية والإمالة عن الجنة، لأنّ أخرجهما قريب في المعنى من أزالهما، وإخراجه إياهما من الجنة يُفيد معنى آخرًا، وهو: أن في إخراجهما إزالة منه لهما عمَّا كانا فيه من النعيم ورغد العيش.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١- مكي بن أبي طالب حيث قال: "وعلّة من قرأ بالألف أنه جعله من الزوال، وهو التنحية، واتبع في ذلك مطابقة معنى ما قبله على الضِّدّ، وذلك أنه قال تعالى ذكره لآدم: ﴿ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ﴾فأمرهما بالثبات في الجنة، وضدُّ الثبات الزَّوال"(٤٦).

٢- ابن أبي مريم حيث قال: "وتأويلُ ذلك: أثْبُتَا في الجنة فَثَبَتَا فَأَزَالهما الشيطانُ، فحصل في ذلك مقابلة الثباتِ بالزوال الذي هو خلافُهُ؛ لأنّ الثباتَ في المكان استقرارُ فيه، والزوال مفارقةٌ عنه، ويقوّي ذلك قولُهُ تعالى: ﴿فَأَخۡرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾؛ لأنْ الإخراجَ قريبُ المعنى من الإزالة"(٤٧).

الموضع الثالث: الاحتجاج لمعنى (الخَطِيئة) على معنى (السَّيئة) و (الشرك) في قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةٗ وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾[البقرة:٨١].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ نافع وأبو جعفر: ﴿خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ على الجمع، وقرأ الباقون بالإفراد ﴿خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾(٤٨).

(٤٥) شرح الهداية للمهدوي، ص: ٣٦٦.

(٤٦) الكشف لمكي بن أبي طالب، ١: ٢٣٥-٢٣٦.

(٤٧) المُوضح لابن أبي مريم، ١: ٢٦٨.

(٤٨) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٣١، النشر لابن الجزري، ٢: ٢١٨.

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: " من قرأ: ﴿خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾فعلى الواحدة، ذهاباً إلى أن: الخطيئة –هاهنا – الشرك بالله؛ كأنه قال: وأحاطت به آثامها وأوزارها، وقال بعضهم: "تفسير الخطيئة: الشرك، وأحاط الشرك بِعَمَلِه، وتصديقها قوله عزّ وجَلَّ: ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَكُبَّتۡ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ﴾[النمل:٩٠]، ولم يقل: السيئات، والسيئة هاهنا: الشرك، واحتجَّ بعضهم بأنّه لما قالَ: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ [البقرة:٨١]، ولم يقل: سيئات؛ كرّر هذا الاسم بلفظ الوُحْدَانِ وهو: الخطيئة، قال أبو عبيد: "إنما اخترنا هذا الوجه؛ لأنَّه في التفسير: الشرك"، وقد أُختلف في معنى: (السيئة) – هاهنا – فقيل: "السيئة: من الذنوب، ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾: مات على كبيرة وقيل: " ﴿مَن كَسَبَ سَيِّئَةً﴾: هو الشرك، ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾: ما أوجب الله تعالى فيه النار"[٤٩].

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجّ ابن القرّاب لمعنى الخطيئة على أنه على معنى الشرك، والخطيئة في اللغة من أخطأ خطئًا، والاسم منه الخِطء، وهو الإثم[٥٠]، ووجه احتجاجه: ما ورد في نظائرها في قوله تعالى: ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَكُبَّتۡ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ﴾، فأوّل السيئة على معنى الشرك.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

ابن خالويه ذكر أن الحُجة لمن أفرد أنها على معنى: الشرك، فقال: " والدليل على ذلك قول قتادة: السيئة: الشرك، والخطيئة: الكبائر"[٥١].

الموضع الرابع: الاحتجاج لمعنى (النَّسخ) بفتح النون على معنى (التبديل)

في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآ﴾[البقرة:١٠٦].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿نَنسَخۡ﴾.

---

(٤٩) الشافي لابن القرّاب، ١: ٥٣٦– ٥٣٧.

(٥٠) تهذيب اللغة، ٧: ٢٠٧.

(٥١) الحجة للقراء السبعة لابن خالويه، ص: ٨٣.

القراءات المتواترة: ﴿نَنسَخۡ﴾بفتح النون والسين قراءة جميع القراء العشرة إلا ابن عامر من غير طريق الدَّاجوني عن هشام، فإنه قرأ ﴿نُنسِخۡ﴾ بضم النون وكسر السين(٥٢).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب:" من فتح النون والسين فعلى أن الله تعالى مخبر عن نفسه بالنسخ بلفظ الجمع وتصديقه عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا بَدَّلۡنَآ ءَايَةٗ مَّكَانَ ءَايَةٖ﴾ [النحل ١٠١]، وقوله تعالى: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُ﴾[الرعد:٣٩]" (٥٣)

دراسة وجه الاحتجاج:

النَّسخ والتبديل مترادفان في المعنى، ومن معان النسخ أيضًا: الإزالة والمحو، قال الخليل بن أحمد: "النَّسْخُ: إزالتك أمراً كان يُعْمَل به، ثم تَنْسَخُهُ بحادثٍ غيره، كالآية تنزل في أمر، ثم يُخَفَّف فتُنْسَخُ بأخرى، فالأولى منسوخة والثانية ناسخة"(٥٤).

وقال أبو إسحاق الزجاج: "النسخ في اللغة: إبطال شيء وإقامة آخر مقامه"(٥٥)، ومن معاني النسخ أيضًا: تبديل الشيء من شيء(٥٦).

وابن القرّاب احتجّ للقراءة بمعنى الآيتين، **واحتجاجه بالنظائر المعنوية** له وجهان:

الأول: أنَّ الله عزّ وجلّ مُخْبِرٌ عن نفسه بالنَّسْخ ﴿نَنسَخۡ﴾ وفي نظائرها جاءت بلفظ: ﴿بَدَّلۡنَآ﴾ ولفظ الجلالة في ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ﴾، فالله ﷻ مخبر عن نفسه في كلا الآيتين.

الثاني: أنَّ من معاني النَّسخ التبديل والمحو.

ومراده من ذلك: أنّ كلَّ ما نَسَخه الله من القرآن مما لا نعلمه؛ فقد أبدله الله ممَّا علمناه وتواتر إلينا لفظه ومعناه(٥٧)، والله عزّ وجلّ يَنسخ ما يشاء من أحكام كِتَابه، ويُثبت ما يشاء

(٥٢) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٣٤، النشر لابن الجزري، ٢: ٢١٩.

(٥٣) الشافي لابن القرّاب، ١: ٥٥٧-٥٥٨.

(٥٤) ينظر: (ن س خ) العين للفراهيدي، ٤: ٢٠١.

(٥٥) معاني القرآن وإعرابه للزَّجاج، ١: ١٨٩

(٥٦) يُنظر تهذيب اللغة ٧: ٨٤

(٥٧) يُنظر معترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي، ١: ١٠٣

منها فلا ينسَخُه(٥٨).

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١- أبو علي الفارسي، حيث قال: "النَّسخ في التنزيل: رفع الآية وتبديلها"(٥٩).

٢-المهدوي، حيث قال: "إمّا أن يكون المعنى في قوله: ﴿نَنسَخۡ﴾ نرفعها فنذهب تلاوتها وحكمها، أو يكون المعنى: نُبْطِل حُكْمها ونُبقي تلاوتها"(٦٠).

الموضع الخامس: الاحتجاج لمعنى (أتيتم) على معنى (جئتم).

في قوله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَرَدتُّمۡ أَن تَسۡتَرۡضِعُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا سَلَّمۡتُم مَّآ ءَاتَيۡتُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾[البقرة:٢٣٣].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿مَّا أَتَيْتُم﴾ بقصر الألف.

القراءات المتواترة: قرأ ابن كثير: ﴿مَّا أَتَيْتُم﴾ مقصورة الألف، وقرأ الباقون بمد الهمزة، وكذلك في موضع سورة الروم(٦١).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "ومن قرأ بالقَصْر فعلى معنى: ما جِئتم بالمعروف، أي: ما فَعلتم بالمعروف مِن قَولك: لقد أَتيتَ أمرًا عظيمًا أي: فَعلتَ، ومنه قوله عز وجل: ﴿لَّقَدۡ جِئۡتَ شَيۡـٔٗا نُّكۡرٗا﴾[الكهف:٧٤]، أي: فعلتُه، وتقديره: ما جئتم به من الأمر، وما فَعلتُم فيه بينكم في أمر الولد من استرضاعه غير أمه بالمعروف، أي بالموافقة وترك المخالفة"(٦٢) .

دراسة وجه الاحتجاج: احتجَّ ابن القرَّاب لقراءة القَصْر بأنها على معنى: جِئتم من جَاءَ الذي على وزن فَعَل، يقال: أَتَيَا وإتْيَانًا وإتِيًّا والاتيان: المجيء(٦٣)، ووجه ذلك: نظائرها في مثل

(٥٨) يُنظر جامع البيان لابن جرير الطبري، ١٦: ٤٨٥

(٥٩) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٢: ١٨٠

(٦٠) شرح الهداية للمهدوي، ص: ٣٦٦.

(٦١) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٤٧، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٢٨.

(٦٢) الشافي لابن القرّاب، ٢:٩٩.

(٦٣) ينظر مادة: (أتا) في الصحاح للجوهري، ٦: ٢٢٦١.

قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ جِئْتَ﴾

وممن احتجَّ بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١- ابن خالويه حيث قال: "وكلُّ ما في كتاب الله من آتى بالمد فمعناه: الإعطاء، وما كان فيه من «أتى» بالقصر فهو من المجيء إلا قوله: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟﴾ [الحشر:٢] أي: أخذهم، وقوله في قراءة ل مجاهد: ﴿أَتَيْنَا بِهَا﴾[الأنبياء:٤٧] جازينا بها. وقوله: ﴿كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍ﴾ [البقرة:٢١١] أي: أريناهم."(٦٤).

٢- الأزهري حيث قال: "وَمَنْ قَرَأَ ﴿مَّا أَتَيْتُم﴾ بقصر الألف فإن ابن الأنباري قال: لا يحتمل أن يكون معناه غير ما جئتم بالمعروف، من المَجِيء، قال: وليست في هذا الموضع حسنة، والقراء: ﴿مَّآ ءَاتَيْتُم﴾"(٦٥).

٣-مكي بن أبي طالب حيث قال: "قرأه ابن كثير بغير مدٍّ من باب المجيء"(٦٦).

الموضع السادس: الاحتجاج لمعنى (مبيَّنة) و(مبيَّنات) بفتح الياء على معنى (مفصَّلات).

في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾[النساء:١٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ﴾[النور:٣٤].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿مُّبَيَّنَةٍ﴾، و ﴿مُّبَيَّنَاتٍ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو ويعقوب: ﴿مُّبَيِّنَةٍ﴾بكسر الياء وأمّا ﴿مُّبَيِّنَاتٍ﴾ بفتحها حيث كان، وقرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم بفتح الياء فيهما حيث

(٦٤) الحجة للقراء السبعة لابن خالويه، ص: ٩٧.

(٦٥) معاني القراءات للأزهري، ١: ٢٠٧

(٦٦) الكشف لمكي بن أبي طالب، ١: ٢٩٦.

كانت، وقرأ الباقون بكسر الياء فيهما [٦٧].

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "مَن فَتحهما جميعاً فعلى أن الله عز وجل بيَّنها وأوضحها، وليست ممَّا لها فِعْلٌ في الحقيقة، وإن كان ذَوو الأفعال لا يَفْعلون أيضًا إلا عن مُراد الله وعِلْمه، وقال بعضهم الفاحشة تُبَيَّن بالفعل، وقيل بُيِّنتْ بالإشهاد عليها، قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾[النساء:١٥]... قال أبو عمرو: مبيَّنة يعني: بينة ظاهرة، و ﴿ءَايَٰتٍ مُّبَيَّنَٰتٍ﴾ [النور:٣٤] بالفتح؛ لأنها معناها مفصلات، قال الله تعالى: ﴿ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ﴾[الأعراف:١٣٣]، ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ﴾[الأنعام:٥٥]، وقال: ﴿بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ [آل عمران:١١٨]، وقال: ﴿فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾[الإسراء:١٢]، واختاره أبو عبيد؛ لأنه روى في التفسير ﴿بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ أي: ظاهرة بيَّنة، و ﴿ءَايَٰتٍ مُّبَيَّنَٰتٍ﴾ لقوله تعالى: ﴿أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾[هود:١]، ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ﴾، وقال غيره : الفاحشة تبيَّنت لِمن اطلع عليها، والآيات بيَّنها الله تعالى."[٦٨].

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرَّاب بنظائر اللَّفظ في المعنى، ووجه ذلك: أنّ البَيان في اللغة: ما يتبين به الشيء، وبَانَ الشيء بَيانًا: اتَّضَح وظَهَر، والتَّبيين: الإيضاح[٦٩]، وورد اللفظ في هذه القراءة على مالم يسمَّ فاعله، من يُبيّن، وقوله ليست مما لها فعل بالحقيقة، بمعنى أن الفاحشة لا تُبيَّن بنفسها وإنما يبينها الله وكذلك الآيات، وقراءة: ﴿مُّبَيَّنَاتٍ﴾ بالفتح، تؤدي إلى هذا المعنى، فمعناهما في الآية: واضحات مفصَّلات، ووجه ذلك: مجيء نظائرها في مثل: ﴿ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-ابن جرير الطبري حيث قال في تفسيره: "واختلفت القرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامة

(٦٧) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٧٧-١٧٨، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٤٨.

(٦٨) الشافي لابن القرّاب، ٢: ١٩٧.

(٦٩) ينظر: الصحاح للجوهري، ٥: ٢٠٨٣، الحجة للقراء السبعة لابن خالويه، ص: ١٢١

قرّاء المدينة، وبعض الكوفيين والبصريين ﴿مُّبَيَّنَاتٍ﴾ بفتح الياء: بمعنى مفصَّلات، وأن الله فصلهن وبينهنّ لعباده، فهنّ مفصَّلات مبيَّنات"(٧٠).

٢-ابن خالويه: " والحجة لمن فتح: أنه جعل الفاحشة مفعولا بها، والله تعالى بيَّنها. فأما قوله: ﴿ءَايَـٰتٍ مُّبَيَّنَاتٍ﴾ فالفتح فيها بمعنى: مفسرات، والكسر بمعنى: مفصلات"(٧١)، وقول ابن خالويه موافق لما أورده ابن القراب في قراءة ﴿مُّبَيَّنَةٍ﴾، أمّا قراءة ﴿مُّبَيَّنَاتٍ﴾ فلم يوافقه فيها.

الموضع السابع: الاحتجاج لمعنى (قِيامًا) على معنى (أَمْنًا)

في قوله تعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾[المائدة:٩٧].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿قِيَـٰمًا﴾

القراءات المتواترة: قرأ ابن عامر ﴿قِيَمًا﴾ بغير ألف، والباقون: ﴿قِيَـٰمًا﴾بالألف(٧٢).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "خالف نافع ابن عامر في سورة المائدة، وقال لأن معناه: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾أي: أمنًا للناس، كقوله عز وجل: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾[العنكبوت:٦٧]، معناه يقومون فيها آمنين، فلما اختلفا في المعنى خالف بينهما في اللفظ، وقال بعضهم: معنى قراءة ابن عامر في المائدة ﴿قِيَمًا لِّلنَّاسِ﴾، أَي: عزاً وشرفاً للناس"(٧٣).

دراسة وجه الاحتجاج:

القيام في اللغة تقول: قُمْتُ قيامًا ومَقامًا، وأَقمْتُ بالمكان إقامةً ومُقامًا، والمُقام والمُقامة: الموضع الذي تُقِيمُ فيه(٧٤).

---

(٧٠) جامع البيان لابن جرير الطبري، ١٩: ١٧٦.

(٧١) الحجة للقراء السبعة لابن خالويه، ص: ١٢١

(٧٢) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٨٨، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٤٧.

(٧٣) الشافي لابن القرّاب، ٢: ١٨٩.

(٧٤) ينظر: (ق و م) باب القاف والميم في العين للفراهيدي، ٥: ٢٣٢.

واحتجّ ابن القرّاب بقراءة إثبات الألف على معنى الأَمْن، ووجه ذلك: نظيرها الوارد في قوله تعالى: ﴿حَرَمًا ءَامِنًا﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١- الفارسي، فإنه صرّح في الحجة بأنها جاءت على معنى الأمن، ورجّح الاحتجاج لها في القراءة فقال:" وقيل في قوله: ﴿قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾: أمنا لهم، وقيل: ﴿قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ أي: مما ينبغي أن يقوموا به، والقول الأول عندنا أبين"(٧٥).

٢- ابن زنجلة، فقال:" وقرأ الباقون: ﴿قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ أي صلاحًا لدينهم وأمنا"(٧٦).

٣- السَّمين الحلبي حيث قال في معنى القيام الوارد في الآية أنه:" يحتمل أن يكون مصدراً لقَامَ يقوم، والمعنى: أنَّ اللَّهَ جعل الكعبةَ سبباً لقيامِ الناس إليها، أي: لزيارتِها والحجِّ إليها، أو لأنَّها يَصْلُح عندها أمرُ دينهم ودنياهم، فيها يَقُومون"، ولم يذكر معنى الأمن صراحة، وإنّما ساقه تضمينًا، ومراده: أنه يتحقق الأمن بصلاح أمر الدين والدنيا (٧٧)

الموضع الثامن: الاحتجاج لمعنى (القضاء) على معنى (الفَصْل) و(الحُكم)

في قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَـٰصِلِينَ﴾[الأنعام: ٢٠].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿يَقْضِ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ نافع وابن كثير وعاصم وأبو جعفر: ﴿يَقُصُّ﴾بضم القاف وبعدها صاد مشدَّدة مرفوعة، وقرأ الباقون: ﴿يَقْضِ﴾ بإسكان القاف وضاد خفيفة مجرورة(٧٨).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "ومن قرأ يقضي بالضاد فمن القضاء. قال أبو عمرو: وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَـٰصِلِينَ﴾، ولا يكون الفصل إلا في القضاء، وتصديقه أيضًا

(٧٥) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٣: ٢٦٠

(٧٦) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٢٣٧.

(٧٧) الدر المصون للسمين الحلبي، ٤: ٤٣٢

(٧٨) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ١٩٥، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٥٨.

في قراءة عبد الله: {يقضي بالحق}[٧٩] بزيادة ياء. وتصديقه أيضًا قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾، والحكم هاهنا القضاء، وقوله تعالى: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّ﴾[الأنبياء:١١٢]"[٨٠].

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرَّاب لمعنى قراءة ﴿يَقْضِ﴾ بأنها على معنى: القضاء، من قَضَى يَقضي قَضاءً، أي: حَكَم، والْقَضَاء: الحُكم[٨١]، وانتصر لها بما جاء في معناها في النظائر: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّ﴾، وقوله: ﴿وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡفَٰصِلِينَ﴾، والفصْلُ لا يكون إلَّا في القضاء.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١- الزجّاج حيث قال: " ﴿وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡفَٰصِلِينَ﴾يدلُّ على معنى القضاءِ الذي هو الحُكم"[٨٢].

٢- السَّمين الحلبي الذي ذكر أنَّ " الفَصْل يناسب القضاء"[٨٣].

٣-أبو علي الفارسي حيث قال: "والفَصْل في القضاء ليس في القصص" ثم قال: " فقد حُمِل الفصل على القول، واستعمل معه كما جاء مع القضاء"[٨٤]؛ ليحتمل قراءة ﴿يَقُصُّ﴾.

الموضع التاسع والعاشر: الاحتجاج لمعنى (دَارستَ) على معنى (قارأتَ)، والاحتجاج لمعنى (دَرَستْ) بمعنى (انمحتْ)

في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ وَلِيَقُولُواْ دَرَسۡتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ [الأنعام:١٠٥].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿دَارَسْتَ﴾ و ﴿دَرَسَتْ﴾.

---

(٧٩) ذكرها ابن زنجلة في الحجة، ص: ٢٥٤.

(٨٠) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٥٢.

(٨١) ينظر مادة: (ق ض ى) العين للفراهيدي، ٥: ١٨٥، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، ٦: ٤٨٢

(٨٢) معاني القرآن وإعرابه للزَّجاج، ٢: ٢٥٦.

(٨٣) الدر المصون للسمين الحلبي، ٤: ٦٥٧

(٨٤) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٣: ٣١٨-٣١٩.

القراءات المتواترة: قرأ ابن كثير وأبو عمرو: ﴿دَارَسْتَ﴾ بالألف وفتح التاء، وقرأ ابن عامر ويعقوب: ﴿دَرَسَتْ﴾ بفتح السين وسكون التاء، وقرأ الباقون: ﴿دَرَسْتَ﴾ بإسكان السين وفتح التاء(٨٥).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "من قرأ ﴿دَارَسْتَ﴾ فمعناه: قَارأتَ وجَادلتَ كذلك قاله أبو عمرو، وقال ابن عباس: فَاقَهْتَ، وهذا من قول العرب، يعنون أن النبي ﷺ قرأ على اليهود وقرؤوا عليه وجادلهم وجادلوا فجاءهم بهذا الكتاب، وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل:١٠٣]" (٨٦).

وقال أيضًا: "ومن قرأ ﴿دَرَسَتْ﴾ فمعناه: انْمَحت وذهبت، وقد رُوي أنهم قالوا هذه قصص وأخبار قد انقَضَتْ وبَادَتْ، لا يقع لنا في ذِكْرها، يعنون حين حدثهم النبي ﷺ بأحاديث القرون قالوا: هيهات هذا شيء قد دَرَس وذهب، وتصديقه قول الله: ﴿قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [النحل:٢٤] (٨٧).

دراسة وجه الاحتجاج في ﴿دَارَسْتَ﴾:

احتجَّ ابن القرَّاب لقراءة ﴿دَارَسْتَ﴾ على معنى: قارأت وفاقهت من المفاعلة بين اثنين، ووجه ذلك عنده؛ دلالة الآية المناظرة في قوله تعالى:﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾، وليس في الآية لفظ: قارأت وفاقهت صراحة، وإنما احتج ابن القرَّاب بالنظير المعنوي، وساق معانيه في الآية، فَفَسَّره بأنهم زعموا أنَّ النبي ﷺ قرأ على اليهود وقرؤوا عليه وجرت بينهم مدارسة ومذاكرة، وهذا من تعليم البشر بعضهم بعضًا.

وممن احتجّ لها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

(٨٥) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٠٠، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٦١.

(٨٦) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٦٦-٢٦٧.

(٨٧) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٦٦-٢٦٧.

مكي بن أبي طالب حيث قال: "وحجة من قرأ بألف أنه حمله على معنى: يقولون دارست أهل الكتاب ودارسوك، أي: ذاكرتم وذاكروك، ودلَّ على هذا المعنى قوله عنهم: ﴿وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾" (٨٨)، فاحتج للقراءة وأورد لها ما يعضدها من نظائر في المعنى.

وممن احتجّ لها على هذ المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-الزجاج فقال: "وليقولوا قرأت كتُبَ أهل الكتاب وتقرأ أيضاً ﴿دَارَسْتَ﴾، أي ذاكرت أهل الكتاب"(٨٩).

٢-ابن أبي مريم حيث قال: "والوجه أنّك دارسْتَ أهلَ الكتابِ وذاكَرْتَهُمْ وقرأتَ عليهم وقرأوا عليك، وهو من المُفاعلةِ التي تكون بين اثنينِ"(٩٠).

دراسة وجه الاحتجاج في ﴿دَرَسَتْ﴾:

احتج ابن القراب لقراءة ﴿دَرَسَتْ﴾ على معنى ذَهَبتْ وانْمَحَتْ، ووجه ذلك نظائرها في المعنى في دلالة قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾، وليس في النظير المحتج به لفظ المَحو صراحة، وإنما احتج له بالنظير المعنوي؛ على معنى: أنهم زعموا أنَّ ما جاء به النبي ﷺ مأخوذ ومنقول من كتب الأوائل وأساطيرهم، وقد دَرَستْ وتقادمت كتبهم فانمحى أثرها، وقول ابن القرّاب: "لا يقع لنا في ذِكْرها" هو من تتمة المعنى في سياق قولهم بأنها قصص وأخبار انقضت، فلم تَصِلْنا.

وممن احتجّ لها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

- مكي بن أبي طالب حيث قال: "وحجة من قرأ إسكان التاء أنه أسند الفعل إلى الآيات، فأخبر عنهم أنهم يقولون: عَفَتْ وامّحتْ وتقادَمَت، ودلَّ على ذلك قوله: ﴿قَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ أي: هو شيء قديم، قد عَفَا وامّحى رَسْمه لِقِدَمِه"(٩١)، فالإمام مكي احتج لها وأورد

(٨٨) الكشف لمكي بن أبي طالب، ١: ٤٤٤.

(٨٩) معاني القرآن وإعرابه للزَّجاج، ٢: ٢٧٩.

(٩٠) المُوضح لابن أبي مريم، ١: ٤٩١.

(٩١) الكشف لمكي بن أبي طالب، ١: ٤٤٤.

لها ما يعضدها في نظيرها المعنوي.

وممن احتجّ لها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-النحاس، فقال: " ﴿ دَرَسَتْ ﴾ أي امَّحت وقَدُمتْ"(٩٢).

٢-ابن أبي مريم حيث قال: "والوجه أنّه من الدُرُوس: وهو عُفُوُّ الأثَرِ وانمحاءُ الرسوم، والمعنى: إنَّ هذا الذي يتلوهُ قد تطاوَلَ ومَرّ بنا وانمحى أثرُهُ كما تدرسُ الآثارُ "(٩٣).

الموضع الحادي عشر: الاحتجاج لمعنى (فرّقوا) على معنى (تقطَّعوا).

في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ ﴾[الأنعام:١٥٩]

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿فَرَّقُواْ ﴾

القراءات المتواترة: قرأ حمزة والكسائي: ﴿ فَـٰرَقُواْ ﴾ بالألف وتخفيف الراء في الأنعام والروم، وقرأ الباقون: ﴿ فَرَّقُواْ ﴾ بغير ألف وتشديد الراء في السورتين. (٩٤)

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "من قرأ بالتشديد فمن التفريق أي أخذوا بأهوائهم وآرائهم، وتركوا ما أمروا به من التمسك بدين الله، قال أبو عمرو وتصديقه: ﴿فَرَّقُواْ ﴾ وَكَانُوا شِيَعًا، وهو جمع شيعة وهي الفرقة والطائفة، إلَّا أن فيها معنى المعاضدة والموالاة وقال أيضًا تصديقه: ﴿كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴾[المؤمنون:٥٣]، يدلك على أنهم صاروا أحزاباً وفرقاً، وروي عن أبي عمرو أنه قال: ﴿فَرَّقُواْ ﴾: أي عَضُّوه وفرّقوه فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه، ولو فارقوا دينهم لكانوا قد أحسنوا. وقال حفص عن عاصم لو فارقوا دينهم وتركوه كانوا محسنين، ولكنهم تفرَّقوا وفرقوا دينهم واختلفوا، وقال مجاهد: فرّقوا دينهم جعلوا دينهم أدياناً حيث صاروا فرقًا كثيرة وكان دينهم واحد، واحتج بعضهم بقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا ﴾ [الشورى:١٣]، إلى قوله: ﴿أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ ﴾، يعني اتفقوا عليه ولا تختلفوا فيه،

(٩٢) معاني القرآن للنحاس، ٢: ٤٦٨

(٩٣) المُوضح لابن أبي مريم، ١: ٤٩١.

(٩٤) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٠٥، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٦٦.

وقوله بعده: ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ ﴾ [الشورى:١٤] يعني اليهود والنصارى، واحتج بعضهم بقول النبي ﷺ: "ستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين فرقة، وإن بني إسرائيل افترقوا على اثنين وسبعين فرقة"(٩٥)، واحتجَّ القتيبي(٩٦) بقوله تعالى: ﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ ﴾[المؤمنون:٥٣] الآية، أي: قطعوا دينهم أي: صاروا فرقًا وأحزاب "(٩٧).

دراسة وجه الاحتجاج:

الفِرْقة: هي الاسم من فَارقْتُه مُفارقَةً وفِراقًا، ومعناها: طائفة من الناس(٩٨).

احتج ابن القرّاب بأقوالٍ عن الأئمة، استدلوا فيها بنظائر لمعنى قراءة:﴿فَرَّقُواْ ﴾، ومما نقله ابن القرّاب عن القُتَيبي، الاحتجاج بالنظير المعنوي في: ﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ ﴾ على معنى، ﴿فَرَّقُواْ ﴾ فهم قطَّعوا دينهم بتفرّقهم في الدين إلى أحزابٍ وشِيع، وقول القتيبي من أَبْين الأقوال وأوضحها في الاحتجاج لمعنى ﴿فَرَّقُواْ ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

أبو علي الفارسي فقال: "يصيرون فِرْقة فِرْقة من قوله: ﴿ فَرِيقٞ فِي ٱلۡجَنَّةِ وَفَرِيقٞ فِي ٱلسَّعِيرِ ﴾"(٩٩)، فاحتج الفارسي بنظائر في المعنى غير التي أوردها ابن القرَّاب.

الموضع الثاني عشر: الاحتجاج لمعنى (تُخرجون) على معنى (تُحشرون) و (تُبعثون).

---

(٩٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى، رقم الحديث: (٢٠٩٤٢)، باب ما ترد به شهادة أهل الأهواء، ولفظه: "افتَرَقَتِ اليَهودُ على إحدَى أو ثِنْتَينِ وسَبعينَ فِرقَةً، وتَفَرَّقَتِ النَّصارَى على إحدَى أو ثِنتَينِ وسَبعينَ فِرقَةً، وتَفتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وسَبعينَ فِرقَةً"، وأخرج الترمذي (٢٦٤٠) وأبو داود (٤٥٩٦) في السنن، وأحمد في المسند (٨٣٩٦) وغيرهم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله :«تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى، أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً».

(٩٦)ينظر ترجمته في: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ١١: ٤١١، ونزهة الألباء لأبي البركات الأنباري، ص: ١٥٩-١٦٠، ووفيات الأعيان لابن خلكان، ٣: ٤٢.

(٩٧) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٨٢-٢٨٣.

(٩٨) ينظر باب (فرق) في الصحاح للجوهري، ٤: ١٥٤١.

(٩٩) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٣: ٤٣٨-٤٣٩.

في قوله تعالى: ﴿ قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴾[الأعراف:٢٥].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿تُخْرَجُونَ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ حمزة والكسائي: ﴿ تَخْرُجُونَ ﴾ بفتح التاء وضم الراء، وكذلك قرأ في الروم [الآية:١٩] وفي الزخرف [الآية:١١]، وفي الجاثية [الآية: ٣٥] بفتح التاء وضم الراء فيها، وقرأ ابن عامر في رواية ابن ذكوان في الأعراف، وفي الزخرف بفتح التاء وضم الراء، وفي الروم والجاثية بضم الياء والتاء، وقرأ يعقوب في الأعراف بفتح التاء، وفي الروم والزخرف والجاثية بضم التاء والياء، وقرأ الباقون جميع ذلك بضم التاء والياء(١٠٠).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "ومن قرأ بضم التاء والياء وفتح الراء: فعلى ما لم يُسمَّ فاعله؛ لأن الفعل في الحقيقة لغيرهم، وهو الله عزَّ وجلَّ، وتصديقه قوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴾[نوح:١٨]، ﴿ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴾[طه:٥٥]، وقوله: ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم ﴾[النحل:٧٨]،﴿ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾[المؤمنون:٧٩]،﴿ تُبْعَثُونَ ﴾[المؤمنون:١٦] ﴿ بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴾[العاديات:٩]، وقوله تعالى في وصف أهل الجنة: ﴿ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر:٤٨]، وفي الجاثية قوله تعالى :﴿ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾[الآية:٣٥]" (١٠١).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجّ ابن القراب لمن فتح التاء بأنها جاءت على مالم يُسمَ فاعله فهو من أُخْرِج يُخْرَجُ، أي: يُخرِجكم الله، وَتَخْرُجون أنتم بأمر الله خُرُوجا، ووجه ذلك: ما ذكره من عدة نظائر لها في المعنى منها قوله تعالى: ﴿ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ، و﴿ تُبْعَثُونَ ﴾، وهي مناظرة لها في اللفظ كذلك، فالحشر والبعث بمعنى واحد، ألا وهو: خروج الناس إلى المحشر بأمر الله(١٠٢)، واحتجاجه في موضع الجاثية بالنظير اللفظي، أراد به الآية بتمامها: ﴿ فَالْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ

(١٠٠) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٠٧-٢٠٨، ٣٤٩، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٦٧-٢٦٨.

(١٠١) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٢٨٦-٢٨٧.

(١٠٢) يُنظر الحجة للقراء السبعة لابن خالويه، ص: ١٥٤، ومعاني القراءات للأزهري، ١: ٤٠٢.

﴿يُسَنَعَنَبُونَ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

ابن زنجلة حيث قال: "وقرأ الباقون ﴿تُخْرَجُونَ﴾ على ما لم يُسمَ فاعله؛ يقول تبعثون من القبور، وحجتهم قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تُبْعَثُونَ﴾، وقوله: ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ﴾"(١٠٣).

الموضع الثالث عشر: الاحتجاج لمعنى (سَنُقَتِّلُ) و (يُقَتّلون) على معنى (يُذَبِّحون).

في قوله تعالى: ﴿قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَـٰهِرُونَ﴾ [الأعراف:١٢٧].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿سَنُقَتِّلُ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير: ﴿سَنُقَتِّلُ﴾ خفيف: وقرأ نافع ﴿يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ﴾[الأعراف:١٤١] بالتخفيف، وقرأ الباقون: ﴿سَنُقَتِّلُ﴾ و﴿يُقَتِّلُونَ﴾ بالتثقيل فيهما(١٠٤).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "من قرأ بالتثقيل فمِن: قَتَّل يَقْتُل تَقْتيلاً إرادة التكرير والكثرة، لقوله: أَبْنَاءَكُمْ، وهم: جماعة، وتصديقه قوله تعالى: ﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ﴾[البقرة: ٤٩]، بالتشديد"(١٠٥).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتج ابن القرّاب لقراءة التشديد في ﴿سَنُقَتِّلُ﴾ على معنى التكثير في القتْل مرة بعد أخرى، وردّ معناها إلى نظائرها المتفق على قراءتها في مثل: ﴿يُذَبِّحُونَ﴾، ووجه ذلك: أن الذَّبح

(١٠٣) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٦٤٦

(١٠٤) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢١٣، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٧١.

(١٠٥) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣٠٢-٣٠٣.

يطلق ويراد به عموم القتل؛ ويدلّ عليه مقابلته بالاستحياء المأخوذ من الحياة [١٠٦].

وممن احتجّ بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-ابن خالويه حيث قال: "فالحجة لمن شدد: أنه أراد تكرير القتل بأبناء بعد أبناء. ودليله قوله: ﴿وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا﴾[الأحزاب: ٦١]"[١٠٧].

٢-ابن زنجلة حيث قال: "وقرأ الباقون بالتشديد؛ لكثرة القتل مرة بعد مرة، فأكثر ما تكلَّم به العرب التشديد، ومن خفَّف فإنه أراد مرة واحدة"[١٠٨].

الموضع الرابع عشر: الاحتجاج لمعنى (الطَّيف) على معنى (الوسوسة).

في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾[الأعراف:٢٠١].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿طَيْفٌ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب ﴿طَيْفٌ﴾ بغير ألف، وقرأ الباقون ﴿طَٰٓئِفٌ﴾ بالألف[١٠٩].

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: " فقد رُوي عن أبي عمرو أنّه قال: "هو مثل مَيت يقول: طاف يطوف طوفاً، وهو الطيف، مثل مَاتَ يَموتُ مَوتاً وهو المَيْت، وكذلك الهَيْن واللَّيْن قال: والطيْف اللَّمّة أو الخطوة يغشاك، يذهب إلى أنه تخفيف طَيْف مثل: مَيْت وميّتٍ، وهَيْن وهيّنٍ، وروي عن أبي عمرو والكسائي أنهما قالا: الطائف من الله، والطَيْف من الشيطان، قال الله تعالى: ﴿فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ﴾[القلم:١٩].

وقيل الطَيف: الوَسوسة، وقيل: المَس، وقيل: الجنون، وقيل: اللَّمم، والمعنى واحد، وكان أبو حاتم يحتجُّ بقوله: ﴿إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ﴾[النحل:٥٣]، ولم يقل الضَّارُّ، وقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا

(١٠٦) محمد السيد الذهبي، التفسير والمفسرون ٣: ٤١٠.

(١٠٧) الحجة في القراءات السبع لابن خالويه، ص: ١٦٢.

(١٠٨) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٢٩٤

(١٠٩) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢١٨، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٧٥.

﴿يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ﴾ [الأعراف:٢٠٠] ولم يقل: نازغ.

ومن قرأ طائف فهو الأصل، فإنّه من طاف يطوف فَهُوَ طائف، وقيل: الطائف ما طاف من وَسْوَسَة الشيطان، وقيل: هما لغتان مثل زيف وزائف، قال أبو حاتم: وفي حرف أُبَيّ: {إذا طاف عليهم في الشيطان طائف}، واختاره أبو عبيد وقال: لأنّ تأويله ما طاف بِهِ من وسوسة الشيطان، وأما الطَيف: فهو اللَّمَم والمس"(١١٠)

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرّاب لقراءة ﴿طَٰٓئِفٞ﴾ على أنها مصدر من طاف يَطِيفُ طَيفًا(١١١)، وأورد من معانيها: النزغ من الشيطان وهو الوسوسة، ولم يرد ذلك اللفظ صراحة في الآية التي احتج بها، وإنما أورد ما تدل عليه الآية المناظرة في المعنى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ﴾، ومن معانيها الأخرى التي ذكرها: الجنون والمسّ، وهما من الشيطان أيضًا.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-الأزهري حيث قال: "والطَيْف في كلام العرب له معنيان:

أحدهما: الجنون.... وقد جعله بعض المفسرين في هذا الموضع جنونًا؛ لأن الغضب الشديد يعتريه شيء من الجنون، المعنى: إذا مَسَّهم غضب يُخَيَّلُ إلى مَنْ رآه فِي تلك الحالة بعد ما كان رآه ساكنا أنه مجنون، والطيف في غير هذا: الخيال الذي تراه في منامك، يقال: طاف الخيال يَطِيفُ طيفًا، وطاف الرجل بالبيت يطوف طوافًا"(١١٢).

٢-ابن أبي مريم حيث قال: "وقال بعض المفسرين: الطَيف الجُنون هاهنا، والمعنى: إذا مسَّهم غضب يُخَيَّل إلى من يراه أنه مجنون، والطَيف في غير هذا الخيال"(١١٣).

الموضع الخامس عشر: الاحتجاج لمعنى (مردفين) على معنى (مقترنين).

في قوله تعالى: ﴿أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ﴾[الأنفال:٩].

(١١٠) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣١٦-٣١٧.

(١١١) يُنظر الكشف لمكي بن أبي طالب، ١: ٤٨٧.

(١١٢) معاني القراءات للأزهري، ١: ٤٣٣-٤٣٤.

(١١٣) المُوضح لابن أبي مريم، ٢: ٥٦٩.

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿مُرْدِفِينَ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر ونافع ويعقوب ﴿مُرْدَفِينَ﴾ بفتح الدال، وقرأ الباقون بكسر الدال﴿مُرْدِفِينَ﴾(١١٤).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "من قرأ بكسر الدال: فعلى أنّ الإرداف وصف للملائكة، بمعنى أنهم أردفوا المسْلِمِينَ عند لقائهم وقتالهم المعونة والنَّصْر، كانوا لهم أردافاً بذلك، ويكون إردافهم: تتابعهم، أي: يجيئون متتابعين غير متفرقين. وحكي عن أبي عمرو وقال: أردف بَعْضَهم بعضاً، فيصلح أن يكون أراد أردف كل واحد من الملائكة من يليه من المسلمين معونَةً ونُصْرَةً وقوّةً.

ويَصْلُح أن يكونوا جاءوا متتابعين قد أردف بعضهم بَعْضاً، أي: جاء في أثره ليُعين كل واحد منهم صاحبه ويُقوّيه، وتصديق الكَسْرِ ما روي في التفسير أنّهم جاءوا متتابعين. وقوله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ مَعَهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مُقْتَرِنِينَ﴾[الزخرف:٥٣]، وقوله جل ذكره: ﴿قُلْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ رَدِفَ لَكُم﴾ [النمل:٧٢]، ﴿تَتْبَعُهَا ٱلرَّادِفَةُ﴾[النازعات:٧]، وبهما احتج أبو عبيدة. ومن قرأ بفتح الدال: فعلى أنّ الله تعالى أردفهم المسلمين أو أردف بعضهم بعضاً"(١١٥).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجّ ابن القرّاب لقراءة ﴿مُرْدِفِينَ﴾ بكسر الدال وهو اسم فاعل من أردف، والإرداف، يُقال: رَدِفت الرجلَ إذا ركبْت خَلْفَهُ، وَأَرْدَفته إذا أَرْكَبْته خلفي(١١٦)، وقيل في معناها أيضًا: ﴿مُرْدِفِينَ﴾ يأتون فرقة بعد فِرْقة(١١٧)، وجعل الفِعل من الملائكة الكرام، ووجه ذلك نظيرها في المعنى: ﴿مُقْتَرِنِينَ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

(١١٤) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٢٠، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٧٥.

(١١٥) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣١٩.

(١١٦) يُنظر معاني القرآن وإعرابه للزَّجاج، ٢: ٤٠٢

(١١٧) ينظر تاج العروس للزبيدي، ٢٣: ٣٣٢.

١-الفراء، قال في معناها: "فأما ﴿مُرْدِفِينَ﴾ فمتتابعين"(١١٨).

٢-ابن زنجلة، حيث نقل عن ابن عباس فقال: "﴿مُرْدِفِينَ﴾: أي متتابعين، وقال آخرون منهم أبو عمرو: مردفين أي: أَرْدف بعضهم بعضًا"(١١٩).

٣-المهدوي حيث قال في معاني القراءة: "والثاني: أن يكون المعنى، جائين بعدكم، والعرب تقول: أردفنا القوم، أي جئنا بعدهم"(١٢٠).

الموضع السادس عشر: الاحتجاج لمعنى (يُسَيِّرُكُمْ) على معنى (يَحْمِلكم).

في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [يونس:٢٢].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر وابن عامر: ﴿يَنشُرُكُمْ﴾ بفتح الياء ثم بنون ساكنة وبعدها شين مضمومة، وقرأ الباقون: ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ بضم الياء، ثم بالسين، ثم ياء مشددة(١٢١).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرَّاب: "ومَنْ قَرأ بالسين فمن قولك: سَارَ القومُ وَأَسَارَهُمْ غيرهم وسيَّرهم، والظاهر المُتعارف سَيْر الناس في البر والبَحْرِ، ومعناه: يَحملكم في البر والبَحْرِ، وتصديقه قوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَـٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾. [الإسراء:٧٠]"(١٢٢).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجّ ابن القراب لقراءة ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ وأفاد أنها من التَّسْيير، من: سَار فلان وسَيَّرْتُه أنا، والمعنى في الآية: وهو الذي يحملكم في البر والبحر(١٢٣)، أو يحملكم على السير ويمكنكم(١٢٤)،

(١١٨) معاني القرآن للفراء، ١: ٤٠٤

(١١٩) حجة القراءات، ص: ٣٠٧.

(١٢٠) شرح الهداية للمهدوي، ص: ٥١٠.

(١٢١) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٣٣، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٨٢.

(١٢٢) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣٥٢.

(١٢٣) يُنظر حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٣٢٩.

(١٢٤) يُنظر إتحاف فضلاء البشر للدمياطي، ص: ٣١١.

ووجه ذلك نظيرها: ﴿وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾، قال السمرقندي: "يعني: يَحْملكم في البر على الدواب، وفي البحر على السفن"(١٢٥).

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

ابن زنجلة حيث قال: "﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ من التَسْيير، أي: يَحملكم في البر والبحر، وعن ابن عباس يحفظكم إذا سافرتم"(١٢٦).

الموضع السابع عشر: الاحتجاج لمعنى (التلاوة) على معنى (القراءة) و(الاتباع) في قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ تَبْلُواْ كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ﴾[يونس:٣٠].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿تَتْلُواْ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ حمزة والكسائي وروح عن يعقوب وخلف العاشر: ﴿تَتْلُواْ﴾ بالتاء، وقرأ الباقون: ﴿تَبْلُواْ﴾ بالباء(١٢٧).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: " قال: من قرأ بالتاء ففيه وجهان: أحدهما: القراءة وهي قراءة ما أَسْلفت، وقدَّمَتْ مِنْ خير وشر، وتصديقه قوله عز وجل: ﴿ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ﴾ [الإسراء:١٤]. والثاني: أن يكون من الاتباع، أي: هنالك تتبع كل نفس ما أسلفت، وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ [هود:١٧]، وقول النبي ﷺ: "يَمْثل لِكُلِ قَومٍ مَا يَعْبُدُون(١٢٨)"(١٢٩).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجّ ابن القرّاب لمن قرأه بالتاء: مِن تَلا بعضُها بعضًا، بأنها على معنيين؛ الأول: الاتْبَاع،

(١٢٥) تفسير السمرقندي بحر العلوم، ٢: ١١٠.

(١٢٦) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٣٢٩.

(١٢٧) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٣٣، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٨٣.

(١٢٨) ذكره ابن قدامة في ذم التأويل، ص: ٩، ورواه البخاري بلفظ آخر، (٧٤٣٩) في باب (وجوه يومئذ ناظرة)، «يُنَادِي مُنَادٍ: لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ».

(١٢٩) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣٥٤.

تَلاَ الشيءَ: تَبِعَه تُلُوّاً، وتتالت الأمور(١٣٠)، والثاني: القراءة، ووجه ذلك، أنَّ أصل التلاوة مأخوذ من تَلوتَ يتلُو تِلاوةٌ(١٣١)، ومن معاني التلاوة القراءة، والمراد: كل نفس تقرأ في صحيفتها ومن كتاب أعمالهم(١٣٢)، ووجه ذلك نظيرها في المعنى: ﴿ ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ ﴾(١٣٣).

وممن احتج بها على هذه المعاني مع إيراد النظير المعنوي:

١-الأزهري حيث قال:" فمن قرأ ﴿تَبۡلُواْ ﴾ فمعناه: تَخْبُرُ، أي: تَعْلَم كل نفس ما قدَّمت، وَمَنْ قَرَأَ ﴿ تَتۡلُواْ ﴾ بتاءين فهو من التلاوة، أي: تقرأ كل نفس، ودليل ذلك قوله: ﴿ ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ ﴾، وقال بعض المفسرين في قوله: ﴿ تَتۡلُواْ ﴾ تَتْبع كل نفس ما أسلفت، أي: قدَّمت من خير أو شر"(١٣٤).

٢-ابن خالويه حيث قال: " والحجة لمن قرأه بالتاء: أنه أراد به: التلاوة من القراءة. ومعناه: (تقرؤه في صحيفتها). ودليله: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَٰبٖ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ [العنكبوت:٤٨]"(١٣٥).

٣-ابن زنجلة حيث قال: "قال الأخفش تتلو من التلاوة أي تقرأ كل نفس ما أَسْلَفت، وحجته قوله: ﴿ ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ ﴾، وقال آخرون: ﴿ تَتۡلُواْ ﴾ أي تَتْبع كل نفس ما أَسْلَفت"(١٣٦).

الموضع الثامن عشر: الاحتجاج لمعنى (الآية) على معنى (العبرة)

في قوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخۡوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٞ لِّلسَّآئِلِينَ ﴾[يوسف:٧].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿ ءَايَٰتٞ ﴾.

(١٣٠) ينظر: مادة (ت ل و) العين للفراهيدي، ٨: ١٣٤، و(باب التاء واللام) لسان العرب لابن منظور، ١٤: ١٠٢

(١٣١) ينظر: مادة (ت ل و) العين ٨: ١٣٤.

(١٣٢) يُنظر الكشف لمكي بن أبي طالب، ١: ٥١٧.

(١٣٣) الحجة للقراء السبعة لابن خالويه، ص: ١٨١، ومعاني القرآن للأخفش، ١: ٣٧٣.

(١٣٤) معاني القراءات للأزهري، ٢: ٤٤.

(١٣٥) الحجة في القراءات السبع لابن خالويه، ص: ١٨١.

(١٣٦) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٣٣١.

القراءات المتواترة: قرأ ابن كثير آية ﴿ءَايَتٌ﴾ على التوحيد، وقرأ الباقون ﴿ءَايَٰتٌ﴾ على الجمع(١٣٧).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "من قرأ ﴿ءَايَتٌ﴾ احتج بأن جملة أمرهم آيةٌ وعبرة، وتصديقه قوله تعالى في آخر السورة: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف:١١١]، ولم يقل عِبَر، وفي قراءة أُبيّ: {عبرة للسائلين}(١٣٨)؛ وهو تصديق آية، ومن قرأ ﴿ءَايَٰتٌ﴾ على الجمع كل حالة من أحوالهم آية"(١٣٩).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتج ابن القرّاب لقراءة ﴿ءَايَتٌ﴾ بالإفراد على معنى: (عِبرة) بصيغة الإفراد، فجعل قصة يوسف كلها عبرة وآية واحدة، ووجه ذلك نظيرها في المعنى ﴿عِبْرَةٌ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي.

١-ابن أبي مريم، حيث قال: "فالحجة لمن وحّد: أنه جعل أمر يوسف عليه السَّلام كله عبرة وآية، ودليله قوله: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ﴾"(١٤٠).

٢-ابن زنجلة بقوله: "قرأ ابن كثير ﴿ءَايَتٌ لِّلسَّآئِلِينَ﴾ أي عبرة، وحجته قوله: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ﴾ ولم يقل عِبَر؛ كأنه جل شأنه جعله كلَّه آية كما قال جل وعز: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ ءَايَةً﴾[المؤمنون:٥٠] فأفردَ كلَّ واحد منهما آية، وقرأ الباقون ﴿ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ﴾ على الجمع أي عِبَر جعلوا كل حال من أحوال يوسف آية وعبرة، وحجتهم في ذلك أنها كتبت في المصحف بالتاء"(١٤١).

---

(١٣٧) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٣٣، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٨٣.

(١٣٨) البحر المحيط: ٦: ٢٤١.

(١٣٩) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣٧٧-٣٧٨.

(١٤٠) الحجة في القراءات السبع لابن خالويه، ص: ١٩٢.

(١٤١) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٣٥٥.

الموضع التاسع عشر: الاحتجاج لمعنى (أَخْلص) على معنى (اختار).

في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾[يوسف:٢٤]، **وقوله تعالى:** ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا﴾[مريم:٥١].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿ٱلْمُخْلَصِينَ﴾و ﴿مُخْلَصًا﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر ونافع وعاصم وحمزة والكسائي: ﴿ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ بفتح اللام في جميع القرآن، وقرأ الباقون بكسر اللام في جميع القرآن إلا أن يكون مع لفظ (الدِّين) فإنّه لا خلاف أنه بكسر اللام، ﴿مُخْلَصًا﴾ قرأ عاصم وحمزة والكسائي بالفتح والباقون بالكسر(١٤٢).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "من قرأ بفتح اللام فعلى أنهم مَفْعُولٌ بهم لم يسم فاعله لهم، فيكون المعنى: إنَّ الله أَخْلَصهم فهم مخلصون، وتصديقه قوله: ﴿إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ﴾ [ص:٤٦]، وقيل: أَخْلصهم الله لنفسه، واختارهم وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ﴾[الأنعام:٨٧] (١٤٣)"

دراسة وجه الاحتجاج:

احتج ابن القرّاب لقراءة الفتح في ﴿ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ و﴿مُخْلَصًا﴾ على أنها اسم مفعول من أَخلَص فهو مُخلَص، وأخلَصهم الله أي: اختارهم واجتباهم، وانتصر لها بنظيرها في المعنى في قول الله تعالى: ﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-ابن زنجلة، حيث قال:" بفتح اللام أي: الله أخلصهم من الأَسواء والفواحش، فصاروا مُخْلَصين، وحجتهم قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ﴾فصاروا مخلَصين بإخلاص

(١٤٢) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٤٦، ٢٨٩، النشر لابن الجزري، ٢: ٢٩٥.

(١٤٣) الشافي لابن القرّاب، ٣: ١٤٢.

الله إياهم"(١٤٤).

٢-مكي بن أبي طالب، حيث قال: "وفتح اللام أحب إلي؛ لأنهم لم يخلصوا أنفسهم لعبادة الله إلا من بعدما اختارهم وأخلصهم لذلك"(١٤٥).

٣-السمين الحلبي فقال: "والفتح على أنه اسم مفعول مِنْ أَخْلصهم اللَّه، أي: اجتباهم واختارهم، أو أَخْلصهم مِنْ كل سوء"(١٤٦).

الموضع العشرون: الاحتجاج لمعنى (يَذْكر) على معنى (يَعْلم) و (يَرَى).

في قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا﴾[مريم: ٦٧].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿يَذْكُرُ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ نافع وابن عامر وعاصم: ﴿يَذْكُرُ﴾ بإسكان الذال وضم الكاف وتخفيفها، وقرأ الباقون بتشديد وفتح الذال والكاف ﴿يَذَّكَّرُ﴾(١٤٧).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "من خَفَّف فعلى إرادة الذِكر بعينه، وقيل معناه: أولا يعلم الإنسان، وتصديقه قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾[يس:٧٧]" (١٤٨).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرّاب لمعنى ﴿يَذْكُرُ﴾ المُخفَّفة على معنى يَعْلم ويَرى، في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنسَانُ﴾، وذكر المفسرون هذا المعنى في بعض المواضع، فذكر مقاتل في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾قال: "يقول أو لم يعلم الذين كفروا من أهل مكة أَنَّ السَّماواتِ وَالْأَرْضَ كانَتا رَتْقاً يعنى ملتزقين.."(١٤٩)، وقال البقاعي: " أي يعلم علماً هو في ظهوره كالمحسوس

(١٤٤) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٣٥٩.

(١٤٥) الكشف لمكي بن أبي طالب، ٢: ١٠.

(١٤٦) الدر المصون للسمين الحلبي، ٦: ٤٧٠

(١٤٧) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٨٩، النشر لابن الجزري، ٢: ٣١٨.

(١٤٨) الشافي لابن القرّاب، ٢: ٣٨١.

(١٤٩) تفسير مقاتل بن سليمان: ٣: ٧٦.

بالبصر"(١٥٠).

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١- أبو علي الفارسي فقال: "التذَّكر يراد به التَّدبر والتَّفكر، وليس تذكرًا عن نسيان"(١٥١).

٢-ابن زنجلة فقال: "قرأ نافع وابن عامر وعاصم ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنسَانُ﴾بالتخفيف أي: أولا يعمل، أولا يتنبه، مِن ذَكَر يَذْكُر"(١٥٢).

الموضع الحادي والعشرون: الاحتجاج لمعنى (يتفطرن) على معنى (تشقق)

في قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ﴾[مريم:٩٠].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿يَتَفَطَّرْنَ﴾ و ﴿يَنفَطِرْنَ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر ونافع، وابن كثير والكسائي وحفص في سورة مريم بالتاء وفتح الطاء مشددة﴿يَتَفَطَّرْنَ﴾ ، وكذلك قرأها الجميع في الشورى سوى أبي عمرو ويعقوب وشعبة، فقرءوا بالنون وكسر الطاء مخففة﴿يَنفَطِرْنَ﴾ ، وكذلك قرأ الباقون في سورة مريم.(١٥٣)

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "وأما ﴿يَتَفَطَّرْنَ﴾ و ﴿يَنفَطِرْنَ﴾ فمعناهما واحد؛ أي: ينشق ويتشقق، واحتجَّ أبو عمرو بقوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انفَطَرَتْ﴾[الإنفطار:١]، ﴿السَّمَاءُ مُنفَطِرٌ بِهِ﴾[المزمل:١٨]، ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾[الانشقاق:١]، ﴿وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ﴾ واحتجَّ المشدِّدون بقوله عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ﴾[الفرقان:٢٥]، ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ﴾[ق:٤٤]، وفي حرف أُبيّ: {تَكَادُ السَمَاواتُ تَتَصَدَّع}(١٥٤) بالتاء في الحرفين"(١٥٥).

---

(١٥٠) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، ١٦: ١٧٧.

(١٥١) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٥: ٢٠٤.

(١٥٢) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٤٤٥.

(١٥٣) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٢٩١، النشر لابن الجزري، ٢: ٣١٩.

(١٥٤) والصحيح نسبتها إلى عبد الله بن مسعود، قرأها: {تَكَادُ السَّمَوَاتُ لَتَتَصَدَّعُ مِنْهُ}، ذكرها الفراء في: معاني القرآن،٢: ١٧٤، وابن أبي داود في المصاحف: ص:١٧٩.

(١٥٥) الشافي لابن القرّاب، ٣: ١٤٥.

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرّاب للقراءتين بالمعنى في النظير في قوله تعالى: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ و﴿ وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ ﴾، كما احتج لها بسياق الآية ﴿وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ ﴾، وعلى هذا فمعنى يَنْفَطِرنَ ويتفطرن: يَنْشَقِقْن، ويَتَشَقَّقْنَ، أي تكاد السَّمَاوَاتُ يتشققن من فوقهن لعظمة الله(١٥٦).

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١- الأزهري حيث قال: "وَمَنْ قَرَأَ ﴿يَنْفَطِّرْنَ ﴾ فمعناه: يَتَشقَّقن، يقال: تفطَّر وانفطر بمعنى واحد"(١٥٧).

٢-أبو علي الفارسي، الذي قال: "وروينا عن مجاهد في هذه السورة: الانفطار: الانشقاق، وقال أبو عبيدة: يَتَفطَّرن: يَتشَقَّقن"(١٥٨).

٣-ابن زنجلة، حيث قال: "﴿يَتَفَطَّرْنَ ﴾ بالتاء والتشديد أي: يَتَشَقَّقن والأمر في التاء والنون يرجع إلى معنى واحد إلا أن التاء للتكثير وذلك أنَّ﴿ يَنفَطِرْنَ ﴾ إنما هو من فطرت فانفطرت مثل كسرت فانكسرت وقطعت فانقطعت و ﴿يَنْفَطِّرْنَ ﴾من قولك: فَطَرَتْ فتفطَّرت، مثل: كَسَرتْ فتَكَسَّرتْ، وقَطَعتْ فتَقَطَّعت فهذا لا يكون إلا للتكثير "(١٥٩).

الموضع الثاني والعشرون: الاحتجاج لمعنى (يصِدّون) على معنى (يُعْرِضون)

في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾[الزخرف:٥٧]

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿ يَصُدُّونَ ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر وعاصم برواية الأعشى عن أبي بكر والكسائي: ﴿ يَصُدُّونَ ﴾ بضم الصاد، والباقون بكسر الصاد﴿يَصِدُّونَ ﴾(١٦٠).

(١٥٦) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزَّجاج، ٤: ٣٩٤.

(١٥٧) معاني القراءات للأزهري، ٢: ١٤٠.

(١٥٨) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٥: ٢١٤.

(١٥٩) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٤٤٨-٤٤٩.

(١٦٠) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٣٩٩، النشر لابن الجزري، ٢: ٣٦٩.

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرَّاب: "رُوي عن أبي عمرو أنه قال: " يصِّدون أي: يضجّون، وروي عنه يعجّون، قال: "وما عدا هذا في القرآن فهو من صَدَّ يَصُدُّ، وقيل: هما لغتان بمعنى: يَنْفِرون ويُعرِضون، واحتج بعضهم للكسر بقوله: "منه"، ولو كان بالضم لكان "عنه"، يقال: صدّ منه يَصُدُّ إذا أعرض، واحتج القتيبي بقوله تعالى: ﴿ وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴾[الأنعام:٤](١٦١).

دراسة وجه الاحتجاج:

نقل ابن القراب عن القتيبي، الاحتجاج لقراءة ضم الصَّاد، ووجه ذلك نظيرها في المعنى: ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴾، لأن ﴿ يَصُدُّونَ ﴾ مِن صَدَّ يصُدُّ صَدّاً وصُدودًا، إذا صَدَف عَن الشَّيء أَو أعرض عنه(١٦٢)، وهما لغتان: يُقال يَصُدُّونَ ويَصِدُّون كما يُقال: يَشِدُّ ويَشُدُّ، ويَحْشُرُ ويَحْشِرُ(١٦٣)، وقد ذكر أن من معاني الآية على قراءة الضم، صدّ منه، ولعل الأولى أن يكون صدّ عنه، بحسب قوله: "واحتج بعضهم للكسر بقوله: "منه"، ولو كان بالضم لكان "عنه"، وهي بمعنى أعرض.

وممن احتجَّ بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-النحاس فقال: "بضم الصاد قال النخعي: أي يعرضون، وقال الكسائي: هما لغتان بمعنى واحد".

٢-المهدوي، حيث قال: "معناه: يُعرضون، والمعنى إذا قومك من أجله يُعرضون"(١٦٤).

٣-ابن أبي مريم حيث قال: "والوجهُ أنَّه من صَدّ يصُدّ بضم الصاد، وهو إذا أعرض، والمعنى يُعرضون من أجله"(١٦٥)

(١٦١) الشافي لابن القرّاب، ٣: ٣٢٢.

(١٦٢) ينظر: مادة (د ص ص) معكوسهُ صَدَد، جمهرة اللغة لابن دريد، ١: ١١١.

(١٦٣) ينظر: الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٢: ٤١٧، حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٦٥٢.

(١٦٤) شرح الهداية للمهدوي، ٦٩٨.

(١٦٥) المُوضح لابن أبي مريم، ٣: ١١٥٤.

الموضع الثالث والعشرون: الاحتجاج لمعنى (السؤال) على معنى (الشفاعة).

في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَسْـَٔلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾[المعارج:١٠]

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿يَسْـَٔلُ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر وابن كثير من رواية البزي: ﴿يُسْـَٔلُ﴾ بضم الياء، والباقون بفتحها(١٦٦).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "ومن قرأ بفتح الياء فقد قيل: لا يسأل بعضُهم بعضًا عن شيء؛ كما قال عز وجل: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾[المؤمنون:١٠١]، وقيل: لا يستوهبُه ولا يَشفَعُ فيه، وبيانه في قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وقيل: لا يسأل ذو قرابة عن قرابته اشتغالاً بنفسه عنهم"(١٦٧).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجّ ابن القرّاب في معنى قراءة ﴿يَسْـَٔلُ﴾ بمعان مختلفة: ومنها طلب الشفاعة والنصرة، وقوله: يَسْتوهِبُه مأخوذ من: استوهبَ يستوهب، استيهابًا، فهو مُستوهِب، والمعنى أنه: طلب الهبة وسألها(١٦٨)، ووجه ذلك دلالة الآية المناظرة: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾، وأيّد ذلك بموضع سورة البقرة: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ فقد جاءت الشفاعة فيه بمعنى عام، وهو إذن الله للشافع أن يشفع، والناس في يوم القيامة لا يسأل بعضهم بعضًا نصرة ولا شفاعة؛ حتى ولو كانوا قرابة يعرفونهم، ولكن لا يسألونهم؛ لذهولهم بالموقف وانشغالهم بشأنهم(١٦٩)، ويدل عليه أيضًا قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس:٣٧].

---

(١٦٦) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٤٤٦، النشر لابن الجزري، ٢: ٣٩٠.

(١٦٧) الشافي لابن القرّاب، ٣: ٣٩٥.

(١٦٨) ينظر (فصل الواو): لسان العرب، لابن منظور، ١: ٨٠٣.

(١٦٩) يُنظر: معاني القرآن للفراء، ٣: ١٨٤، والحجة للقراء السبعة للفارسي، ٦: ٣٢١، والموضح لابن أبي مريم، ٣: ١٢٩٦.

ولم أقف في كتب الاحتجاج التي وقفت عليها على من احتجّ لقراءة فتح الياء على معنى الطلب وسؤال الشفاعة.

الموضع الرابع والعشرون: الاحتجاج لمعنى (سُجِّرت) على معنى (فُجِّرت)

في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾[التكوير:٦].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿سُجِّرَتْ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بخلف عن رُويس: ﴿سُجِرَتْ﴾ بتخفيف الجيم، وقرأ الباقون: ﴿سُجِّرَتْ﴾ بالتشديد(١٧٠).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القراب: "مَنْ قرأ ﴿سُجِرَتْ﴾ بالتخفيف فعلى أنه الفعل الأول، قال أبو عمرو: "تصديقه قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَحْرِ ٱلْمَسْجُورِ﴾[الطور:٦]، ومن قرأ بالتشديد فعلى أن البحار جمع، وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْبِحَارُ فُجِّرَتْ﴾ [الانفطار:٣]، ولا خلاف في تشديده، وهما متقاربان في المعنى، وقيل: معنى "سجرت": ملئت ماء، وقيل: فاضت"(١٧١).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرّاب لقراءة التشديد، ﴿سُجِّرَتْ﴾ وهي من سجَّر المضعّف، مأخوذ من: سَجَّرتُ التنُّور أسْجُرُه سَجْرًا، إذا ملأته حطبًا وَنَارًا، والسُّجُورُ: امتلاءُ البحر والعين، وكثرة ماءه(١٧٢). قال ابن منظور: "ومعنى سُجِّرَت فُجِّرت، وسُجِرَت مُلِئتْ"(١٧٣)، ووجه ذلك: موافقة في النظير المعنوي: ﴿فُجِّرَتْ﴾، ففَجِّر في اللغة بمعنى: سَال، وتفجّر: انبعث سائلا، وفجّره شدد

(١٧٠) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٤٦٣، النشر لابن الجزري، ٢: ٣٩٨.

(١٧١) الشافي لابن القرّاب، ٣: ٤٢١.

(١٧٢) ينظر مادة: (س ج ر) في: العين للفراهيدي، ٦: ٥٠، وجمهرة اللغة لابن دريد، ١: ٤٥٧، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، ٧: ٢٦٥.

(١٧٣) لسان العرب لابن منظور، ٤: ٣٤٥.

للكثرة، ﴿وَإِذَا ٱلْبِحَارُ فُجِّرَتْ﴾ أَي: سَالتْ مياهها ففاضتْ على وجه الأَرض[١٧٤]، فهما يشتركان في معنى الامتلاء على المعنى الذي أورده ابن القرّاب.

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

الفراء فقال في معنى﴿سُجِّرَتْ﴾: "أفضى بعضها إلى بعض، فصارت بحرًا واحدًا"[١٧٥]، وهي بهذا التفسير تكون مملوءة، ولم يُورد الفراء نظائرها في المعنى.

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

الزجاج فقال: "ومعنى ﴿سُجِّرَتْ﴾ قيل: إنه في معنى ﴿فُجِّرَتْ﴾، وقيل ﴿سُجِّرَتْ﴾: مُلِئَتْ، ومنه البحر المَسْجُورِ المَمْلُوء"[١٧٦].

الموضع الخامس والعشرون: الاحتجاج لمعنى (التعديل) على معنى (التقويم)

في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ﴾[الانفطار:٧]

اللفظ القرآني المحتج لها بالنظير: ﴿فَعَدَّلَكَ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر وعاصم وحمزة والكسائي وخلف العاشر: ﴿فَعَدَلَكَ﴾ بتخفيف الدال، والباقون بالتشديد﴿فَعَدَّلَكَ﴾[١٧٧].

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرّاب: "من قرأ بالتخفيف فعلى أصل الفعل، ثم يشدّد لتكرر المعنى، وهو التعديل في الأعضاء والجوارح، وقد يكون بمعنى: الصَّرف؛ كقولك: عدلت عن الطريق؛ أي: انصرفت، فكأنه قال: فَعَدَلَك عن صورة سائر الحيوان إلى أحسن الصور والهيئات، هذا إذا كان فَعَدَلك تمام الكلام، وقوله تعالى: ﴿فِىٓ أَىِّ صُورَةٍ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾ [الانفطار:٨]، مستأنفًا، فإذا ذهب به إلى أنه متصل بما قبله كان "في" بمعنى: "إلى"، فكأنك قلت: فَعَدَلك إلى أي صورة ما شاء تركيبك فيها، ومن قرأ بالتشديد فعلى أنه من التعديل إلى عدَّل خلقك فجعلك

(١٧٤) يُنظر (فصل السين المهملة) في لسان العرب لابن منظور، ٥: ٤٥، وبصائر ذوي التميز للفيروز آبادي، ١: ٥٠٤.

(١٧٥) معاني القرآن للفراء، ٣: ٢٣٩

(١٧٦) معاني القرآن وإعرابه للزَّجاج، ٥: ٢٩٠

(١٧٧) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٤٦٥، النشر لابن الجزري، ٢: ٣٩٩.

معتدل التركيب والأعضاء، بخلاف تركيب سائر الحيوان، وهو نحو قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾[التين:٤]، وقال أبو عمرو: "فعدَّلك – بالتشديد – فقومك "، وقيل: حسّنك وجمّلك" (١٧٨).

دراسة وجه الاحتجاج:

قراءة ﴿فَعَدَّلَكَ﴾ مأخوذة من: عَدَلْتُ الشيءَ أقمته حتى اعتدل، والمعتدلة من النّوق: الحسنة المتّفقة الأعضاء بعضها ببعض(١٧٩)، ومن معاني التعديل في اللغة أيضًا: التقويم، وتعديل الشيء: تقويمه، يقال عَدَّلْتُهُ فاعْتَدَلَ، أي قوَّمته فاستقام(١٨٠)، وهذا كله يَعضُد احتجاج ابن القراب؛ إذ من معان التشديد في ﴿فَعَدَّلَكَ﴾ التقويم، ومعنى الآية: فقوَّمك وجَعَل خَلْقَكَ معتدلًا ليس منه شيء بزائد على شيء بدلالة النظير في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾.

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

ابن زنجلة حيث قال في قراءة التشديد: "يعني: فقوَّمك جَعل خلقك معتدلا بدلالة قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾أي: معتدل الخلق"(١٨١).

وممن احتج بها على هذا المعنى دون إيراد النظير المعنوي:

١-الإمام الزجاج فقال: "(فَعَدَّلَكَ): أي خلقك في أحسن تقويم"(١٨٢).

٢- الأزهري حيث قال: "ومن قرأ (فَعَدَّلَكَ) معناه: قَوَّمَكَ تقْويمًا حَسَنًا."(١٨٣)، ولم يحتجّ الزجاج والأزهري بالنظير المعنوي نصًّا، وإنما أورداه على المعنى في الآية المناظِرة، دون إيراد الآية.

(١٧٨) الشافي لابن القرّاب، ٣: ٤٢٤.

(١٧٩) يُنظر مادة (ع د ل) العين للفراهيدي، ٢: ٣٩.

(١٨٠) يُنظر مادة (ع د ل) الصحاح للجوهري، ٥: ١٧٦١.

(١٨١) حجة القراءات لابن زنجلة، ص: ٧٥٣.

(١٨٢) معاني القرآن وإعرابه للزَّجاج، ٥: ٢٩٥.

(١٨٣) معاني القراءات للأزهري، ٣: ١٢٦.

الموضع السادس والعشرون: الاحتجاج لمعنى(الإيّاب) على معنى (الردّ).

في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ﴾[الغاشية: ٢٥].

اللفظ القرآني المحتج له بالنظير: ﴿إِيَّابَهُمْ﴾، ﴿إِيَابَهُمْ﴾.

القراءات المتواترة: قرأ أبو جعفر ﴿إِيَّابَهُمْ﴾ بتشديد الياء، والباقون بتخفيف الياء(١٨٤).

شاهد الاحتجاج: قال ابن القرَّاب: "من خفَّف فعلى أنه على مثال: فِعَال، يقال: آب رجع، يؤب أَوْبا وإيابًا، مثل: صام يصوم صومًا وصياما، أي: إلينا رجوعهم.

ومن شدَّد الياء ذهب إلى الإفعال، من قوله: أوَّبه الله يُؤْبه إيابًا، وأصله "إِأْوابًا" بهمزتين، انقلبت الثانية ياء؛ لانكسار الألف قبلها وتُرك نَبْرُها، وإذا سبقت الياء الواو أو الواو والياء بسكون غلبت الياء عليها، فصارتا ياءً مشددة، ومعناه رَدّهم؛ أي: يُرَدون إلينا، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوۡلَىٰهُمُ ٱلۡحَقِّ﴾[الأنعام:٦٢]" (١٨٥).

دراسة وجه الاحتجاج:

احتجَّ ابن القرَّاب لقراءة التشديد بمعنى الردّ، ووجه ذلك نظيرها في المعنى: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوۡلَىٰهُمُ ٱلۡحَقِّ﴾، ورُدُّوا من رَدَدتُ أي: رَجعتُ، ومنه رَدَدتُ عليه الوديعة، ورددته إلى منزله فارتدَّ إليه، وترددت إلى فلان: رجعتُ إليه مرة بعد أخرى(١٨٦)، والأوّابُ: هو الراجع إلى الحق(١٨٧).

وممن احتج بها على هذا المعنى مع إيراد النظير المعنوي:

أبو علي الفارسي حيث قال: "﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ﴾فأضيف المصدر إلى الفاعل فهذا بمنزلة: (يرجعون) وآبوا: مثل رَجِعوا، ومن حجته: ﴿وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾[البقرة:١٥٦] وقال: ﴿فَإِلَيۡنَا

(١٨٤) ينظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران، ص: ٤٦٩، النشر لابن الجزري، ٢: ٤٠٠.

(١٨٥) الشافي لابن القرّاب، ٣: ٤٣٤.

(١٨٦) يُنظر المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأبي العباس الحموي، ١: ٢٢٤.

(١٨٧) يُنظر: معاني القرآن للأخفش، ١: ٢١٣.

﴿مَرۡجِعُهُمۡ﴾[يونس:٤٦] فأضاف المصدر إلى الفاعل، كما أضيف في الآية الأخرى. وقال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ﴾[الأعراف:٢٩]"(١٨٨).

(١٨٨) الحجة للقراء السبعة للفارسي، ٢: ٤١٨.

الخاتمة

الحمد لله على تمام فضله وكريم عطائه، أحمده حمد الشاكرين له، المعترفين بفضله ومنّته، وأصلي وأسلم على نبينا محمد ﷺ.

وبعد أن يسَّر الله لي الوقوف على مواطن الاحتجاج بالنظائر المعنوية؛ وحصرها من كتاب الشافي في علل القراءات، توصلت إلى ما يلي:

النتائج:

١- بلغت عدد المواضع التي احتجّ ابن القراب لها بالنظائر المعنوية: ستة وعشرين موضعًا.

٢- بلغت عدد الاحتجاجات المحتجّ لها بالنظير المعنوي ولم ترد فيما وقفت عليه من كتب الاحتجاج الأخرى، ثمانية عشر موضعًا.

٣- أحيانًا يحتجّ ابن القرّاب للقراءة بنظير لها في المعنى يكون صريحًا ظاهرًا في معنى الآية، وأحيانًا يكون هذا النظير ليس كذلك.

٤- تنوعت عبارات ابن القراب في الاحتجاج بالنظير المعنوي، كقوله: (وتصديقه قوله تعالى)، أو (وحجة من اختاره قوله).

ومن أهمّ التوصيات:

١- توجيه الاهتمام بجمع موارد الاحتجاج -سوى ما تمّت دراسته- من كتاب الشافي في علل القراءات، كالاحتجاج بعدِّ الآي والوقف والابتداء وبالسنة النبوية وأقوال المفسرين.

٢- الوقوف على مظان ورود النظائر المعنوية، وجمعها من كتب الاحتجاج المعتبرة ككتاب الحجة لابن زنجلة.

٣- الاهتمام بتحرير مسائل علم الاحتجاج، والوقوف على مسائل مشكل توجيه القراءات العشرة ودراستها.

وفي الختام: هذا ما تيسّر جمعه وإيراده، والحمد لله أولًا وآخرًا، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

فهرس المصادر والمراجع

١- الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، (المتوفى: ٥٦٢هـ)، (محقق)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط١، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.

٢- الاحتجاج للقراءات بالقرآن بدلالة النظير: سورة البقرة نموذجًا، بحث منشور في المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة، لمحمود، لحسام الدين عبد الله محمود، مج١، ع٢.

٣- إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لأبي عبد الله ياقوت الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، (محقق)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣ م.

٤- إعجاز القرآن ومعترك الأقران، لجلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٥- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، (محقق)، دار الهداية.

٦- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، لشمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، (محقق)، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.

٧- تاريخ بغداد، لأبي بكر، الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، (محقق)، دار الغرب الإسلامي — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م

٨- تفسير مقاتل بن سليمان، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان (المتوفى: ١٥٠هـ)،(محقق) ، دار إحياء التراث — بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.

٩- التفسير والمفسرون، للدكتور محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.

١٠- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري (المتوفى: ٣٧٠هـ)، (محقق)، دار إحياء التراث العربي — بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

١١- توجيه مشكل القراءات العشرية الفرشية لغةً وتفسيراً وإعراباً، بحث مقدم للماجستير بجامعة أم القرى، للباحث: عبد العزيز بن علي الحربي، إشراف الدكتور: محمد سيدي الحبيب، جامعة أم القرى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

١٢- جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (المتوفى:

٣١٠هـ)، (محقق)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٣- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، (محقق)، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

١٤- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، (محقق)، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٥- حجة القراءات، لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد، ابن زنجلة (المتوفى: حوالي ٤٠٣هـ)، (محقق)، سعيد الأفغاني، دار الرسالة.

١٦- الحجة في القراءات السبع، لأبي عبد الله لحسين بن أحمد بن خالويه، (المتوفى: ٣٧٠هـ)، (محقق)، دار الشروق – بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠١ هـ.

١٧- الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ، (المتوفى: ٣٧٧هـ)، (محقق)، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م.

١٨- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، (محقق)، الناشر: دار القلم، دمشق.

١٩- ذم التأويل، لأبي محمد موفق الدين عبد الله الدمشقي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى:٦٢٠هـ)، (محقق)، الدار السلفية – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

٢٠- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، (محقق)، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٢١- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) ، (محقق)، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨ م.

٢٢- السنن الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحُسَين بن عليٍّ البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، (محقق)، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٢٣- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) (محقق)، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٢٤- الشافي في علل القراءات، لابن القرّاب، إسماعيل بن محمد السرخسي الهروي، الجامعة الإسلامية، عام ١٤٣٥-١٤٣٦هـ..

٢٥- شرح الهداية، لأبي العباس أحمد بن عمار المهدوي، (محقق)، دار عمار-عمّان، ط:١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢٦- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، (محقق)، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

٢٧- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، (محقق)، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٢٨- طبقات الشافعية، لتقي الدين أبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي، ابن قاضي شهبة (المتوفى: ٨٥١هـ)، (محقق)، دار النشر: عالم الكتب — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.

٢٩- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، (محقق)، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

٣٠- طبقات الفقهاء الشافعية، لأبي عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، (محقق)، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م.

٣١- علم توجيه القراءات وعلم الاحتجاج لها دراسة في المدلول والدوافع والأنواع، بحث منشور، للدكتور: عبد الحليم قابة، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية، مجلد

(٥)، العدد (١٢) سبتمبر (٢٠٢٠م).

٣٢- غاية النهاية في طبقات القراء، لأبي الخير شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري، (المتوفى: ٨٣٣هـ)، مكتبة ابن تيمية، طبعة: عام ١٣٥١هـ.

٣٣- كتاب العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (المتوفى: ١٧٠هـ)، (محقق)، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٣٤- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، (محقق)، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٣٥- اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن عز الدين ابن الأثير علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري، (المتوفى: ٦٣٠هـ)، دار صادر — بيروت.

٣٦- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور الأنصاري (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر — بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

٣٧- المبسوط في القراءات العشر، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مِهْران النيسابوريّ، (المتوفى: ٣٨١هـ)، (محقق)، مجمع اللغة العربية — دمشق، عام النشر: ١٩٨١ م.

٣٨- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين، محمد طاهر الفَتَّنِي الكجراتي (المتوفى: ٩٨٦هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م.

٣٩- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، (محقق)، دار الكتب العلمية -بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠م.

٤٠- مختار الصحاح، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، (محقق)، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت — صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٤١- مدينة هراة دراسة سياسية وحضارية، لصلاح سليم، ط١، دار الوفاء-الإسكندرية، ٢٠٠٧م.

٤٢- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية — بيروت.

٤٣- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، (محقق)، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، الطبعة: الأولى.

٤٤- معاني القرآن للأخفش، لأبي الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (المتوفى: ٢١٥هـ)، (محقق)، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

٤٥- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، (محقق)، عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م.

٤٦- معاني القرآن، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (المتوفى: ٣٣٨هـ)، (محقق)، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

٤٧- معاني القراءات للأزهري، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

٤٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، (محقق)، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م.

٤٩- المصاحف، لأبي بكر بن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (المتوفى: ٣١٦هـ)، (محقق)، دار الفاروق الحديثة - مصر / القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

٥٠- معجم البلدان، لأبي شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

٥١- موسوعة المدن العربية والإسلامية، ليحيى شامي، دار الفكر العربي- بيروت، ط:١، ١٩٩٣م.

٥٢- المُوضح في وجوه القراءات وعللها، لأبي عبد الله نصر بن علي الشيرازي، المعروف بابن أبي مريم، المتوفى (بعد ٥٦٥هـ)، (محقق)، مكتبة التوعية الإسلامية، مصر،

الطبعة الأولى١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٥٣- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧م.

٥٤- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، (محقق)، مكتبة المنار، الزرقاء — الأردن، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٥٥- النشر في القراءات العشر، لأبي الخير شمس الدين محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري، (المتوفى: ٨٣٣ هـ)، (محقق)، المطبعة التجارية الكبرى

٥٦- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لأبي بكر إبراهيم بن عمر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

٥٧- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين البابانى البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استنبول ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.

٥٨- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، (محقق)، دار إحياء التراث — بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٥٩- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد، ابن خلكان البرمكي (المتوفى: ٦٨١هـ)، (محقق)، الناشر: دار صادر — بيروت.

Romanization of sources

1. al-ansāb, li-Abī Sa‘d ‘Abd al-Karīm ibn Muḥammad al-Sam‘ānī, (al-mutawaffá : 562h), (Muḥaqqiq), Majlis Dā’irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah, Ḥaydar Ābād, Ṭ1, 1382 H-1962 M.
2. al-iḥtijāj lil-qirā’āt bi-al-Qur’ān bi-dalālat al-Naẓīr : Sūrat al-Baqarah namūdhajan, baḥth manshūr fī al-Majallah al-Ifrīqīyah lil-Dirāsāt al-mutaqaddimah, li-Maḥmūd, lḥsām al-Dīn ‘Abd aāllh Maḥmūd, mj1, ‘2.
3. Irshād al-arīb ilá ma‘rifat al-adīb, li-Abī ‘Abd Allāh Yāqūt al-Ḥamawī (al-mutawaffá : 626h), (Muḥaqqiq), Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1414 h-1993 M.
4. I‘jāz al-Qur’ān wm‘trk al’qrān, li-Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī (al-mutawaffá : 911h), Dār al-Nashr : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah-Bayrūt – Lubnān, al-Ṭab‘ah : al-ūlá 1408 H-1988 M.
5. Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs, lmḥmmd ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī, alzzabydy (al-mutawaffá : 1205h), (Muḥaqqiq), Dār al-Hidāyah.
6. Tārīkh al-Islām wawafyāt al-mashāhīr wāl’‘lām, li-Shams al-Dīn al-Dhahabī (al-mutawaffá : 748h), (Muḥaqqiq), Dār al-Gharb al-Islāmī, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 2003 M.
7. Tārīkh Baghdād, li-Abī Bakr, al-Khaṭīb al-Baghdādī (al-mutawaffá : 463h), (Muḥaqqiq), Dār al-Gharb al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1422h-2002 M
8. tafsīr Muqātil ibn Sulaymān, li-Abī al-Ḥasan Muqātil ibn Sulaymān (al-mutawaffá : 150h), (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā’ al-Turāth Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá-1423 H.
9. al-tafsīr wa-al-mufassirūn, lil-Duktūr Muḥammad al-Sayyid Ḥusayn al-Dhahabī (al-mutawaffá : 1398h), Maktabat Wahbah, al-Qāhirah.
10. Tahdhīb al-lughah, li-Abī Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Azharī (al-mutawaffá : 370h), (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 2001M.
11. tawjīh mushkil al-qirā’āt al-‘ashrīyah al-farshīyah lghtan wtfsyran w’‘rāban, baḥth muqaddam lil-mājistīr bi-Jāmi‘at Umm al-Qurá, lil-bāḥith : ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Alī al-Ḥarbī, ishrāf al-Duktūr : Muḥammad Sīdī al-Ḥabīb, Jāmi‘at Umm al-Qurá, 1417h-1997m.

12. Jāmi‘ al-Bayān fī Ta’wīl al-Qur’ān, li-Abī Ja‘far Muḥammad ibn Jarīr al-Ṭabarī (al-mutawaffá : 310h), (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1420 H-2000 M.
13. Jamharat al-lughah, li-Abī Bakr Muḥammad ibn al-Ḥasan ibn Durayd al-Azdī (al-mutawaffá : 321h), (Muḥaqqiq), Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn – Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1987m.
14. al-Jāmi‘ al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ṣallá Allāh ‘alayhi wa-sallam wsnnh wa-ayyāmuh, (Ṣaḥīḥ al-Bukhārī), li-Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā‘īl al-Bukhārī al-Ju‘fī, (Muḥaqqiq), Dār Ṭawq al-najāh, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1422h.
15. ḥujjat al-qirā’āt, li-Abī Zur‘ah ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, Ibn znjlh (al-mutawaffá : Ḥawālī 403h), (Muḥaqqiq), Sa‘īd al-Afghānī, Dār al-Risālah.
16. al-Ḥujjah fī al-qirā’āt al-sab‘, li-Abī ‘Abd Allāh Laḥusayn ibn Aḥmad ibn Khālawayh, (al-mutawaffá : 370h), (Muḥaqqiq), Dār al-Shurūq – Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-rābi‘ah, 1401 H.
17. al-Ḥujjah lil-qurrā’ al-sab‘ah, li-Abī ‘Alī al-Ḥasan ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-Ghaffār alfārsī, (al-mutawaffá : 377h), (Muḥaqqiq), rāja‘ahu wa-daqqaqahu : ‘Abd al-‘Azīz Rabāḥ-Aḥmad Yūsuf al-Daqqāq, Dār al-Ma’mūn lil-Turāth-Dimashq / Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1413 H-1993M.
18. al-Durr al-maṣūn fī ‘ulūm al-Kitāb al-maknūn, li-Abī al-‘Abbās, Shihāb al-Dīn, Aḥmad ibn Yūsuf ibn ‘Abd al-Dā’im al-ma‘rūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī (al-mutawaffá : 756h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Qalam, Dimashq.
19. Dhamm al-ta’wīl, li-Abī Muḥammad Muwaffaq al-Dīn ‘Abd Allāh al-Dimashqī, al-shahīr bi-Ibn Qudāmah al-Maqdisī (al-mutawaffá : 620h), (Muḥaqqiq), al-Dār al-Salafīyah – al-Kuwayt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1406h.
20. Sunan Abī Dāwūd, li-Abī Dāwūd Sulaymān ibn al-Ash‘ath ibn Isḥāq alssijistāny (al-mutawaffá : 275h), (Muḥaqqiq), al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, Ṣaydā – Bayrūt.
21. Sunan al-Tirmidhī, li-Muḥammad ibn ‘Īsá ibn sawrh ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk, al-Tirmidhī, Abū ‘Īsá (al-mutawaffá : 279h), (Muḥaqqiq), Dār al-Gharb al-Islāmī – Bayrūt, 1998 M.
22. al-sunan al-kabīr, li-Abī Bakr Aḥmad ibn alḥusayn ibn ‘lyyin al-Bayhaqī (384-458 H), (Muḥaqqiq), Markaz Hajar lil-Buḥūth

wa-al-Dirāsāt al-ʻArabīyah wa-al-Islāmīyah, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1432 H-2011 M.

23. Siyar Aʻlām al-nubalā', li-Shams al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻUthmān ibn qāymāz al-Dhahabī (al-mutawaffá : 748h) (Muḥaqqiq), Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭabʻah : al-thālithah, 1405 H / 1985 M.
24. al-Shāfī fī ʻIlal al-qirā'āt, li-Ibn alqrrāb, Ismāʻīl ibn Muḥammad al-Sarakhsī al-Harawī, al-Jāmiʻah al-Islāmīyah, ʻām 1435-1436h ..
25. sharḥ al-Hidāyah, li-Abī al-ʻAbbās Aḥmad ibn ʻAmmār al-Mahdawī, (Muḥaqqiq), Dār ʻmār-ʻmmān, Ṭ : 1, 1427h-2006m.
26. Shams al-ʻUlūm wa-dawā' kalām al-ʻArab min alklwm, lnshwān ibn Saʻīd alḥmyrá al-Yamanī (al-mutawaffá : 573h), (Muḥaqqiq), Dār al-Fikr al-muʻāṣir (Bayrūt-Lubnān), Dār al-Fikr (Dimashq-Sūrīyah), al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1420h-1999 M.
27. al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-ʻArabīyah, li-Abī Naṣr Ismāʻīl ibn Ḥammād al-Jawharī al-Fārābī (al-mutawaffá : 393h), (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah : al-rābiʻah 1407 h - 1987 M.
28. Ṭabaqāt al-Shāfiʻīyah, li-Taqī al-Dīn Abī Bakr ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʻUmar al-Asadī, Ibn Qāḍī Shuhbah (al-mutawaffá : 851h), (Muḥaqqiq), Dār al-Nashr : ʻĀlam al-Kutub – Bayrūt, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1407 H.
29. Ṭabaqāt al-Shāfiʻīyah al-Kubrá, li-Tāj al-Dīn ʻAbd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn al-Subkī (al-mutawaffá : 771h), (Muḥaqqiq), Dār Hajar lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, 1413h.
30. Ṭabaqāt al-fuqahā' al-Shāfiʻīyah, li-Abī ʻAmr Taqī al-Dīn ʻUthmān ibn ʻAbd al-Raḥmān al-maʻrūf bi-Ibn al-Ṣalāḥ (al-mutawaffá : 643h), (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1992m.
31. ʻilm tawjīh al-qirā'āt wa-ʻilm al-iḥtijāj la-hā dirāsah fī al-madlūl wa-al-dawāfiʻ wa-al-anwāʻ, baḥth manshūr, lil-Duktūr : ʻAbd al-Ḥalīm Qābah, Majallat al-ʻUlūm al-Tarbawīyah wa-al-Dirāsāt al-Insānīyah, mujallad (5), al-ʻadad (12) Sibtambir (2020m).
32. Ghāyat al-nihāyah fī Ṭabaqāt al-qurrā', li-Abī al-Khayr Shams al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad Ibn al-Jazarī, (al-mutawaffá : 833h), Maktabat Ibn Taymīyah, Ṭabʻah : ʻām 1351h.

33. Kitāb al-‘Ayn, li-Abī ‘Abd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad al-Farāhīdī (al-mutawaffá : 170h), (Muḥaqqiq), D Ibrāhīm al-Sāmarrā’ī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl.
34. al-kashf ‘an Wujūh al-qirā’āt al-sab‘ wa-‘ilalihā wḥjjhā, li-Abī Muḥammad Makkī ibn Abī Ṭālib al-Qaysī, (Muḥaqqiq), Mu’assasat alrsālt-byrwt, al-Ṭab‘ah al-khāmisah, 1418h-1997m.
35. al-Lubāb fī Tahdhīb al-ansāb, li-Abī al-Ḥasan ‘Izz al-Dīn Ibn al-Athīr ‘Alī ibn Abī al-karam Muḥammad al-Shaybānī al-Jazarī, (al-mutawaffá : 630h), Dār Ṣādir – Bayrūt.
36. Lisān al-‘Arab, li-Abī al-Faḍl Jamāl al-Dīn Muḥammad ibn Mukarram, Ibn manẓūr al-Anṣārī (al-mutawaffá : 711h), Dār Ṣādir – Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-thālithah-1414 H.
37. al-Mabsūṭ fī al-qirā’āt al-‘ashr, li-Abī Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn mihrān alnysābwráá, (al-mutawaffá : 381h), (Muḥaqqiq), Majma‘ al-lughah al-‘Arabīyah – Dimashq, ‘ām al-Nashr : 1981 M.
38. Majma‘ Biḥār al-anwār fī gharā’ib al-tanzīl wa-laṭā’if al-akhbār, li-Jamāl al-Dīn, Muḥammad Ṭāhir alfattanī alkjrāty (al-mutawaffá : 986h), Maṭba‘at Majlis Dā’irat al-Ma‘ārif, al-Ṭab‘ah : al-thālithah, 1387 H-1967m.
39. al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A‘ẓam, li-Abī al-Ḥasan ‘Alī ibn Ismā‘īl ibn sydh al-Mursī (t : 458h), (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah-byrwt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1421 h-2000m.
40. Mukhtār al-ṣiḥāḥ, li-Zayn al-Dīn Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr al-Rāzī (al-mutawaffá : 666h), (Muḥaqqiq), al-Maktabah al-‘Aṣrīyah-al-Dār al-Namūdhajīyah, Bayrūt – Ṣaydā, al-Ṭab‘ah : al-khāmisah, 1420h / 1999M.
41. Madīnat Hirāt dirāsah siyāsīyah wa-ḥaḍārīyah, li-Ṣalāḥ Salīm, Ṭ1, Dār alwfā’-al-Iskandarīyah, 2007m.
42. al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ alkbyr li-Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī al-Fayyūmī thumma al-Ḥamawī, (al-mutawaffá : Naḥwa 770h), al-Maktabah al-‘Ilmīyah – Bayrūt.
43. ma‘ānī al-Qur’ān, li-Abī Zakarīyā Yaḥyá ibn Ziyād al-Farrā’ (al-mutawaffá : 207h), (Muḥaqqiq), Muḥammad ‘Alī al-Najjār, ‘Abd al-Fattāḥ Ismā‘īl al-Shalabī, Dār al-Miṣrīyah lil-Ta’līf wa-al-Tarjamah – Miṣr, al-Ṭab‘ah : al-ūlá.
44. ma‘ānī al-Qur’ān ll’khfsh, li-Abī al-Ḥasan al-Mujāshi‘ī bālwlā’, al-Balkhī thumma al-Baṣrī, al-ma‘rūf bāl’khfsh al-Awsaṭ

(al-mutawaffá : 215h), (Muḥaqqiq), Maktabat al-Khānjī, al-Qāhirah, al-Ṭabʿah : al-ūlá, 1411 H-1990 M.

45. maʿānī al-Qurʾān wa-iʿrābuh, li-Abī Isḥāq Ibrāhīm ibn al-sirrī al-Zajjāj (al-mutawaffá : 311h), (Muḥaqqiq), ʿĀlam al-Kutub – Bayrūt, al-Ṭabʿah : al-ūlá 1408 h-1988 M.
46. maʿānī al-Qurʾān, li-Abī Jaʿfar al-Naḥḥās Aḥmad ibn Muḥammad (al-mutawaffá : 338h), (Muḥaqqiq), Jāmiʿat Umm al-Qurá-Makkah al-Mukarramah, al-Ṭabʿah : al-ūlá, 1409.
47. maʿānī al-qirāʾāt llʾzhry, li-Abī Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Azharī al-Harawī, Abū Manṣūr (al-mutawaffá : 370h), Markaz al-Buḥūth fī Kullīyat al-Ādāb-Jāmiʿat al-Malik Saʿūd, al-Mamlakah al-ʿArabīyah al-Saʿūdīyah, al-Ṭabʿah : al-ūlá, 1412 H-1991 M.
48. Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, li-Abī ʿAbd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal ibn Hilāl ibn Asad al-Shaybānī (al-mutawaffá : 241h), (Muḥaqqiq), Dār al-ḥadīth – al-Qāhirah, al-Ṭabʿah : al-ūlá, 1416h-1995 M.
49. al-maṣāḥif, li-Abī Bakr ibn Abī Dāwūd, ʿAbd Allāh ibn Sulaymān ibn al-Ashʿath al-Azdī al-Sijistānī (al-mutawaffá : 316h), (Muḥaqqiq), Dār al-Fārūq al-ḥadīthah-Miṣr / al-Qāhirah, al-Ṭabʿah : al-ūlá, 1423h-2002M
50. Muʿjam al-buldān, li-Abī Shihāb al-Dīn Abū ʿAbd Allāh Yāqūt ibn ʿAbd Allāh al-Rūmī al-Ḥamawī (al-mutawaffá : 626h), Dār Ṣādir, Bayrūt, al-Ṭabʿah : al-thāniyah,
51. Mawsūʿat al-mudun al-ʿArabīyah wa-al-Islāmīyah, li-Yaḥyá Shāmī, Dār al-Fikr alʿrby-Bayrūt, Ṭ : 1, 1993M.
52. almūḍḥ fī Wujūh al-qirāʾāt wa-ʿilalihā, li-Abī ʿAbd Allāh Naṣr ibn ʿAlī al-Shīrāzī, al-maʿrūf bi-Ibn Abī Maryam, al-mutawaffá (baʿda 565h), (Muḥaqqiq), Maktabat al-tawʿiyah al-Islāmīyah, Miṣr, al-Ṭabʿah alʾwlá1414h-1993M.
53. maʿrifat al-qurrāʾ al-kibār ʿalá al-Ṭabaqāt wālʾʿṣār, li-Abī ʿAbd Allāh Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad al-Dhahabī (al-mutawaffá : 748h), Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, al-Ṭabʿah : al-ūlá 1417 h-1997m.
54. Nuzhat al-alibbāʾ fī Ṭabaqāt al-Udabāʾ, li-Abī al-Barakāt ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn ʿUbayd Allāh al-Anṣārī al-

Anbārī (al-mutawaffá : 577h), (Muḥaqqiq), Maktabat al-Manār, al-Zarqā' – al-Urdun, al-Ṭab'ah : al-thālithah, 1405 H-1985 M.

55. al-Nashr fī al-qirā'āt al-'ashr, li-Abī al-Khayr Shams al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf Ibn al-Jazarī, (al-mutawaffá : 833 H), (Muḥaqqiq), al-Maṭba'ah al-Tijārīyah al-Kubrá
56. naẓm al-Durar fī tanāsub al-āyāt wa-al-suwar, li-Abī Bakr Ibrāhīm ibn 'Umar al-Biqā'ī (al-mutawaffá : 885h), Dār al-Kitāb al-Islāmī, al-Qāhirah.
57. Hadīyah al-'ārifīn Asmā' al-mu'allifīn wa-āthār al-Muṣannifīn, li-Ismā'īl ibn Muḥammad Amīn Bābānī al-Baghdādī (al-mutawaffá : 1399h), Ṭubi'a bi-'ināyat Wakālat al-Ma'ārif al-jalīlah fī mṭb'thā al-bahīyah Istanbūl 1951m, a'ādat ṭab'ihi bi-al-ūfsit : Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī Bayrūt-Lubnān.
58. al-Wāfī bi-al-Wafayāt, li-Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl ibn Aybak ibn 'Abd Allāh al-Ṣafadī (al-mutawaffá : 764h), (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā' al-Turāth – Bayrūt, 'ām al-Nashr : 1420h-2000M.
59. wafayāt al-a'yān w'nbā' abnā' al-Zamān, li-Abī al-'Abbās Shams al-Dīn Aḥmad ibn Muḥammad, Ibn Khallikān al-Barmakī (al-mutawaffá : 681h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār Ṣādir – Bayrūt.

نكتة لطيفة في بيان الأضداد التي ذكرها الشاطبي لعمر بن عيسى بن عمر الباريني الشافعي (ت: ٧٦٤هـ)

دراسة وتحقيق

إعداد

د. عصام بن دخيل الله بن حامد الحربي

الأستاذ المشارك بقسم القراءات، بكلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى

edharbi@uqu.edu.sa

ملخص البحث

عني هذا البحث بتحقيق رسالة صغيرة نفيسة ودراستها للعلامة الباريني الحلبي (ت ٧٦٤هـ)، وهي في شرح أضداد قصيدة حرز الأماني ووجه التهاني للإمام الشاطبي.

ويهدف البحث إلى إخراج النص إخراجًا علميًا يليق به، مع دراسته دراسة وافية والتعريف بالإمام الباريني وبتراثه.

واقتضت طبيعة البحث جعله في مقدمة، وقسمين، وخاتمة، جعلت أول القسمين في مبحثين: الأول منهما لدراسة المؤلِّف والكشف عن حياته الشخصية والعلمية، واستخدمت فيه المنهج التاريخي، والثاني لدراسة الرسالة، وتوثيق اسمها، ونسبتها للمؤلف، ومنهجه فيها، واستخدمت فيه المنهج التحليلي. أما القسم الثاني فقد جعلته لتحقيق نص المخطوط كاملا، ثم ختمت البحث بخاتمة بينت فيها أهم النتائج، ومنها: أن المؤلف اعتمد على شرح أبي شامة كمصدر أساسي لرسالته، وأن المؤلف استدرك على الشاطبي في عدة مواضع، وبعد البحث والدراسة تبين لي أن أغلبها لها وجه ، وأن الشاطبي لم يخرج فيها عن اصطلاحه.

الكلمات المفتاحية: الباريني، الشاطبية، الشاطبي، الأضداد، نكتة، لطيفة.

المقدمة

الحمد لله واهب المنن، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صاحب السنن، وعلى آله وصحبه ذوي الفطن، وبعد فهذه رسالة من نوادر الكتب التي وقفت عليها في شرح اصطلاح الشاطبي في قصيدته فيما يخص الأضداد، رأيت أن أخرجها إخراجًا علميًا، خدمة للعلم وطلابه، أسأل الله التوفيق والقبول.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- هذه الرسالة تكتسب أهميتها من جهة أنها من المؤلفات القليلة التي وجدت للعلامة الباريني، فلها بهذا القيمة العلمية والتاريخية التي تكون لنوادر المخطوطات التي يراد منها معرفة آراء مؤلفيها، ودراستها، والانتفاع بها.

٢- أن إفراد هذا الموضوع بالتأليف من نوادر التأليفات، بحيث إني لم أقف على أحد أفرده بالتأليف، والتحقيق فيه، والإجابة على مشكلاته.

٣- أن أضداد الشاطبي في قصيدته من أغمض الأمور فيها، وإفرادها بالتأليف مما ينفع طلبة العلم الذين يُعْنَوْنَ بدراسة القصيدة الشاطبية.

٤- أن الباريني يعتبر من شراح الشاطبية المتقدمين، فله أهميته في معرفة تطور الدراسات القائمة على الشاطبية، لمن أراد دراسة ذلك.

أهداف البحث:

١- إخراج هذا النص إخراجًا علميًا يليق به، كما هو شأن الأعمال العلمية التي تقام على تراث أئمتنا.

٢- التعريف بتراث الإمام الباريني، فإنه على ذيوع ذكره عند المترجمين لم ينشر له غير رسالة واحدة بعنوان (إيضاح أقوى المذهبين في رفع اليدين).

٣- التقديم لهذا التحقيق بدراسة علمية وافية عن المؤلف، وعن الكتاب.

٤- أسأل الله أن يوفقني لتحقيق هذه الأهداف على أكمل وجه، وأقوم طريقة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث في المراكز العلمية، والمكتبات الرقمية، ومواقع الشبكة العنكبوتية، لم أقف على أي تحقيق أو دراسة على هذا المخطوط.

خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهرس، على النحو الآتي:

المقدمة وفيها: أهمية الموضوع، وأهداف البحث، وخطته، ومنهجه.

القسم الأول: ترجمة المؤلف والتعريف بكتابه، وتحته مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف، وتحته خمسة مطالب:

المطلب الأول: حياته الشخصية.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مؤلفاته.

المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه.

المبحث الثاني: دراسة الكتاب، وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق عنوان الرسالة، وتوثيق نسبتها إلى مؤلفها.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في كتابه.

المطلب الثالث: مصادر المؤلف في كتابه.

المطلب الرابع: وصف النسخة الخطية، ونماذج منها.

القسم الثاني: تحقيق النص المخطوط.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات

فهرس المصادر والمراجع.

منهج البحث والتحقيق:

اتبعت المنهج التاريخي في ترجمة المؤلف، والوصفي في دراسة الكتاب، أما قسم التحقيق فقد اتبعت فيه الإجراءات التالية:

١- نسخت المخطوط وفق قواعد الإملاء الحديثة، مع العناية بعلامات الترقيم.

٢- أثبت النص كما هو في المتن، وجعلت تصويبات الخطأ في الحاشية، عدا ما كان ساقطًا فإني أثبته في المتن بين معقوفين.

٣- وثقت شواهد الشاطبية بوضع أرقام الأبيات بين قوسين معقوفين في صلب الكتاب، تجنبًا لإثقال الحواشي.

٤- كتبت الآيات القرآنية بالرسم العثماني وفق القراءة التي أثبتها المؤلف، مع جعلها بين قوسين مزهرين.

٥- وثقت الأقوال والمسائل من مصادرها الأصيلة.

٦- علقت على ما يحتاج إلى تعليق من إيضاح مبهم، أو تصويب خطأ.

٧- ترجمت بإيجاز للأعلام الواردة أسماؤهم في قسم التحقيق.

٨- التزمت الترتيب التاريخي في سرد المصادر حسب الوفيات.

المبحث الأول: ترجمة المؤلِّف[١]

المطلب الأول: حياته الشخصية.

هو زين الدين أبو حفص عمر بن عيسى بن عمر الباريني الحلبي الشافعي.

والباريني نسبة إلى بارين[٢]، القرية التي ولد فيها، وهي قرية بين حماة وحلب، وليس بين المترجمين له خلاف في أنه ولد عام ٧٠١هـ[٣].

والحلبي نسبة إلى حلب؛ لأنه استقر بها إلى آخر حياته.

أما عن حالة أسرته العلمية، فقد أعلمتنا المصادر بأن له أخًا وابنًا كانا من العلماء وهما:

١- أخوه إسماعيل بن عيسى بن عمر عماد الدين[٤]

٢- ابنه عبد الله بن عمر بن عيسى بن عمر جمال الدين[٥].

وأما والده وهو شرف الدين أبو الروح عيسى بن عمر، فقد ذكر في مصادر ترجمته على سبيل العرض، ولم أقف له على ترجمة، ولم يذكره أحد في أهل العلم، غير أنه ذكر باسمه ولقبه (شرف الدين)، وهذا اللقب في العادة يستعملونه في حق العلماء والفضلاء من ذوي المكانة والشرف.

توفي الباريني بحلب عام ٧٦٤هـ.

---

(١) ينظر ترجمته في: الوفيات، ابن رافع (٢٧٤/٢)، الذيل على العبر، أبو زرعة (١٣٢)، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، تقي الدين الفاسي (٢٤٩/٢)، طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة (١٠٩/٣)، الدرر الكامنة، ابن حجر (٢١٥/٤)، السلوك لمعرفة دول الملوك ، المقريزي (٢٧١/٤)، النجوم الزاهرة، ابن تغري بردي (١٧/١١)، بغية الوعاة، السيوطي (٢٢٢/٢)، شذرات الذهب، ابن العماد (٣٤٥/٨)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا (٧٩٠/١)، إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، الطباخ (٣٨/٥).

(٢) بكسر الراء وياء ساكنة، ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي (٣٢٠/١) ، تقويم البلدان، أبو الفداء (٢٥٩-٢٥٨).

(٣) ووقع في الدرر الكامنة، ابن حجر (٢١٥/٤): ٧١١ هـ، وهو تصحيف عن ٧٠١.

(٤) ينظر في ترجمته: المصدر السابق (٤٤٧/١)

(٥) ينظر في ترجمته: المصدر السابق (٦١/٣).

المطلب الثاني: حياته العلمية

ما أشرت إليه من كونه من أسرة علمية كان له أثر بالغ في نشأته، وقد كانت نشأته الأولى ببعلبك، ويبدو أنه قضى طفولته هناك، وفيها تلقى العلوم الأولية، وهي القرآن الكريم، وعلوم الآلة، والمقدمات في الفقه والعقيدة، على ما تقتضيه طبيعة السلم التعليمي في عصره.

ثم كانت رحلته الأولى إلى حماة؛ وذلك لقربها منه، وفيها تفقه على ابن البارزي في الفقه الشافعي(٦).

ثم توسع في رحلته للقاء العلماء والأخذ عنهم كما كانت عادة طلبة العلم في العصور الماضية، فرحل إلى حلب، ثم الحجاز، ثم إلى مصر، ثم إلى دمشق، وكانت هذه المدن في زمنه عواصم للعلم، وقلاعًا له.

ولم تسعفنا المصادر بأي أخبار تحمل تفاصيل عن رحلاته هذه، مثل مدة رحلاته، ومن لقيه فيها من الشيوخ، وما استفاده من العلوم.

أما عن مناصبه، فظاهر كلام المترجمين له أنه رحمه الله قد تقلد عدة مناصب منها:

١- تولى التدريس في المدرسة النورية والأسدية، المدرستان المعروفتان في دمشق(٧).

٢- تولى الإفتاء في حلب، قال عنه ابن حجر: "وتفقه وبرع وأفتى ودَرَّسَ"(٨).

وهذه المناصب لا يتولاها إلا من اشتهر بالعلم والفضل، وأجازه الشيوخ، وشهدوا له بالتبريز في العلم، والتفوق على الأقران.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

أولا: شيوخه.

شهرة الإمام الباريني وتصدره ينبئان بكثرة الشيوخ الذين أخذ عنهم، إلا أن مصادر ترجمته لم تذكر إلا ثلاثة منهم:

(٦) طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة (١٠٩/٣).

(٧) المصدر السابق.

(٨) الدرر الكامنة (٢١٥/٤).

١- هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم البارزي، قاضي قضاة حماة، (ت: ٧٣٨هـ)[٩]، درس عليه الباريني الفقه الشافعي حتى حفظ كتبًا فيه[١٠].

٢- أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نِعْمَة الصالحي الحَجَّار، المعروف بابن الشِّحْنَة (ت: ٧٣٠هـ) [١١]، سمع منه الباريني الحديث[١٢].

٣- عز الدين إبراهيم بن صالح بن هاشم ابن العجمي الحلبي (ت: ٧٣١هـ) [١٣]، سمع منه الباريني الحديث[١٤].

ثانيا: تلاميذه.

نظرا لتصدر الإمام الباريني وتفرغه للتدريس، والاستقرار السياسي والاجتماعي الذي كان في عصره، فمن المفترض أن يكون له تلاميذ كثير، وقد اجتهدت في حصرهم فبلغوا خمسة عشر تلميذا:

١- الإمام عبد الرحيم بن الحسين الحافظ زين الدين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)[١٥]، سمع منه بحلب[١٦].

٢- شرف الدين، أبو بكر بن سليمان بن صالح الداديخي الشافعي (ت: ٨٠٣هـ)[١٧].

٣- شمس الدين، محمد بن أحمد بن علي المعَرِّي الشافعي، المعروف بابن الرُّكْن (ت: ٨٠٣هـ) [١٨].

---

(٩) ينظر ترجمته في: نكث الهميان في نكت العميان، الصفدي (٢٨٨)، طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٣٨٧/١٠).

(١٠) ينظر : الدرر الكامنة (٢١٥/٤).

(١١) ينظر ترجمته في: البداية والنهاية (٣٢٧/١٨)، الدرر الكامنة (١٦٥/١).

(١٢) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٠٩/٣)، الدرر الكامنة (٢١٥/٤).

(١٣) ينظر ترجمته في: الوافي بالوفيات، الصفدي (١٧/٦)، الدرر الكامنة (٢٨/١).

(١٤) ينظر: الوفيات، ابن رافع (٢٧٤/٢)، الدرر الكامنة (٢١٥/٤).

(١٥) ينظر ترجمته في: المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، ابن تغري بردي (٢٤٥/٧)

(١٦) ينظر: الذيل على العبر، أبو زرعة (١٣٣).

(١٧) ينظر ترجمته في: طيقات الشافعية، ابن قاضي شهبة (٨/٤)، الضوء اللامع، السخاوي (٣٤/١١)

(١٨) ينظر ترجمته في: طيقات الشافعية، ابن قاضي شهبة (٥١/٤)، الضوء اللامع (١٢/٧).

٤- موسى بن محمد بن شُهري، شرف الدين (ت: ٧٨٠هـ)، وهو أحد الأمراء، اشتغل بالعلم والفقه حتى أذن له الباريني بالإفتاء[١٩].

٥- أبو بكر محمد بن أحمد بن عمر العجلوني، خطيب سرمين، (ت:٨٠١هـ)[٢٠].

٦- أحمد بن عمر بن محمد بن عثمان ابن العجمي (ت: ٧٨٠هـ)[٢١].

٧- داود بن علي بهاء الدين الكردي الشافعي (ت: ٨٠٣هـ)[٢٢].

٨- محمد بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح الحلبي (ت: ٨٠٧هـ)[٢٣].

٩- عمر بن أحمد بن عبد الله بن المهاجر، زين الدين الحلبي (ت: ٧٧٨هـ)[٢٤].

١٠- محمد بن إسماعيل بن الحسن بن صهيب البابي الحلبي (ت: ٨١٣هـ)[٢٥].

١١- محمد بن علي بن محمد بن هاشم السلمي (ت: ٧٨٩هـ)[٢٦].

١٢- محمد بن أبي بكر بن محمد بن أبي الفتح الشمس البِيْرِي الشافعي، المعروف بابن الحداد (ت: ٨١٩هـ)[٢٧].

١٣- أحمد بن محمد الكفرناوي الحلبي، الشهير بابن القوس[٢٨].

١٤- زين الدين عمر بن محمود بن محمد الكركي (ت: ٧٩٧هـ)[٢٩].

---

(١٩) ينظر ترجمته في: السلوك لمعرفة دول الملوك (٦١/٥)، الدرر الكامنة (١٤٥/٦).

(٢٠) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع (٣٣/٧).

(٢١) ينظر ترجمته في: الدرر الكامنة (٢٧١/١).

(٢٢) ينظر ترجمته في: الدر المنتخب في تكملة تاريخ حلب، ابن خطيب الناصرية (١٠٠٤/٣)، الضوء اللامع (٢١٤/٣).

(٢٣) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع (٨١/٧).

(٢٤) ينظر ترجمته في: الدرر الكامنة (١٧٩/٤).

(٢٥) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع (١٣٦/٧)، بغية الوعاة (٥٤/١).

(٢٦) ينظر ترجمته في: الدرر الكامنة (٣٤١/٥).

(٢٧) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع (١٩٧/٧).

(٢٨) ينظر ترجمته في: الدرر الكامنة (٣٥٨/١).

(٢٩) ينظر ترجمته في الدرر الكامنة (٢٢٥/٤).

١٥- شمس الدين أبو عبد الله البَبَائي[٣٠].

المطلب الرابع: مؤلفاته

العلماء في تأليف الكتب على أنحاء شتى، فمنهم المكثر من التأليف، المقلُّ من التدريس ومواجهة طلبة العلم، ومنهم المقلُّ من التأليف، المكثر من التدريس، ومنهم من اعتدل في ذلك كما هو شأن أغلب العلماء.

والإمام الباريني من الصنف الثاني المكثر من التدريس المقلُّ من التصنيف، فمع تصدره وذيوع صيته إلا أنه لم يؤلف إلا قليلا، ولعل ذلك لما تقدم الإشارة إليه من أنه كان منشغلا بالتدريس، ومواجهة الطلبة، والفتوى للعموم والخصوص، والله يرزق من يشاء بغير حساب.

فمما وقفت عليه من مؤلفاته القليلة ما يلي:

١- إيضاح أقوى المذهبين في مسألة رفع اليدين[٣١].

٢- نظم في أسماء الوليمة[٣٢].

٣- نظم في قواعد النحو[٣٣].

٤- نكتة لطيفة في بيان أضداد الشاطبي[٣٤], وهو الذي أقوم بتحقيقه ودراسته.

٥- نظم في أحوال الهمز، وهو عبارة عن سبعة أبيات مع التعليق عليها، ويقع في لوح واحد تقريبا.

٦- قاعدة في بناء الأفعال للمفعول، وهو نظم في تسعة أبيات.

٧- نظم في ثمانية أبيات، ذَيَّلَ به القاعدة المتقدمة.

---

(٣٠) ذكره في تلاميذ الباريني: ابن قاضي شهبة في طبقات الشافعية (١١٠/٣)، وابن حجر في الدرر الكامنة (٢١٥/٤)، ولم أقف له على ترجمة، والببائي "نسبة إلى ببا بموحدتين مفتوحتين مع التخفيف: بلدة من أعمال البهنسا من صعيد مصر"، توضيح المشتبه، ابن ناصر الدين (١٦٦/١).

(٣١) ذكره حاجي خليفة في في كشف الظنون (٢٠٨/١)، وإسماعيل باشا في هدية العارفين (٧٩٠/١)، وقد نشر بتحقيق د. عبد العزيز الأحمدي في دار البخاري بالمدينة المنورة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

(٣٢) ذكرها الطباخ في إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء (٣٩/٥).

(٣٣) ينظر: طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة (١١٠/٣) ، الدرر الكامنة (٢١٥/٤).

(٣٤) هذا وما بعده من المؤلفات والمنظومات مما وقفت عليه في المجموع الذي فيه هذا المخطوط، ولم يذكرها المترجمون له.

٨- مسألة تتعلق بالطلاق، وهي عبارة عن فتوى تقع في نصف لوح.

المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه

قال عنه ابن قاضي شهبة: "وكان إمامًا عالمًا فاضلًا، فقيهًا، فرضيًا، نحويًا، أديبًا، شاعرًا، بارعًا، ورعًا، زاهدًا، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر"(٣٥).

وقال ابن حجر: "حفظ كتبًا على مذهب الشافعي، وتفقه، وبرع، وأفتى، ودرَّس... وكان عنده تواضع وسكون وعفة"(٣٦).

وقال ابن تغري بردي: "وكان من الفقهاء الأفاضل رحمه الله"(٣٧).

وقال عنه أبو زرعة:" الإمام العلامة زين الدين...وبرع وشغل ودرَّس وأفتى، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر"(٣٨).

(٣٥) طبقات الشافعية (١١٠-١٠٩).

(٣٦) الدرر الكامنة (٤/٢١٥).

(٣٧) النجوم الزاهرة (١١/١٧).

(٣٨) الذيل على العبر (١٣٣).

المبحث الثاني: دراسة الرسالة

المطلب الأول: تحقيق عنوان الرسالة وتوثيق نسبتها إلى مؤلفها.

عنوان هذه الرسالة هو: (نكتة لطيفة في بيان الأضداد التي ذكرها الشاطبي).

ومؤلفها على التحقيق هو: (زين الدين أبو حفص عمر بن عيسى بن عمر الباريني الشافعي).

وذلك للمعطيات التالية:

- نص ما جاء على طرة مخطوطة الرسالة وهو: (نكتة لطيفة في بيان الأضداد التي ذكرها الشاطبي رحمه الله تعالى ورضي عنه، تصنيف الشيخ الإمام العالم العلامة، مفتي المسلمين، مولى الملوك والسلاطين، زين الدين أبي حفص عمر بن العبد الفقير إلى الله تعالى شرف الدين عيسى بن زين الدين أبي حفص عمر الباريني الشافعي، غفر الله له ورضي عنه آمين).

- جاء في المجموع الخطي بعض العبارات التي تدل على أن الناسخ[٣٩] من تلاميذ المؤلف، كقوله في بداية ذكره لمنظومة الباريني في بناء الأفعال للمفعول: (شيخنا زين الدين الباريني), وهذا دليل على أنه أحد تلاميذ المؤلف، فيكون هو أعلم بشيخه.

- أن النسخة الخطية لهذه الرسالة جاءت في مجموع ومعها ثلاثة آثار للعلامة الباريني بخط تلميذه، وكلها كان يذكر أنها من مؤلفات الشيخ الباريني, وهذا يؤكد صحة الاسم وعدم وقوع التصحيف فيها.

وهذه الأدلة كافية في إثبات عنوان الرسالة، وفي إثبات نسبتها إلى مؤلفها، ولا يقدح في ذلك عدم ذكر المترجمين للباريني لها؛ لاحتمال عدم اطلاعهم عليها، لعدم اشتهارها، أو لصغر حجمها.

(٣٩) وهو محمد بن محمد بن يحيى المعري الشافعي، ولم أقف على ترجمته بعد الاجتهاد في البحث عنها.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في كتابه:

- استهل المؤلف رسالته بالكلام على بعض الاستدراكات على الإمام الشاطبي والتي سماها مناقشات، ثم أتبع ذلك الكلام على الأضداد إجمالا، ثم تفصيلا.

- لم يتكلم المؤلف على الأبيات بشرح يتناول ألفاظها من جهة لغوية على ما جرت به عادة الشراح، بل تكلم على الموضوع مباشرة، ولعله ترك ذلك؛ لوضوحه، واتكالا على الشروح الأخرى.

- سلك المؤلف في رسالته مسلك الاختصار، كما تقتضيه طبيعة مقصده الذي نص عليه بقوله: "وبيان المراد منها على سبيل الاختصار".

- لم ينص على مصادره التي اعتمد عليها كمورد لشرحه، وبعد التتبع تبين لي أنه اعتمد على شرح أبي شامة في كثير من مادة رسالته، كما سيلاحظ في أثناء التعليق على الرسالة.

- التزم المؤلف بإيراد الأمثلة على جميع ما يشرحه من كلام الشاطبي.

- زيادة على ما أورده من الكلام المنثور، فقد كان ينظم بعض القواعد التي يرى أن النظم أوفق لها.

المطلب الثالث: مصادره

يبدو أن الشيخ الباريني قد اعتمد على الشروح التي كانت متوفرة في عصره، إلا أن الحظ الأوفر في الاعتماد كان منه على شرح أبي شامة المسمى إبراز المعاني، فقد تتبعته كثيرا فوجدته كذلك، وقد وثقت ذلك في مواضعه من الرسالة.

ولم يكن يصرح بالمصادر، ولعل ذلك بسبب نهجه منهج الاختصار، أو أنه سار على منهج كثير من المتقدمين في عدم التصريح بالمصادر، باعتبار أن العلم مباح بين أهله.

المطلب الرابع: وصف النسخة الخطية ونماذج منها

وقفت على نسخة خطية يتيمة، محفوظة ضمن مجموع خطي برقم ١٨١٦ في مكتبة ولي الدين أفندي باسطنبول(٤٠).

وتقع في أربع ألواح، من اللوح ١٤٤/أ إلى اللوح ١٤٧/أ.

عدد أسطرها ٢١ سطر، وعدد كلمات السطر الواحد ١٢-١٤ كلمة.

ناسخها: محمد بن محمد بن يحيى المعري الشافعي.

كتب على طرتها ما نصه:" نكتة لطيفة في بيان الأضداد التي ذكرها الشاطبي رحمه الله تعالى ورضي عنه.

تصنيف الشيخ الإمام العالم العلامة، مفتي المسلمين، مولى الملوك والسلاطين، زين الدين، أبي حفص عمر بن العبد الفقير إلى الله تعالى شرف الدين عيسى بن زين الدين أبي حفص عمر، الباريني، الشافعي، غفر الله له، ورضي عنه آمين".

وفي آخرها: "والله تعالى أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، والحمد لله وحده، كتبه فقير رحمة ربه محمد بن محمد بن يحيى المعرّي الشافعي عفا الله عنه".

وفي المجموع بعض الرسائل والمنظومات للمؤلف تقع في ثلاثة ألواح، سبق الإشارة إليها في مطلب مؤلفاته.

(٤٠) تفضل أخي فضيلة أ. د. يوسف بن مصلح الردادي بإهدائي هذا المجموع، شكر الله له وجزاه خير الجزاء.

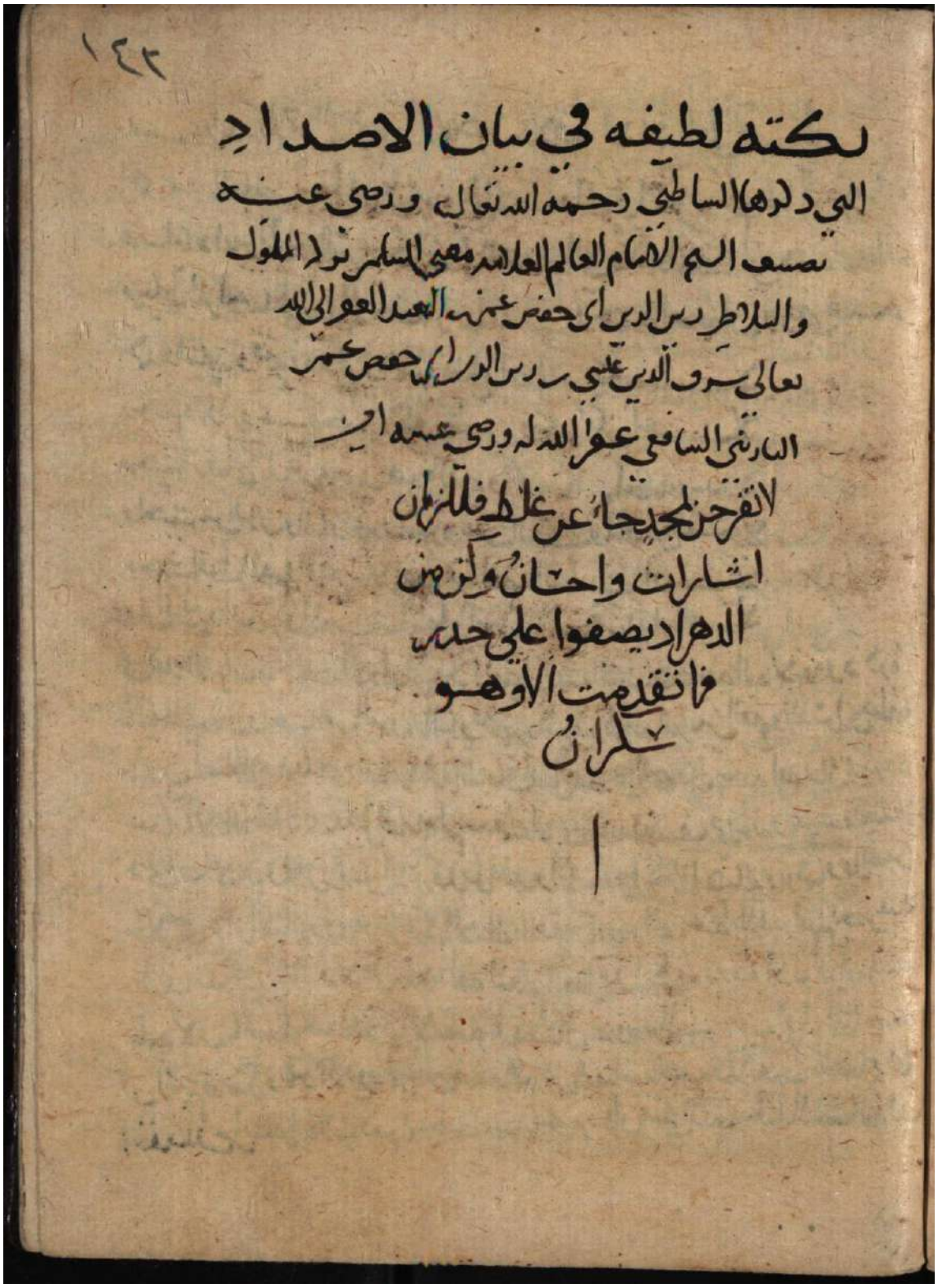
١٤٢

نكتة لطيفه في بيان الاصداد

التي ذكرها الساطي رحمه الله تعالى ورضي عنه

نصف النحو الامام العالم العلامه مفتي المسلمين برد الملوك

والسلاطين درس الدين ابي حفص عمر العبد العواني الله

تعالى سيف الدين علي بن درس الدين ابي حفص عمر

الدرتني الشافعي عفا الله له ورضي عنه امين

لا تقرحن لمجد جاء عن غلط فللزمان

اشارات واحسان وكن من

الدهر اديبا صفوا على حدثه

فما تقدمت الا وهو

سلوان

صفحة الغلاف

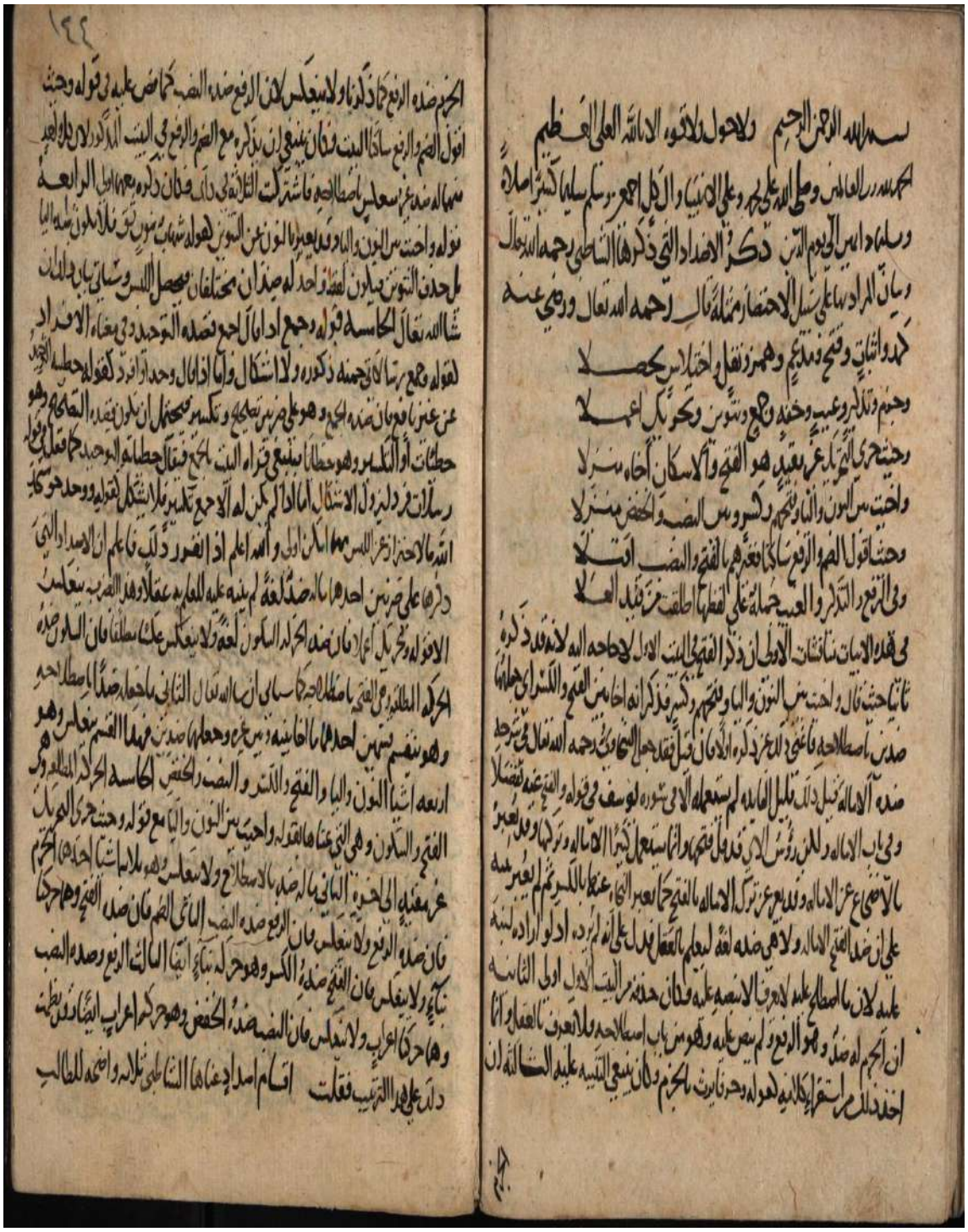

اللوحة الأولى من المخطوط

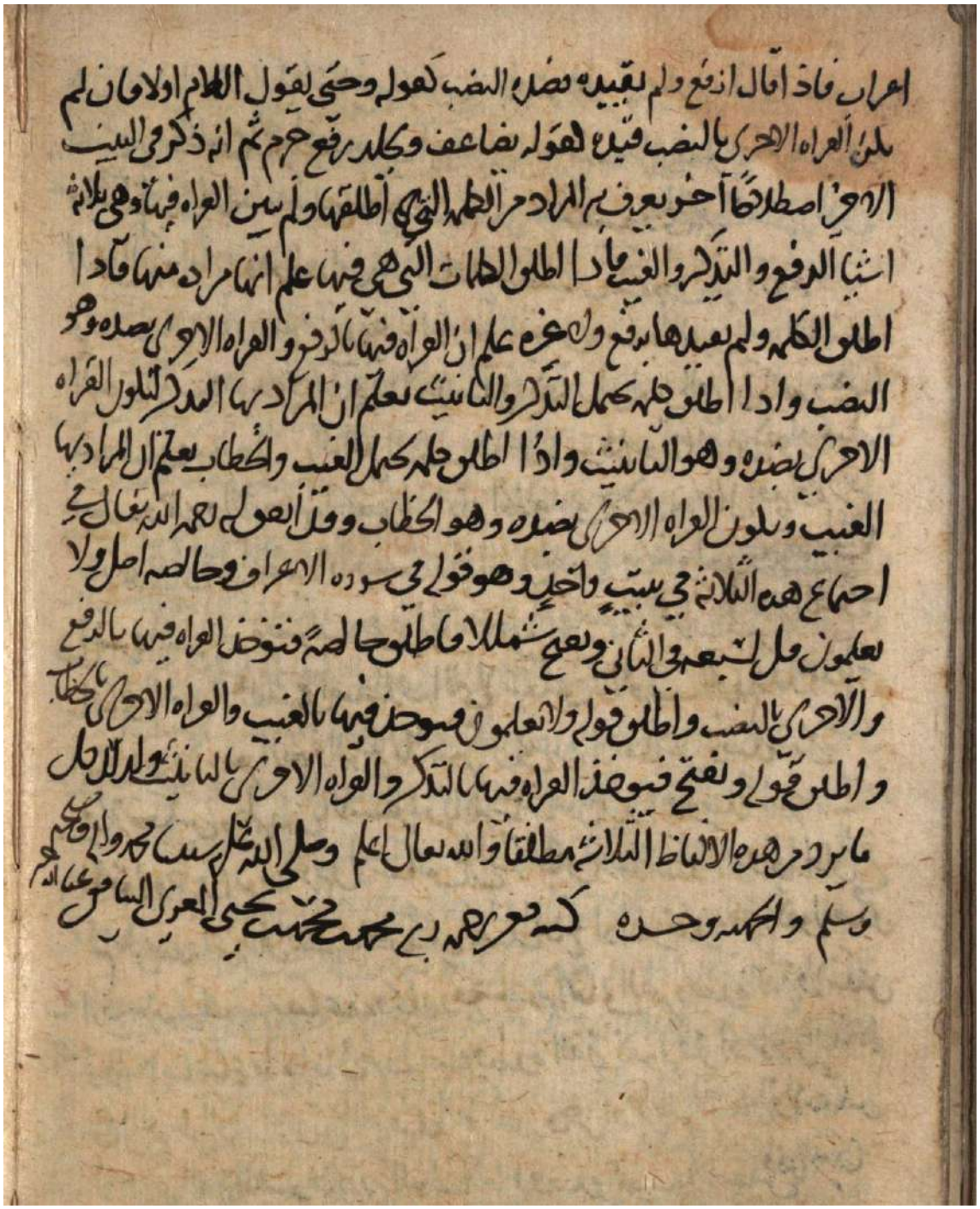

اللوحة الأخيرة من المخطوط

بسم الله الرحمن الرحيم

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العَظيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد، وعلى الأنبياء وآل كل أجمعين، وسلم تسليما كثيرًا، صلاة وتسليمًا دائمين إلى يوم الدِّين.

ذكرُ الأضداد التي ذكرها الشاطبي رحمه الله تعالى، وبيان المراد بها على سبيل الاختصار ممثلةً، قال رحمه الله تعالى ورضي عنه:

كَمَـــدٍّ وَإِثْبَـــاتٍ وَفَتْحٍ وَمُدْغَـــمٍ وَهَمْـــزٍ وَنَقْـــلٍ وَاخْتِلاسٍ تَحَصَّلَا[٥٨]

وَجَـــــزْمٍ وَتَذْكِيرٍ وَغَيْبٍ وَخِفَّـــــةٍ وَجَمْعٍ وَتَنْـوِينٍ وَتَحْرِيكٍ اعمِـــــلَا[٥٩]

وَحَيْثُ جَـــرَى التَّحْرِيكُ غَيْرَ مُقَيَّدٍ هُوَ الْفَتْحُ وَالإِسْكَـــانُ آخَاهُ مَنْزِلَا[٦٠]

وَآخَيْتُ بَيْنَ النُّونِ وَالْيَا وَفَتْحِهِـــمْ وَكَسْرٍ وَبَيْنَ النَّصْبِ وَالخَفْضِ مُنْزِلَا[٦١]

وَحَيْثُ أَقُـولُ الضَّمُّ وَالرَّفْعُ سَـــاكِتًا فَغَيْرُهُمُ بِالْفَتْـــحِ وَالنَّصْبِ أَقْبَلَا[٦٢]

وَفِي الرَّفْـعِ وَالتَّذْكِيرِ وَالْغَيْبِ جُمْـــلَةٌ عَلَى لَفْظِهَا أَطْلَقْتُ مَنْ قَيَّدَ الْعُلَا[٦٣]

في هذه الأبيات مناقشات:

الأولى: أن ذِكرَ الفتح في البيت الأول لا حاجة إليه؛ لأنه قد ذكره ثانيًا حيث قال:

وَآخَيْتُ بَيْنَ النُّونِ وَالْيَا وَفَتْحِهِمْ وَكَسْرٍ..... [٦١]

فذكر أنه آخى بين الفتح والكسر، أي جعلهما ضدين باصطلاحه، فأغنى ذلك عن ذكره أولًا(٤١)، فإن قيل: فقد جعل السخاوي(٤٢) رحمه الله تعالى في شرحه ضِدَّهُ الإمالة(٤٣)، قيل:(٤٤) ذلك قليل الفائدة(٤٥)،لم يستعمله إلا في سورة يوسف، في قوله:

(٤١) إنما يصح هذا لو أراد الشاطبي بالفتح ضد الكسر، وهو غير متحقق لاتفاق شراح القصيدة أن مراده ضد الإمالة كما سياتي، وقد خالفهم في ذلك أبو شامة وتبعه المؤلف، ينظر: إبراز المعاني (١/١٨٠)، كنز المعاني (١/٣٠٣)، العقد النضيد (١/٢٠١).

(٤٢) علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد، أبو الحسن الهمداني السخاوي، الإمام العلامة المقرئ المفسر اللغوي، ولد سنة (٥٥٨هـ) أو (٥٥٩هـ) بالإسكندرية، قرأ القراءات على أبي القاسم الشاطبي وغيره، قرأ عليه خلق كثير منهم الإمام أبو شامة، من مصنفاته: فتح الوصيد في شرح القصيد، والوسيلة إلى شرح العقيلة، وجمال القراء وكمال الإقراء، =

.....والفَتْحُ عَنْهُ تَفَضَّلَا[٧٧٦]

وفي باب الإمالة في قوله:

ولكِن رُؤُوسُ الآيِ قَدْ قَلَّ فَتْحُهَا[٣١٥]

وإنما يستعمل كثيرًا الإمالة وتركها، وقد يعبر بالإضجاع عن الإمالة، وقد يعبر عن ترك الإمالة بالفتح كما يعبر النحاة عنها بالكسر، ثم لم يُعَبِّرْ(٤٦) على أن ضدَّ الفتح الإمالة ولا هي ضده لغةً ليعلم بالعقل(٤٧)، فدل على أنه لم يُرده إذ لو أراده لنبه عليه؛ لأن ما اصطَلَحَ عليه لا يعرف إلا بنصه عليه، فكان حذفه من البيت الأول أولى.

الثانية: أن الجزم له ضد وهو الرفع، ولم ينص عليه، وهو من باب اصطلاحه فلا يعرف بالعقل، وإنما أخذ ذلك من استقراء كلامه، كقوله:

وحَرْفًا يَرِثْ بِالجَزْمِ.....[٨٦٠]

وكان ينبغي التنبيه عليه(٤٨).

الثالثة: أن الجزم ضده الرفع كما ذكرنا ولا ينعكس؛ لأن الرفع ضده النصب كما نص عليه في قوله:

وحَيْثُ أَقُولُ الضَمُّ وَالرَّفْعُ سَاكِتًا[٦٢] البيت

وغيرها من التصانيف النافعة، توفي بدمشق سنة (٦٤٣هـ)، ينظر: معرفة القراء الكبار (١٢٤٥/٣) ، غاية النهاية (٧٨٤/٢) .

(٤٣) فتح الوصيد (١٧٠/١).

(٤٤) القائل أبو شامة، ينظر: إبراز المعاني (١٨٠/١).

(٤٥) قوله قليل الفائدة قد أجاب عنه السمين الحلبي بما ملخصه: أنه لا يلزم ذكر الضدين معا في الكتاب جميعه، بل لو ذكر أحد الضدين مستغنيا به عن الآخر كان وافيا باصطلاحه، ينظر: العقد النضيد (٢٠١/١).

(٤٦) كلمة لم أتبينها، ولعلها (ينبه)، والسياق مستقيم بدونها.

(٤٧) هذه المسألة أجيب عنها بأن مراد الشاطبي مقيد إما بقرينة الباب أو بذكر المقابل (الإمالة)، فذكر الفتح في باب الإمالة أو في مقابلتها يعين ضديتها له بالقرينة، ينظر: العقد النضيد (٢٠٣/١-٢٠٢).

(٤٨) هذا مما تركه الإمام الشاطبي للمزاحمة بالذكاء، فإنا وجدنا أن الجزم لا يكون إلا في المضارع، ففهمنا أن ضده الرفع، ولم يقع الخلاف في النصب والجزم في شيء من الأمثلة، فأبقينا كل أصل على أصله، فتحقق أن الجزم ضد الرفع.

فكان ينبغي أن يذكره مع الضم والرفع في البيت المذكور؛ لأن كل واحد منهما له ضد غير منعكس باصطلاحه، فاشتركت الثلاثة في ذلك، فكان ذكره معهما أولى(٤٩).

الرابعة: قوله: وآخيت بين النون واليا، وقد يعبر بالنون عن التنوين كقوله:

شِهَابِ بِنُونٍ ثِقْ.....[٩٣٢]

فلا تكون ضده الياء، بل حذف التنوين، فيكون لفظ واحد له ضدان مختلفان فيحصل اللبس(٥٠)، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى(٥١).

الخامسة: قوله: (وجمع)، إذا قال اجمع قصده التوحيد وفي معناه الإفراد، لقوله:

وجَمْعُ رِســالاتِيْ حَمَتْهُ ذُكُــورُهُ[٦٩٨]

ولا إشكال، وأما إذا قال وَحِّد أو أَفرِد كقوله:

خَطِيئَتُهُ التَوحِيدُ عنْ غَيرِ نافعٍ[٤٦٣]

فإن ضده الجمع، وهو على ضربين تصحيح وتكسير، فيحتمل أن يكون قصده التصحيح وهو خطيئات، أو التكسير وهو خطايا، فينبغي قراءة البيت بالجمع فيقال: خطيآته التوحيد، كما فعل في قوله: (رسالات فرد) ليزول الإشكال، أما إذا لم يكن له إلا جمع تكسير فلا يشكل كقوله:

وَوَحَّدَ حَقٌّ مَسْجِدَ اللهِ...[٧٢٥]

(٤٩) ينظر: إبراز المعاني (١/١٨٢)، العقد النضيد (١/٢١٠).

(٥٠) ذكر شراح الشاطبية أن اللبس منحصر هنا في اللفظ فقط دون المعنى؛ لاختلاف نوعيهما، فحرف النون يدخل على الفعل المضارع، وأما التنوين فيدخل على الاسم، فلا لبس، ينظر: إبراز المعاني(١/١٨٤)؛ كنز المعاني (١/٣٠٧)؛ العقد النضيد (١/٢١٧).

(٥١) في ص٣٠ - ٣١.

فالاحتراز عن اللَّبس مهما أمكن أولى[٥٢]، والله أعلم.

إذا تقرر ذلك فاعلم أن الأضداد التي ذكرها على ضربين:

أحدهما: ما له ضد لغةً[٥٣] لم ينبه عليه للعلم به عقلًا، وهذا الضرب ينعكس إلا قوله وتحريك اعملا، فإن ضد الحركة السكون لغة[٥٤] ولا ينعكس عكسا مطلقا، فإن السكونَ ضِدُّهُ الحركةُ المطلقةُ، وهي الفتحةُ باصطلاحه، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

الثاني: ما جعله ضدًّا باصطلاحه وهو ينقسم قسمين:

أحدهما: ما آخى بينه وبين غيره وجعلهما ضدين، فهذا القسم ينعكس، وهو أربعة أشياء: النون والياء والفتح والكسر والنصب والخفض، الخامسة[٥٥] الحركة المطلقة وهي الفتح والسكون، وهي التي عناها بقوله:

وآخيتُ بَينَ النُونِ واليا مع قوله: وحيثُ جَرَى التَحرِيكُ غَيرَ مُقَيَّدِ إلى آخره.

الثاني: ما له ضد بالاصطلاح ولا ينعكس، وهو ثلاثة أشياء: أحدها: الجزم، فإن ضده الرفع ولا ينعكس، فإن الرفع ضده النصب.

الثاني: الضم، فإن ضده الفتح، وهما حركتا بناء، ولا ينعكس فإن الفتح ضده الكسر، وهو حركة بناء أيضا.

---

(٥٢) قال الجعبري: "والجمع المطلق يحمل على الصحيح لاطراده ولأنه الأصل، ولا يذكر التكسير إلا معينا لا ختلاف الصيغ"، كنز المعاني (٣٠٧/١).

(٥٣) الأولى أن يسمى الضد المتعين كما سماه السمين الحلبي؛ لأن الضد اللغوي غير مطرد كما في التحريك والسكون نظرا لتعدد الأضداد، فلا يتعين أحدها إلا باصطلاح جديد كما فعل الشاطبي في جعل التحريك المطلق هو الفتح، ينظر: إبراز المعاني (١٨٠/١)، العقد النضيد (١٩٨/١).

(٥٤) الحركة والسكون غير داخلة في هذا الاستثناء المذكور، فإنما استعملت في هذا النظم بمعنى منقول إليه وهو الشكل المعروف: السكون والحركات المعروفة، وهو اصطلاح نحوي، فتبقى القاعدة سليمة وهي كل ما ثبت له ضد لغوي متعين فإنه لا يحتاج إلى التنبيه عليه للعلم به عقلا.

ولو أنه عبر بالضد المتعين لخرج من هذا الإشكال، فلا فرق حينئذٍ بين كونه لغويا أو اصطلاحيا.

(٥٥) هكذا في المخطوط، والصواب (الرابعة) وبه يستقيم السياق.

الثالث: الرفع، وضده النصب، وهما حركتا إعراب، ولا ينعكس فإن النصب ضده الخفض وهو حركة إعراب أيضا، وقد نظمت ذلك على الترتيب فقلت:

أَقْسَـامُ أَضْدَادٍ عَنَاها الشَّـاطِبِي ثَلاثَـةٌ وَاضِحَـةٌ للطَّـالِبِ

قِسْـمٌ أَتَى الضِـدُّ بِهِ مُعَيَّنًا عَقْـلًا وَقِسْمٌ بِاصْطِلَاحٍ عُيِّنا

وَالثَّانِي[٥٦] ضَرْبَانِ فَضَـرْبٌ عُكِسَـا أَضْـدَادُهُ والثَّـانِي[٥٧] لَنْ يَنْعَكِسَا

فَالجزمُ وَالضَّمُ وَرَفْـعٌ ضِدُّهَـا رَفْـعٌ وَفَتْحٌ ثُمَّ نَصْبٌ عَـدُّها

ثَلاثَةٌ أَضْـدَادُهَـا لا تَنْعَكِسْ وَبَعْـدَها أَرْبَعةٌ فِيهـا عُكِسْ

فَالنُّونُ مَعْ يَا مَعَ كَسْـرٍ فَتْـحُ خَفْضٌ مَعَ النَّصْبِ كَذَاكَ الفَتْحُ

مُعَبِّـرًا عَنْهُ بِتَحْرِيـكٍ بِـلا قَيْدٍ مَعَ الإِسْكَـانِ ضِدَّانِ وِلا

وَضِـدُّ تَحْرِيكٍ بِلَا قَيْدٍ وَمَـعْ قَيْدٍ سُكُونٌ ثُمَّ عَكْـسَ الثَّانِ دَعْ

وها أنا أذكر كل واحد من الأضداد التي[٥٨] مُرتبةً، مُقتصرًا على ما ينبغي ذكره ممثلا لها مختصرا.

الأول: المد، وضده القصر لغة فيتعين، وهما مستعملان؛ كلٌّ منهما ضدُّ الآخر، كقوله:

وَفِي حَاذِرُونَ المَدُّ.....[٩٢٧]

وآتَاكُمُ فَاقْصُرْ حَفِيظًا...[١٠٦٤]

الثاني: الإثبات، وضده الحذف لغة، وكلاهما مستعمل أو معناهما[٥٩] كقوله:

وَتُثْبَتُ فِي الحَالَينِ دُرًا لَوَامِعًا[٤٢٠]

....واحذِفِ الواوَ دُخْلُلا[٩٤٨]

(٥٦) هكذا في المخطوط (الثاني) بإثبات الياء، والصواب حذفه؛ لكي يستقيم وزن البيت.

(٥٧) ينظر الحاشية السابقة.

(٥٨) هكذا في المخطوط (التي) ولعلها تصحفت على الناسخ من كلمة [الخ]فتصبح العبارة كل واحد من الأضداد إلى آخرها مرتبة.

(٥٩) أي معنى الإثبات والحذف كـ(زد) و(دع) المذكورين وغيرهما.

والوَاوَ زِدْ بَعْدَ مُفْسِـــدِينَ[٦٩١]

.....وما الواوَ دَعْ كَفَى[٦٨٥]

الثالث: الفتح، وقد تقدم أن لا حاجة إلى ذكره هنا، وأن ضدَّه الإمالةُ ضعيفٌ(٦٠).

الرابع: المدغم، وهو مصدر بمعنى الإدغام؛ لأن ما عُطِفَ عليه مصادِرُ فضدُّهُ الإظهار، وهما مستعملان كقوله:

تُمِدُّونَنِي الإِدْغَامُ.....[٩٣٧]

وَأَظْهِرْ لَدَى وَاعٍ.....[٢٧٣]

الخامس: الهمز، وضده ترك الهمز وهما مستعملان، وعليه إدراج هذا الضرب في ضرب الحذف والإثبات، فإن حقيقته ترجع إليه(٦١)، كقوله:

وَيَأْجُوجَ مَأْجُوجَ اهمِزِ الكُلَّ ناصِرًا[٨٥٢]

وَوَرْشٌ لِيَلَّا وَالنَّسِـــــيءُ بِيَـائِـــهِ[٢٢٤]

وَنُنسِهَا مِثْلُهُ مِنْ غَيْرِ هَمْـزٍ.....[٤٧٥]

السادس: النقل، وهو عبارة عن نقل حركة الهمز إلى الساكن قبلها وحذفها، وضده إبقاء الهمزة والساكن على حالهما، وقد وقع التقييد بالنقل في القصيد لا بضده، كقوله:

وَنَقْلُ رِدًا عَنْ نَافِعٍ.....[٢٣٤]

وَنَقْلُ قُرَانٍ.....[٥٠٢]

وفي معناه التسهيل كقوله:

لأَعْنَتَكُمْ بِالـخُلْفِ أَحْمَدُ سَهَّلَا [٥٠٩]

والإبدال(٦٢) كقوله:

(٦٠) تقدم التعليق على هذه المسألة، وأن الصواب على خلاف ما ذهب إليه المؤلف.

(٦١) كون حقيقته ترجع إليه ليس على إطلاقه، فإن منه صورا لا يمكن أن تندرج تحت الحذف والإثبات، مثل إبدال الهمز ألفا أو ياء أو واوا، فإن هذا ليس حذفًا قطعًا، ينظر: العقد النضيد (١/٢٠٦-٢٠٥).

(٦٢) سبقه إلى هذا المعنى أبو شامة في إبراز المعاني (١/١٨١)، وقد تعقبه السمين الحلبي بقوله: " وفيه نظر؛ إذ الإبدال والتسهيل أشبه بباب الهمز وتركه من النقل وتركه، وقد جعل هو [يعني أبا شامة] نحو چ ڈ ڈ چ و چ ۆ چ من باب الهمز وتركه". العقد النضيد (١/٢٠٨).

وكَمْ مُبْدِلٍ جَلَا.....[٥٥٩]

السابع: الاختلاس، ومعناه خطف الحركة والإسراع بها، وضده إشباعٌ، وقد وقع التقييد بالاختلاس دون الإشباع أيضا،كقوله:

.....وكَمْ جَلِيْلٍ عَنِ الدُّورِيِّ مُخْتَلِسًا جَلَا[٤٥٥]

ويعبر عنه بالإخفاء أيضا، كقوله:

وَأَخْفَى بَنُو حَمْدٍ.....[٧٤٨]

الثامن: الجزم، وقد تقدم أنه كان ينبغي ذكره مع الضم والرفع، فلنذكره معهما إن شاء الله تعالى.

والتاسع: التذكير، وضده التأنيث وهما مستعملان كقوله:

وَذَكَّرَ تُسْقَى.....[٧٨٨]

وَذَكِّرْ فَنَادَاهُ.....[٥٤٤]

وَأَنِّثْ يَكُنْ عَنْ نَافِعٍ(٦٣)

العاشر: الغيب وضده [الخطاب](٦٤) وكلاهما مستعمل، كقوله:

وَلَا يَعْبُدُونَ الغَيبُ.....[٤٦٣]

وفي أَمْ تَقُولُونَ الخطابُ...[٤٨٧]

والتحقيق أن ضد الغيبة الحضور مطلقا، وهو ينقسم إلى خطاب وتكلم، ولكن لما كان الغالب تردد القراء بين الغيبة والخطاب جعلهما ضدين، والتردد بين التكلم والغيبة قليل، كقوله في الأعراف: ﴿ وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ ﴾ [١٤١]، لما قُرِئا بالغيبة والتكلم:

وَأَنجَى بِحَذْفِ الياءِ والنُّونِ كُفِّلَا[٦٩٦]

فعبر عنهما بالحذف والإثبات(٦٥).

الحادي عشر: الخفة، وضدها الثقل، وكلاهما مستعمل كقوله:

وخِفُّ قدره دان(٦٦).....[١٠٦٠]

(٦٣) هكذا في المخطوط، والصواب (عن دارم).

(٦٤) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط، والسياق يقتضيه.

(٦٥) ينظر: إبراز المعاني (١/١٨٣-١٨٢)، العقد النضيد (١/٢١٢-٢١١).

وثقَّلَ غَسَّاقًا.....[١٠٠٢]

وَشَدَّدَ حَفْصٌ مُنْزَلٌ.....[٦٦٢]

الثاني عشر: الجمع، وضده التوحيد، ومثله الإفراد، وكلها مستعمل،كقوله:

وَجَمْعُ رِسَالَاتِي.....[٦٩٨]

رِسَالَاتِ فَرْدٌ.....[٦٦٤]

وَوَحَّدَ حَقٌّ مَسْجِدَ اللهِ...[٧٢٥]

فإذا ذكر الجمع كان ضده التوحيد والإفراد، وإذا ذكر التوحيد أو الإفراد فضده الجمع، إلا أن الجمع ينقسم إلى تصحيح وتكسير، فإن لفظ به اتضح كقوله:

رِسَالَاتِ فَرْدٌ.....[٦٦٤]

وإن لفظ بالإفراد فقد يكون ضده جمع السلامة كقوله:

خَطِيئَتُهُ التَّوحِيدُ.....[٤٦٣]

وقد يكون جمع التكسير كقوله:

وَوَحَّدَ حَقٌّ مَسْجِدَ اللهِ...[٧٢٥]

وهكذا التلفظ بالجمع فيقرأ البيت: خَطِيآتُهُ التَّوحِيدُ(٦٧).

ولكل واحدٍ من الجمع والإفراد ضدٌّ لغة وهو التثنية، ولكن لم يجئ إلا ضميرها، ولقلته أدرجه في باب الحذف والإثبات كقوله:

وَدَعْ مِيْمَ خَيرًا مِنْهُما....[٨٣٩]

وفي باب المد والقصر كقوله:

وَحُكْمُ صِحَابٍ قَصْرُ هَمزَةِ جَاءَنَا[١٠٢٤]

الثالث عشر: التنوين، وضده ترك التنوين، إما لعدم الطرف(٦٨) أو للإضافة، وكلاهما مستعمل لفظا(٦٩) ومعنى(٧٠) كقوله:

(٦٦) هكذا في المخطوط، والصواب (وخف قدرنا دار).

(٦٧) لايلزم هذا فقد سبق تحقيق هذه المسألة، وأن الأصل في الجمع المطلق أن يحمل على السلامة.

(٦٨) هكذا في المخطوط، والصواب (الصرف).

(٦٩) أي بلفظ التنوين وما يشتق منه.

.....ونَوِّنُوا عُـزَيرٌ رِّضَـــى نَـــصٍّ[٧٢٦]

ثَمُودَ مَعَ الفُرْقَانِ والعَنْكَبُوتِ لَمْ يُنَوَّنْ.....[٧٦٢]

.....قَلْبِ نَوْ وِنُوا مِنْ حَمِيدٍ.....[١٠١٢]

.....خَالِصَةٍ أَضِفْ[١٠٠١]

.....أُكْلٍ أَضِفْ حُلَا[٩٧٩]

وقد يعبر عنه بالنون نفيًا وإثباتًا كما تقدم، كقوله:

شِهَابِ بِنُونٍ ثِقْ.....[٩٣٢]

مَعًا سَبَأً افتَحْ دُونَ نُوْنٍ....[٩٣٣]

وكان الأحسن أن يتجنب ذلك؛ لأنه قد آخى بين النون والياء، فيتحدُ اللفظ في ضِدٍّ، وضِدُّهُ مختلفٌ، وطريق الفرق بينهما: أنه إن كان الحرف المختلف فيه فعلا مضارعًا كان ضده الياء، وإن كان اسمًا تكون النون عبارة عن التنوين، فيكون ضدها ترك التنوين(٧١).

الرابع عشر: التحريك وضده السكون، وهما مستعملان؛ لكنه لا ينعكس عكسًا مطلقًا كما تقدم، وسنعيدُه إن شاء الله تعالى، وسواء كان مطلقًا كقوله:

مَعًا قَدْرُ حَرِّكْ مِنْ صِحَابٍ...[٥١٣]

أو مقيدًا بضم كقوله:

وَحُرِّكَ عَيْنُ الرُّعْبِ ضَمًّا...[٥٧٢]

.....واللَّامَ حرَّكُوا بِرَفعٍ.....[٤٧٩]

وكذا إذا قيده بنصب أو غيره، فضد جميع ذلك السكون، ولا ينعكس مطلقًا، إنما ضد السكون الحركة المطلقة وهي الفتح، كقوله:

وَيَطْهُرْنَ فِي الطَّاءِ السُّكُونُ...[٥١٠]

فإذا أطلق السكون يكون ضده الفتح، وإن كان ضده غير الفتح قيده كقوله:

وَأَرْنَا وَأَرْنِي ساكِنَ(٧٢) الكَسْرِ.....[٤٨٥]

(٧٠) أي بما يفهم التنوين أو عدمه مثل الإضافة.

(٧١) ينظر: إبراز المعاني (١/١٨٤)، العقد النضيد (١/٢١٧-٢١٦).

وقد اجتمعا في قوله في ﴿دَرَسْتَ﴾[الأنعام:١٠٥]:

وَحَرِّكْ وَسَكِّنْ كَافيًا...[٦٥٨]

فأطلق التحريك في السين فضده تسكينها، وأطلق التسكين في التاء فضده الفتح، ومما يدل على أن الحركة المقيدة ضدها السكون أيضا قوله:

وحمزةُ وَلْيَحْكُمْ بِكَسْرٍ وَنَصْبِهِ يُحَرِّكُهُ.....[٦٢٠]

فلولا قوله: (يحركه) ليؤخذ ضده السكون في اللام والميم لأخذنا ضد الكسر الفتح، وضد النصب الخفض على اصطلاحه فيهما، فلما قيدها بالتحريك أخذنا ضد التحريك وهو السكون على أنه ضده لغة كما تقدم، فافهم ذلك[٧٣].

فهذا من الأضداد لغة، ولا ينعكس مطلقا لتعدد الحركة، وإنما ينعكس إلى الفتح خاصة كما تقدم، وهو التحريك المطلق، لا المقيد.

فهذه جملة الأضداد لغة، وهي اثنا عشر لإسقاط الفتح والجزم منها لذكرهما فيما بعد، وإنما عددتهما مع الأضداد، وأن أذكر حكمهما لاشتمال نظمه عليهما، وأخرت ذكر حكمهما إلى الموضع اللائق به.

وأما ما هو ضد بالاصطلاح فهو ضربان: ضرب لا[٧٤] ينعكس، وهو أربعة، وضرب لا ينعكس، وهو ثلاثة.

الضرب الأول: المنعكس الأول: التحريك المطلق وهو عبارة عن الفتح، فإذا[٧٥] قال: حرك، وأطلق، فهو عبارة عن الفتح، وضده الإسكان، وينعكس باصطلاحه كُلًّا، وأما إذا قال: ضُمَّ أو نحوه كما تقدم؛ فإنَّ لها أضداد[٧٦] ذكرها في مواضعها، ومثال ذلك ما تقدم من قوله:

(٧٢) هكذا في المخطوط، والصواب (ساكنا) لأنه وصف للاثنين، كما هو ثابت في نص الشاطبية.

(٧٣) ينظر: إبراز المعاني (١٨٤/١)، العقد النضيد (٢١٩/١-٢١٨).

(٧٤) حرف (لا) مقحم هنا؛ لأن المعنى لا يستقيم به.

(٧٥) كرر الناسخ كلمة (فإذا).

مَعًا قَدْرُ حَرِّكْ مِنْ صِحَابٍ...[٥١٣]

وقوله:

وَيَطْهُرْنَ فِي الطَّاءِ السُّكُونُ...[٥١٠]

ومن قوله في﴿ دَرَسْتَ ﴾[الأنعام:١٠٥]:

وَحَرِّكْ وَسَكِّنْ كَافيًا...[٦٥٨]

فالفتح على وجهين: أحدهما: أن يعبر عنه بالتحريك من غير تصريح به فيكون ضده السكون، وينعكس، وإن صرح بلفظه فقال: افتح ونحو ذلك، فضده الكسر لا السكون، وقد خرج عن الأصل المتقدم في موضع واحد، وهو قوله:

وفي الصَّعْقَةِ اقْصُرْ مُسْكِنَ العَيْنِ...[١٠٤٦]

فأطلق الإسكان، فيكون ضدُّه الحركةَ المطلقةَ وهي الفتح من اصطلاحه، وليس كذلك، وكان حقه أن يقول: مسكن الكسر؛ ليتخلص من ذلك(٧٧)، ويمكن أن يكون مثله قوله:

وإِسْكَانُ بَارِئْكُمْ.....[٤٥٤]

فإنه لا يفهم منه أن ضده الكسر، فلو قال: (وبارِئكُم سَكِّنْ) لاستقام وصار كالذي بعده وتخلص من الإيراد، وقد يقال إن الفتح في الموضعين متعذِّر؛ لأن فَاعَلٌ بفتح العين ليس من الأبنية، وبارئكم مجرور بإلى، فكأنه مقيد بالوجه الذي لا يمكن غيره لتعينه، وعلى الجملة فالاحتراز أولى(٧٨).

الثاني: النون والياء، وهما ضدان بالاصطلاح منعكسان مستعملان، كقوله:

ونُدْخِلْهُ نُونٌ.....[٥٩٢]

(٧٦) هكذا في المخطوط، وهو مُخَرَّج على لغة ربيعة، ولكن المؤلف لم يستخدم هذه اللغة في نظائرها، فيكون الصواب على الأصل المشهور(أضدادا) كما يقتضيه الإعراب، لأنه اسم (إنَّ).

(٧٧) أي ليتخلص من الخروج عن الأصل، وقد اتفق شراح القصيدة أن حكم الضد يؤخذ منه القراءة الأخرى، واختلفوا في مأخذها، فبعضهم قال بأنه من الشهرة؛ لأنها قراءة الستة الباقين، وبعضهم قال يؤخذ من النظير المجمع عليه في سورة البقرة وهو قوله تعالى: چ ڭ ڭ چ[٥٥]، ينظر: اللالئ الفريدة (٣/٣٩٠)، كنز المعاني (٥/٢٣٣٣)، العقد النضيد، السمين الحلبي، تحقيق: خالد أبو الجود (٩/١٨٠ - ١٨١).

(٧٨) والخلاصة أنه لما أُمنَ اللبسُ بتعين الضد لفظا استُغنِيَ بذلك عن طرد الاصطلاح.

ونُؤْتِيهِ باليا.....[٦٠٦]

وقد تقدم أنه قد يعبر بالنون عن التنوين وضابط الفرق بينهما.

الثالث: الفتح والكسر، وهما حركتا بناء، وكلاهما مستعمل، كقوله:

إِنَّ الدِّينَ بالفَتحِ....[٥٤٨]

....إِنَّ اللهَ....[٥٥٤]

وهما منعكسان مستعملان.

الرابع: النصب والخفض، وهما حركتا إعراب، كقوله:

وبينكم انصب[٧٩].....[٩٥٣]

وحمزةُ والأرْحَامِ بالخَفْضِ...[٥٨٧]

فإذا كان الخلاف في حركتي بناء قال: افتح أو ضم، وإذا كان في حركتي إعراب: انصب أو اخفض، وقد اختل على[٨٠] ذلك في موضع واحد وهو قوله:

في [قيله][٨١] اكسِرْ واكسِرِ الضَّمَّ...[١٠٢٨]

وصوابه: وفي [قيله][٨٢] اخفض؛ لأنها حركة إعراب على اللام.

الضرب الثاني: الأضداد الثلاثة في اصطلاحه التي لا تنعكس.

الأول: الجزم، وقد تقدم أنه كان ينبغي ذكره مع الضم والرفع؛ للاشتراك في عدم الانعكاس، وضده الرفع عنده، ولا ينعكس، وعلم ذلك بالاستقراء من كلامه من غير نص عليه، ولا هو ضده لغة ليعرف بالعقل، كقوله:

وحَرْفًا يَرِثْ بِالجَزْمِ.....[٨٦٠]

ولا ينعكس، بل إذا أطلق الجزم فضدُّهُ الرفعُ، وإذا أطلق الرفع لم يكن ضده الجزم، بل النصب، فحينئذٍ يقيد الرفع إذا كان ضدَّهُ الجزم كقوله:

---

(٧٩) هكذا في المخطوط، والصواب (وانصب بينكم).

(٨٠) هكذا في المخطوط، والأنسب في السياق أن يكون (عليه)، ويؤيده النص عند أبي شامة في إبراز المعاني (١٨٧/١).

(٨١) في المخطوط (قيلها)، والصواب ما أثبته كما جاء في الآية القرآنية.

(٨٢) ينظر التعليق السابق.

يُصَدِقُنِي ارْفَعْ جَزْمَهُ فِي نُصُوصِهِ[٩٤٨]

يُضَاعَفْ وَيَخْلُدْ رَفْعُ جَزْمٍ.....[٩٢٤]

الثاني: الضم وضده الفتح ولا ينعكس، وهما حركتا بناء، فإذا قال ضم ولم يقيده فضده الفتح، كقوله:

وفي إذْ يُرَونَ الياءُ بالضَّمِّ ...[٤٩٣]

فإن لم تكن القراءة الأخرى بالفتح قيد الضم، كقوله:

وَجُزْءًا وَجُزْءٌ ضَمَّ الإسْكَانَ...[٥٢٤]

ولا ينعكس؛ لأن ضد الفتح الكسر كما تقدم.

الثالث: الرفع وضده النصب، ولا ينعكس، وهما حركتا إعراب، فإذا قال ارفع ولم يقيده فضده النصب، كقوله:

وحتى يَقُولَ [الرَّفْعُ فِي] (٨٣) اللَّامِ أُوِّلَا[٥٠٦]

فإن لم تكن القراءة الأخرى بالنصب قيده كقوله:

يُضَاعَفْ وَيَخْلُدْ رَفْعُ جَزْمٍ.....[٩٢٤]

ثم إنه ذكر في البيت الآخر(٨٤) اصطلاحا آخر، يعرف به المراد من الكلمة التي أطلقها ولم يبين القراءة فيها، وهي ثلاثة أشياء: الرفع والتذكير والغيب، فإذا أطلق الكلماتِ التي هي فيها عُلِمَ أنها مراده منها، فإذا أطلق الكلمة ولم يقيدها برفع ولا غيره عُلِمَ أن القراءة فيها بالرفع، والقراءة الأخرى بضده وهو النصب، وإذا أطلق كلمة تحتمل التذكير والتأنيث يُعلَم أن المراد بها التذكير لتكون القراءة الأخرى بضده وهو التأنيث، وإذا أطلق كلمة تحتمل الغيب والخطاب يُعلَم أن المراد بها الغيب، وتكون القراءة الأخرى بضده وهو الخطاب، وقد اتفق له رحمه الله تعالى في اجتماع هذه الثلاثة في بيت واحد، وهو قوله في سورة الأعراف:

وَخَالِصَةٌ أَصْلٌ ولا يَعْلَمُونَ قُلْ لِشُعْبَةَ فِي الثَّانِي وَيُفْتَحُ شَمْلَلَا[٦٨٤]

(٨٣) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط.

(٨٤) يقصد قول الشاطبي: وَفِي الرَّفْعِ وَالتَّذْكِيرِ وَالْغَيْبِ جُمْلَةٌ عَلَى لَفْظِهَا أَطْلَقْتُ مَنْ قَيَّدَ الْعُلَا[٦٣]

فأطلق (خالصة) فتؤخذ القراءة فيها بالرفع، والأخرى بالنصب، وأطلق قوله (ولا يعلمون) فيؤخذ فيها بالغيب، والقراءة الأخرى بالخطاب، وأطلق قوله (وَيُفْتَحُ) فيؤخذ القراءة فيها بالتذكير، والقراءة الأخرى بالتأنيث، وكذلك كل ما يرد من هذه الألفاظ الثلاثة مطلقا، والله تعالى أعلم.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، والحمد لله وحده.

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث، أسجل أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها، وهي:

أولا: النتائج:

١- أن العلامة الباريني اعتمد بشكل أساسي على شرح الإمام أبي شامة في معظم رسالته.

٢- استدرك المؤلف على الإمام الشاطبي في بعض المواضع، وبعد البحث والدراسة تبين لي أن أغلبها له وجه، وأن الإمام الشاطبي لم يخرج فيها عن اصطلاحه.

٣- تنوع أساليب المؤلف في الكلام على أضداد الإمام الشاطبي، ما بين مناقشات واستدراكات، ونظم لبعض المسائل، وشرح منثور مع ضرب الأمثلة.

ثانيا: التوصيات:

٤- أوصي بتتبع هذا النوع من الرسائل في المخطوطات والمجامع، فإن فيها فوائد كثيرة، ويوجد بها كثير من التراث الذي يظن أنه مفقود.

٥- أوصي بتحقيق ودراسة باقي رسائل العلامة الباريني، ومحاولة الكشف عن باقي سيرته، وشيوخه، وأثره فيمن بعده.

فهرس المصادر والمراجع

١- إبراز المعاني من حرز الأماني، أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل (ت:٦٦٥هـ)، (محقق)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

٢- إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، محمد راغب الطباخ، (محقق)، دار القلم العربي، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت:٧٧٤هـ)، (محقق)، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٤- تقويم البلدان، أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود، (محقق)، دار الطباعة السلطانية، باريس، (د. ط)، ١٨٤٠م.

٥- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)، (محقق)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

٦- حرز الأماني ووجه التهاني، قاسم بن فيرُّه الشاطبي (ن:٥٩٠هـ)، (محقق)، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ — ٢٠١٦م.

٧- الدر المنتخب في تكملة تاريخ حلب، علي بن محمد المعروف بابن خطيب الناصرية الحلبي (ت:٨٤٣هـ)، (محقق)، الطبعة الأولى، ٢٠١٨م.

٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، (محقق)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٩- ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، تقي الدين محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الفاسي (ت: ٨٣٢هـ)، (محقق)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ -١٩٩٠م.

١٠- الذيل على العبر في خبر من غبر، أبو زرعة أحمد بت عبد الرحيم العراقي (ت:٨٢٦هـ)، (محقق)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٩م.

١١- السلوك لمعرفة دول الملوك، أحمد بن علي بن عبد القادر المقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، (محقق)، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد الحنبلي، (ت:١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
١٣- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، (د. ط)، (د. ت).
١٤- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت:٧٧١هـ)، (محقق)، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
١٥- طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت:٨٥١هـ)، (محقق)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ..
١٦- العقد النضيد عفي شرح القصيد، أحمد بن يوسف بن محمد المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، (محقق)، دار نور المكتبات للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٧- غاية النهاية في أسماء رجال القراءات أولي الرواية، محمد بن محمد ابن الجزري (ت:٨٣٣هـ)، (محقق)، دار اللؤلؤة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م.
١٨- فتح الوصيد في شرح القصيد، علم الدين علي بن محمد السخاوي (ت:٦٤٣هـ)، (محقق)، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
١٩- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي المشهور بحاجي خليفة (ت:١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٤١م.
٢٠- كنز المعاني في شرح حرز الأماني، إبراهيم بن عمر الجعبري (ت:٧٣٢هـ)، (محقق)، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

٢١- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، (محقق)، مركز البحوث الإسلامي التابع لوقف الديانة التركي، استانبول، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٢٢- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي أبو المحاسن، جمال الدين (ت:٨٧٤هـ)، (محقق)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، (د. ط)، ١٩٩٣م.

٢٣- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي الظاهري الحنفي (ت: ٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٤٨هـ - ١٩٢٩م.

٢٤- نكت الهميان في نكت العميان، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت:٧٦٤هـ)، (محقق)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٢٥- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين الباباني البغدادي (ت:١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية إستانبول، (د.ط)، ١٩٥١م.

٢٦- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (ت:٧٦٤هـ)، (محقق)، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٢٧- الوفيات، محمد بن هجرس بن رافع السلامي (ت: ٧٧٤هـ)، (محقق)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

Romanization of sources

1- Ibrāz al-maʻānī min Ḥirz al-amānī, Abū Shāmah ʻAbd al-Raḥmān ibn Ismāʻīl (t : 665h), (Muḥaqqiq), al-Jāmiʻah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1413h.

2- Iʻlām al-nubalā’ bi-tārīkh Ḥalab al-shahbā’, Muḥammad Rāghib al-Ṭabbākh, (Muḥaqqiq), Dār al-Qalam al-ʻArabī, Ḥalab, al-Ṭabʻah al-thāniyah, 1409H-1989m.

3- al-Bidāyah wa-al-nihāyah, Abū al-Fidā’ Ismāʻīl ibn ʻUmar ibn Kathīr al-Dimashqī (t : 774h), (Muḥaqqiq), Dār Hajar, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1418 H-1997 M.

4- Taqwīm al-buldān, Abū al-Fidā’, ʻImād al-Dīn Ismāʻīl ibn ʻAlī ibn Maḥmūd, (Muḥaqqiq), Dār al-Ṭibāʻah al-sulṭānīyah, Bārīs, (D. Ṭ), 1840m.

5- Tawḍīḥ al-Mushtabih fī ḍabṭ Asmā’ al-ruwāh wa-ansābuhum w’lqābhm wa-kunāhum, Muḥammad ibn ʻAbd Allāh al-Dimashqī al-Shāfiʻī, Shams al-Dīn, al-shahīr bi-Ibn Nāṣir al-Dīn (al-mutawaffá : 842h), (Muḥaqqiq), Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1993M.

6- Ḥirz al-amānī wa-wajh al-tahānī, Qāsim ibn fyrruh al-Shāṭibī (N : 590h), (Muḥaqqiq), Dār al-Bashā’ir al-Islāmīyah, Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1437h – 2016m.

7- al-Durr al-Muntakhab fī Takmilat Tārīkh Ḥalab, ʻAlī ibn Muḥammad al-maʻrūf bi-Ibn Khaṭīb al-Nāṣirīyah al-Ḥalabī (t : 843h), (Muḥaqqiq), Mu’assasat ʻAbd al-ʻAzīz Saʻūd al-Bābaṭīn al-Thaqāfīyah, al-Ṭabʻah al-ūlá, 2018m.

8- al-Durar alkāmnh fī aʻyān al-mi’ah al-thāminah, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ʻAlī Ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī (t : 852h), (Muḥaqqiq), Majlis Dā’irat al-Maʻārif al-ʻUthmānīyah, Ḥaydar Abād, al-Ṭabʻah al-thāniyah, 1392h-1972m.

9- Dhayl al-Taqyīd fī ruwāt al-sunan wa-al-asānīd, Taqī al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻAlī, Taqī al-Dīn, Abū al-Ṭayyib al-Makkī al-Fāsī (t : 832h), (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, Bayrūt, Lubnān, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1410h-1990m.

10- al-Dhayl ʻalá al-ʻibar fī khabar min ghabar, Abū Zurʻah Aḥmad bit ʻAbd al-Raḥīm al-ʻIrāqī (t : 826h), (Muḥaqqiq), Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1404h-1989m.

11- al-sulūk li-ma‘rifat duwal al-mulūk, Aḥmad ibn ‘Alī ibn ‘Abd al-Qādir al-Maqrīzī (t : 845h), taḥqīq : Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Lubnān – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1418h-1997m.
12- Shadharāt al-dhahab fī Akhbār min dhahab, ‘Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad ibn Muḥammad Ibn al-‘Imād al-Ḥanbalī, (t : 1089h), (Muḥaqqiq), Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1406 H-1986 M.
13- al-ḍaw’ al-lāmi‘ li-ahl al-qarn al-tāsi‘, Abū al-Khayr Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān al-Sakhāwī (t : 902h), Manshūrāt Dār Maktabat al-ḥayāh, Bayrūt, (D. Ṭ), (D. t).
14- Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrá, Tāj al-Dīn ‘Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn al-Subkī (t : 771h), (Muḥaqqiq) wa ‘Abd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw, Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, 1413h.
15- Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah, Abū Bakr ibn Aḥmad ibn Muḥammad al-Dimashqī, Taqī al-Dīn Ibn Qāḍī Shuhbah (t : 851h), (Muḥaqqiq), Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1407 H.
16- al-‘Iqd al-naḍīd ‘ufī sharḥ al-qaṣīd, Aḥmad ibn Yūsuf ibn Muḥammad al-ma‘rūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī (t : 756h), (Muḥaqqiq), Dār Nūr al-Maktabāt lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, Jiddah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1422h-2001M.
17- Ghāyat al-nihāyah fī Asmā’ rijāl al-qirā’āt ūlī al-riwāyah, Muḥammad ibn Muḥammad Ibn al-Jazarī (t : 833h), (Muḥaqqiq), Dār al-Lu’lu’ah, al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1438h-2017m.
18- Fatḥ al-waṣīd fī sharḥ al-qaṣīd, ‘ilm al-Dīn ‘Alī ibn Muḥammad al-Sakhāwī (t : 643h), (Muḥaqqiq), Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, 1426-2005m.
19- Kashf al-ẓunūn ‘an asāmī al-Kutub wa-al-Funūn, Muṣṭafá ibn ‘Abd Allāh Kātib Jalabī al-mashhūr bi-Ḥājjī Khalīfah (t : 1067h), Maktabat al-Muthanná, Baghdād, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1941m.
20- Kanz al-ma‘ānī fī sharḥ Ḥirz al-amānī, Ibrāhīm ibn ‘Umar al-Ja‘barī (t : 732h), (Muḥaqqiq), Maktabat Awlād al-Shaykh lil-Turāth, al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 2011M.
21- ma‘rifat al-qurrā’ al-kibār ‘alá al-Ṭabaqāt wāl’‘ṣār, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān al-Dhahabī (t : 748h),

(Muḥaqqiq), Markaz al-Buḥūth al-Islāmī al-tābi‘ li-waqf al-diyānah al-Turkī, Istānbūl, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1416h-1995m.

22- al-Manhal al-Ṣāfī wālmstwfá ba‘da al-Wāfī, Yūsuf ibn tghry Bardī Abū al-Maḥāsin, Jamāl al-Dīn (t : 874h), (Muḥaqqiq), al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, al-Qāhirah, (D. Ṭ), 1993M.

23- al-nujūm al-Zāhirah fī mulūk Miṣr wa-al-Qāhirah, Yūsuf ibn tghry Bardī al-Ẓāhirī al-Ḥanafī (t : 874h), Wizārat al-Thaqāfah wa-al-Irshād al-Qawmī, Dār al-Kutub, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1348h-1929m.

24- nkth al-himyān fī Nukat al-‘umyān, Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl ibn Aybak al-Ṣafadī (t : 764h), (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1428 H-2007 M

25- Hadīyah al-‘ārifīn Asmā’ al-mu’allifīn wa-āthār al-Muṣannifīn, Ismā‘īl ibn Muḥammad Amīn Bābānī al-Baghdādī (t : 1399h), Ṭubi‘a bi-‘ināyat Wakālat al-Ma‘ārif al-jalīlah fī mṭb‘thā al-bahīyah Istānbūl, (D. Ṭ), 1951m.

26- al-Wāfī bi-al-Wafayāt, Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl ibn Aybak al-Ṣafadī, (t : 764h), (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā’ al-Turāth, Bayrūt, 1420h-2000M.

27- al-wafayāt, Muḥammad ibn hjrs ibn Rāfi‘ al-Sallāmī (t : 774h), (Muḥaqqiq), Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1402h.

شرحُ ألفاظٍ تتكرر في القصِيدة الشَّاطبية

لعماد الدِّين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز الشَّاطِبِيّ

المعروف بابن الفَصَّال،

(ت بعد: ٦٥٨هـ) –رَحِمَهُ ٱللَّهُ

دراسةً وتحقيقًا

إعداد

أفراح بنت عبد الله عبد الكريم البلوشي

الأستاذ المساعد بقسم القراءات القرآنية، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية

جامعة طيبة

AALBLOSHI@taibahu.edu.sa

ملخص البحث:

هذا البحث يتناول دراسة وتحقيق رسالة الإمام «محمد بن محمد بن عبد العزيز، التُّجِيبِيّ، الشَّاطبِيّ، المعروف بابن الفَصَّال (ت بعد: ٦٥٨هـ)»، الَّتي تشتمل على «شرح ألفاظٍ تتكرر في القصِيدة الشَّاطبية»، فقد جمع فيها الإمام ابن الفَصَّال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- الألفاظ التي تكرَّرَ ورودُها في قصيدة الإمام الشاطبي الموسومة بـ«حرز الأماني ووجه التهاني»، مبيِّنًا لها وموضِّحًا لمعانيها، منها: ألفاظ اصطلحها للقراء، وأخرى ذكرها في سياق نظمه لمعانٍ غير ذلك. وقد درست الرسالة وحققتها ضمن خطة علمية اشتملت على: مقدِّمة وقسمين رئيسين وخاتمة وفهارس.أمَّا المقدِّمة فتشتمل على: أهمِّيَّة الموضوع وأسباب اختياره، والدِّراسات السَّابقة، وحدود البحث، وخطَّة البحث، ومنهج البحث. وأمَّا القسم الأَوَّل: فقد اشتمل على قسم الدِّراسة، وفيه فصْلان: الفصل الأول، ويعنى بدراسة المُؤلِّف، وفيه أربعة مباحث والفصل الثاني، ويعنى بدراسة المُؤلَّف، وفيه أربعة مباحث. وأما القسم الثاني: فهو تحقيق نصِّ الرسالة. ثم خاتمة البحث وضمنتها أبرز النتائج والتوصيات، ثم الفهارس.

الكلمات المفتاحية: شاطبية، فصال، مكررة، معاني، قراءات.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصَّلاة والسَّلام الأتمَّان الأكملان على أشرف الأنبياء وإمام المرسلين، نبيّنا محمَّد ﷺ ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإنّ الاشتغال بالقرآن وعلومه هو مما اصطفى الله به بعض أوليائه؛ فأقبلوا عليه تعلُّمًا وتعليمًا؛ طمعًا في شرف العلم وعِظَم مكانته، ثم إنَّ الرحمة المهداة ﷺ شقَّ عليه أن تقرأ أمَّتُه القرآن على حرفٍ واحدٍ؛ فأقرأهُ جبريل عليه السلام على سبعة أحرفٍ، فتلقَّى الصَّحابة الكرام رضوان الله عليهم القرآنَ غضًّا طريًّا كما أُنزل، فحفظوه في الصُّدور، وقام التَّابعون بتلقِّيه عن الصَّحابة الكرام، ثم كَثُر القرَّاء وتفرَّقوا في البلاد وانتشروا، عُرفت طبقاتهم واختلفت صفاتهم، حتى تجرَّد قومٌ للقراءة والأخذ عنهم، واعتنَوْا بضبط القراءة أتمَّ عناية؛ حتَّى صاروا في ذلك أئمةً يُقتدى بهم، ويُرحل إليهم، ويُؤخذ عنهم، وأجمع أهل بلدهم على تلقِّي قراءتهم بالقَبول، فكان منهم القرَّاء السَّبعة الَّذين اشتُهرت قراءاتهم ونُسِبت إليهم.

ولمَّا جاء عصر التَّدوين؛ كان ضبطُ القراءات الَّتي رُويت مِن أولى الأشياء الَّتي اهتمَّ بها المصنِّفون؛ فصاروا يجوبون الأمصارَ بحثًا عن النَّقلة الضَّابطين؛ يأخذون عنهم، ويتلَقَّوْنَ منهم، ويضبطون ذلك غاية الضَّبط، ووضعوا لها مصنَّفاتٍ تحفظه من التَّصحيف، وتصونه من التَّبديل والتَّحريف، فألَّفوا في ذلك ما تضمنته كتب القراءات جمعًا وإفرادًا، وكان من أجلِّ ما أُلِّف في ذلك كتاب التيسير في القراءات السبع **للإمام عثمان بن سعيد الداني** -رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت٤٤٤هـ)**[1]، الذي اختصر فيه مذاهب القرَّاء السبعة المشهورين، وضمَّنه من الروايات ما اشتُهر عند القارئين وصحَّ وثبت عند الأئمة المتصدِّرين فأصبح كتابه عمدة الحافظين والدَّارسين، ثم توالت جهود العلماء في تقريب علم القراءات لطالبيه والسَّعي في التيسير على

(١) هو: عثمان بن سعيد أبو عمرو الداني، المعروف في زمانه بابن الصيرفي، قرأ عليه: ولده أحمد، وله مصنفات كثيرة منها: «جامع البيان في القراءات السبع» (ت: ٤٤٤هـ). انظر: «معرفة القراء» (ص: ٢٦٦)، «غاية النهاية» (٥٠٣/١).

راغبيه، حتى جاء الإمام: **القاسم بن فِيرُّه بن خلف الرُّعَينِيُّ الشَّاطِبِي المقرئ الضرير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٥٩٠هـ)**[٢]، فنظم قصيدته الموسومة بـ «**حرز الأماني ووجه التهاني**»، ولقد حظيت هذه المنظومة بعناية العلماء والقراء منذ عصر ناظمها وحتى وقتنا الحاضر وألقى الله سبحانه وتعالى لها القبول، فتسابق العلماء وأئمة أهل الأداء إلى شرحها، وفك رموزها، وبيان معانيها، وإيضاح مضمونها وهم في ذلك متفاوتون ما بين مطوِّل ومختصِر وناقل وناقد.

وقد رصد الدكتور عبد الهادي حميتو في كتابه «الإمام أبو القاسم الشاطبي دراسة عن قصيدته حرز الأماني»[٣] أكثر من مائة شرح لهذه المنظومة بدءًا من القرن السابع وحتى القرن الخامس عشر الهجري، منها ما حقق وطبع وكثير منها مازال حبيس المتاحف ودور المخطوطات فضلًا عما فُقد وضاع ولم يقف عليه العلماء.

وكان مما وقفت عليه مِن الأعمال التي قامت حول متن الشاطبية: «**شرحُ ألفاظٍ تتكرر في القصِيدة الشَّاطبية**» للإمام «**محمد بن محمد بن عبد العزيز، المعروف بابن الفَصَّال (ت بعد:٦٥٨هـ)**» الذي ألَّف رسالة مختصرَةً؛ اعتنى فيها ببيان معاني الألفاظِ المكرَّرة في هذه القصِيدة المباركة، فجمع الألفاظ التي ذكرها الإمام الشَّاطِبِيُّ رحمهما الله في قصيدته، وتكرَّرت فيها، مبيِّنًا وموضِّحًا لها، بطريقةٍ منظَّمة مختصَرة.

والَّذي سأتعرض له –بعون الله وحُسن توفيقه– في هذه الرسالة بالدراسة والتَّحقيق، وما يتطلَّبه المتن مِن تعليق؛ ليكون في متناول الباحثين والدّارسين، سائلةً المولى سبحانه أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن يجعله نافعًا مباركًا مفيدًا.

---

(٢) هو: القاسم بن فِيرُّه بن خلف بن أحمد، أبو محمد وأبو القاسم، قرأ على: أبي عبد الله محمد بن أبي العاص النَّفَزي، وقرأ عليه: أبو عبد الله الفاسي، وأبو الحسن السخاوي، وغيرهما. انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣١٢)، «غاية النهاية» (٢/٢٠).

(٣) انظر: (ص:١٤٣-١٩٨).

●أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

لكلِّ موضوع أهميته الَّتي تدفع الباحثين للإقبال عليه واختياره دون غيره، ومن هذا الباب كان اختيار هذا الكتاب، فقد اشتمل على عدة أمور، من أبرزها:

١. تعلُّق موضوع الكتاب بعلم القراءات، وهو من أجلِّ العلوم وأشرفها؛ لتعلُّقه بكتاب الله ﷻ.
٢. نيل الخيريَّة الموعودة لمن تعلَّم القرآن وعلَّمه، والكتابة في علوم القرآن فرعٌ عن تعليمه.
٣. الرَّغبة في خدمة علم القراءات المتَّصل بكلام الله ﷻ، والوقوف على أثر هذا العلم في سائر الفنون.
٤. شرح معاني بعض ألفاظ الشَّاطبيَّة، وبيان معاني مصطلحاتها بطريقة سهلة ميسرة ومختصرة.
٥. قيمة الكتاب العلميَّة، ويظهر ذلك من خلال: مكانة الإمام ابن الفَصَّال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، وعصره الذي ازدهر فيه التأليف والشروح في متن الشاطبية، فقد كان من بينهم: أبو الحسن علم الدِّين السَّخاوِيُّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٦٤٣هـ)[٤] في كتابه «**فتح الوصيد في شرح القصيد**»، وأبو عبد الله محمد بن الحسن الفاسي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت:٦٥٦)[٥] في كتابِه «**اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة**»، وأبو شامة المقدسيّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت:٦٦٥هـ)[٦] في كتابه «**إبراز المعاني من حرز الأماني**».

---

(٤) هو: علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد، أبو الحسن السخاوي، أخذ القراءات عن أبي القاسم الشاطبي، وأبي اليُمن الكندي، قرأ عليه شهاب الدين أبو شامة، وشمس الدين أبو الفتح وغيرهما. انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٤٠)، «غاية النهاية» (٥٦٨/١).

(٥) هو: محمد بن حسن جمال الدين أبو عبد الله الفاسي، قرأ على: عبد الرحمن الشافعي وأبي موسى المقدسي، وأخذ عنه: بهاء الدين محمد بن النحاس، ويحيى المنبجي، وغيرهما. انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٥٩)، «غاية النهاية» (١٢٢/٢).

(٦) هو: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي، المعروف بأبي شامة، قرأ القراءات على: علم الدين السخاوي، =

٦. الحاجة إلى الاطلاع على مثل هذا الكتب النافعة المختصرة وتحقيقها، الَّتي لا يزال كثير منها ضمن المخطوطات، بعد الاهتمام بتحقيق أمَّات الكتب في هذا الفن.

●أهداف البحث:

١-إبراز نموذج مهم في طريقة اعتناء العلماء بالمتون العلمية، وذلك بتحقيق رسالة من رسائل المتخصصين في هذا العلم.

٢-الإسهام في إخراج شيء من تراثنا محقَّقا تحقيقًا علميًّا.

٣-إبراز جهود الإمام الفَصَّال ومكانته العلمية.

●الدراسات السابقة:

بعد البحث في قواعد معلومات البحوث العلمية المتاحة، والأقسام العلميَّة، ومراكز البحوث والدِّراسات الإسلامية، وسؤال أهل الاختصاص، ومركز الملك فيصل، ومكتبة الملك فهد الوطنية؛ لم أجد من سبقني إلى تحقيق هذا المخطوط، وتبيَّن أنَّه لا يزال في عِداد الكتب المخطوطة.

●حدود البحث:

يتناول البحث تحقيق رسالة «**الإمام العالِم العلَّامة عماد الدِّين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز الشَّاطبيّ، المعروف بابن الفَصَّال**»، مِن بداية المخطوط إلى نهايته، وهو بقدر سِتِّ ألواحٍ من النُّسخة الخطيَّة، كلُّ لوحةٍ محتويةٌ على وجهين.

●خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، وقسمين رئيسَيْن، وخاتمة، وفهارس.

أمّا المقدِّمة: فتشتمل على: أهمِيَّة الموضوع وأسباب اختياره، والدِّراسات السَّابقة، وحدود

وأخذ عنه: شهاب الدين الكفري، وأحمد اللبان، وغيرهما. انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٦١)، «غاية النهاية» (٣٦٥/١).

البحث، وخطَّة البحث، ومنهج البحث.

القسم الأَوَّل: دراسة الرسالة

وفيه فصلان:

- **الفصل الأول: دراسة المُؤلِّف:** وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأوّل: اسمه ونسبه، ومولده، ونشأته.

المبحث الثّاني: شيوخه، وتلاميذه.

المبحث الثّالث: مؤلّفاته، وثناء العلماء عليه.

المبحث الرّابع: وفاته رَحِمَهُ اللَّهُ.

- **الفصل الثاني: دراسة المُؤلَّف:** وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأوّل: توثيق اسم الرسالة، ونسبتها للمؤلّف.

المبحث الثّاني: مصادر المؤلّف في كتابه.

المبحث الثّالث: منهج المؤلّف في كتابه.

المبحث الرّابع: وصف النُّسخة الخطِّيَّة ونماذج منها

القسم الثّاني: النّصّ المحقّق

وفيه: تحقيق نصِّ الرسالة كاملةً.

الخَاتِمة: وتتَضمَّن أهمَّ النَّتائج والتَّوصيات.

الفَهارِس: فهرس المصادر والمراجع.

●منهج البحث:

يتكوَّن البحث من قِسمين، القسم الأوَّل: "قسم الدِّراسة"؛ والمنهج المتَّبع فيه هو المنهج الوصفيُّ، بينما القسم الثاني: "قسم التَّحقيق"؛ فيتطلَّب المنهجَ التَّوثيقيَّ.

وقد اتَّبعتُ فيه أُسسَ التَّحقيقِ المعروفةِ من محاولة إخراج النَّصِّ كما أراده مؤلِّفه، وقد سلكتُ في هذا التحقيق المنهج الآتي:

١. كتبتُ النَّصِّ وفق القواعد الإملائيَّة الحديثة، على حسب المتعارف عليه عند المشتغلين بالتحقيق.

٢. ما سقط في الأصل، وما جزمت بخطئه فيه؛ فإني أُثبت الصواب بين معقوفتين، وأشير إلى السقط أو الخطأ في الحاشية.

٣. علَّقتُ على ما يحتاج إلى تعليق من كلام المؤلف.

٤. ترجمتُ للأعلام ترجمة مختصرة عند أول موضع يرد فيه اسم العَلَم فقط.

٥. تنوَّعت الألفاظُ ما بينَ مكرَّرةٍ، وأخرى وردَت مرةً واحِدةً في القصيدَة الشَّاطبِيَّة، وقد أشرتُ للأولى – في العزو- بجملة: «ومن ذلك قوله»، وللأخيرة بجملة: «وذلك في قوله».

الفصل الأول: دراسة المؤلِّف:

المبحث الأوّل: اسمه ونسبه، ومولده، ونشأته.

❍ أولًا: اسمه ونسبه:

جاءَ في النُّسخة الخطيَّة للرسالة اسم المصنِّف ونسبه، وبلدته، ولقبُه، وكُنيته، فقال النَّاسخ: «قال الشَّيخ الإمام العالِم العلَّامة عمادُ الدِّين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز الشاطبي المعروف بابن الفَصَّال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ»(٧)، وكما هو معلومٌ أنَّه من طُرق معرفة الاسم والنَّسب للمصنِّفين؛ ما أثبته النُّسَّاخ في صدور الكتب وطُرَرِها(٨).

وأمَّا الَّذين ترجموا له فذكروا أنه: هو: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز التُّجِيبِيّ المغربي الشاطبي المعروف بابن الفَصَّال، بالفاء والمهملة(٩)، ولم أقف على سبب لتسميته بذلك.

❍ ثانيًا: مولده، ونشأته:

لم تصرّح كتب التراجم عن موطن ولادته، والذي يظهر من تلك الأقوال أنّه ولد بداية القرن السابع في بلاد المغرب وذلك لما ذكروه عن في كتب التراجم بقولهم: «المغربي الشاطبي» ولما ذُكر من قراءته على بعض من أشياخه هناك، وكذلك ما قيل عن مولد ابن الفَصَّال يقال عن نشأته، وغاية ما يمكن قوله في ذلك، أنّه بالنَّظر إلى سِنِي وفَيات بعض أشياخه يتبيَّن أن ابن الفَصَّال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ نشأ طالبًا للعلم، محبًا له، منذ صغره ثم رحل إلى دمشق؛ لسماع القرآن والقراءة على المشايخ هناك وقرأ بها بالقراءات العشر، ثم ارتحل إلى مصر وتصدر للإقراء بها، وبالنَّظر إلى مَن تلقَّى عنهم من المشايخ، يتبيَّن بوضوح أنَّه قد غلب على نشأته الاشتغال بعلم

---

(٧) انظر: اللوحة [٧٩/ب].

(٨) الطُّرَّة، والجمع طُرر: هي الحاشية، أو الفراغ الموجود على جانبي الصفحة، أو الحدود التي على غلاف الكتاب. انظر: «معجم مصطلحات المخطوط العربي» (ص: ١٤٨)، و«تقاليد المخطوط العربي» (ص: ١٩٦).

(٩) انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٥٦)، «غاية النهاية» (٢/٢٤١)، «المقفى الكبير» (٧/ ٣٤).

القراءات وما يتعلَّق به من علوم في بدايات طلبه، وأنَّ لهذه العلوم النَّصيب الأكبر من تلقِّيه العلم، حتى نزل إلى مصر وأقرأ بها.

المبحث الثّاني: شيوخه، وتلاميذه [١٠].

لم تورد كتبُ التراجم إلَّا نزرًا يسيرًا ممن أخذَ عنهم الإمام ابنُ الفَصَّال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أو ممَّن تتلمذ على يديه، ولا شكَّ أنَّ له شيوخًا وتلاميذ أخذوا منه ونقلوا عنه، وخيرُ شاهدٍ على ذلك ما ذكرته عنه كتب التَّراجم عنه؛ فقد كان إمامًا رحالةً قارئًا للعلم ومشاركًا له؛ حتى قدم من المغرب إلى مصر، وتصدر للإقراء بها، وسَأذكرُ من أولئكَ الشُّيوخ والتلاميذ ما يلِي:

○ أولًا: شيوخه:

قرأ بشاطبة على:

١. محمد بن أحمد بن مسعود أبو عبد الله الشاطبي المعروف بـ«ابن صاحب الصلاة» -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت٦٢٥هـ)[١١].

٢. الحسن بن عبد العزيز بن إسماعيل[١٢]، أبو علي التُّجِيبِيّ الأندلسي القشْتَلْيُوني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت:٦٣٥هـ)[١٣].

٣. محمد بن محمد بن عبد الملك أبو عبد الله الكَتَّاني[١٤] الشاطبي الضرير المعروف بـ«ابن

---

(١٠) انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٥٦)، «غاية النهاية» (٢/٢٤١)، «المقفى الكبير» (٧/ ٣٤).

(١١) انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٣١)، «غاية النهاية» (٢/٨٨).

(١٢) ذُكر في «غاية النهاية» (١/١٩٧) بزيادةِ كلمة (الشعار)، وليست في كتب التراجم الأخرى، والَّذي في «التكملة لكتابِ الصِّلة» لابن الأبَّار (١/ ٤٠٧- ٤٠٨) و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٤/ ١٧١- ١٧٢) أنَّ القشتَلْيُونِيّ ليسَ هو الشَّعار، فهما شخصان: الأوَّل: الحسن بن عبد العزيز بن إسماعيل، أبو علي التُّجِيبِيّ الأندلسي القَشتَلْيُونِي البَلَنْسِيّ، (أخذ القراءات عن ابن هُذيل). وأما الثاني: الحسن بن محمد بن الحسَن بن فاتح (وجدُّه فاتح: مولى بني فُلْفُل)، أبو عليّ البَلَنْسيّ الشَّعَّار (أخذ القراءات عن أيوب بن غالب، وهو صاحب ابن هُذيل)، والله أعلم.

(١٣) انظر: «غاية النهاية» (١/٢١٦)، «التكملة لكتاب الصِّلة» (١/٤٠٨).

(١٤) قال السمعاني في «الأنساب» (١١/ ٤٤): «بفتح الكاف وتشديد التاء المفتوحة وفي آخر النون، هذه النسبة إلى الكتان– وهو نوع من الثياب– وعمله».

الأحدب» -رَحِمَهُ ٱللَّهُ -(ت:٦٢٣هـ)(١٥).

٤. محمد بن عبد الله بن عمر أبو عبد الله الأنصاري، الأوسي القرطبي، الضرير المقرئ المعروف بـ«ابن الصفار» -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت:٦٣٩هـ)(١٦).

وقرأ بدمشق على: علي بن المبارك بن الحسن بن أحمد بن باسويه، الفقيه المقرئ، تقي الدين أبو الحسن الواسطي البرجوني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- (ت: ٦٣٢هـ)(١٧).

❍ **ثانيًا: تلاميذه:**

بعدَ البحثِ فِيما تيسَّر من مصادِر ومراجِع في ترجمة الإمام ابن الفَصَّالِ، لم يسَعنِي الوقوفُ إلَّا على تلمِيذٍ واحِدٍ، وهو:

إبراهيم بن إسحاق بن المظَفَّر الأستاذ المقرئ، برهان الدين، أبو إسحاق المصري الوزيري(١٨) فقرأ عليه الروايات وسمع منه «التَّيْسِير» سنة بضع وخمسين وستمائة(١٩).

(١٥) انظر: «غاية النهاية» (٢/٢٤٣-٢٤٢).

(١٦) انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٤٧)، «غاية النهاية» (١٨٢/٢).

(١٧) انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٣٦)، «غاية النهاية» (٥٦٢/١).

(١٨) انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٧٥)، «غاية النهاية» (٩/١)، وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٥١٦): «من حارة الوزيرية بالقاهرة».

(١٩) انظر: «معرفة القراء» (ص: ٣٥٦)، «غاية النهاية» (٢٤١/٢)، «المقفى الكبير» (٧/ ٣٤).

المبحث الثّالث: مؤلّفاته، وثناء العلماء عليه.

لم تذكر لنا كتب التَّراجم كثيراً عن حياة الإمام ابن الفصَّال، إلا أنَّ شهرته، وذكر بعضِ الأعلامِ في مسِيرته قراءةً وإقراءً؛ يدلُّ على قَدْرِه، وعِظمِ شأنِه وأمرِه.

ومما يدلُّ من سياقِ ترجمتِه على مكانتِه؛ ما ذكرَه الإمام ابن الجزري(٢٠) عنه بقوله: «مقرئ ناقل حاذق»(٢١)، فقد كان اشتغاله بعلم القراءات وما يتعلَّق به من علوم واضحًا بيّنًا، وزادَ مِن قدرِه في ذلكَ: العُلماء الَّذِين أخذَ عنهم.

وقد استوطَنَ الصَّعِيدَ(٢٢)، فقَصَده الطَّلبة، ومنهم –كما سبقَ– الوزِيرِيُّ–رَحِمَهُ ٱللَّهُ–، الذي توجَّه –بعد أخذِه منه– إلى دمشق واستوطنها، وصارَ له شأنٌ معلوم.

ولعلَّ استِيطانَ ابن الفصَّالِ للصَّعِيدِ كانَ سببًا لقلَّةِ المعلوماتِ المتوفِّرة عنه.

ثُمَّ إن كتب التراجم التي وقفت عليها لم تفصح لنا عن مؤلفاتٍ للإمام ابن الفَصَّال رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والَّذِي وقفت عليه بعد البحث والتنقيب الآتِي:

١. شرح مقصورة(٢٣) ابن دريد(٢٤).

٢. الرسالة التي بين أيدينا وبصدد تحقيقها (شرح ألفاظٍ تتكرر في القصيدة الشاطبية) ولم يرد لها عنوان في مقدمتها، وسيأتي الحديث عنها عند توثيق اسم الرسالة، ونسبتها للمؤلّف.

---

(٢٠) هو: شمس الدين محمد بن محمد بن يوسف بن الجزري الدمشقي الشافعي، أبو الخير، الامام العَلم الذي انتهت إليه رئاسة القراءات، صاحب كتاب «النشر في القراءات العشر» (ت:٨٣٣هـ). انظر: «غاية النهاية» (٢/٢٤٧).

(٢١) انظر: «غاية النهاية» (١/ ٤٠١).

(٢٢) انظر: «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٥١٦)، «غاية النهاية» (١/ ٩).

(٢٣) وتسمى شرح المقصورة الدريدية، وتوجد نسخة منها في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، رقم الحفظ: (١-٠٦١٢٠).

(٢٤) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، صاحب كتاب «الجمهرة»، من علماء العربية وشعرائهم، ومن آثاره: مقصورته المشهورة، أخذ عن أبي حاتم، والرياشي، وعبد الرحمن بن أخي الأصمعي، توفي سنة (٣٢١هـ). انظر: «تاريخ بغداد» (٢/ ٥٩٤)، «نزهة الألباء» (ص: ١٩١ – ١٩٤)، «وفيات الأعيان» (٤/ ٣٢٣ – ٣٢٩).

المبحث الرّابع: وفاته رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

لم تذكر لنا كتب التراجم سنة وفاة الإمام ابن الفَصَّال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ إلّا أنه بعد رحلة علميةٍ طويلةٍ قدم من المغرب إلى مصر فأقام بمُنْية بني خصيب(٢٥)، وكان بها في سنة ثمان وخمسين وستّمائة(٢٦).

فرحم الله هذا الإمام وأسكنه فسيح جناته، ونفعنا بعلمه، وحشرنا وإياه في موكب الذين أنعم الله عليهم من النَّبيّين، والصِّدِّيقين، والشُّهداء، والصَّالحين. إنَّه سميع مجيب.

(٢٥) مُنْيَة أبي خصيب -بالضَّمِّ، ثم السُّكون، ثم ياء مفتوحة- (ويقال أيضًا: ابن خصيب، وبني خصيب، كما ذكرَ المقريزي): هي مدينة كبيرة، على شاطئ النِّيل في الصَّعيد الأَدْنَى، وقد نصَّ الزَّبِيدِيُّ في «تاج العروس» (٣٩/٥٧١) أنَّ ضمَّ الميمِ في هذه البلدة خاصَّة (مُنْيَة) بخلافِ مثيلاتِها فإنها بِكسر الميم (مِنْيَة)، وذكر المقريزي في «المواعظ والاعتبار» (١/ ٣٧٩): أنها منسوبة إلى الخصيب بن عبد الحميد صاحب خراج مصر من قبل هارون الرشيد. انظر: «معجم البلدان» (٥/ ٢١٨)، «تاريخ البرزالي المقتفي لتاريخ أبي شامة» (١/ ٣٩٥).

(٢٦) انظر: «المقفى الكبير» (٧/ ٣٤).

الفصل الثاني: دراسة المؤلَّف

المبحث الأوّل: توثيق اسم الرسالة، ونسبتها للمؤلّف.

إنَّ المصدر الوحيد الذي يمكن الاعتماد عليه في توثيق اسم الكتاب وُمؤلِّفه هي النسخة الخطية الفريدة التي وُجدَت فيه، ومما دأب عليه كثير من المصنِّفين أن يُسمُّوا أنفسهم وكتبهم في مقدمة الكتاب، وهي أجلُّ طرق التوثيق وأبينها، وقد يذكُر بعضُ النُّسَّاخِ ذلكَ، وقد سار الناسخ في هذا المؤَلَّفِ على هذه الطريقة فأظهر نسبةَ الكتاب لمؤلِّفه بوضوحٍ، بما لا يدع مجالًا للشكِّ، وكما هو معلومٌ: أنَّ من طُرقِ معرفة الاسم والنّسب للمصنِّفين؛ ما أثبتَه النُّسَّاخ في صدورِ الكتب.

وقد جاءَ في مقدمة النُّسخة الخطيَّة للرسالة اسم المصنِّف ونسبه، وبلدته، ولقبه، وكنيته، فقال النَّاسخ: «قال الشَّيخ الإمامُ العالم العلَّامة عماد الدِّينِ أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز الشاطبي المعروف بابن الفَصَّال –رَحِمَهُ ٱللَّهُ».

وأمّا عنوان الرسالة: فلم يذكر ابن الفَصَّال –رَحِمَهُ ٱللَّهُ– في مقدمته شيئًا يدل على ذلك إلا أنه قد جاء في خاتمة الرسالة ما يدلُّ على عنوانها حيث قال: (فهذه الألفاظُ تَتكرَّرُ في القصِيدةِ، والمقصُودُ بِها ما ذكرتُه)، ومضمون الرسالة يدلُّ على هذا العنوان وهو المثبت في فهارس المخطوطات الأصلية المحفوظة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية حيث جاءت الرسالة بعنوان: (شرح ألفاظ تتكرر في القصيدة الشاطبية)(٢٧)، وقد قارنتها بمقدمة المخطوط ووجدته مطابقًا لها فأثبته على ما ذُكر.

(٢٧) انظر: «ص:٢١١–٢١٥».

المبحث الثّاني: مصادر المؤلّف في كتابه.

لم يذكر الإمام ابن الفَصَّال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- مصادره الَّتي اعتَمَد عليها في كتابه هذا، ولا يعني هذا خُلُوَّ الكتاب مِن المصادر، ولا أنَّ المؤلف لم يَسْتَفِدْ ممن سبقه، فَقد يكون لِعدم تصريحه بالمصادر عدَّةُ أسبابٍ، من أهمها:

١- طلب الاختصار، كعادة المصنفين للمختصرات في علم القراءات، فرسائلهم تخلو من ذكر المصادر؛ حتى لا يخرج الكتاب عن مقصده في الاختصار.

٢- وكذلك اعتماده على مروياته وضبطه وإتقانه.

٣- احتمالية أن يكون صنَّفه تذكرة لنفسه أو مَن يلِيه مِن طُلَّابه؛ لذلك تخفَّفَ في تأليفه.

المبحث الثّالث: منهج المؤلّف في كتابه.

يظهر مِن خلال هذه الرِّسالة أنَّ المنهج الذِي اتَّخذه المصنِّف –رَحِمَهُ ٱللَّهُ يخدمُ الغاية التِي صرَّح بها في آخر الرِّسالة فِي قوله: «فهذه الألفاظُ تَتكرَّرُ في القصِيدةِ، والمقصُودُ بِها ما ذكرتُه»، فخصَّصَ الألفاظَ التي تتكرَّر فِي القصِيدة بالتقيِيد.

وسمات المنهج المتبَع برزت في الآتِي:

- الحرص على الاختصار قدر الإمكان.
- البدء بالمصطلحات الخاصة بالقراء، مثل: «صحبة»، و«صحاب»، و«حِرميّ».
- الحرص على ترتيب الألفاظ في وحدَاتٍ متشابهة مرتبة على الحروف، وإن كان قد خالف ذلك في بعض المواضع، فمثلًا: بعدَ وصُوله إلى حرف النُّون (نهلا)، رجع إلى حرفِ الصَّاد (صفا).
- الاقتصار على اللفظ الذِي يؤدِّي المقصُود ولو تغيَّرت صيغته عمَّا في القصِيدة، وذلك: إمَّا بحذف ألف الإطلاقِ، مثل: «أنهلا» و«بلَّلا»، أو إدخال أل التعريف على الكلمة: «دين» و«نهى»، أو ما اجتمع فيه الأمران، مثل: «نَيْطَلَا».
- لم يُصرّح المصنِّف –رَحِمَهُ ٱللَّهُ– بالمصادِر المعتمد عليها في بيانه للألفاظ، والذي يظهر أنَّ (**فتح الوصيد**)، (**وإبراز المعاني**) كانا من أهم المصادر التي اعتمد عليها المؤلف، وغيرها من شروح القصيد وكتب اللغة.
- التنصيص على ما يستثنى من القاعدة كما ذكر في قوله: (وإلى: في قوله: «**ذكت إلى**» و«**صاحبه إلى**»: بمعنى نعمة، وغير هذين حرف جرٍّ).
- حرص أنه إذا كانت اللفظة المقصودة لها اشتقاقات تخدم المعنى نفسه، فإنَّه كان يذكرها في نسَقٍ واحِدٍ، مثل قوله: (وكَسا، وكاسيه وما كان منه)، (وصفا وصفو وما كان منه)، (وثابت وثبتَ وما كانَ من هذا اللَّفظِ).
- استعماله –رَحِمَهُ ٱللَّهُ لبعض المصطلحات العلمية، كاستعماله مثلًا ألفاظًا نحويةً وصرفيةً، مثل: اسم الفاعل، والجمع، حرف جر.. الخ.
- التنبيه على بعض الفروقات بين الكلمات، سواءٌ في الشكلِ، مثل: «جَلا» و«جِلا»،

و«مَلأ» وَ«مِلأ» وَ«مُلأ»، أو في نوع الكلمة كالفعل والاسم، مثل: «كُفِّل» و«كُفَّلٌ» و«كَلأَ» وَ«الكَلأُ».

- قد يذكر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعض المعاني الظاهرة البيِّنة التي لم ينص عليها شراح القصيدة، مثلُ بيانه لمعنى «مصيب» و«الصفو» و«عليم» و«فاز».

المبحث الرّابع: وصف النُّسخة الخطِّيَّة ونماذج منها.

وصف النسخة:

الَّذي يوجد من هذا الكتاب –فيما أعلم– نسخة خطيَّة فريدة، تحتفظ بها مكتبة الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ووصفها كالآتي:

الخط: كتبت بخط نسخ واضح مقروء.

عدد ألواحها: تقع في ستة ألواح تقريبًا.

عدد الأسطر: تتراوح مسطرتها في كل لوحة ما بين ١٤–١٦ سطرٍ تقريبًا.

عام النسخ: نسخت عام ٧٦٠هـ، ١٣٥٨م.

اسم الناسخ: حسن بن علي بن كمال بن صفي الدين حيدر المفرح الحسيني الشافعي.

نماذج من المخطوط

بداية المخطوط

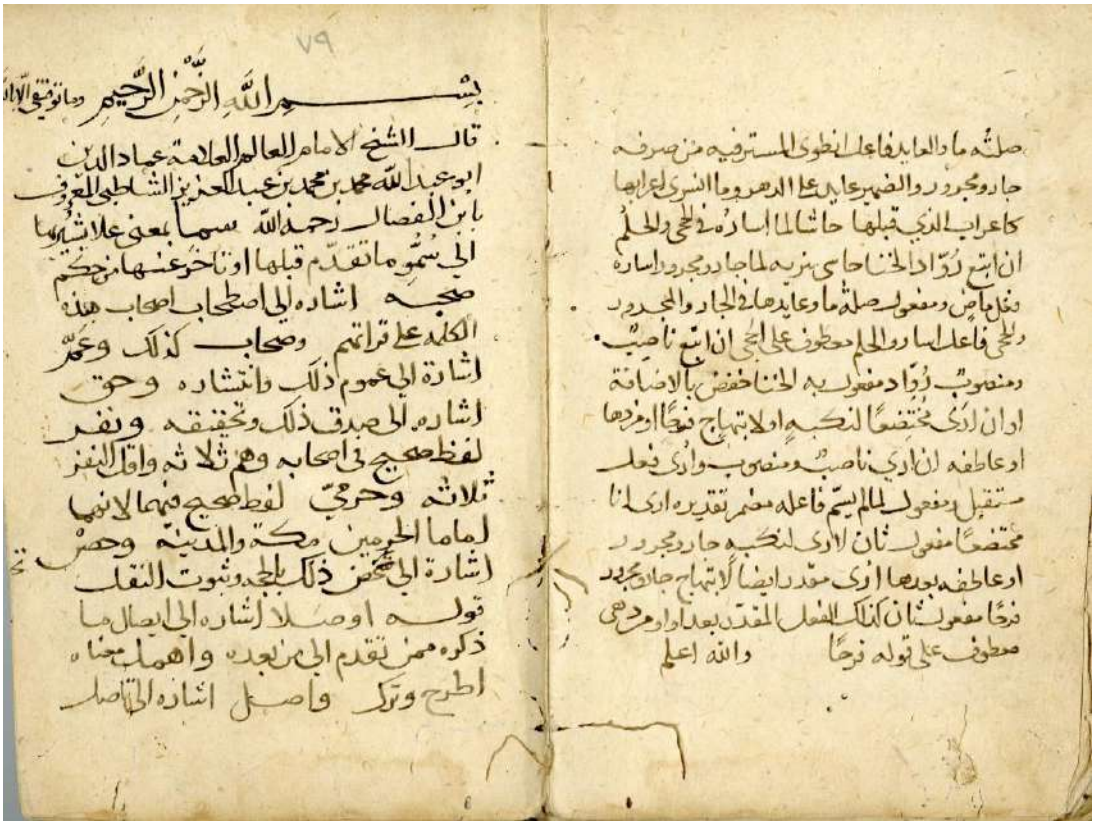

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا

قال الشيخ الامام العالم العلامة عماد الدين
ابو عبد الله محمد بن محمد بن عبد العزيز الشاطبي المعروف
بابن الفصال رحمه الله سمعا بعض علاتشيوخنا
الى سمو ما تقدم قبلها او تاخر عنها من حكم
صحبه اشاره الى اصطحاب اصحاب هذه
الكلمة على تراتبهم وصحاب كذلك وعمم
اشارة الى عموم ذلك وانتشاره وحق
اشاره الى صدق ذلك وتحقيقه ونفر
لفظ صحيح في اصحابه وهم ثلاثة واقل النفر
ثلاثة وحرمي لفظ صحيح فيهما لانهما
لماما الحرمين مكة والمدينة وحصن
اشارة الى تحصن ذلك بالمجد وثبوت النقل
قوله اوصلا اشاره الى ايصال ما
ذكره من تقدم الى من بعده واهمل معناه
اطرح وترك واصل اشاره الى اصل

حلته ما والعايد فاعل انطوى المستتر فيه من صرفه
جار ومجرور والضمير عايد على الدهر وما النوى اعرابها
كاعراب الذي قبلها حاشا لما اساره في الحي والحلم
ان اتبع رد الحنا حاي ينزيه لما جار ومجرور واساره
فعل ماض ومفعول صلة ما وعايد هاذ الجار والمجرور
والحي فاعل اساره والحلم معطوف على الحي ان اتبع ناصب
ومنصوب رد اد مفعول به الحنا خفض بالاضافة
او ان اراى مختضعا لنكبه او لابتهاج نفعا او مردها
او عاطفه ان اراي ناصب ومنصوب واراى فعل
مستقبل ومفعول لم يسم فاعله مضمر تقديره اراى انا
مختضعا مفعول ثان لاراى لنكبه جار ومجرور
او عاطفه بعدها اراى مقدر ايضا لابتهاج جار ومجرور
نفعا مفعول ثان كذلك الفعل المقدر بعدها او مردها
معطوف على قوله نفعا والله اعلم

نهاية المخطوط

الخميس تاسع شهر ذي القعدة سنة ثلاث وسبعين
على يد أضعف عباد الله تعالى حسن بن علي بن محمد
حيدر المفرج الحسيني الشافعي عامله الله تعالى بلطفه
الخفي وغفر لوالديه ولجميع المسلمين برحمك يا أرحم الراحمين
حسبنا الله ونعم الوكيل

القسم الثّاني: النّصّ المحقّق

بسم الله الرحمن الرحيم وما تَوفِيقي إلَّا باللهِ

قالَ الشَّيخُ الإمامُ العالِمُ العلَّامةُ عِمادُ الدِّينِ أبو عبد اللهِ محمد بن محمد بن عبد العزيز الشاطبي المعروف بابن الفَصَّال رحمه الله:

سما(٢٨): بمعنى علا، يُشير بها إلى سُمُوِّ ما تقدَّمَ قبلَها أو تأَخَّرَ عنها مِن حكم(٢٩).

صحبة(٣٠): إشارةٌ إلى اصطحاب أصحاب هذه الكلمة على قراءتهم(٣١)، **وصحاب**(٣٢): كذلك.

وعمَّ(٣٣): إشارة إلى عموم ذلك وانتشاره(٣٤).

وحق(٣٥): إشارة إلى صدق ذلك وتحقيقه(٣٦).

ونفر(٣٧): لفظ صحيح في أصحابه، وهم ثلاثة، وأقل النَّفَر ثلاثة(٣٨).

---

(٢٨) وهو رمز لنافع وابن كثير وأبو عمرو البصري. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٣»، «إبراز المعاني» (ص٤٠).

(٢٩) قال السخاوي في «فتح الوصيد» (١/ ٢٤٣): «من الرِّفعة لقوة هذه القراءة، وعلوها من جهة النقل والفصاحة». **وانظر**: «نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر» (ص٣٥٨)،

(٣٠) وهو رمز لشعبة وحمزة والكسائي. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٢»، «إبراز المعاني» (ص: ٤٠).

(٣١) انظر: «اللآلئ الفريدة» (١/١١٥)، «الدرة الفريدة» (١/١٧٧).

(٣٢) وهو رمز لحفص وحمزة والكسائي. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٣»، «إبراز المعاني» (ص: ٤٠).

(٣٣) وهو رمز لنافع وابن عامر. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٣»، «اللآلئ الفريدة» (١/١١٥).

(٣٤) وهو من العموم لاتفاق المدينة والشام، وقراءة نافع عظيمةُ الانتشار والاشتهار والعموم، ولابن عامر بمحله، وعموم قراءته وفضله. انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٢٤٣)، «اللآلئ الفريدة» (١/١١٦).

(٣٥) وهو رمز لابن كثير وأبي عمرو. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٣-٥٤»،«الدرة الفريدة» (١/١٧٩).

(٣٦) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٢٤٣)، «اللآلئ الفريدة» (١/١١٦).

(٣٧) وهو رمز لابن كثير وأبي عمرو وابن عامر. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٤»، «إبراز المعاني» (ص: ٤٠).

(٣٨) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٢٤٣)، «اللآلئ الفريدة» (١/١١٥).

وحِرمِيّ(٣٩): لفظ صحيح فيهما؛ لأنَّهما إماما الحرمين مكَّة والمدينة(٤٠).

وحصن(٤١): إشارة إلى (تحصن) ذلك بالحجة وثبوت النقل(٤٢).

قوله(٤٣): **أوصلا**(٤٤): إشارة إلى إيصال ما ذكره ممن تقدم إلى من بعده(٤٥).

وأهمل(٤٦): معناه اطُّرِحَ وتُرِكَ(٤٧).

وأصّل(٤٨): إشارة إلى تأصل [٧٩/ب] ما ذكره(٤٩).

وافى(٥٠) بمعنى: جاء وورد(٥١).

وأنبل(٥٢): [يُرِيد](٥٣) به نبيلًا(٥٤).

وأجمل(٥٥): يريد به جميلًا(٥٦).

---

(٣٩) وهو رمز لنافع وابن كثير. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٢»، «اللآلئ الفريدة» (١/١١٥)..

(٤٠) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٢٤٣)، «إبراز المعاني» (ص: ٤٠).

(٤١) وهو رمز لنافع والكوفيين. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٥»، «إبراز المعاني» (ص:٤٠).

(٤٢) انظر: «اللآلئ الفريدة» (١/١١٦)، «الدرة الفريدة» (١/١٧٩).

(٤٣) أي: الإمام الشاطبي –رَحِمَهُ ٱللَّهُ–.

(٤٤) ومن ذلك قوله: «سَمَا مَا خَلَا الْبَرِّي وَفِي النُّورِ أُوصِلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٨٦».

(٤٥) انظر: «الدرة الفريدة» (٣/١٤)، «سراج القارئ» (ص٢٢٣).

(٤٦) ومن ذلك قوله: «وَمَا بَعْدَهُ إِنْ شَاءَ بِالْفَتْحِ أُهْمِلَا» انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٠١».

(٤٧) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٥٨٦)، «كنز المعاني» للجعبري (٢/١٠٢٠).

(٤٨) ومن ذلك قوله: «أَمَالَا ذَوَاتِ الْيَاءِ حَيْثُ تَأَصَّلَا» انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٩١».

(٤٩) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٤٦٢)، «إبراز المعاني» (ص٥٨٩)

(٥٠) ومن ذلك قوله: «بيوسف وافى كالصّحيح معلّلا» انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٣٤».

(٥١) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣١٣)، «سراج القارئ» (ص١٤٥).

(٥٢) ومن ذلك قوله: «وَسِيءَ وَسِيئَتْ كَانَ رَاوِيهِ أَنْبَلَا» انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٤٨».

(٥٣) في المخطوط: (يرد)، ولعل ما أثبته هو الأنسب كبقية المواضع.

(٥٤) وقال أبو شامة في «إبراز المعاني» (ص٣٢١): «زائد النبل». انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٨).

(٥٥) ومن ذلك قوله: «وَالْيَاءُ يُحْذَفُ أَجْمَلَا» انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٧٣».

وأحفل[٥٧]: يريد به حفيلًا[٥٨].

وأوّل[٥٩]: بمعنى تؤول[٦٠].

واعتاد[٦١]: معناه: عاد[٦٢].

وإلى: في قوله: «**ذكت إلى**»[٦٣]و«**صاحبه إلى**»[٦٤]: بمعنى نعمة[٦٥]، وغير هذين حرف جرٍّ.

وانجلا[٦٦]: انكشف[٦٧].

وأسوة[٦٨]: قدوة[٦٩].

وألَّفوه[٧٠]: جمعوه[٧١].

---

(٥٦) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣٣٧)، «سراج القارئ» (ص١٥٤)

(٥٧) ومن ذلك قوله: «وَاكْسِرِ الضَّمَّ أَحْفَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٧٣».

(٥٨) قال السخاوي في «فتح الوصيد» (٢/ ١٤٠): «أي: حافلاً بقراءة نافع يشير بذلك إلى ردِّ قول من فضَّل عليها القراءة الأخرى». انظر: «سراج القارئ» (ص١٨٦).

(٥٩) ومن ذلك قوله: «وَفِي الْ ... قِيَامَةِ لَا الأُوْلَى وَبِالْحَالِ أُوِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٤٤».

(٦٠) وهو من التفسير والتوجيه. انظر: «إبراز المعاني» (ص٥٠٦)، «كنز المعاني» للجعبري (١٧٠٧/٤).

(٦١) ومن ذلك قوله: «وَبِالْكَسْرِ أَيٌّ أَحْلُقُ اعْتَادَ أَقْصَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٥٧».

(٦٢) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣٨٩)، «كنز المعاني» للجعبري (١٠٢٢/٢).

(٦٣) وذلك قوله: «مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ ذَكَتْ إِلَى». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٧٥».

(٦٤) وذلك قوله: «وَنُونَ لَدُنِّي خَفَّ صَاحِبُهُ إِلَى». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٥٧».

(٦٥) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٣٤١-٣٠)، «إبراز المعاني» (ص٣٣٨-٥٧٢)، «سراج القارئ» (ص١٥٥-٢٨٠).

(٦٦) ومن ذلك قوله: «سَوَادَ الدُّجَى حَتَّى تَفَرَّقَ وَانْجَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٢».

(٦٧) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٥٨)، «إبراز المعاني» (ص٢٤)، «سراج القارئ» (ص١٦١).

(٦٨) وتقرأ بضم وكسر الهمز أيضًا، ومن ذلك قوله: «وَارْفَعْهُنَّ ذَا أُسْوَةٍ تَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥١٩».

(٦٩) أي: متأسيًا. انظر: «إبراز المعاني» (ص٦٤٨)، «كنز المعاني» للموصلي (ص١٨١).

(٧٠) ومن ذلك قوله: «كَمَا أَلَّفُوا وَالْغَيْرُ بِالْكَسْرِ عَدَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٠٢».

(٧١) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٢٣٩)، «الدرة الفريدة» (٤٣/٤)، «إبراز المعاني» (ص٤٨٢)، وقال السمين الحلبي: «قال أبو شامة: ومعنى جمعوا ألَّفوا». فإن كان يُروى (ألِفوا) بكسر اللام مخففة، فمعنى الجمع منها بعيد، وإنما معناها التأنيس بالشيء من قولك: ألفت فلانًا، إذا تأنست به وتعودت، وإن كان يرويه (ألَّفوا) بفتح اللام مشددة من التأليف فهو واضح إلا أن الناس يقرؤون: (ألِفوا) من الإلف» انظر: «العقد النضيد» (ص:٢٣٧-٢٣٨).

وأمَّ(٧٢): تقدَّم(٧٣).

أضا(٧٤): جمع أضًا، وهو الغدير(٧٥)، وما ذكر من ذكر الماء كالصِّرَى(٧٦)، والأضا والجَوْد(٧٧) والبحر والحيا(٧٨)، وغير ذلك؛ فهو جهة التَّشبيه إذ كانَ الماء تحيا بِه النُّفوس، والمعرفة بالشيء تَحيَا به القلوب.

أهَل(٧٩): معناه: أورد(٨٠).

وأمنًا(٨١): إشارة إلى الأمن من الاعتراض(٨٢).

---

(٧٢) ومن ذلك قوله: «وَبِيسٍ بِيَاءٍ أَمَّ وَالْهَمْزُ كَهْفُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٠٤».

(٧٣) بمعنى: القصد. ويقال: فُلَان يَؤُم الْقَوْم، أَي: يَقْدُمهم. انظر: «تهذيب اللغة» (١٥/ ٤٥٨)، «المحيط في اللغة» (١٠/ ٤٦١ مادة: أم م)، «كنز المعاني» للجعبري (١٦٢٢/٣)، «العقد النضيد» (ص:٢٤٤).

(٧٤) ومن ذلك قوله: «وَرَا مُفْرِطُونَ اكْسِرْ أَضاَ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨١١».

(٧٥) وقيل في جمعها أضًا وأضاة كقناة وقنىً. انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٣٢٢)، «الدرة الفريد» (٢٦٢/٤)، «كنز المعاني» للموصلي(ص٢٨١).

(٧٦) ومن ذلك قوله: «وَضَمُّ يَدْ ... خُلُونَ وَفَتْحُ الضَّمِّ حَقٌّ صِرَىً حَلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٠٦». والصرى بالكسر والفتح وهو: الماء المجتمع المستنقِع، وإذا اجتمع الماء واستقر صفا، وهو مع ذلك حلوٌ فهو الغاية، فكأنَّ هذه القراءة بمنزلة ذلك الماء. انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٦٥)، «اللآلئ الفريدة» (١/ ٣١٣)، «كنز المعاني» للجعبري (١٤٣٣/٣).

(٧٧) وذلك قوله: «يُعَذِّبْ دَنَا بالْخُلْفِ جَوْدًا وَمُوبِلا»، والجود: المطر الغزير. انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٨٥»،«إبراز المعاني» (ص٢٠١)، «شرح الشاطبية» لملا قارئ (٥٢٦/١).

(٧٨) وذلك قوله: «وَبَا تَرْكَبَنَّ اضْمُمْ حَياً عَمَّ نُهَّلَا»، والحيا: الغيث. انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٠٦»،«إبراز المعاني» (ص٧٢٢)،

(٧٩) وذلك قوله: «وَيَصْ ... لُدَ اضْمُمْ وَكَسْرُ الضَّمِّ ظَامِيهِ أَهْلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٤٦».

(٨٠) وأهل بمعنى: سقاه، وأروى، ولا تعارُضَ بين ما ساقَه المصنِّف وبينَ ما هو في كتب اللغة، فيقال –كما في «العين» (٤/ ٥١): «أَهْلْتُ الإبلَ. وهو أول سَقْيِكَها، وقد نَهِلَتْ، إذا شَرِبَتْ في أوّلِ الوُرود، والاسم: النَّهَلُ».انظر: «تهذيب اللغة» (٥١/٤) مادة (هلن)، «كنز المعاني» للموصلي (٣٢٧)، «العقد النضيد» (ص:٥٨٣).

(٨١) وذلك قوله: «أَمِينَ وَأَمْناً لِلأَمِينِ بِسِرِّهَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٣».

(٨٢) انظر: «المفيد» للورقي (ص:٦٦)، «المفيد» لابن جبارة (٣٠١/١).

وأهل(٨٣): أي: ذو أهلٍ(٨٤).

وَبَلَا (٨٥): خبر(٨٦).

وبان(٨٧): ظهر(٨٨).

وبلَّل(٨٩): وبلّ؛ بمعنى واحد، **ويحل**(٩٠)، **وقرَّ**(٩١).

وجَلا (٩٢): كشَف وأوضح (٩٣)، **وجِلا**(٩٤): بالكسر. أصله: المدِّ وهو الكشف (٩٥) [٨٠/أ].

والجنى(٩٦): ما يُجنى من الثَّمر(٩٧)، وكل ما به من ذلك فهو تشبيه؛ لما يحصل به من الفائدة.

---

(٨٣) ومن ذلك قوله: «أُولَئِكَ أَهْلُ اللهِ والصَّفَوَةُ المُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٧».

(٨٤) انظر: «كنز المعاني» للموصلي (ص:١٢)، «شرح الشاطبية» للسيوطي [٧/أ].

(٨٥) وذلك قوله: «... وَفِي اتَّبِعُونِيْ أَهْدِكُمْ حَقُّهُ بَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٢٥».

(٨٦) بلا: من بلوت بمعنى اختبرت. انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٦١٢)، «إبراز المعاني» (ص٣٠٨).

(٨٧) ومن ذلك قوله: «وَفِي الْكُلِّ قَصْرُ الْهَاءِ بَانَ لِسَانُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٦٣».

(٨٨) انظر: «إبراز المعاني» (ص١٠٩)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص:١٦٠).

(٨٩) ومن ذلك قوله: «وَقُلِّلَ فِي جَوْدٍ وَبِالْخُلْفِ بَلَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٤٦»، قيل في «بللا» قليل المطر فهو أقل من الجود. «فتح الوصيد» (١/ ٢-١٦٨/١٠٨)، «إبراز المعاني» (ص١١-٢٠٢).

(٩٠) يعني أن: يحلُّ ويقرُّ بمعنًى واحِدٍ أيضًا.

من قوله: «وحَا فَيَحِلَّ الضَّمُّ فِي كَسْرِهِ رِضَاً ... وفِي لامِ يَحْلِلْ عَنْهُ وَافَى مُحَلَّلَا» «٨٨٠» بمعنى: حل ونزل بالمكان. انظر: «فتح الوصيد» (١/٢-٤٢٨/٣٦٥)، «إبراز المعاني» (ص١٨٩-٥٩٥).

(٩١) وذلك قوله: «وَقَارِئُهُ الْمَرْضِيُّ قَرَّ مِثَالُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧»، وقرَّ بمعنى استقر. انظر: «سراج القارئ» (ص٥)، «شرح الشاطبية» للسيوطي[٥/أ].

(٩٢) ومن ذلك قوله: «وَبِاللَّفْظِ أَسْتَغْنِي عَنِ الْقَيْدِ إِنْ جَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٧».

(٩٣) انظر: «الدرة الفريدة» (١/١٧١)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص:٣٩).

(٩٤) ومن ذلك قوله: «ثَمَانٍ عُلاً وَالظُّلَّةُ الثَّانِ عَنْ جِلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤١٧».

(٩٥) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٥٩٧)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:١٥٠).

(٩٦) ومن ذلك قوله: «وَيَدْعُ الدَّاعِ هَاكَ جَناً حَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٢٦».

(٩٧) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣٠٩)، «العقد النضيد» (ص:٣١٩).

والجود (٩٨): المطر الغزير (٩٩).

والجيد (١٠٠): العنق، ويشيرُ به إلى ظُهور ما يذكُره وإيضاحه وعلوه (١٠١).

والدُّرّ(١٠٢): معروف، يُشير به إلى حُسن المعنى(١٠٣).

والدّين(١٠٤): بمعنى العادة(١٠٥).

ودَوَّنوا(١٠٦): جمعوا(١٠٧).

ودَلَا(١٠٨): أخرَج دلوه ملْأَى(١٠٩)، **ودلا** أيضًا(١١٠): ساقَ إبلَه سوقًا رفِيقًا(١١١).

ودنا(١١٢): قرُبَ(١١٣).

---

(٩٨) ومن ذلك قوله: «وَقُلِّلَ فِي جَوْدٍ وَبِالخُلْفِ بَلَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٤٦».

(٩٩) سبق ذكره عند معنَى الجَوْدُ، وهو المطر الغزير، عندَ كلامه عن كلمة (أضَا). انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٠٨)، «إبراز المعاني» (ص٣٨١)، «شرح الشاطبية» لملا قارئ (٥٢٦/١).

(١٠٠) ومن ذلك قوله: «بِهِ مُوضِحاً جِيْداً مُعَمَّا وَمُخْوَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٥».

(١٠١) انظر: «اللآلئ الفريدة» (١/ ١٢٦)، «إبراز المعاني» (ص٤٩)، «المفيد» لابن جبارة (٢٩١/١).

(١٠٢) ومن ذلك قوله: «فإظهاره درّ نمته بدوره». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٦٧».

(١٠٣) أي أن مظهرها در وتقريب معناه: فالذي أظهرته من ثغرها در، وللاستزادة. انظر: «اللآلئ الفريدة» (٣٤٧/١)، «كنز المعاني» للجعبري (٧٣٨/٢).

(١٠٤) وذلك قوله: «وَأُمِّيْ وَأَجْرِيْ سُكِّنَا دِينُ صُحْبَةٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٠٣».

(١٠٥) انظر: «الدرة الفريدة» (٣٢٦/٢)، «المفيد» للورقي (ص:٢٧١).

(١٠٦) ومن ذلك قوله: «وَهَا أَبِي لَهْبٍ بالإسكان دَوَّنُوا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٢٠».

(١٠٧) دَوَّنَهُ تَدْوِيناً: جَمَعَهُ. قاله في «تاج العروس» (٣٥/ ٣٥، مادة: دون)، وقيل: دونوا: بمعنى: كتبوا. انظر: «كنز المعاني» للموصلي(ص:٣٨٨)، «كنز المعاني» للجعبري (٢٥٢٧/٥)، «سراج القارئ» (ص١٣٩).

(١٠٨) ومن ذلك قوله: «عِبَادِي صِفْ وَالحَذْفُ عَنْ شَاكِرٍ دَلَّا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤١٨».

(١٠٩) انظر: «اللآلئ الفريدة» (٢/ ٣٢٦)، «المفيد» للورقي (ص:٢٧٧)، «العقد النضيد» (ص:٥٥٢).

(١١٠) ومن ذلك قوله: «وَفِي كَسْرِ أَنَ صَدُّوكمُ حَامِدٌ دَلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦١٤».

(١١١) دلا: معناه ساق سوقا رقيقا، ودلا؛ أي: أخرج دلوه ملآء. انظر: «إبراز المعاني» (ص٤٢٦)، «كنز المعاني» للجعبري (١٤٤٩/٣).

(١١٢) ومن ذلك قوله: «وَبِالغَيْبِ عَمَّا تَعْمَلُونَ هُنَا دَنَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦١٤».

(١١٣)انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٧)، «سراج القارئ» (ص١٥٢).

ودرى(١١٤): عرف(١١٥)،**ودار**(١١٦): عارف(١١٧).

ودُخْلُلا(١١٨): أي دخيلا ليسَ بأجنبِيٍّ ممَّا قبله(١١٩).

ودراك(١٢٠): بمعنى: أدركَ(١٢١).

ودام(١٢٢): دعا بالدَّوام(١٢٣).

والدَّارِم(١٢٤): الَّذِي تَقارَبُ خُطاهُ في مِشْيَتِه(١٢٥).

ودرا المطر وغيره: اندَفع، **ودارِ**: فعل أمرٍ من المُداراةِ(١٢٦).

---

(١١٤) ومن ذلك قوله: «دَرَى بَاغِيهِ بِالخُلْفِ جُهَّلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٣٥».

(١١٥) انظر: «المحيط في اللغة» (٢/ ٣٥٥)، «مختار الصحاح» (ص١٠٤)، «لسان العرب» (١٤/ ٢٥٤) مادة(درى).

(١١٦) ومن ذلك قوله: «وَنَخْشُرُ يَا دَارِ عَلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٢١».

(١١٧) انظر: «إبراز المعاني» (ص٦١٧).

(١١٨) ومن ذلك قوله: «وَلَا يَعْبُدُونَ الْغَيْبُ شَايَعَ دُخْلُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٦٣».

(١١٩) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٩)، «إبراز المعاني» (ص٣٣٢).

(١٢٠) ومن ذلك قوله: «دَرَاكِ وَمَعْ يَاءٍ بِنَنْفُخُ ضَمُّهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٨٣».

(١٢١) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٣٦٦)، «إبراز المعاني» (ص٥٩٦).

(١٢٢) ولعل الأصوب أنها (دم) ومن ذلك قوله: «وَفَاطِرِ دُمْ شُكْراً وَفِي الْحِجْرِ فُصِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٩١».

(١٢٣) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣٤٨)، «سراج القارئ» (ص١٣٩).

(١٢٤) ومن ذلك قوله: «وقَالَ بِهِ فِي النَّمْلِ والرُّومِ دَارِمٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٨٩».

(١٢٥) ويقال ذلك للشَّيخِ المعمَّرِ كما ذُكر في: «فتح الوصيد» (٢/ ٣٦٩)، «المفيد» للورقي (ص:٥٩٥)، والدارم: هو «دَارِمُ بنُ مَالِك بنِ حَنْظَلَة بنِ مَالك بنِ زَيْد مَنَاة: أَبُو حَيٍّ من تَمِيم، فيهم بَيْتُها وشَرَفُها. وقد أشار إلى ذلك بعض الشراح. انظر: «إبراز المعاني» (ص٤١٨)، «تاج العروس» (٣٢/ ١٤٥).

(١٢٦) ووردت في الكتب والمعاجم (درأ) بالهمز وغيرها فيقال: «دارأه وداراه: دافعه: اتقاه»، وقيل المدارأة: المخالفة والمدافعة، قال ابن منظور في «لسان العرب» (٧١/١): «وأما المداراة في حسن الخلق والمعاشرة فإن ابن الأحمر يقول فيه: إنه يهمز ولا يهمز. يقال: دارأته مدارأة وداريته إذا اتقيته ولاينته. قال أبو منصور: من همز، فمعناه الاتقاء لشره، ومن لم يهمز جعله من دريت بمعنى ختلت». وانظر: «معجم متن اللغة» (٢/ ٣٩٢).

والدَّغْفَلُ(١٢٧): الزَّمَن الخَصِيبُ(١٢٨).

ودل(١٢٩): أرشد(١٣٠).

ودانَ(١٣١): خضَع(١٣٢).

ودرأَ(١٣٣): دَفَعَ(١٣٤).

ودِنْيًا(١٣٥): قريبا(١٣٦).

و**هُطَّلا**(١٣٧): جمع [٨٠/ ب] هاطِلٍ، وهو المتصبِّبُ(١٣٨)، وكذلكَ: **هملا**(١٣٩).

و**هدى**(١٤٠): بمعنى أرشَد. و**هاديه**(١٤١): مُرشده(١٤٢).

---

(١٢٧) ومن ذلك قوله: «أَخَذْتُمْ وَفِي الإِفْرَادِ عَاشَرْ دَغْفَلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٨٣».

(١٢٨) انظر: «كنز المعاني» للموصلي (ص:١٠٧)، «الوافي» (ص١٣٧).

(١٢٩) ومن ذلك قوله: «فَأَظْهَرَهَا نَجْمٌ بدَا دَلَّ وَاضِحاً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٦٣».

(١٣٠) انظر: «اللآلئ الفريدة» (٣٤٢/١)، «الدرة الفريدة» (١٤/٢).

(١٣١) ومن ذلك قوله: «شُيُوخاً دَانَهُ صُحْبَةٌ مِلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٨».

(١٣٢) أي: انقاد له أو أطاعه. انظر: «إبراز المعاني» (ص٤٣٥)، «كنز المعاني» للجعبري (١٤٤٧/٤).

(١٣٣) وذلك قوله «وَدُرِّيٌّ اكْسِرْ ضَمَّهُ حُجَّةً رِضَى». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩١٥».

(١٣٤) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٦١٩)، «إبراز المعاني» (ص٦١٤)، «سراج القارئ» (ص١٤٥).

(١٣٥) وذلك قوله «أَلَتْنَا اكْسِرُوا دِنْياً وَإِنَّ افْتَحُوا الْجَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٤٧».

(١٣٦) ضبطت في الأصل: بضمّ الدَّال وسكون النون وياء منونة، قال أبو شامة «إبراز المعاني» (ص٦٩٠): «وقوله: دِنيا من قولهم هو ابن عمي دِنيًا ودُنيا وإذا كسرت الدال نونت وإذا ضممتها لم تنون»، وانظر: «كنز المعاني» للجعبري (٢٣٣٤/٥)، «سراج القارئ» (ص٣٥٧).

(١٣٧) ومن ذلك قوله: «وَأَوْزِعْنِي مَعاً جَادَ هُطَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣٩٢».

(١٣٨) والهطل تتابع المطر. انظر: «إبراز المعاني» (ص٢٨٨).

(١٣٩) ومن ذلك قوله: «وَبِيَاءٍ سَاكِنٍ حَجَّ هُمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٦٥»، أي: إنَّه جمع هامل، والهامل: البعير المتروك بلا راعٍ. انظر: «إبراز المعاني» (ص٦٤٤):

(١٤٠) ومن ذلك قوله: «وَفِي آنِفاً حُلْفٌ هَدَى». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٣٩».

(١٤١) ومن ذلك قوله: «وَقُلْ فَطَرَنْ فِي هُودَ هَادِيهِ أَوْصَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣٩٦».

(١٤٢) انظر: «معجم متن اللغة» (٥/ ٦١٤).

و**هَاكَ**(١٤٣): خُذه(١٤٤).

و**هَلهلا**(١٤٥): من هَلْهَلَ(١٤٦) الثوبَ، أي: خفَّفَ نسجَهُ(١٤٧).

و**حمت**(١٤٨) و**حمى**(١٤٩) وما كان من لفظه(١٥٠): إشارة إلى حماية ما ذكر بالحجة والثبوت(١٥١).

و**خلا**(١٥٢): عذب(١٥٣).

و**حميد**(١٥٤) و**حمَّاد**(١٥٥) وما كان منه(١٥٦): إشارة إلى وصفِ القارِئ بالحمدِ(١٥٧).

---

(١٤٣) ومن ذلك قوله: «وَهَاكَ مَوَازِينَ الْحُرُوفِ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٣٤».

(١٤٤) انظر: «فتح الوصيد» (٢/٥٣٣)، «إبراز المعاني» (ص ٧٤٣)، «كنز المعاني» للجعبري (٥/٢٥٧٢).

(١٤٥) ومن ذلك قوله: «وَفِي شُرَكَايَ الْخُلْفُ فِي الْهَمْزِ هَلْهَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٠٨».

(١٤٦) في المخطوط [ههل]، ولعل الصواب ما أثبته.

(١٤٧) انظر: «المفيد» للورقي (١/٦٧)، «إبراز المعاني» (ص ٥٣).

(١٤٨) في قوله: «وَأَرْبَعٌ إِذْ حَمَتْ ... هُدَاهَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣٩٥».

(١٤٩) ومن ذلك قوله: «وَيُفْتَحُ عَنْ أُولِيْ ... حِمىً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٢٩».

(١٥٠) ومن ذلك قوله: «وَنُؤْتِيهِ بِالْيَا فِي حِمَاهُ»، «وَنُذْرًا صِحَابُهُمْ ... حَمَوْهُ»، «وَفِي يُونُسٍ وَالطَّوْلِ حَامِيهِ ظَلَّلَا»، «وَجَمْعُ رِسَالَاتِي حَمَتْهُ ذُكُورُهُ»، وأما حمى فقد ورد (١٤ مرة). انظر: «متن الشاطبية» البيتين «٦٠٦»، «٦١٦»، «٦١٦»، «٦٩٨».

(١٥١) انظر: «فتح الوصيد» (١/٥٨٠)، «كنز المعاني» للجعبري (٢/١٠١٢).

(١٥٢) ومن ذلك قوله: «أَهَاعَ حَشَا غَاوٍ خَلَا قَارِئٍ كَمَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٤٩».

(١٥٣) يقال: هو حسن الخلا، وحُلوُ الخلا إذا كان عذب الحديث لطيف الكلام، والخلا أيضًا الرطب يريد حسن قراءة القارئ من جهة خشيته لله تعالى. انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٥٣٦).

(١٥٤) ومن ذلك قوله: «يَقُولُوا مَعاً غَيْبٌ حَمِيدٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٠٨».

(١٥٥) ومن ذلك قوله: «شَوَاهِدُ حَمَّادٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٧٩».

(١٥٦) ومن ذلك قوله: «وَسَهِّلْ أَخاَ حَمْدٍ»، «وَأَخْفَى بَنُو حَمْدٍ»، «شَوَاهِدُ حَمَّادٍ»، «وَقُلْ كُلَّهُ للهِ بِالرَّفْعِ حَامِداً». انظر: «متن الشاطبية» الأبيات: «٥٥٩»، «٧٤٨»، «٢٧٩»، «٥٧٣».

(١٥٧) حميد: بمعنى محمود الطريقة (فعِيلٌ بمعنى مفعول)، لصحَّته معنًى ورواية. انظر: «اللآلئ الفريدة» (١/٥٥٥)، «الدرة الفريد» (٢/٣٣٨)، «العقد النضيد» (ص ٢٥٨).

حُلَى(١٥٨): جمعُ حلية، يُريد بِجمع ذلك: الزِّينة(١٥٩).

و**حَجَّ**(١٦٠): احتجَّ وغلب بالحجة(١٦١).

حواريه(١٦٢): ناصره(١٦٣).

و**حاجز**(١٦٤): مانع(١٦٥).

حاكيه(١٦٦): اسم فاعل من: حكى(١٦٧).

و**[حُلِّل]**(١٦٨): أجيز ولم يمنع(١٦٩).

و**حُوَّلا**(١٧٠): شَديدِ الحِيلَة(١٧١).

---

(١٥٨) ومن ذلك قوله: «وَضَمُّ حُلِيِّهِمْ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٩٩».

(١٥٩) انظر: «فتح الوصيد» (١٩٧/١)، «اللآلئ الفريدة» (١٠٢/١)، «كنز المعاني» للجعبري (٢٠٨/١).

(١٦٠) ومن ذلك قوله: «صَفَا وَتَكُونُ الرَّفْعُ حَجَّ شُهُودُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٤».

(١٦١) انظر: «فتح الوصيد» (١٨٠/٢)، «كنز المعاني» للجعبري (١٤٦٦/٣).

(١٦٢) وذلك في قوله: «وَفِي هُودَ تَسْأَلْنِيْ حَوَارِيْهِ جَمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٣٢».

(١٦٣)انظر: «فتح الوصيد» (٦١٧/١)، «إبراز المعاني» (ص ٣١١)، «كنز المعاني» للجعبري (١٠٧٩/٣).

(١٦٤) ومن ذلك قوله: «وَيُقْبَلُ الأُولى أَنَّثُوا دُونَ حَاجِزٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٥٣».

(١٦٥) انظر: «فتح الوصيد» (١٠/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٣٢٣)، «كنز المعاني» للجعبري (١١١٦/٣).

(١٦٦) وذلك في قوله: «وَفِي تَبْغُونَ حَاكِيهِ عَوَّلاَ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٦٥».

(١٦٧) أي: حاكي الغيب أو راوي الغيب عوّل عليه. انظر: «فتح الوصيد» (١٢٨/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٣٩٦)، «كنز المعاني» للجعبري (١٣٤٧/٣).

(١٦٨) في المخطوط (جلل)، ولعل الصواب ما أثبته، ومن ذلك قوله: «وَبَادِيءَ بَعْدَ الدَّالِ بِالْهَمْزِ حُلِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٥٥».

(١٦٩) انظر: «إبراز المعاني» (ص ٥١٣)، «كنز المعاني» للجعبري (١٧٣٢/٤).

(١٧٠) ومن ذلك قوله: «وَاكْسِرِ الْخَاءَ حُوَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٦١».

(١٧١) عبر عنه أبو شامة بـ: العالم بتحول الأمور، وأمَّا الجعبري فقال: العارف المجرب. انظر: «إبراز المعاني» (ص ٦٩٧)، «كنز المعاني» للجعبري (٢٣٧٣/٥).

و**الحيا**[١٧٢]: الغيث[١٧٣].

و**زكا**[١٧٤]: صلح[١٧٥].

و**[الزهر]**[١٧٦]: نشير[١٧٧] بذلك إلى حسن ما يذكر وطيب رائحته[١٧٨].

و**زُمَّلا**[١٧٩]: ضعيف[١٨٠].

طُلا[١٨١]: جمع طُلة، وهي صفحة العنق[١٨٢].

يُجتلا[١٨٣]: يكشف[١٨٤].

اليد [١٨٥]: النعمة[١٨٦].

---

(١٧٢) ومن ذلك قوله: «اضْمُمْ حَياً عَمَّ ثُمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٠٦».

(١٧٣) بالقصر: الغيث. انظر: «الدرة الفريدة» (٢٤٩/٥)، «إبراز المعاني» (ص ٧٢٢).

(١٧٤) ومن ذلك قوله: «وَمَنْ يَتَّقِيْ زَكا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٣٤».

(١٧٥) قيل: طهُر من الطعن في قراءة قنبل، وقال السَّخاويُّ: «أي: زكا في صحة نقله ردًّا على من عاب ذلك وأكثر القول فيه». انظر: «فتح الوصيد» (٦١٨/١)، «الدرة الفريدة» (٣٦٧/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٣١٢).

(١٧٦) في المخطوط [الزهزم]، والصواب ما أثبته، ومن ذلك قوله: «وَسَكِّنْهُ وَانْوِ الْوَقْفَ زُهْراً وَمَنْدَلَا» انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٣٣».

(١٧٧) كذا في المخطوط ولعل الأنسب قوله:(يشير) كبقية المواضع.

(١٧٨) انظر: «إبراز المعاني» (ص٦٢٥)، «كنز المعاني» للجعبري (٢٠٧١/٤)، «العقد النضيد» (ص٤٥١).

(١٧٩) ومن ذلك قوله: «وَالْمُسَيْ ... طِرُونَ لِسانٌ عَابَ بِالْخُلْفِ زُمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٤٨».

(١٨٠) انظر: «كنز المعاني» للموصلي (ص:٣٦٣)، «إبراز المعاني» (ص ٦٩٠)، «شرح السيوطي» [١١٨/ب].

(١٨١) ومن ذلك قوله: «جِيدُهُ وَاضِحُ الطُّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٢».

(١٨٢) وقيل: جمع طُلْيَةٍ. انظر: «فتح الوصيد» (٢٧٤/١)، «إبراز المعاني» (ص ٦٦)، «كنز المعاني» للجعبري (٣٦٩/١).

(١٨٣) ومن ذلك قوله: «وَيَأْتِهْ لَدَى طه بِالِاسْكَانِ يُجْتَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٦٢».

(١٨٤) وقيل يُنظر إليه بإزار. انظر: «فتح الوصيد» (٣٢٢/١)، «إبراز المعاني» (ص ١٠٨)، «سراج القارئ» (ص٤٦).

(١٨٥) ومن ذلك قوله: «أَمِلْ فِي صَفاَ يَدٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٤٨».

(١٨٦) انظر: «فتح الوصيد» (٢٠٢/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٤٤٧).

و**يقي**(١٨٧): من الوِقاية(١٨٨).

و**كفوا** (١٨٩): مثلًا(١٩٠).

و**كَسا**(١٩١)، و**كاسيه**(١٩٢) وما كان منه: إشارة إلى تغطيته ما ذكر بالحُجَّة(١٩٣).

و**كُفِّل**(١٩٤): جعل كافِلًا(١٩٥). و**كفّل** (١٩٦): جمع كافِلٍ (١٩٧).

و**كلا**(١٩٨): حفظ. و**الكلا** [٨١/ أ]: الحفظُ(١٩٩).

و**كم** (٢٠٠): إشارة إلى كثيرَة ما يذكر معها (٢٠١).

و**كُمَّلا**(٢٠٢): جمعُ كامِلٍ(٢٠٣).

---

(١٨٧) ومن ذلك قوله: «لَعَلَّ إِلهَ الْعَرْشِ يَا إِخْوَتِي يَقِي ... جَمَاعَتَنَا كُلَّ المكَارِهِ هُوَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩١».

(١٨٨) وهي بمعنى: يحفظ. انظر: «فتح الوصيد» (٣٢٢/١)، «إبراز المعاني» (ص ٥٩)، «كنز المعاني» للجعبري (٣٤٨/١).

(١٨٩) ومن ذلك قوله: «وَلكِنَّهَا تَبْغِي مِنَ النَّاسِ كُفْؤَهَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٦٤».

(١٩٠) أي: الكفؤ المماثل. انظر: «كنز المعاني» للموصلي (ص:٤٠٣)، «إبراز المعاني» (ص:٧٥٧).

(١٩١) ومن ذلك قوله: «كَسَا وَافِيَ الْمُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٠٢».

(١٩٢) ومن ذلك قوله: «وَتَنْوِينُهُ بِالْكَسْرِ كَاسِيهِ ظَلَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٣٠».

(١٩٣) أراد: كسوة سابغة وافية، أي: حجبها وظللها وسترها عن اعتراض معترض. انظر: «إبراز المعاني» (ص: ٢٩٣)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص:١٩٤).

(١٩٤) ومن ذلك قوله: «وَبِالتَّحْرِيكِ بِالْكَسْرِ كُفِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٥٢».

(١٩٥) انظر: «فتح الوصيد» (٢٠٦/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٤٥١).

(١٩٦) ومن ذلك قوله: «وَضَمُّوا سَاكِناً صَحَّ كُفَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٥٢».

(١٩٧) انظر: «فتح الوصيد» (١١٤/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٣٨٦).

(١٩٨) ومن ذلك قوله: «ومِنْ بَعْدُ أَنَّ اللهَ يُكْسَرُ فِي كِلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٤٥».

(١٩٩) انظر: «إبراز المعاني» (ص ٥٨٣)، «شرح الشاطبية» لملا قارئ (٩٢٨/٢).

(٢٠٠) ومن ذلك قوله: «وَكَمْ حَاذِقٍ مَعْ سِيبَوَيْهِ بِهِ اجْتَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٤٣».

(٢٠١) انظر: «إبراز المعاني» (ص ٧٤٦)، «سراج القارئ المبتدي» (ص٤٠٦)، «الوافي» (ص٣٨٩).

(٢٠٢) ومن ذلك قوله: «يَبْغُونَ خَاطَبَ كُمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٠».

(٢٠٣) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٧٦)، «الدرة الفريدة» (٣٦٨/٣).

و**كُلِّل**[٢٠٤]: جعل له إكليل[٢٠٥].

و**كهفه**[٢٠٦]: ملجأ[٢٠٧].

و**كَحَّلَ**[٢٠٨]: ضَوَّا وبَصَّرَ[٢٠٩].

و**الكَلْكَل**[٢١٠]: الصَّدر[٢١١].

وَلِوا[٢١٢]: أصله بالمدِّ، وهو لِواء الأمِير، يعني به: الشهرة والظُّهور[٢١٣].

ولامع[٢١٤]: مُضيء[٢١٥].

ولاح[٢١٦]: بَدَا وظَهرَ[٢١٧].

ولَبَّى[٢١٨]: أجابَ بالتَّلبِيَةِ[٢١٩].

---

(٢٠٤) ومن ذلك قوله: «وَرَفْعُ قَلِيلٌ مِنْهُمُ النَّصْبَ كُلِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٠١».

(٢٠٥) قال السخاوي في «فتح الوصيد» (٢/ ١٦٢): «أي: جعل له كالإكليل، من قولهم: روضة مكللة محفوفة بالنور». انظر: «الدرة الفريدة» (٣/٣٣١)

(٢٠٦) ومن ذلك قوله: «وَالْهَمْزُ كَهْفُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٠٤».

(٢٠٧) قال الجعبري في «كنز المعاني» (٣/١٦٢٤): «يأوي إليها لأصالتها»، وقال السَّمِين الحَلَبي في «العقد النضيد» (ص:٢٤٤): «إنه محصن للدلالة على أصله».

(٢٠٨) ومن ذلك قوله: «وَقُلْ فِي النُّورِ فَاشِيهِ كَحَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٢٠».

(٢٠٩) أي: قد بصّر غيره وأنار عين بصيرته. انظر: «إبراز المعاني» (ص ٤٩٢)، «الوافي» (ص٢٨٠).

(٢١٠) ومن ذلك قوله: «زَوَى ظِلَّهُ وَغْرٌ تَسَدَّاهُ كَلْكَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٦٤».

(٢١١) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٤٢٥)، «اللآلئ الفريدة» (٣/٣٨٧)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:١٠٠).

(٢١٢) ومن ذلك قوله: «وَحَقُّ لِوَا بَاعِدْ بِقَصْرٍ مُشَدَّدًا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٨٠».

(٢١٣) أراد لواء الممدود وإنما قصره للضرورة. انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٥٩٥)، «كنز المعاني» للموصلي (ص ١٤٥).

(٢١٤) ومن ذلك قوله: «بِخُلْفٍ ضَمَمْنَاهُ مَشَارِبُ لَامِعٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣٣٠».

(٢١٥) أي أنه واضح كالشيء اللامع. انظر: «إبراز المعاني» (ص ٢٣٦)، «العقد النضيد» (ص:٢٢٢).

(٢١٦) ومن ذلك قوله: «أَوَاخِرُ إِبْرَاهَامَ لَاحَ وَجَمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٨٠».

(٢١٧) انظر: «الدرة الفريدة» (٣/٧٢)، «إبراز المعاني» (ص ٣٤٢).

(٢١٨) ومن ذلك قوله: «وَمَدُّكَ قَبْلَ الضَّمِّ لَبَّى حَبِيبُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٠٠».

(٢١٩) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٢٥٢)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص١٧٩).

ولسان [٢٢٠]: لغة[٢٢١].

ولوى[٢٢٢]: أعرض[٢٢٣].

و(**لا**) فِي قوله في الحَشر: (**بِخُلْفِ لَا**)[٢٢٤]: اسمُ فاعلٍ، وأصلُه: لَاءٍ، بالمدِّ، بمعنى: مُبطئ[٢٢٥].

ومولى[٢٢٦]: ناصر[٢٢٧].

ومثل[٢٢٨]: أحضر[٢٢٩].

ومَلَا [٢٣٠] –بالفتح–: أَشْرَاف [٢٣١]. **ومِلَا**[٢٣٢]–بالكسر–: جمع مليء[٢٣٣]. **والمُلَا**[٢٣٤] – بالضَّمّ: الملاحِف البِيض، يُريدُ: التَّغطيَة بالحُجَّة[٢٣٥].

---

(٢٢٠) ومن ذلك قوله: «وَهَمْزُهُ ... لِسَانٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٧٧».

(٢٢١) انظر: «المفيد» للورقي (ص٥٢٧) «سراج القارئ» (ص٢٥٦).

(٢٢٢) ومن ذلك قوله: «وَيَدْعُونَ خَاطِبْ إِذْ لَوَى هَاءُ مِنْهُمُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠١٠».

(٢٢٣) انظر: «كنز المعاني» للموصلي (ص:٣٥٠)، «إبراز المعاني» (ص ٦٧١).

(٢٢٤) من قوله: «وَمَعْ دُوْلَةً أَتَتْ يَكُونَ بِخُلْفِ لَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٦٧».

(٢٢٥) انظر: «إبراز المعاني» (ص ٧٠٠)، «المفيد» للورقي (ص٥٢٧).

(٢٢٦) ومن ذلك قوله: «أَرَهْطِي سَمَا مَوْلىً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣٩٨».

(٢٢٧) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٥٨١)، «المفيد» للورقي (ص٥٢٧).

(٢٢٨) ومن ذلك قوله: «وَيَرْوِى ثَلاثا فِي تَلَقَّفُ مُثَّلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٢٦».

(٢٢٩) ومن ذلك قولهم: «مثل بين يديه إذا قام». انظر: «إبراز المعاني» (ص ٣٦٩)، «سراج القارئ» (ص١٦٦).

(٢٣٠) ومن ذلك قوله: «وَالْجُرُوحَ ارْفَعْ رِضى نَفَرٍ مَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦١٨».

(٢٣١) انظر: «إبراز المعاني» (ص٢٢)، «المفيد» لابن جبارة (ص:١٣٦)، «شرح الشاطبية» للسيوطي[٧/أ].

(٢٣٢) ومن ذلك قوله: «شُيُوخاً دَانَهُ صُحْبَةٌ مِلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٨».

(٢٣٣) أي: ملئوا علمًا. انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٨٤)، «شرح الشاطبية» للسيوطي[٧٤/أ].

(٢٣٤) ومن ذلك قوله: «وَاقْصُرْ قِيَامًا لَهُ مُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٦»، وقد وردت ثلاثتها ضمن فرش سورة المائدة؛ بالفتح: (البيت: ٦١٩)، وبالضَّمّ (البيت: ٦٢٦)، وبالكَسر (البيت: ٦٢٨).

(٢٣٥) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٨١)، «اللآلئ الفريدة» (١/٣٥١)، «سراج القارئ» (ص٢٠٢).

ومُنير [٢٣٦]: مُضِيءٌ [٢٣٧].

والمُزْن [٢٣٨]: السَّحاب [٢٣٩].

ومُصِيب [٢٤٠]: ضِدُّ مُخطِئ [٨١/ ب].

وماج[٢٤١]: اضطرب[٢٤٢].

وملكت [٢٤٣]: دُعاء، معناه: ملكك الله [٢٤٤].

وموفين [٢٤٥]: اسم فاعل من أوفى، وصَفهم بالوَفاءِ [٢٤٦].

والنوافل [٢٤٧]: الكثير العطاء[٢٤٨].

والنَّيْطَل[٢٤٩]: النَّصِيب[٢٥٠].

---

(٢٣٦) ومن ذلك قوله: «جُيُوبِ مُنِيرٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٩».

(٢٣٧) انظر: «الدرة الفريدة» (٣٨٧/٣)،«اللآلئ الفريدة» (٣٥٥/١).

(٢٣٨) ومن ذلك قوله: «أَمِلْ مُزْنَ صُحْبَةٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٤٦».

(٢٣٩) انظر: «اللآلئ الفريدة» (٣١٣/٢)، «كنز المعاني» للجعبري (١٥١٢/٢)،«سراج القارئ» (ص٢١٠).

(٢٤٠) ومن ذلك قوله: «وَخُلْفٌ فِيهِماَ مَعَ مُضْمِرٍ ... مُصِيبٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٤٧».

(٢٤١) ومن ذلك قوله: «وَمُدَّ بِخُلْفٍ مَاجَ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٥٣».

(٢٤٢) انظر: «المفيد» للورقي (ص:٤٥٥)،«شرح الشاطبية» للسيوطي [٧٦/ب].

(٢٤٣) ومن ذلك قوله: «مَلَكْتُ وَعَنْهُ نَصَّ الاخْفَشُ يَاءَهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨١٤».

(٢٤٤)انظر: «كنز المعاني» للجعبري (١٨٤٧/٤)، «العقد النضيد» (٦٧٧).

(٢٤٥) ومن ذلك قوله: «بِخُلْفٍ إِذَا مَا مُتُّ مُوفِينَ وُصَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٦٥».

(٢٤٦) انظر: «العقد النضيد» (ص:٣٣)، «شرح الشاطبية» للسنباطي (ص٦٦٨).

(٢٤٧) كذا في المخطوط ولعل الأصوب (نوفلا). ومن ذلك قوله:«فَاذْكُرْهُ نَوْفَلَا».انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٦٤».

(٢٤٨) انظر: «الدرة الفريدة» (٣٤٠/١)، «شرح الشاطبية» للبابرتي(ص:١٦٠)، «فرائد المعاني» (٥٢٣/٢).

(٢٤٩) ومن ذلك قوله: «وَقُلْ فِي يُوسُفٍ عَمَّ نَيْطَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٣٦».

(٢٥٠) قال السخاوي في «فتح الوصيد» (٢/ ١٩١): «وأصله للدلو ثم استُعِير للنصيب». وقيل في النَّيْطَل أيضًا (وبعضُهم يضبطُها: النِّيْطِل –بكسر النون والهمز–): وهو الداهية والموت والهلاك. انظر: «تهذيب اللغة» (١٣/ ٢٣٤)، «مقاييس اللغة» (٥/ ٤٤٢)، «لسان العرب» (٤٤١/٤) مادة: (نطل).

ونهشَل(٢٥١): قبِيلةٌ(٢٥٢).

ونُفِّل(٢٥٣): أُعْطِيَ نَفلًا، وهو المغنَم(٢٥٤).

ونبَّهت(٢٥٥): أيقظت(٢٥٦).

ونعم(٢٥٧): جوابٌ لمن سألَ(٢٥٨).

ونَمَا(٢٥٩): ورَدَ(٢٦٠).

وناميه(٢٦١): واردة(٢٦٢).

---

(٢٥١) ومن ذلك قوله: «وَلِبَاسُ الرَّفْعُ فِي حَقِّ نَهْشَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٨٣».

(٢٥٢) وهي من بطون قبيلة تميم، ونهشل، هو: بن دارِم بن مالك بن حنْظَلة بن مالك بن زَيْد مناةَ بن تمِيم. انظر: «الدرة الفريدة» (٣٩٣/٣)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:٢٣٩)، «إبراز المعاني» (ص٤٢١)، «تاج العروس» (٣١/ ٥٢).

(٢٥٣) ومن ذلك قوله: «وَالْمَدُّ إِذْ رَاقَ نُفِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٦٦».

(٢٥٤) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣٣٤)، «سراج القارئ» (ص١٥٣).

(٢٥٥) ومن ذلك قوله: «عَلَى فَتْحِ ضَمِّ الراءِ نَبَّهْتُ كُفَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٢٥».

(٢٥٦) جاء في «تكملة المعاجم العربية» (٦/ ٤٢٥)، «أيقظ، نبه»، وقيل: نبهته على الشيء، إذا وقفته عليه. انظر: «الدرة الفريدة» (١٦٦/٣)، «كنز المعاني» للجعبري (١٢٦١/٣).

(٢٥٧) ومن ذلك قوله: «نَعَمْ ضُمَّ حَرِّكْ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٥٥».

(٢٥٨) انظر: «اللآلئ الفريدة» (٢١٩/٢)، «إبراز المعاني» (ص٣٨٨).

(٢٥٩) ومن ذلك قوله: «وَإِنَّ بِفَتْحٍ عَمَّ نَصْراً وَبَعْدُ كَمْ ... نَمَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٤١».

(٢٦٠) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٩٦)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:٦٤١).

(٢٦١) وذلك من قوله: «وَفِي الرَّحْمنِ نَامِيهِ كَمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٠٠».

(٢٦٢) أي نميت الحديث وقيل: ناقله. انظر: «الدرة الفريدة» (٢٣٣/٥)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:٣٨١)، «الجوهر النضيد» (ص:١٣٠).

والنُّهى[٢٦٣]: العقل[٢٦٤].

ونَلْ[٢٦٥]: فِعلُ أمرٍ مِن نالَ الشَّيءَ إذا حصَّلَه[٢٦٦].

والنَّدَى[٢٦٧]: مصدرُ نَدِيَ إذا كان فِيه بلول[٢٦٨]، **ونَدٍ**[٢٦٩]: اسم فاعل منه[٢٧٠].

والنَّجم[٢٧١]: يُريد به العالم[٢٧٢].

ونُهَّلا[٢٧٣]: جمع ناهل، وهو الوارِد[٢٧٤].

وصفا[٢٧٥] **وصفو**[٢٧٦] وما كان منه: إشارة إلى صفو ما ذكره من كَدَر الاعتِراضِ[٢٧٧].

---

(٢٦٣) ومن ذلك قوله: «وَافْتَحُوا أُولِي ... نُهَىً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٨١».

(٢٦٤) وقيل بمعنى الغاية. انظر: «تهذيب اللغة» (٢٣١/٦) مادة :(ن هـ ي)، «الدرة الفريدة» (٣٦٠/٣)، «كنز المعاني» للجعبري (١٤٥٥/٣).

(٢٦٥) ومن ذلك قوله: «الْفَتْحَ نَلْ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٤٧».

(٢٦٦) انظر: «الدرة الفريدة» (١٤٣/٤).

(٢٦٧) ومن ذلك قوله: «وَفِي الْكُلِّ ضَمُّ الْكَسْرِ فِي إِسْوَةٌ نَدىً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٧١».

(٢٦٨) انظر: وقوله: «كسره في ندٍ» أي: في محلٍّ رطبٍ لَيِّن. انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٥٣).

(٢٦٩) ومن ذلك قوله: «بِزِينَةِ نَوِّنْ فِي نَدٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٩٥».

(٢٧٠) أي: قارئ هذه صفته يقال: فلان ند؛ أي: جواد. انظر: «إبراز المعاني» (ص٥٨٣)، «شرح الشاطبية» للسنباطي(ص:٦٦٧).

(٢٧١) ومن ذلك قوله: «وَيَدْعُونَ نَجْمٌ حَافِظٌ وَمُوَحِّدٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٥٤».

(٢٧٢) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٤٠٨)، «إبراز المعاني» (ص٣٣).

(٢٧٣) ومن ذلك قوله: «اضْمُمْ حَياً عَمَّ نُهَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٠٦».

(٢٧٤) سبق ذكره عند قوله (أنهل)، وقيل: عم عطاؤه، والسابِق خاصٌّ بالفِعلِ، وهُنا خاصٌّ بالفاعِلِ. انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٥١١)، «الجوهر النضيد» (ص:١٤٨).

(٢٧٥) ومن ذلك قوله: «صَفَا سَجْلُ زُهْدٍ فِي وُجُوهِ بَنِي مَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٥٠».

(٢٧٦) ومن ذلك قوله: «وَصِيَّةً ارْفَعْ صَفْوُ حِرْمِيِّهِ رِضىً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥١٤».

(٢٧٧) انظر: «الدرة الفريدة» (٧٩/٣).

وصيغ(٢٧٨): الصياغة، ويُشير به [إلى](٢٧٩) الإتقان والإحكام(٢٨٠).

والصِّرى(٢٨١): الماء المجتمِع المستنقع(٢٨٢).

والصّلا(٢٨٣): يعبّر به عن الذَّكاءِ، وقد عبَّر به عن دُخول النَّار في قولِه: **(يَقِى صِلا)**(٢٨٤)(٢٨٥).

والصَّندل(٢٨٦): ويُعبَّر به عن الرائحة الطَّيِّبة(٢٨٧) [٨٢/ أ].

وصابَ(٢٨٨): نَزَل(٢٨٩).

وصَفْوُ كُلِّ شيءٍ خالصُه(٢٩٠).

وعُمَّلا (٢٩١): جمع عامِلٍ (٢٩٢).

---

(٢٧٨) ومن ذلك قوله: «وَإِخْفَاءُ كَسْرِ الْعَيْنِ صِيغَ بِهِ حُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٣٦».

(٢٧٩) سقطت من المخطوط، ولعل ما أثبته أنسب للسياق.

(٢٨٠) انظر: «كنز المعاني» للجعبري (١٢٧٢/٣).

(٢٨١) في المخطوط [الصر]، ولعل الصواب ما أثبته، وذلك في قوله: «وَفَتحُ الضَّمِّ حَقٌّ صِرَى حَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٠٦». وقد تقدم ذكره عند قوله: كالصرى، وسبق أنه بالكسر والفتح.

(٢٨٢) سبق ذكره عند قوله: (أضا).

(٢٨٣) ومن ذلك قوله: «وَفِي الأَوْلَيَانِ الأَوَّلِينَ فَطِبْ صِلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٧».

(٢٨٤) انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٤٨».

(٢٨٥) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٢٠٣-١٨٣)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:٢١٩-٢٢٦).

(٢٨٦) ومن ذلك قوله: «شَاعَ صَنْدَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٠٧».

(٢٨٧) انظر: «الدرة الفريدة» (٤٣٦/٢)، «سراج القارئ» (ص٢١٣).

(٢٨٨) ومن ذلك قوله: «وَالْكَفُو ... رَ رَفْعٌ سَمَا كَمْ صَابَ أُكْلٍ أَضِفْ حُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٧٩».

(٢٨٩) أي: كم قد نزل على هذا النحو في كتاب الله تعالى. انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٤٢٥)، «المفيد» للورقي (ص:٦٤٧).

(٢٩٠) انظر: «العين» (٧/ ١٦٢)، «مختار الصحاح» (ص١٧٧) مادة (صفا).

(٢٩١) ومن ذلك قوله: «وَاكْسِرُوا إِسْكَانَ رَجْلِكَ عُمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٢٤».

(٢٩٢) انظر: «الدرة الفريدة» (٢٨٦/٤)، «المفيد» للورقي(ص:٦٤٧).

وعلِيم [٢٩٣]: مُبالغة في وصف القارئ بالعلم [٢٩٤].

وعميم [٢٩٥]: منتشِر [٢٩٦].

وعُقَّلا [٢٩٧]: جمع عاقِل [٢٩٨].

وعُدِّل [٢٩٩]: نسبت إلى العدَالة [٣٠٠].

والعَقنقل [٣٠١]: الكثيب من الرمل، يُشِيرُ به إلى الشُّهرة [٣٠٢].

وفشَا [٣٠٣]: اشتهر [٣٠٤].

وفَاشٍ [٣٠٥]: منتشر [٣٠٦].

وفُصِّل [٣٠٧]: بُيِّن [٣٠٨].

---

(٢٩٣) ومن ذلك قوله: «نُكَذِّبُ نَصْبُ الرَّفْعِ فَازَ عَلِيمُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٣٤».

(٢٩٤) انظر: «إبراز المعاني» (ص٤٨٠).

(٢٩٥) ومن ذلك قوله: «كَمَا فَشَا ... عَمِيمًا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٢٠».

(٢٩٦) انظر: «الدرة الفريدة» (٤/٧٧)،«فتح الوصيد» (٢/ ٢٥٠).

(٢٩٧) ومن ذلك قوله: «حَافِظًا شَاعَ عُقَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٨٠».

(٢٩٨) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٣٠١)، «كنز المعاني» للجعبري (٤/١٧٨١).

(٢٩٩) ومن ذلك قوله: «وَضَمُّ الْهَمْزِ وَالْمَدِّ عُدِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨١٦».

(٣٠٠) انظر: «لسان العرب» (١١/ ٤٣١)، «تاج العروس» (٢٩/ ٤٥٢) مادة: «ع د ل».

(٣٠١) وذلك قوله: «وَالْجَمْعُ عَمَّ عَقَنْقَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠١٦».

(٣٠٢) انظر: «كنز المعاني» للموصلي (ص٣٥٢)، «سراج القارئ» (ص٣٤٣).

(٣٠٣) ومن ذلك قوله: «وَاكْسِرِ الضَّمَّ إِذْ فَشَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٩٦».

(٣٠٤) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٢٥٠)، «إبراز المعاني» (ص٤٩٢).

(٣٠٥) ومن ذلك قوله: «فَإِسْكَانُهَا فَاشٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٠٧».

(٣٠٦) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٥٨٨)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص٢٨٧).

(٣٠٧) ومن ذلك قوله: «ضمّ الصّاد بالكسر فصّلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٢٣».

(٣٠٨) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٨٧).

وفازَ (٣٠٩) **وفُز** (٣١٠): إشارة إلى الفوز بِالقراءة الذِي ذكرها مع ظُهورِ وجهها.

وفتى (٣١١): ذو فُتوَّة (٣١٢).

وفيصَلا (٣١٣): فاصل بين شيئَيْنِ (٣١٤).

فَلا (٣١٥): اختبر (٣١٦).

وضبعه(٣١٧): عضده(٣١٨).

وضَاع(٣١٩): فاح(٣٢٠).

وقلل(٣٢١): نُسبَ إلى القلَّة(٣٢٢).

---

(٣٠٩) ومن ذلك قوله: «وَفِي احْتَرْتُكَ احْتَرْنَاكَ فَازَ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٧٢».

(٣١٠) ومن ذلك قوله: «واَخْفِضِ التَّا بَعْدُ فُزْ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٣».

(٣١١) ومن ذلك قوله: «وَعُقُباً سُكُونُ الضَّمِّ نَصٌّ فَتىً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٠٥».

(٣١٢) وهو السخي الكريم. انظر: «الدرة الفريدة» (٣٣٨/٣)، «إبراز المعاني» (ص٤٢١).

(٣١٣) ومن ذلك قوله: «مَتَى تَنْقَضِي آتِيكَ بِالْوَاوِ فَيْصَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٦».

(٣١٤) أي: الفصل بين المسائل. انظر: «إبراز المعاني» (ص١٨٥)، «سراج القارئ» (ص١٧)، «شرح السيوطي» [٩/ب].

(٣١٥) في قوله: «وَبَالْقَصْرِ قِفْ مِنْ عَنْ هُدىً خُلْفُهُمْ فَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٩٣».

(٣١٦) أقربُ معنى لما ذكرَه المؤلِّف هو قول السَّخاويّ في «فتح الوصيد» (٢/ ٥٠١): «..أو بمعنى تدبر من فليتُ الشعر إذا تدبرته واستخرجت معناه»، وذكر معنًى آخر وهو: «فلا: بمعنى فَصَل مِنْ فلوته عن أمه أي: فصلته وفطمته»، وزادَ الجعبري في «كنز المعاني » (٥/ ٢٤٥٦): «أو فلوته: ربَّيْتُه»، ولعله خطأ من الناسخ والصواب أنها (بلا: بمعنى اختبر) في قوله: «فِي قَوْلِ مَنْ بَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٤٤»، «فتح الوصيد» (٢/ ٤٠٤)، «الدرة الفريدة» (٤٩٧/٤).

(٣١٧) ذلك في قوله: «وَصَادٌ كَزَايٍ قَامَ بِالْخُلْفِ ضَبْعُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٤٩».

(٣١٨) انظر: «إبراز المعاني» (ص٦٩١)، «شرح الشاطبية» للسنباطي (ص:٨١٧).

(٣١٩) ومن ذلك قوله: «فَقَدْ ضَاعَتْ شَذاً وَقَرَنْفُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣٤».

(٣٢٠) انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٤٤٨)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:١٠٧)، «الوافي» (ص١٣٧).

(٣٢١) ومن ذلك قوله: «وَقُلِّلَ فِي جَوْدٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٤٦».

(٣٢٢) انظر: «إبراز المعاني» (ص٢٢٥)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص:٢٤٢).

وراقَ[٣٢٣]: أعجب[٣٢٤].

[ورُفِّل][٣٢٥]: عُظِّم[٣٢٦].

ورَسَا[٣٢٧]: ثَبَت[٣٢٨].

وراضِيًا[٣٢٩]: إشارة إلى الرِّضا بِما يذكر[٣٣٠].

ورفْقًا[٣٣١]: إشارة إلى الرِّفق في تأوُّل القراءَة، وترك الطَّعنِ[٣٣٢].

وراوِيًا [٣٣٣]: اسم فاعلٍ من روى الحدِيث وغيره؛ إذا نقله [٣٣٤].

---

(٣٢٣) ومن ذلك قوله: «وَفِي النَّمْلِ مَالِي دُمْ لِمَنْ رَاقَ نَوْفَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤١٦».

(٣٢٤) وقيل بمعنى صفا. انظر: «فتح الوصيد» (٢/٢٣)، «الدرة الفريدة» (٢/٣٤٤)، «العقد النضيد» (ص:٢٤٧).

(٣٢٥) في المخطوط[رُفِّل]، ولعل الصواب ما أثبته، وهو في قوله: «هَيْهَاتَ هَادِيهِ رُفِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣٧٩».

(٣٢٦) انظر: «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص:٢٧٥)، «سراج القارئ» (ص١٣٠).

(٣٢٧) ومن ذلك قوله: «وَسِيقَ كَمَا رَسَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٤٨».

(٣٢٨) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٣٤)، «إبراز المعاني» (ص١٩٦)، «سراج القارئ» (ص٩٩).

(٣٢٩) ذلك في قوله: «وَهَا هِيَ أَسْكِنْ رَاضِياً بَارِدًا حَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٤٩».

(٣٣٠) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣٢٢)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص:٣٠٦).

(٣٣١) ومن ذلك قول: «وَأَنَّ اكْسِرُوا رِفْقاً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٧٨».

(٣٣٢) انظر: «إبراز المعاني» (ص٣٢٢)، «شرح الشاطبية» للبابرتي (ص:٣٠٦).

(٣٣٣) ومن ذلك قوله: «وَفِي مُحْصَنَاتٍ فاكْسِرِ الصَّادَ رَاوِيًا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٩٦».

(٣٣٤) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ١٥٦)، «الدرة الفريدة» (٢/ ٢٩٣)، «كنز المعاني» للجعبري (٣/١٤١٢).

ورتَّل [٣٣٥]: قرأَ بتمهُّلٍ وتُؤَدَة [٣٣٦].

ورحب [٣٣٧]: واسع [٣٣٨].

ورُض [٣٣٩] ذلك [٣٤٠].

والرِّوَى [٣٤١] [٨٢/ ب]: الرّيُّ، وهو مثلا [٣٤٢] من الماء [٣٤٣].

والسَّنا [٣٤٤]: للنور [٣٤٥].

وتلا [٣٤٦]: تبع [٣٤٧].

تهَدَّل [٣٤٨] الغُصن: استرخى لكثرة ما عليه من الثَّمر [٣٤٩].

---

(٣٣٥) ومن ذلك قوله: «وَقُلْ ضَمُّهُ عَنْ زَاهِدٍ كَيْفَ رَتَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٩٤».

(٣٣٦) انظر: «إبراز المعاني» (ص٢٧٧)، «العقد النضيد» (ص:١٢١).

(٣٣٧) ومن ذلك قوله: «وَمَطلَعِ كَسْرُ اللاَّمِ رَحْبٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١١٦».

(٣٣٨) انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٥١٧)، «سراج القارئ» (ص٣٩٢)، «شرح الشاطبية» للسنباطي (ص٨٦٧).

(٣٣٩) ومن ذلك قوله: «وَنُنَجِّي خَفِيفاً رُضْ مَقَّاماً بِضَمِّهِ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٦٦».

(٣٤٠) أي: رض فعل أمر من راض الأمر رياضة؛ أي: رض نفسك في قبول دقائق العلم واستخرج المعاني. انظر: «إبراز المعاني» (ص٧٠٤).

(٣٤١) ومن ذلك قوله: «رِوَى الْقَلْبِ ذِكْرُ اللهِ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١١٢١».

(٣٤٢) كذا، والجادَّة: (مثلٌ).

(٣٤٣) انظر: «فتح الوصيد» (٢/٥٢٣)، «إبراز المعاني» (ص ٧٣٠)، «كنز المعاني» للجعبري (٢٥٤٣/٥).

(٣٤٤) ومن ذلك قوله: «وَحَيْثُ الْفَتى يَرْتَاعُ فِي ظُلُمَاتِهِ ... مِنَ الْقَبرِ يَلْقَاهُ سَناً مُتَهَلِّلاً». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٢».

(٣٤٥) بالقصر: الضوء، وبالمد (سناء): الرفعة. انظر: «فتح الوصيد» (١٨٩/١)، «إبراز المعاني» (ص ١٨)، «المفيد» لابن جبارة (ص:١٢٨).

(٣٤٦) ومن ذلك قوله: «وَضَادَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ مُدْغَمًا تَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٤٢».

(٣٤٧) انظر: «فتح الوصيد» (٣٠٤/١)، «إبراز المعاني» (ص٩٢)، «كنز المعاني» للجعبري (٤٦١/١).

(٣٤٨) وذلك قوله: «وَالْيَاءُ غُصْنٌ تَهَدَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٠٩».

(٣٤٩) انظر: «فتح الوصيد» (٢٤٣/٢)، «المفيد» للورقي (ص ٤٨٣)، «كنز المعاني» للجعبري (١٦٢٨/٣).

وثابت [٣٥٠] **وثَبْتٌ** [٣٥١] وما كانَ من هذا اللَّفظِ: إشارة إلى ثُبوت ما يذكره.

وثُمَّلا[٣٥٢]: جمع ثامِل، وهو المصلِح [المقِيم][٣٥٣] بالشيء أيضًا، **وثمل**: أصلح وأقام[٣٥٤].

وثِقْ[٣٥٥]: أمرٌ بالثِّقة فيما يذكر[٣٥٦].

ثُلّ[٣٥٧]: [هدمته][٣٥٨].

والثَّرى [٣٥٩]: التُّراب النَّدِيّ [٣٦٠].

وخوّل[٣٦١]: ملك[٣٦٢].

وخُذْ[٣٦٣]: أمرٌ بالأخذِ بما يذكر[٣٦٤].

---

(٣٥٠) ومن ذلك قوله: «تُفَجِّرَ فِي ٱلْأُولَى كَتَقْتُلَ ثَابِتٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٢٧».

(٣٥١) ومن ذلك قوله: «وَبُشْرَايَ حَذْفُ الْيَاءِ ثَبْتٌ وَمُيِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٧٥».

(٣٥٢) ومن ذلك قوله: «مِثْلُ مَا فِي خَفْضِهِ الرَّفْعُ ثُمَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٢٥».

(٣٥٣) في المخطوط: [المقيمة]، وما أثبته من «فتح الوصيد» (٢/٢٧٨).

(٣٥٤) من ذلك: «وَأَرْبَعُ غَيْبٍ بَعْدَ بَلْ لَا حُصُولُهَا ... يَخُصُّونَ فَتْحُ الضَّمِّ بِالْمَدِّ ثُمِّلَا». «متن الشاطبية» البيت «١١١١».

انظر: «فتح الوصيد» (٢/٥١٣)، «إبراز المعاني» (ص ٤٣٣)، «سراج القارئ» (ص٢٠٢).

(٣٥٥) ومن ذلك قوله: «سِحْرَانِ ثِقْ فِي سَاحِرَانِ فَتُقْبَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٤٩».

(٣٥٦) انظر: «فتح الوصيد» (٢/٤٠٦)، «إبراز المعاني» (ص ٦٣٤)، «كنز المعاني» للجعبري (٤/٢٠٩٨).

(٣٥٧) ومن ذلك قوله: «وَفِي حَاذِرُونَ الْمدُّ مَا ثُلَّ فَارِهِيْ ... نَ ذَاعَ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٢٧».

(٣٥٨) غير واضحة في المخطوط، وما أثبته من المصادر، ومعناه: هدمته، أي: ما هدم من قولهم: ثل عرشه، وثلَّه أسقطه. انظر: «إبراز المعاني» (ص٦٢١)، «العقد النضيد» (ص:٤٠٥)

(٣٥٩) ومن ذلك قوله: «وَقِرْنَ افْتَحِ اذْ نَصُّوا يَكُونَ لَهُ ثَرَى». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٧٣». وفي بعض النسخ (ثوى).

(٣٦٠) الثرى بالقصر: التراب الندي أو ندى الأرض، وبالمد: المال الكثير. انظر: «فتح الوصيد» (٢/٤٢٠)، «إبراز المعاني» (ص٦٤٩)، «كنز المعاني» للجعبري (٤/٢١٤٦).

(٣٦١) ومن ذلك قوله: «وَمَحْيَايَ حِيْ بِالْخُلْفِ وَالْفَتْحُ خُوِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤١٣».

(٣٦٢) انظر: «فتح الوصيد» (١/٥٩٤)، «إبراز المعاني» (ص ٣٠٠).

(٣٦٣) ومن ذلك قوله: «وَفِي الصَّابِئِينَ الْهَمْزُ وَالصَّابِئُونَ خُذْ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٦٠».

(٣٦٤) أي: خذ بنية واجتهاد. انظر: «إبراز المعاني» (ص ٣٢٩)، «كنز المعاني» للجعبري (٣/١١٣١).

وخلود (٣٦٥) **وخالد** (٣٦٦): إشارةٌ إلى ثبوت ذلكَ ودوامه(٣٦٧).

وخصوص (٣٦٨) **و[خصّ]** (٣٦٩) وشبهه: إشارة إلى تخصيص ما يذكره بالمعنى المذكور معه.

وذكا(٣٧٠): عبارَةٌ عن الإضاءَةِ(٣٧١)، وذلك [رمض](٣٧٢).

و[ذُبّلا: جمع ذابِل](٣٧٣)، وهي الرِّماح، ويُعبَّر بها عن الحماية بالحُجَّة(٣٧٤).

وذائع(٣٧٥): فاشٍ(٣٧٦).

وظل (٣٧٧) **وظلال**(٣٧٨): عبارة عن السّتر بالحجَّة(٣٧٩).

---

(٣٦٥) ومن ذلك قوله: «بِرَفْعٍ خُلُودًا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٧٩».

(٣٦٦) ومن ذلك قوله: «وَضَمُّهُمُ فِي يَزْلِقُونَكَ خَالِدٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٧٨».

(٣٦٧)انظر: «فتح الوصيد» (٢/ ٣٧)، «اللآلئ الفريدة» (٢/٥٨)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:١٦٩).

(٣٦٨) ومن ذلك قوله: «وَمِنْ تَحْتِ رَعْدِهِ ... خُصُوصٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٩٢».

(٣٦٩) في المخطوط [حصن]، وما أثبته أنسب للسياق. ومن ذلك قوله: «وَتَرَوْنَ الْغَيْبُ خُصَّ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٤٧».

(٣٧٠) ومن ذلك قوله: «وَبَعْدُ ذَكَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٤٥».

(٣٧١) انظر: «فتح الوصيد» (٤/٢)، وفي «كنز المعاني» للجعبري (١٦٠٦/٣): «و(**ذكا**) بالمدِّ: علم الشَّمس، لا ينصرف للعلمية والتأنيث، وقُصر للوزن» ومعنى بالمدِّ: ذكاء.

(٣٧٢) غير ظاهرة في المخطوط، ولعل الصواب ما أثبته، إذ إن الرَّمَض: شدَّة الحر.

وذكا النَّارِ هو: اشتعالُها، وقد أشار شرَّاح القصيد إلى هذا المعنى، كما في قول الشَّاطبي «وَنُنْشِزُهَا ذَاكٍ»، قالَ السَّخاويُّ في «فتح الوصيد» (٢/ ٨٣): ««ذاكٍ» أي: واضِحٌ بيّنٌ مِنْ ذكت النَّار تذكُو». وللاستزادة انظر: «العين» (٧/ ٣٩)، «إبراز المعاني» (ص٣٦٥)، «سراج القارئ» (ص١٤٨).

(٣٧٣) في المخطوط [ذيلا: جمع ذايل]، وما أثبته من قوله: «ضَمّ الرَّهْبِ وَاسْكِنْهُ ذُبَّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٤٧».

(٣٧٤) انظر: «فتح الوصيد» (٤٠٥/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٦٣٤)، «كنز المعاني» للجعبري (٢٠٩٥/٤).

(٣٧٥) وذلك قوله: «وَظَعْنِكُمُ إِسْكَانُهُ ذَائِعٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨١٣».

(٣٧٦) في المخطوط [ماش] وما أثبته أنسب للسياق. أي: مشتهر مستفيض. انظر: «الدرة الفريدة» (٢٦٧/٤)، «إبراز المعاني من حرز الأماني» (ص٥٥٩)، «العقد النضيد» (ص:٦٧٦).

(٣٧٧) ومن ذلك قوله: «وَيَمَّمَهُ ظِلُّ الزَّرَانِقِ فَنْقَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨».

(٣٧٨) ومن ذلك قوله: «وَتَوْفِيقِيْ ظِلَالٌ وَكُلُّهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤٠٤».

(٣٧٩) ظلال واقية من حَرِّ النار يوم القيامة. انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٥٨٦)، «المفيد» للورقي (ص:٢٧١).

والظَّمآن (٣٨٠): العطشان (٣٨١).

والظُّبى(٣٨٢) [٨٣/ أ]: جمع ظُبَية(٣٨٣)، وهي حَدُّ السَّيف(٣٨٤).

وغصن (٣٨٥): إشارة إلى تحصيل للفائدة؛ لأنَّه محلُّ الجني (٣٨٦).

وغالب (٣٨٧): إشارة إلى الغلبَة في الحجَّة (٣٨٨).

والغَيْطَل(٣٨٩): جمع غَيْطَلة، وهو: شجر مُلتفٌّ(٣٩٠).

وغلغل (٣٩١): من غلغل الماء النَّبات إذا داخله وخالطه (٣٩٢).

وشاع (٣٩٣): فَشَا واشتهر (٣٩٤).

---

(٣٨٠) وذلك في قوله: «وَأَدْغَمَ وَرْشٌ ضَرَّ ظمْآنَ وَامْتَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٦٣».

(٣٨١) انظر: «فتح الوصيد» (٤٢٥/١)، «كنز المعاني» للجعبري (٧٣٠/٢).

(٣٨٢) ومن ذلك قوله: «نُفَصِّلُ يَا حَقٍّ عُلاً سَاحِرٌ ظُبَى». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٤٢».

(٣٨٣) «كنز المعاني» للجعبري (٦١/٤)، وجاءت (ظبة) في «فتح الوصيد» (٢٦٣/٢) والمعاجم، وانظر: «تاج العروس» (٣٨/ ٥٢١، مادة: ظبو).

(٣٨٤) انظر: «فتح الوصيد» (٢٦٣/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٥٠٤)، «كنز المعاني» للجعبري (٦١/٤).

(٣٨٥) ومن ذلك قوله: «وَسَالَ بِهَمْزٍ غُصْنُ دَانٍ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٨١».

(٣٨٦) انظر: «فتح الوصيد» (٥٦/٢)، «إبراز المعاني» (ص ٣٥٦)، «المفيد» للورقي (ص:٣٢٧).

(٣٨٧) وذلك في قوله: «تَشَقَّقُ خِفُّ الشِّينِ مَعْ قَافَ غَالِبٌ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٢٣».

(٣٨٨) انظر: «كنز المعاني» للجعبري (٢٠٤٦/٤).

(٣٨٩) وذلك قوله: «وَفِي صَادَ غَيْطَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٢٨».

(٣٩٠) انظر: «فتح الوصيد» (٣٩٥/٢). وفي «إبراز المعاني» (ص ٦٢٣): «الشجر الكبير»، وفي «كنز المعاني» للجعبري (٢٠٥٧/٤): «الأشجار الكثيرة المتعاضدة».

(٣٩١) وذلك قوله: «عِبَادُ بِرَفْعِ الدَّالِ فِي عِنْدَ غَلْغَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٢١».

(٣٩٢) انظر: «فتح الوصيد» (٤٥٤/٢)، «كنز المعاني» للموصلي (ص ٣٥٤)، «كنز المعاني» للجعبري (٢٢٧٥/٥).

والشَّرع (٣٩٥): الطَّريق (٣٩٦).

وشاكر (٣٩٧) **وشكر** (٣٩٨) وما كانَ منه: إشارة إلى وصفِ القارئ بالشّكر (٣٩٩).

والشّلشل(٤٠٠): الخَفِيف(٤٠١).

وشملل(٤٠٢): أسرع(٤٠٣).

والشَّمردَل(٤٠٤): الكريم(٤٠٥).

والشَّذا (٤٠٦): أَحَدُّ الطِّيبِ(٤٠٧).

والشِّهاب (٤٠٨): عبارة عن العالم (٤٠٩).

---

(٣٩٣) ومن ذلك قوله: «وَمَا بَعْدَ رَاءٍ شَاعَ حُكْمًا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٣١١».

(٣٩٤) انظر: «فتح الوصيد» (٢/٤٥، ٥٨)، «الدرة الفريدة» (٢/١٤٧).

(٣٩٥) من قوله: «لَهُ شَرْعُهُ وَالرَّاءُ جَزْماً بِلاَمِهاَ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٢٨٠».

(٣٩٦) انظر: «فتح الوصيد» (٤/٤٤٣)، «إبراز المعاني» (ص ١٩٧)، «كنز المعاني» للجعبري (٢/٧٥٨).

(٣٩٧) من قوله: «وَالْحَذْفُ عَنْ شَاكِرٍ دَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٤١٨».

(٣٩٨) ومن ذلك قوله: «سَمَا شُكْرُهُ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥١٦».

(٣٩٩)انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٥٩٧).

(٤٠٠) ومن ذلك قوله: «وَخُفِّفَ شُلْشُلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٧٤٨».

(٤٠١) انظر: «إبراز المعاني» (ص ٣٥٦)، «كنز المعاني» للموصلي (ص:١٧٥)، «كنز المعاني» للجعبري (٤/٣٧٨).

(٤٠٢) ومن ذلك قوله: «وَفِي الرُّومِ شَمْلَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٤٢».

(٤٠٣) انظر: «فتح الوصيد» (٢/٤٠٣)، «المفيد» لابن جبارة (ص:٣٧٤)، «كنز المعاني» للجعبري (٤/٢٠٨٥).

(٤٠٤) ومن ذلك قوله: «وَمَعاً فِي النُّونِ خَاطِبْ شَمَرْدَلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٣٩».

(٤٠٥) وقيل: الخفيف. انظر: «فتح الوصيد» (٢/٨٤)، «إبراز المعاني» (ص ٥٠٨)، «كنز المعاني» للجعبري (٤/٢٠٧٩).

(٤٠٦) ومن ذلك قوله: «شَذَا الْجَزْمِ». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٤٤».

(٤٠٧) انظر: «فتح الوصيد» (٢/١٠٤)، «كنز المعاني» للجعبري (٣/١٢٨٩)، «سراج القارئ» (ص٤١).

(٤٠٨) ومن ذلك قوله: «شِهَابٌ وَفِي الأَحْقَافِ ثُبِّتَ مَعْقِلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٥٩٤».

(٤٠٩) وهي: الشعلة الساطعة من النار، وكل ذي نور، كنى بها عن القراء السبعة. انظر: «فتح الوصيد» (١/ ٢١٣) «كنز المعاني» للجعبري (٤/٢٠٦٨)، «سراج القارئ» (ص٩)، «الوافي» (ص١٥).

والشّهد (٤١٠): إشارة إلى حلاوة ما ذكر.

وشِدْ(٤١١): ابْنِ، **و [الشَّائِد]**(٤١٢): البانِي(٤١٣).

وشكل (٤١٤): من شكل الحروف (٤١٥).

وشملا (٤١٦): جمع شامِل، للمعنى الَّذِي تقدَّم.

فهذه الألفاظُ تَتكرَّرُ في القصِيدةِ، والمقصُودُ بِها ما ذكرتُه.

تمَّت بحمد الله تعالى وعونه وحُسنِ توفيقه، الحمد لله وحده وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد نبِيِّ الرَّحمة، وآله وصحبه وسلَّم.

ووقع الفراغُ من نَسخِه نهارَ [٨٣/ ب] الخميس تاسع شَهرِ ذِي القعدَة من شُهور سَنةِ سِتِّينَ وسبعِمِائة، على يدِ أضعفِ عباد اللهِ تعالى حسن بن علِيّ بن كمال بن (صفي الدِّين) حيدر المفرح الحسيني الشافعيّ، عامله الله تعالى بلُطفه الخفِيّ، وغفر لوالِديه ولجميع المسلمين، برحمتك يا أرحم الرَّاحمين، وحسبُنا الله ونعم الوكِيل.

(٤١٠) ومن ذلك قوله: «شُهْدٍ دَنَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٦٠٢». والشّهد: بضم الشين وفتحها: العسل في شمعهما انظر: «الدرة الفريدة» (١٥٨/٢) «كنز المعاني» الجعبري (٣/ ١٤٢٤).

(٤١١) ومن ذلك قوله: «وياسِينَ شِدْ عُلَى». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٥١».

(٤١٢) في المخطوط: [الساید]، وما أثبته من قوله: «المَرْفُوعَ عَنْ شَائِدٍ عُلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٨٠٣».

(٤١٣) قال أبو شامة: من شاد البناء، إذا رفعه وطلاه بالشيد وهو الجص. انظر: «الدرة الفريدة» (٣٢٨/٤)، «إبراز المعاني» (ص ٥٧٦)، «كنز المعاني» للجعبري (١٩١١/٤).

(٤١٤) ومن ذلك قوله: «وَثَلاثٌ رَفْعُهَا بَعْدَ شُكِّلا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «٩٤٥».

(٤١٥) وقيل: معناه: قيد وصور. انظر: «الدرة الفريدة» (٤ /٣٣٢) «إبراز المعاني» (ص٥٧٦)، وقال ابن جبارة:(١٧٠/٣/أ) «(شكلا) الرواية بضم الشين وكسر الكاف أي: شكل ذلك وضبط».

(٤١٦) ومن ذلك قوله: «بِهِ الْفَتْحُ وَالْإِسْكَانُ وَالْقَصْرُ شُمِّلَا». انظر: «متن الشاطبية» البيت «١٠٣٢».

الخاتمة

الحمد لله الذي أنعم عليَّ بتمام دراسة هذه الرسالة، وأسأله تعالى أن يجعله عملاً متقبلاً خالصاً لوجهه الكريم، وينفع به كل قارئ، ويغفر لمؤلفه ويرحمه رحمةً واسعة.

ثم إني في ختامه أذكر بعض النتائج والتوصيات:

أولًا: النتائج:

١. تضمنت هذه الرسالة على بيان حوالي تسعٍ وتسعِينَ ومائَتَيْ [٢٩٩] لفظةٍ، مما قصد المصنِّفُ بيانه.

٢. تقدُّم وفاة المصنِّف (ت: ٦٥٨هـ) ممَّا يجعل رسالته –على وجازتها– مهمَّةً في الباب، ولا بأس أن ننبِّه أنَّ الشُّروح المعروفة قبلَه لا تتعدَّى خمسة شروح، وهي: «المهند القاضبي» لابن سكن الأندلسي:(ت: ٦٤٠هـ)، و«فتح الوَصِيد» للسَّخاوِيِّ: (ت: ٦٤٣هـ)، و«الدُّرَّة الفرِيدة» لابن النجيبَيْن الهَمَذَانيّ: (ت: ٦٤٣هـ)، و«كَنز المعانِي» لشُعلة الموصلي:(ت: ٦٥٦هـ)، و«اللآلي الفريدة» للفاسي: (ت: ٦٥٦هـ). أمَّا الَّتي بعده من طبقته؛ فشرحان، وهما: «المفيد» للَّورَقِيِّ (ت: ٦٦١هـ)، و«إبراز المعاني» لأبي شامة (ت: ٦٦٥هـ)؛ رحم الله الجميع.

٣. الاختصار والقصدِيَّة في التأليف، ممَّا جعل الرِّسالة شبه فهرِسٍ؛ يُفيد الحافِظ ويُجلِّي له مُجمل الألفاظ، وهذا الاختصار نشأ عنه: عدم التَّصريح بالمصادِر الَّتي استقى منها الشَّرحَ والبيانَ، ولا ذكر الشُّيوخ الذين أخذ عنهم، ولا إسناده للمنظومة.

٤. تنوُّع طريقة البيان في الرِّسالة: فمرَّةً يذكُر اللَّفظة مُفردَةً ومعها الشرح، وتارة يذكر اللَّفظة وما اشتقَّ منها ويُشِير بقولِه: «وما كان منه»، وأخرى ينصُّ على الفرق بينَ اللَّفظة الواحدَة إذَا تغيَّر التَّشكِيل؛ وهذا التَّنوُّع خادمٌ للتَّعلِيم، يُبرِزُ تمكُّن المصنِّف من التفهِيم.

ثانيًا: التوصيات:

١– أقترِح أن تُؤخَذَ فكرة الرِّسالة وتطبَّقَ بمنهجيَّة علمِيَّة أكادِيمِيَّة؛ لإخراجِ «**مُعجم مفسّر لألفاظ القصيدة الشَّاطِبِيَّة**»، سواء المكررة أو المفردة أو الغريبة.

٢– البحث والتنقيب عن المخطوطات القيمة الفريدة وخدمتها بالدراسة والتحقيق.

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

قائمة المصادر والمراجع

١-إبراز المعاني من حرز الأماني: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت ٦٦٥هـ)، (محقق)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٢-الإمام أبو القاسم الشاطبي دراسة عن قصيدته حرز الأماني في القراءات: عبد الهادي حميتو، الناشر: أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤٢٥-٢٠٠٥م.

٣-الأنساب: أبو سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)، (محقق)، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن – الهند، الطبعة: الأولى (١٣٨٢ هـ = ١٩٦٢ م).

٤-تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، (محقق)، الناشر: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت- المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، أعوام النشر: ١٣٨٥- ١٤٢٢ هـ = ١٩٦٥- ٢٠٠١م.

٥-تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، (محقق)، الناشر: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت- المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، أعوام النشر: ١٣٨٥- ١٤٢٢ هـ = ١٩٦٥- ٢٠٠١م.

٦-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، (محقق)، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٧-تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، (محقق)،الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

٨-تقاليد المخطوط العربي معجم مصطلحات وببليوجرافية، معجم المصطلحات: آدم جاسك، الناشر: القاهرة: معهد المخطوطات العربية، الطبعة: الأولى، عام النشر: ١٤٣١هـ- ٢٠١٠.

٩-التكملة لكتاب الصلة: أبو عبد الله محمد بن عبد الله القُضَاعِيّ المعروف بابن الأبَّار، (ت:٦٥٨هـ)، (محقق)، الناشر: دار الغرب الإسلامي — بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠١١ م.

١٠- الجوهر النضيد في شرح القصيد: أبو بكر بن أيدغدي الشهير بابن الجندي (ت:٧٦٩هـ)، من أول سورة النحل إلى آخر سورة المؤمنون، رسالة دكتوراة في قسم القراءات، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.

١١- الجوهر النضيد في شرح القصيد: أبوبكر بن آيدغدي الشهير بابن الجندي (ت:٧٦٩)، من سورة ن إلى آخر القرآن الكريم، رسالة دكتوراة في قسم القراءات، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. عام ١٤٣٢-١٤٣٣هـ.

١٢- الدرة الفريدة في شرح القصيدة: ابن النجيبين الهمذاني (ت:٦٤٣هـ) (محقق)، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، عام النشر: ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

١٣- سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي: أبو القاسم (أو أبو البقاء) علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن المعروف بابن القاصح المقرئ (ت ٨٠١هـ) (محقق)، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي — مصر، الطبعة: الثالثة، ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م.

١٤- شرح الشاطبية: أكمل الدين محمد بن محمود بن أحمد البابرتي (ت:٧٨٦هـ)، من أول الكتاب إلى نهاية سورة البقرة رسالة دكتوراة في قسم القراءات، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة. عام ١٤٣٧- ١٤٣٨هـ.

١٥- شرح الشاطبية: للملا علي القارئ (محقق)، الناشر: دار الإمام الشاطبي- مصر القاهرة.

١٦- شرح المنظومة الشاطبية في القراءات: عبد الرحمن جلال الدين ابن أبي بكر السيوطي (ت:٩٥٠هـ)، نسخة محفوظة في المكتبة التركية في أنقرة، ضمن مجموع الغازي في مدينة سامسون التركية، برقم: (١٩٩/٢).

١٧- شرح حرز الاماني للشاطبي: ابن عبد الحق السنباطي (ت:٩٩٥هـ)، رسالة دكتوراة في قسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، عام ١٤١٨هـ.

١٨- العقد النضيد في شرح القصيد: أبو العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت:٧٥٦هـ) من باب الفتح والإمالة وبين اللفظين إلى آخر اللامات، رسالة دكتوراة بقسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، عام١٤٢٢- ١٤٢٣هـ.

١٩- العقد النضيد في شرح القصيد: أبو العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت:٧٥٦هـ) من أول سورة مريم إلى آخر سورة ص، رسالة دكتوراة بقسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، عام١٤٣٢- ١٤٣٣هـ.

٢٠- العقد النضيد في شرح القصيد: أبو العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت:٧٥٦هـ) من أول سورة الأعراف إلى آخر سورة الكهف، رسالة دكتوراة بقسم القراءات، كلية اللغة العربية بالجامعة الإسلامية، عام١٤٣١- ١٤٣٢هـ

٢١- العقد النضيد في شرح القصيد: أبو العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت:٧٥٦هـ) من أول الوقف على أواخر الكلم إلى نهاية باب الزوائد، رسالة ماجستير، قسم الكتاب والسنه، كلية الدعوة وأصول الدين، عام١٤٣٢- ١٤٣٣هـ.

٢٢- العقد النضيد في شرح القصيد: أبو العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت:٧٥٦هـ) من أول سورة ال عمران إلى آخر سورة الأنعام، رسالة دكتوراة، قسم اللغويات في كلية اللغة العربية في الجامعة الإسلامية، عام١٤٣٢- ١٤٣٣هـ.

٢٣- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت:١٧٠هـ)، (محقق)، الناشر: مكتبة الهلال.

٢٤- غاية النهاية في طبقات القراء: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراسر.

٢٥- فتح الوصيد في شرح القصيد: علم الدين علي بن محمد أبو الحسن السخاوي (ت ٦٤٣ هـ)، (محقق)، الناشر: مكتبة دار البيان للنشر والتوزيع– الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢ م.

٢٦- فرائد المعاني في شرح حرز الأماني ووجه التهاني، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن داود الصنهاجي المشهور بابن آجروم (ت:٧٢٣هـ)، رسالة دكتوراة في النحو والصرف في كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى.

٢٧- كنز المعاني في شرح حرز الأماني ووجه التهاني: إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعبري (ت:٧٣٢هـ)، (محقق)، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث- الرياض، الطبعة الأولى: ٢٠١١م.

٢٨- كنز المعاني في شرح حرز الأماني: أبو عبد الله محمد بن أحمد الموصلي الحنبلي المعروف بشعلة (ت:٦٥٦هـ)، (محقق)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت- الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٢٩- اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة: أبو عبد الله محمد بن الحسن الفاسي (ت:٦٥٦)، (محقق)، الناشر: مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة: الثانية، عام النشر: ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

٣٠- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور(ت:٧١١هـ)، (محقق)، الناشر: دار صادر- بيروت، الطبعة: الثالثة- ١٤١٤هـ.

٣١- متن الشاطبية = حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع: القاسم بن فِيرُّه بن خلف بن أحمد الرُّعَيني، أبو محمد الشاطبي (ت:٥٩٠هـ)، (محقق)، الناشر: مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، الطبعة: الرابعة، عام النشر: ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٣٢- المحيط في اللغة: الصاحب، إسماعيل بن عباد (٣٢٦- ٣٨٥هـ)، (محقق)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، عام النشر: ١٤١٤هـ- ١٩٩٤.

٣٣- مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد الرازي (ت:٦٦٦هـ)، (محقق)، الناشر: المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت- صيدا، الطبعة: الخامسة، عام النشر: ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

٣٤- معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت:٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.

٣٥- معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة): أحمد رضا، الناشر: دار مكتبة الحياة- بيروت، عام النشر: ١٣٧٧- ١٣٨٠هـ.

٣٦- معجم مصطلحات المخطوط العربي (قاموس كوديكولوجي): أحمد شوقي بنبين ومصطفى طوبي، المغرب-مراكش: المطبعة والوراقة الوطنية، الطبعة الأولى، عام النشر: ٢٠٠٣.

٣٧- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، (محقق) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧م.

٣٨- المفيد في شرح القصيد: أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الولي بن جبارة المقدسي (ت:٧٢٨هـ)، (محقق) خير الله شريف، الناشر: دار الغوثاني، الطبعة الأولى عام: ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٣٩- المفيد في شرح القصيد: أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الولي بن جبارة المقدسي

(ت:٧٢٨هـ)، نسخة محفوظة في المكتبة التركية في أحمد باشا.

٤٠- المفيد في شرح القصيد: علم الدين القاسم بن أحمد الأندلسي اللورقي (ت:٦٦١هـ)، رسالة دكتوراة في قسم القراءات في كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، عام ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٤١- المقتفي على كتاب الروضتين - المعروف بتاريخ البرزالي: علم الدين أبو محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الإشبيلي الدمشقي (ت ٧٣٩ هـ)، (محقق)، الناشر: الآثار الشرقية - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.

٤٢- المقتفي لتاريخ أبي شامة (=تاريخ البرزالي): علم الدين القاسم بن محمد البِرْزَالِيّ (ت ٧٣٩ هـ)، (محقق)، الناشر: الآثار الشرقية- عمان- ابن حزم- بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٤٠هـ- ٢٠١٩م.

٤٣- المقفى الكبير: تقي الدين المقريزي (ت:٨٤٥ هـ = ١٤٤٠ م)، (محقق)، الناشر: دار الغرب الاسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة: الثانية، عام النشر: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٤٤- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (ت ٨٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.

٤٥- نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، (محقق)، الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٦- نزهة الألباء في طبقات الأدباء: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت ٥٧٧هـ)، (محقق)، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء — الأردن، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٤٧- الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت ١٤٠٣هـ)، (محقق) الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.

٤٨- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، (محقق)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة:١٩٠٠-١٩٠٤م.

Romanization of sources

1- Ibrāz al-maʿānī min Ḥirz al-amānī : Abū al-Qāsim Shihāb al-Dīn ʻAbd al-Raḥmān ibn Ismāʻīl ibn Ibrāhīm al-Maqdisī al-Dimashqī al-maʿrūf bi-Abī Shāmah (t 665h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

2- al-Imām Abū al-Qāsim al-Shāṭibī dirāsah ʻan qṣydth Ḥirz al-amānī fī al-qirāʼāt : ʻAbd al-Hādī Ḥamītū, al-Nāshir : Aḍwāʼ al-Salaf, al-Ṭabʿah al-ūlá 1425-2005m.

3- al-ansāb : Abū Saʿd, ʻAbd al-Karīm ibn Muḥammad ibn Manṣūr al-Tamīmī al-Samʿānī (t 562 H), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Majlis Dāʼirat al-Maʿārif al-ʻUthmānīyah, Ḥaydar Ābād aldkn – al-Hind, al-Ṭabʿah : al-ūlá (1382 H = 1962 M).

4- Tāj al-ʿarūs min Jawāhir al-Qāmūs : Muḥammad Murtaḍá al-Ḥusaynī alzzabydy, (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Wizārat al-Irshād wa-al-Anbāʼ fī alkwyt-al-Majlis al-Waṭanī lil-Thaqāfah wa-al-Funūn wa-al-Ādāb bi-Dawlat al-Kuwayt, aʿwām al-Nashr : 1385-1422 H = 1965-2001m.

5- Tāj al-ʿarūs min Jawāhir al-Qāmūs : Muḥammad Murtaḍá al-Ḥusaynī alzzabydy, (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Wizārat al-Irshād wa-al-Anbāʼ fī alkwyt-al-Majlis al-Waṭanī lil-Thaqāfah wa-al-Funūn wa-al-Ādāb bi-Dawlat al-Kuwayt, aʿwām al-Nashr : 1385-1422 H = 1965-2001m.

6- Tārīkh al-Islām wa-wafayāt al-mashāhīr wa-al-aʿlām : Shams al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻUthmān al-Dhahabī (t 748 H), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Gharb al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭabʿah : al-ūlá, 1424 H-2003 M.

7- Tārīkh Baghdād : Abū Bakr Aḥmad ibn ʻAlī ibn Thābit ibn Aḥmad ibn Mahdī al-Khaṭīb al-Baghdādī (t 463h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Gharb al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭabʿah : al-ūlá, 1422h-2002 M.

8- Taqālīd al-makhṭūṭ al-ʻArabī Muʿjam muṣṭalaḥāt wa-bibliyūjrāfīyah, Muʿjam al-muṣṭalaḥāt : Ādam jāsk, al-Nāshir : al-Qāhirah : Maʿhad al-Makhṭūṭāt al-ʻArabīyah, al-Ṭabʿah : al-ūlá, ʻām al-Nashr : 1431h-2010.

9- al-Takmilah li-kitāb al-ṣilah : Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻAbd Allāh alquḍāʻī al-maʻrūf bi-Ibn al'bbār, (t : 658h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Gharb al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 2011 M.
10- al-jawhar al-naḍīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū Bakr ibn aydghdy al-shahīr bi-Ibn al-Jundī (t : 769h), min awwal Sūrat al-naḥl ilá ākhir Sūrat al-Mu'minūn, Risālat duktūrāh fī Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-Qur'ān al-Karīm wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah bi-al-Jāmiʻah al-Islāmīyah fī al-Madīnah al-Munawwarah.
11- al-jawhar al-naḍīd fī sharḥ al-qaṣīd : abwbkr ibn Āyadughdī al-shahīr bi-Ibn al-Jundī (t : 769), min Sūrat N ilá ākhir al-Qur'ān al-Karīm, Risālat duktūrāh fī Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-Qur'ān al-Karīm wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah bi-al-Jāmiʻah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah. ʻām 1432-1433h.
12- al-Durrah al-farīdah fī sharḥ al-qaṣīdah : Ibn alnjybyn al-Hamadhānī (t : 643h) (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maktabat al-Maʻārif, al-Riyāḍ, al-Ṭabʻah : al-ūlá, ʻām al-Nashr : 1433h-2012m.
13- Sirāj al-qāri' al-mubtadī wa-tadhkār al-Muqri' al-muntahī : Abū al-Qāsim (aw Abū al-Baqā') ʻAlī ibn ʻUthmān ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Ḥasan al-maʻrūf bi-Ibn al-Qāṣiḥ al-Muqri' (t 801h) (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maṭbaʻat Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī – Miṣr, al-Ṭabʻah : al-thālithah, 1373 H-1954 M.
14- sharḥ al-Shāṭibīyah : Akmal al-Dīn Muḥammad ibn Maḥmūd ibn Aḥmad al-Bābartī (t : 786h), min awwal al-Kitāb ilá nihāyat Sūrat al-Baqarah Risālat duktūrāh fī Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-Qur'ān al-Karīm wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah bi-al-Jāmiʻah al-Islāmīyah fī al-Madīnah al-Munawwarah. ʻām 1437-1438h.
15- sharḥ al-Shāṭibīyah : lil-Mullā ʻAlī al-qāri' (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Imām alshāṭby-Miṣr al-Qāhirah.
16- sharḥ al-Manẓūmah al-Shāṭibīyah fī al-qirā'āt : ʻAbd al-Raḥmān Jalāl al-Dīn Ibn Abī Bakr al-Suyūṭī (t : 950h), nuskhah maḥfūẓah fī al-Maktabah al-Turkīyah fī anqrh, ḍimna Majmūʻ al-Ghāzī fī Madīnat sāmswn al-Turkīyah, bi-raqm : (2/199).
17- sharḥ Ḥirz al-amānī llshāṭby : Ibn ʻAbd al-Ḥaqq al-Sunbāṭī (t : 995h), Risālat duktūrāh fī Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-Daʻwah wa-uṣūl al-Dīn bi-Jāmiʻat Umm al-Qurá, ʻām 1418h.
18- al-ʻIqd al-naḍīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū al-ʻAbbās Aḥmad ibn Yūsuf al-maʻrūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī (t : 756h) min Bāb al-Fatḥ

wa-al-imālah wa-bayna al-lafẓayn ilá ākhir allāmāt, Risālat duktūrāh bi-Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-Da'wah wa-uṣūl al-Dīn bi-Jāmi'at Umm al-Qurá, 'ām1422-1423h.

19- al-'Iqd al-naḍīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū al-'Abbās Aḥmad ibn Yūsuf al-ma'rūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī (t : 756h) min awwal Sūrat Maryam ilá ākhir Sūrat Ṣ, Risālat duktūrāh bi-Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-Da'wah wa-uṣūl al-Dīn bi-Jāmi'at Umm al-Qurá, 'ām1432-1433h.

20- al-'Iqd al-naḍīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū al-'Abbās Aḥmad ibn Yūsuf al-ma'rūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī (t : 756h) min awwal Sūrat al-A'rāf ilá ākhir Sūrat al-Kahf, Risālat duktūrāh bi-Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-lughah al-'Arabīyah bi-al-Jāmi'ah al-Islāmīyah, 'ām1431-1432h

21- al-'Iqd al-naḍīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū al-'Abbās Aḥmad ibn Yūsuf al-ma'rūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī (t : 756h) min awwal al-Waqf 'alá awākhir al-Kalim ilá nihāyat Bāb al-zawā'id, Risālat mājistīr, Qism al-Kitāb wa-al-sunnah, Kullīyat al-Da'wah wa-uṣūl al-Dīn, 'ām1432-1433h.

22- al-'Iqd al-naḍīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū al-'Abbās Aḥmad ibn Yūsuf al-ma'rūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī (t : 756h) min awwal Sūrat al 'Umrān ilá ākhir Sūrat al-An'ām, Risālat duktūrāh, Qism al-Lughawīyāt fī Kullīyat al-lughah al-'Arabīyah fī al-Jāmi'ah al-Islāmīyah, 'ām1432-1433h.

23- al-'Ayn : Abū 'Abd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad ibn 'Amr ibn Tamīm al-Farāhīdī al-Baṣrī (t : 170h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maktabat al-Hilāl.

24- Ghāyat al-nihāyah fī Ṭabaqāt al-qurrā' : Shams al-Dīn Abū al-Khayr Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf (t 833h), al-Nāshir : Maktabat Ibn Taymīyah, al-Ṭab'ah : 'uniya bi-nashrihi li-awwal marrah 'ām 1351h J. Birjistrāsir.

25- Fatḥ al-waṣīd fī sharḥ al-qaṣīd : 'ilm al-Dīn 'Alī ibn Muḥammad Abū al-Ḥasan al-Sakhāwī (t 643 H), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maktabat Dār al-Bayān lil-Nashr wa-al-Tawzī' – al-Kuwayt, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1423h-2002 M.

26- Farā'id al-ma'ānī fī sharḥ Ḥirz al-amānī wa-wajh al-tahānī, al-mu'allif : Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Muḥammad ibn Dāwūd al-Ṣinhājī al-mashhūr bi-Ibn Ājurrūm (t : 723h), Risālat duktūrāh fī

al-naḥw wa-al-ṣarf fī Kullīyat al-lughah al-ʻArabīyah bi-Jāmiʻat Umm al-Qurá.

27- Kanz al-maʻānī fī sharḥ Ḥirz al-amānī wa-wajh al-tahānī : Ibrāhīm ibn ʻUmar ibn Ibrāhīm al-Jaʻbarī (t : 732h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maktabat Awlād al-Shaykh lltrāth-al-Riyāḍ, al-Ṭabʻah al-ūlá : 2011M.

28- Kanz al-maʻānī fī sharḥ Ḥirz al-amānī : Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Mawṣilī al-Ḥanbalī al-maʻrūf bshʻlh (t : 656h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah-byrwt-al-Ṭabʻah al-ūlá : 1422h-2001M.

29- al-Laʾāliʾ al-farīdah fī sharḥ al-qaṣīdah : Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Fāsī (t : 656), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maktabat alrshd-al-Riyāḍ, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, ʻām al-Nashr : 1431h-2010m.

30- Lisān al-ʻArab : Muḥammad ibn Mukarram ibn ʻalá, Abū al-Faḍl, Jamāl al-Dīn Ibn manẓūr (t : 711h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār ṣādr-Bayrūt, al-Ṭabʻah : althāltht-1414H.

31- matn al-Shāṭibīyah = Ḥirz al-amānī wa-wajh al-tahānī fī al-qirāʾāt al-sabʻ : al-Qāsim ibn fīrruh ibn Khalaf ibn Aḥmad alrruʻaynī, Abū Muḥammad al-Shāṭibī (t : 590h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maktabat Dār al-Hudá wa-Dār al-Ghawthānī lil-Dirāsāt al-Qurʾānīyah, al-Ṭabʻah : al-rābiʻah, ʻām al-Nashr : 1426h-2005m.

32- al-muḥīṭ fī al-lughah : al-Ṣāḥib, Ismāʻīl ibn ʻAbbād (326-385h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : ʻĀlam al-Kutub, Bayrūt, al-Ṭabʻah : al-ūlá, ʻām al-Nashr : 1414h-1994.

33- Mukhtār al-ṣiḥāḥ : Zayn al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad al-Rāzī (t : 666h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : al-Maktabah alʻṣryt-al-Dār al-Namūdhajīyah, byrwt-Ṣaydā, al-Ṭabʻah : al-khāmisah, ʻām al-Nashr : 1420h / 1999m.

34- Muʻjam al-buldān : Shihāb al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Yāqūt ibn ʻAbd Allāh al-Rūmī al-Ḥamawī (t : 626h), al-Nāshir : Dār Ṣādir, Bayrūt, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, 1995m.

35- Muʻjam matn al-lughah (Mawsūʻat lughawīyah ḥadīthah) : Aḥmad Riḍā, al-Nāshir : Dār Maktabat alḥyāt-Bayrūt, ʻām al-Nashr : 1377-1380h.

36- Muʻjam muṣṭalaḥāt al-makhṭūṭ al-ʻArabī (Qāmūs kwdykwlwjy) : Aḥmad Shawqī Binbīn wa-Muṣṭafá Ṭūbī, almghrb-mrāksh : al-

Maṭba‘ah wa-al-Wirāqah al-Waṭanīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, ‘ām al-Nashr : 2003.

37- ma‘rifat al-qurrā’ al-kibār ‘alá al-Ṭabaqāt wāl’‘ṣār, al-mu’allif : Shams al-Dīn Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān ibn qāymāz al-Dhahabī (t 748h), (Muḥaqqiq) al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah : al-ūlá 1417 h-1997m.

38- al-mufīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Walī ibn Jabārah al-Maqdisī (t : 728h), (Muḥaqqiq) Khayr Allāh Sharīf, al-Nāshir : Dār al-Ghawthānī, al-Ṭab‘ah al-ūlá ‘ām : 1429h-2008M.

39- al-mufīd fī sharḥ al-qaṣīd : Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Walī ibn Jabārah al-Maqdisī (t : 728h), nuskhah maḥfūẓah fī al-Maktabah al-Turkīyah fī Aḥmad Bāshā.

40- al-mufīd fī sharḥ al-qaṣīd : ‘ilm al-Dīn al-Qāsim ibn Aḥmad al-Andalusī al-Lawraqī (t : 661h), Risālat duktūrāh fī Qism al-qirā’āt fī Kullīyat al-Qur’ān al-Karīm wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah fī al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah fī al-Madīnah al-Munawwarah, ‘ām 1426h-2005m.

41- almqtfy ‘alá Kitāb al-rawḍatayn-al-ma‘rūf bi-tārīkh al-Birzālī : ‘ilm al-Dīn Abū Muḥammad al-Qāsim ibn Muḥammad ibn Yūsuf al-Birzālī al-Ishbīlī al-Dimashqī (t 739 H), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : al-Āthār al-Sharqīyah-‘Ammān, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1440 H-2019 M.

42- almqtfy li-Tārīkh Abī Shāmah (=tārykh al-Birzālī) : ‘ilm al-Dīn al-Qāsim ibn Muḥammad albirzālī (t 739 H), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : al-Āthār alshrqyt-‘mān-Ibn ḥzm-Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá : 1440h-2019m.

43- al-Muqaffá al-kabīr : Taqī al-Dīn al-Maqrīzī (t : 845 H = 1440 M), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-Gharb al-Islāmī, byrwt-Lubnān, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, ‘ām al-Nashr : 1427h-2006m.

44- al-mawā‘iẓ wa-al-i‘tibār bi-dhikr al-Khiṭaṭ wa-al-āthār : Aḥmad ibn ‘Alī ibn ‘Abd al-Qādir, Abū al-‘Abbās al-Ḥusaynī al-‘Ubaydī, Taqī al-Dīn al-Maqrīzī (t 845h), al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1418 H.

45- Nuzhat al-a‘yun al-nawāẓir fī ‘ilm al-wujūh wa-al-naẓā’ir : Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī ibn Muḥammad al-Jawzī (t 597h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Mu’assasat al-Risālah-Lubnān / Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1404h-1984m.

46- Nuzhat al-alibbā’ fī Ṭabaqāt al-Udabā’ : ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn ‘Ubayd Allāh al-Anṣārī, Abū al-Barakāt, Kamāl al-Dīn al-Anbārī (t 577h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Maktabat al-Manār, al-Zarqā’ – al-Urdun, al-Ṭab‘ah : al-thālithah, 1405 H-1985 M.

47- al-Wāfī fī sharḥ al-Shāṭibīyah fī al-qirā’āt al-sab‘ : ‘Abd al-Fattāḥ ibn ‘Abd al-Ghanī ibn Muḥammad al-Qāḍī (t 1403h), (Muḥaqqiq) al-Nāshir : Maktabat al-Sawādī lil-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah : al-rābi‘ah, 1412 H-1992m.

48- wafayāt al-a‘yān w’nbā’ abnā’ al-Zamān : Abū al-‘Abbās Shams al-Dīn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn Abī Bakr Ibn Khallikān al-Barmakī al-Arbalī (t 681h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār Ṣādir – Bayrūt, al-Ṭab‘ah : 1900-1904m.

مسائل من علوم القرآن عند إلكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ) في تفسيره أحكام القرآن

(عرض ودراسة)

إعداد

د. سميرة عبد الرحمن سعيد آل زاهب

الأستاذ المشارك، قسم الدراسات القرآنية،كلية التربية

جامعة الملك سعود

Salzahb@ksu.edu.sa

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث: مسائل من علوم القرآن عند إلكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ) في تفسيره أحكام القرآن(عرض ودراسة)، ويعد تفسير أحكام القرآن الذي ألفه الهراسي واحدًا من أشهر التفاسير التي تعنى بآيات الأحكام فهمًا واستنباطًا واستخراجًا للأصول، وقد راعى مؤلفه فيه الإيجاز والاختصار والاقتصار على اللباب فجاء وافيًا في بابه نافعًا لقارئه، وهذا التفسير يعد من أوائل التفاسير المؤلفة في أحكام القرآن، وتكمن أهمية البحث في ارتباطه بعلم التفسير وعلوم القرآن وهما من أشرف العلوم، ومكانة الإمام الهراسي التفسيرية، وأهمية أقواله، ومكانة تفسيره أحكام القرآن، ويهدف البحث: إلى بيان موقف الهراسي من بعض المسائل المتصلة بعلوم القرآن مثل: وقوع النسخ بأنواعه المختلفة، والوقوف على أقوال الهراسي عند اختلاف العلماء في نسخ آية قرآنية، وجواز النسخ بخبر الآحاد، والتوسع في الناسخ والمنسوخ، وبيان موقفه عند تعدد روايات سبب النزول، وبيان موقف الهراسي من المحكم والمتشابه، وبيان منهجه في ذكر القراءات القرآنية، ومن أبرز نتائج البحث: أن الإمام الهراسي عرض لوقوع النسخ، وتبنى وقوع النسخ تبعًا لجمهور العلماء، وذكر أقسام النسخ ضمن بيانه التطبيقي لآيات الأحكام، فقال بوقوع نسخ القرآن للقرآن، ونسخ السنة للقرآن، ويخالف الهراسي الشافعي في ذلك حيث يقول بأن سنة رسول الله لا ينسخها إلا سنة لرسول الله.

الكلمات المفتاحية: الكيا الهراسي، أحكام القرآن، الناسخ والمنسوخ، أسباب النزول، المحكم والمتشابه، القراءات القرآنية.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن خدمة كتاب الله والعناية بتسهيل فهمه أفضل ما اشتغل به المشتغلون من العلوم، ومن أَجَلِّ الطاعات، وأعظم القربات، وقد أفنى العلماء أعمارهم ووجهوا هِمَمَهم إلى العناية بالكتاب العزيز، فأُلِّفَتْ حوله الكتب الكثيرة في علوم القرآن، وفي تفسيره، وأسباب نزوله، وإعجازه، وقراءاته، وإعرابه، وما زال العلماء جيلًا بعد جيل ينهلون من معينه الصافي، ويرْتَشِفون من عذْبِه الكافي، فتنهض هِمَمُ العلماء للتأليف في علومه، فيُدْركونَ أن الأعمار ستنقضي دون بلوغ الإحاطة بها، فيكتب فيها كل إمام بما فتح الله عليه من تلك العلوم.

ومن علوم الكتاب: علم أحكامه، إذ ألف فيه علماء أجلاء، فانتهى كل واحد منهم إلى حسب ما أدى إليه اجتهاده في تلك الأحكام، واختار ما يراه الصواب من الأقوال، فيأتي المتأخر فيستدرك على المتقدم، نصحًا لكتاب الله، وإرشادًا لعباد الله، وبيانًا للقول الراجح في آيات القرآن الكريم، فكانوا –رضي الله عنهم– كلآلِيء العِقْد، يُجَمّل كلُّ واحدٍ صاحبَه.

وقد ظهرت في تلك الأثناء مجموعة من التفاسير التي تعنى بآيات الأحكام، جاءت تحت مسمى: أحكام القرآن، من بينها أحكام القرآن للكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ)، وهو أحد كتب تفسير القرآن الكريم، ألفه أبو الحسن علي بن محمد الطبري المعروف بـ (إلكيا الهراسي ٥٠٤هـ)، وهو تفسير لآيات الأحكام.

وقد أحاط الهراسي بجميع آيات الأحكام تقريبًا، ورتبها على حسب ترتيب المصحف، وفق أسلوب الباحثين في هذا الفن، وقد امتدح الهراسي كتابه هذا في مقدمته فقال: "ولن يعرف قدر هذا الكتاب، وما فيه من العجب العجاب، إلا من وفر حظه من علوم المعقول والمنقول، وتبحر في الفروع والأصول، ثم أكبَّ على مطالعة هذه الفصول بمسكة صحيحة، وقريحة نقية غير قريحة"(١).

وقد جعل الهراسي تفسيره في أربعة أجزاء، جمع فيه آيات الأحكام، وما يُستنْبط منها، وقد افتتح الجزء الأول منه بمقدمة ذكر فيها سبب تأليفه له، وطريقة العرض التي سار عليها، ثم شرع ببيان الآيات التي يرى أنها من أحكام القرآن مرتبة حسب ترتيب المصحف مفتتحًا ذلك بما في البسملة من معان وفوائد، واختتمه بنهاية سورة البقرة.

(١) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣/١).

ويعد كتاب أحكام القرآن الذي ألفه الهراسي واحدًا من أشهر التآليف التي تعنى بآيات الأحكام فهمًا واستنباطًا واستخراجًا للأصول منها، وقد راعى مؤلفه فيه الإيجاز والاختصار والاقتصار على اللباب فجاء كتابه وافيًا في بابه نافعًا لقارئه، وقد انتفع العلماء بهذا الكتاب وأثنوا عليه الثناء المستطاب واعتمدوا عليه في تأليفهم.

وقد أنعم الله عليَّ ووفقني أن أعيشَ مع تفسير الهراسي في بحثي هذا، فوسمت البحث بعنوان: مسائل من علوم القرآن عند إلكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ) في تفسيره أحكام القرآن عرض ودراسة، حيث اقتصرت فيه على الناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول، والمحكم والمتشابه، والقراءات القرآنية.

أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في النقاط الآتية:

١. ارتباط البحث بعلم التفسير وعلوم القرآن وهما من أشرف العلوم.
٢. مكانة الإمام الهراسي، وأهمية أقواله.
٣. مكانة كتاب أحكام القرآن الذي ألفه الهراسي وهو من أشهر التفاسير التي تعنى بآيات الأحكام.

أهداف البحث: يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. بيان موقف الهراسي من وقوع النسخ. (نسخ القرآن بالقرآن-نسخ السنة بالقرآن-نسخ الكتاب بالسنة).
٢. الوقوف على أقوال الهراسي عند اختلاف العلماء في نسخ آية قرآنية، وجواز النسخ بخبر الآحاد، والتوسع في الناسخ والمنسوخ.
٣. إظهار استدلاله بسبب النزول دون ذكر السند أو درجة الرواية.
٤. بيان موقفه عند تعدد روايات سبب النزول.
٥. بيان موقف الهراسي من المحكم والمتشابه.
٦. بيان موقف الكيا الهراسي من القراءات القرآنية.

حدود البحث:

حدد البحث بعض المسائل التي تنضوي تحت علوم القرآن في تفسير (أحكام القرآن) للإمام أبي الحسن علي بن محمد الطبري المعروف بـ (إلكيا الهراسي) (ت ٥٠٤هـ)، وهذه المسائل هي: الناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول، والمحكم والمتشابه، والقراءات القرآنية، وهذا

الاختيار تم بناءً على معيار شهرتها لدى الهراسي وتوسعه في دراستها مثل الناسخ والمنسوخ وأسباب النزول، أو أهميتها مثل المحكم والمتشابه والقراءات القرآنية.

الدراسات السابقة:

لم تُعْنَ دراسة -على حد اطلاعي-بموضوع: مسائل من علوم القرآن عند إلكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ) في تفسيره أحكام القرآن (عرض ودراسة)، غير أن هناك دراسات لامست هذا الموضوع من زوايا مختلفة، وبيان هذه الدراسات على النحو الآتي:

١. الهراسي ومنهجه في التفسير من خلال كتابه (أحكام القرآن)، رسالة ماجستير، الباحث/ زهدي محمد مطر أبو نعمة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، ١٩٩٣م، تناول الباحث إلِكيا الهراسي المفسر الشافعي: حياته وعصره، وقدم فكرة عامة حول كتاب أحكام القرآن ودواعي تأليفه، وطريقة عرضه، ومصادره، ثم عرض لمنهج الهراسي في تفسيره موضحًا اعتماده على الجمع بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، واستعانته ببعض مباحث علوم القرآن، وتعرضه للقضايا البلاغية، وعنايته الفائقة بالفقه وأصوله، وتطرقه لبعض القضايا العقدية، ثم قارن بين الهراسي والجصاص وابن العربي.

٢. استدراكات الكيا الهراسي على الجصاص: جمعًا ودراسة، بحث منشور بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد(٨٧)، لعام ٢٠٢١م، للدكتور/ سلطان بن صغير بن نايف العنزي، اقتصر البحث على استدراكات الإمام الكيا الهراسي على الإمام الجصاص في كتابه أحكام القرآن من حيث استقراء هذه الاستدراكات، ودراستها دراسة تحليلية، وبيان القول الراجح فيها، وسبق ذلك ترجمة مختصرة للإمامين، ودراسة موجزة لكتابيهما.

٣. منهج الكيا الهراسي الطبري في كتابه أحكام القرآن، رسالة ماجستير، الباحث/ محمد منظور بخش، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، فرع الكتاب والسنة، ١٩٨٦م-١٤٠٧هـ، تناول الباحث عصر المؤلف، وحياته، ومصادره، ومنهجه في التفسير، والعلوم التي اشتمل عليها كتابه، والقيمة العلمية لتفسيره أحكام القرآن، وعقد موازنة بينه وبين منهج ابن العربي.

٤. منهج الإمام الكيا الهراسي الطبري البغدادي (٤٥٠-٥٠٤هـ) في كتابه أحكام القرآن دراسة وتحليل، رسالة دكتوراه، للباحثة/ حنان محمد أحمد محمد عثمان، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الدراسات العليا، قسم التفسير وعلوم القرآن، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، تناولت الباحثة مصادره في التفسير، وأسلوبه، والتفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، ومنهجه في اللغة والنحو، والعناية بعلوم القرآن، والفقه وأصوله في تفسيره، والاتجاه العقدي عند الكيا الهراسي، ورده على الإسرائيليات.

٥. اختلافات المفسرين وآثارها على آرائهم الفقهية الجصاص والكيا الهراسي أنموذجًا دراسة تفسيرية تحليلية مقارنة، رسالة دكتوراه، للباحث/ عبد الإله محمد محمد علي أبو سالم، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، كلية الدراسات العليا، شعبة التفسير وعلوم القرآن، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م. تناول الباحث سيرة الإمامين والاختلاف بين تفسيريهما، وأثر الآثار من حيث الصحة والضعف على التفسير، والاختلاف بسبب القواعد الأصولية.

٦. آيات أحكام سورة البقرة عند الكيا الهراسي وابن الفرس المالكي من خلال كتابيهما أحكام القرآن (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة ماجستير، للباحث/ الصداني علي يحيى الصداني، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، كلية الدراسات العليا، شعبة التفسير وعلوم القرآن، ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م، تناول الباحث/ آيات الأحكام في سورة البقرة من خلال أحكام القتال والإنفاق، والعبادات، والأسرة، والعقوبات والمعاملات.

٧. مناهج تفسير آيات الأحكام بين القديم والحديث إلكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ) ومحمد بن الأمين الهرري دراسة مقارنة، للباحث/ إبراهيم محمود إبراهيم محمد، بحث منشور بمجلة كلية الآداب – جامعة جنوب الوادي بقنا، العدد(٤٨)، لعام ٢٠١٨م، تناول الباحث التعريف بمصطلحات البحث، ثم التعريف بالإمامين وكتابيهما، ثم عرض لمنهج الإمامين في تفسير آيات الأحكام من خلال التفسير اللغوي والمأثور عند الكيا الهراسي وتفسير الهرري، ثم عرض لموقف الإمامين من دلالات الألفاظ وأثر ذلك في استنباط الأحكام.

وهذه البحوث والدراسات لم تتناول المسائل التي تناولها بحثي الموسوم ب: مسائل من علوم القرآن عند إلكيا الهراسي (ت ٥٠٤هـ) في تفسيره أحكام القرآن (عرض ودراسة)، على النحو الذي جاء في خطة هذا البحث.

منهج البحث: اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي المعتمد على إجراء التحليل، حيث قمت باستقراء المسائل والفروع والجزئيات من تفسير أحكام القرآن التي تدخل في المسائل التي اخترتها للبحث، وقمت بتصنيفها وتبويبها، ثم دراستها وتحليلها بغية الوقوف على رأي الهراسي فيها.

خطة البحث: جاء البحث في مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة: وتشمل أهمية البحث، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: الكيا الهراسي، وتفسيره أحكام القرآن.

المبحث الثاني: الناسخ والمنسوخ في أحكام القرآن للكيا الهراسي، ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريفه ووقوعه.

المطلب الثاني: موقف الهراسي من وقوع النسخ (نسخ القرآن بالقرآن-نسخ السنة بالقرآن-نسخ الكتاب بالسنة).

المطلب الثالث: موقف الهراسي عند اختلاف العلماء في نسخ آية قرآنية.

المطلب الرابع: موقف الهراسي في جواز النسخ بخبر الآحاد.

المطلب الخامس: موقف الهراسي من التوسع في الناسخ والمنسوخ.

المبحث الثالث: أسباب النزول في أحكام القرآن للكيا الهراسي، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: استدلاله بسبب النزول دون ذكر السند أو درجة الرواية غالبًا.

المطلب الثاني: إحالة سبب النزول إلى كتب التفسير أحيانًا.

المطلب الثالث: موقفه عند تعدد روايات سبب النزول.

المبحث الرابع: المحكم والمتشابه في أحكام القرآن للكيا الهراسي، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: موقف الهراسي من المحكم والمتشابه.

المطلب الثاني: منشأ الخلاف كما يراه الهراسي.

المبحث الخامس: موقف الهراسي من القراءات القرآنية.

الخاتمة:

- **النتائج والتوصيات.**

المبحث الأول: الكيا الهراسي، وتفسيره أحكام القرآن

أولًا: اسمه ونسبه وألقابه

هو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري، المعروف بـ(إلكيا الهراسي)[٢]، ضُبط اسمه (الكيا) ب(ال) التعريف، وضبط بكسر الهمزة في أوله(إلكيا)، وبفتحها (ألكيا)، ومعناه: الكبير القدر، المقدم بين الناس. وهو فقيه شافعيّ ومفسر[٣].

ثانيًا: مولده ووفاته

أجمعت المصادر التي ترجمت له أنه ولد في خامس ذي القعدة سنة خمسين وأربعمائة [٤] هجرية، الموافق سنة ثمان وخمسين بعد الألف الميلادية، واختلفت المصادر حول كونه من طبرستان، أو أنها كانت محلًا لميلاده فقط [٥]، لكن الثابت أنه ولد في خراسان، ونشأ فيها وتلقى أول علومه، ثم استقر ببغداد حتى وفاته.

وقد توفي يوم الخميس، وقت العصر، مستهل المحرم، سنة أربع وخمسمائة ببغداد[٦]، وله ثلاث وخمسون سنة وشهران[٧].

---

(٢) إلكيا: بكسر الكاف وفتح الياء المثناة من تحتها وبعدها ألف. قال ابن خلكان: "ولم أعلم لأي معنى قيل له (إلكيا) وفي اللغة العجمية "الفارسية": (إلكنا) هو الكبير القدر المقدم بين الناس، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين بن محمد بن خلكان، (٢٨٩/٣)، والهراسي: براء مشددة وسين مهملة. قال ابن قاضي شهبة: "لا نعلم نسبته لأي شيء". طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، (٢٨٨/١)، وقال الزركلي: "الهراسي فارسية بمعنى الذعر". الأعلام، الزركلي، (٣٢٩/٤).

(٣) انظر: معجم الشيوخ، ابن عساكر، (٧٥٢/٢).

(٤) انظر: طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، (٢٣١/٧)، والأعلام، الزركلي، (٣٢٩/٤).

(٥) انظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان، (٢٨٦/٣)، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تغري بردي، (٢٠١/٥)، والأعلام، الزركلي، (٣٢٩/٤)، والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب، ابن الملقن، (ص٢٩٨)، وقلادة النحر، بامخرمة، (١٥/٤).

(٦) انظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان، (٢٨٩/٣)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، (١٧/٦)

(٧) انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٣٥٢/١٩).

ودفن بمقبرة باب إبرز[٨]، بالقرب من الشيخ أبي إسحاق الشيرازي ٤٧٦هـ[٩].

ثالثاً: نشأته وطلبه للعلم:

١- نشأته:

لم تفصح كتب التراجم شيئًا عن نشأته المبكرة في طبرستان[١٠]، وكيف تلقى العلم هناك ومن هم شيوخه فيها، وكل ما ذكر من نشأته فيها أنه تفقه بها [١١]، وبذلك نكون قد جهلنا كل ما يتصل بحياته المبكرة سواء كانت حياته العلمية أم حياته مع أسرته في طبرستان التي لم يذكر عنها شيء، ولعل في عدم ذكرها أنه لم يكن لها باع في ميدان العلوم الدينية المختلفة، فيُذْكرون بتلك العلوم كما ذُكِر، ويشتهرون كما اشتهر، علمًا بأن المدينة التي ولد بها ونشأ أنجبت العدد الكثير من العلماء.

كما لم تذكر كتب التراجم شيئًا عن أسرته وعدد أولاده بعد أن اشْتُهر غير أنه كان يكنى بأبي الحسن[١٢].

---

(٨) انظر: تاريخ بغداد وذيوله، الخطيب البغدادي، (١٤٩/٢١)، والمنتظم في تاريخ الأمم والملوك، الجوزي، (١٢٢/١٧).

بِيَبْرُزُ:

بكسر أوله، وفتح ثانيه، وسكون الباء، وفتح الراء، وزاي: محلّة ببغداد، وهي اليوم مقبرة بين عمارات البلد وأبنيته من جهة محلّة الظّفرية والمقتدرية، بها قبور جماعة من الأئمة، منهم أبو إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآباذي الفقيه الإمام، ومنهم من يسمّيها باب أبرز. انظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي (٥١٨/١).

(٩) هو شيخ الإسلام إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، أزهد أهل زمانه وأكثر الأئمة اشتغالًا بالعلم، كان من أكابر فقهاء الشافعية، ومرجع طلاب العلم، وأول من درس في نظامية بغداد، ولد سنة ٣٩٣هـ، وتوفي سنة ٤٧٦هـ في بغداد ودفن بمقبرة إبرز. انظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان، (٢٩/١)، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة، (٤٠/١).

(١٠) طبرستان: بفتح أوله وثانيه، وكسر الراء، الطبر: بالتحريك، وآخره نون، بلفظ تثنية طبر، وهي فارسية، والطبر: هو الذي يشقّق به الأحطاب وما شاكله بلغة الفرس، والألف والنون فيه تشبيها بالنسبة، وأما في العربية فيقال: طبر الرجل إذا قفز، وطبر إذا اختبأ، وطبران: مدينة في تخوم قومس، وليست التي ينسب إليها الحافظ أبو سليمان الطبراني، فإن المحدّثين مجتمعون بأنه منسوب إلى طبرية الشام، واستان: الموضع أو الناحية، كأنه يقول: ناحية الطبر. انظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، (١٣/٤).

(١١) انظر: طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، (٢٨٨/١).

(١٢) انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين بن محمد بن خلكان، (٢٨٩/٣)، وطبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، (٢٨٨/١)، والأعلام، الزركلي، (٣٢٩/٤).

ولا شك أن الإمام نشأ كما ينشأ أترابه في ذلك العهد، فتلقفته الكتاتيب القرآنية، حيث حفظ القرآن، وتعلم فيها مبادئ العلوم اللغوية والفقهية والحديثية من علماء بلده.

وقد نشأ إلكيا الهراسي في ظل الوزير العادل (نظام الملك) ٤٨٥هـ [١٣] الذي اهتم اهتمامًا عظيمًا بالعلماء، فكان يقربهم منه ويوظفهم في مؤسسات الدولة المختلفة، مما جعل الناس يهتمون بأبنائهم ويعلمونهم العلوم الدينية وغيرها، طمعًا في أن يكون لأبنائهم منزلة علمية في الدولة، ولعل هذا هو السبب الذي جعل أسرة الإمام الهراسي تهتم بتعليمه دون أن يكون لها مكانة علمية أو ذكر في كتب التراجم.

٢- طلبه للعلم:

كان الإمام الهراسي ذا همة عالية وثَّابة يطير بها في آفاق العلوم، يقول ابن قاضي شهبة٨٥١هـ[١٤]: "تفقه ببلده ثم رحل إلى نيسابور قاصدًا إمام الحرمين وعمره ثماني عشرة سنة فلازمه حتى برع في الفقه والأصول والخلاف، وطار اسمه في الآفاق، وكان إمامًا نظارًا قوي البحث دقيق الفكر ذكيًا فصيحًا، جهوري الصوت حسن الوجه جدًا، قدم بغداد وتولى النظامية[١٥] في ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة واستمر مدرسًا بها عظيم الجاه رفيع

(١٣) نِظَام المُلْك (٤٠٨ - ٤٨٥ هـ = ١٠١٨ - ١٠٩٢ م): الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي، أبو علي، الملقب بقوام الدين، نظام الملك: وزير حازم عالي الهمة. أصله من نواحي طوس. تأدب بآداب العرب، وسمع الحديث الكثير، واشتغل بالأعمال السلطانية، فاتصل بالسلطان ألب أرسلان، فاستوزره، فأحسن التدبير وبقي في خدمته عشر سنين. ومات ألب أرسلان فخلفه ولده ملك شاه، فصار الأمر كله لنظام الملك، وليس للسلطان إلا التخت والصيد. وأقام على هذا عشرين سنة، وكان من حسنات الدهر. انظر: الأعلام، للزركلي، (٢٠٢/٢)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (٩٤/١٥).

(١٤) القاضي تقي الدين أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد بن عبد الوهاب بن محمد بن دويب بن مشرف، المعروف بابن قاضي شهبة الأسدي الدمشقي الشافعي، المتوفى بها فجأة في ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وثمانمائة عن اثنتين وسبعين سنة. انظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة، (٧٩/١)، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تغري بردي، (٥٢٣/١٥).

(١٥) المدرسة النظامية: أنشأها الوزير السلجوقي نظام الملك الحسن بن علي للشافعية، وتم افتتاحها سنة (٤٥٩ هـ)، وهي من أكبر المدارس وأشهرها ببغداد، وقد أشاد بذكرها الرحالة ابن بطوطة عند زيارته لبغداد سنة (٧٢٧ هـ). إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل، الزيراني الحنبلي(٧٤١هـ)، (ص٥٦).

المحل يتخرج عليه الطلبة، وكان وأقرانه أبرز تلامذة إمام الحرمين"[١٦].

وقد عبر إلكيا الهراسي(ت ٥٠٤هـ) عن كيفية تحصيله العلم عندما كان في نيسابور[١٧] فقال: "كانت في مدرسة سرهنك بنيسابور[١٨] قناة لها سبعون درجة، وكنت إذا حفظت الدرس أنزل القناة وأعيد الدرس في كل درجة مرة في الصعود والنزول، قال: وكذا كنت أفعل في كل درس حفظته" [١٩]، وذكر السبكي "أنه كان يكرر الدرس على كل مرقاة من مراقي درج المدرسة النظامية بنيسابور سبع مرات وأن المراقي كانت سبعين مرقاة"[٢٠].

رابعًا: عقيدته:

ذكرت كتب التراجم أنه كان على مذهب أهل السنة والجماعة على طريقة الإمام أبي الحسن الأشعري [٢١] – رحمه الله– جاء في النجوم الزاهرة: "أنه درس بالنظامية ووعظ وذكر مذهب [٢٢] الأشعري" [٢٣].

---

(١٦) طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، (٢٨٨/١).

(١٧) نَيْسَابُور: بفتح أوله، والعامة يسمونه نشاوور:وهي مدينة عظيمة ذات فضائل جسيمة معدن الفضلاء ومنبع العلماء لم أر فيما طوّفت من البلاد مدينة ومنبع العلماء لم أر فيما طوّفت من البلاد مدينة كانت مثلها، انظر: معجم البلدان، (٣٣١/٥).

(١٨) إحدى مدارس نيسابور، معجم البلدان، (٣٣١/٥).

(١٩) طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، (٢٣٢/٧).

(٢٠) طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، (٢٣٢/٧). جاء في لسان العرب:"والدَّرَجَةُ: الرِّفْعَةُ فِي الْمَنْزِلَةِ. والدَّرَجَةُ: المِرْقاةُ، والدَّرَجَةُ واحدة الدرجات، وهي الطبقات من المراتب"، لسان العرب، ابن منظور، (٢/ ٢٦٦). (د ر ج).

(٢١) هو إمام المتكلمين أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ولد سنة ستين ومائتين هجرية، كان عجبًا في الذكاء وقوة الفهم، كان أولًا معتزليًا، فلما برع في الاعتزال كرهه وتبرأ منه فتاب الله تعالى عليه، وأخذ يرد على المعتزلة ويهتك عوراتهم، وأيد عقائد السلف بحجج كلامية، وبراهين أصولية واستعمل التأويل، وتوفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة هجرية في بغداد. انظر: سير أعلام النبلاء، (٨١٥/١٥).

(٢٢) انظر للمزيد حول هذا المذهب: درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، (١٥٩/٢)، (٢٥٠/٥)، وانظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل وفي هامش الملل والنحل للشهرستاني، ابن حزم، (٩٣/١).

(٢٣) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تغري بردي، (٢٠١/٥).

كما أن ابن عساكر [٢٤] قد عده من أعيان الأشاعرة وجعله من الطبقة الخامسة منهم[٢٥].

وتجدر الإشارة إلى أن الأشاعرة إذا أطلقوا أهل السنة والجماعة فإنهم يعنون أنفسهم[٢٦]، ووما يشير إلى أشعرية الكيا الهراسي أنه أشار إلى معارضة النصوص بالعقل وتقديم العقل على النقل، وجعل العقل حاكمًا على النقل، يقول في أحكام القرآن معقبًا على قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء: ١٥]:"يدل على صحة قول أهل الحق في أنه لا تكليف قبل السمع، وأنه لا وجوب قبل إرسال الرسل، ولا يقبح ولا يحسن بالعقل، خلافا لمن عدا أهل الحق، في كون العقل طريقًا إلى معرفة وجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وإباحة المباحات، ثم الأكثرون منهم على أنه يجوز أن يقتصر ببعض المكلفين على دليل العقل دون السمع، إذا كانت مصلحته فيما دل عليه العقل، وأنه يقع في علم الله أنه ينهض بما كلفه دليل العقل، والغرض بالشرائع المصلحة، وإذا كان المعلوم من حال بعضهم نهوضه بالتكاليف العقلية تلقيا من دليل العقل، لم يكن لإرسال الرسل إليهم فائدة، وإنما يرسل الله تعالى عندهم الرسول إلى من وقع في المعلوم أن تمسك المتمسك بالشريعة داعي إلى المصلحة في التكاليف العقلية، فيرسل الرسول إليه بأمور سمعية يعلم الله تعالى كونها داعية إلى المستحسنات العقلية، ويحرم عليه من السمعيات ما يعلم كونه داعيا إلى المستقبحات العقلية"[٢٧].

ويمكننا القول: إن الإمام الهراسي – رحمه الله – كان يدافع عن عقيدة أهل السنة والجماعة، شأنه في ذلك شأن أساتذة المدارس النظامية والوعاظ الذين كانوا ينتصرون لمذهب الأشعري، ويعرّضون بخصومه من الحنابلة لما يعتقدونه من التشبيه والتجسيم [٢٨]، مستخدمين لذلك علم الكلام الذي كان رائجًا في عصر الهراسي.

(٢٤) هو علي بن الحسن بن هبة الله ثقة الدين ابن عساكر الدمشقي المؤرخ الحافظ الرحالة، كان محدث الديار الشامية توفي سنة ٥٧١ هـ. انظر الأعلام، للزركلي، (٤/٢٧٣).

(٢٥) انظر: تبيين كذب المفتري، لابن عساكر، (ص ٢٨٨).

(٢٦) العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية، عبد الله بن يوسف الجديع، (ص٤٣١)

(٢٧) أحكام القرآن للكيا الهراسي (٤/ ٢٤٩)

(٢٨) انظر: التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني في المشرق الإسلامي، د عبد المجيد بدوي، (ص ٢١٩-١٢١).

ولاشك أن الهراسي كان إمامًا في عصره، وكان بينه وبين مخالفيه مناظرات، حيث وصف بأنه كان إمامًا نظارًا قوي البحث، دقيق الفكر، ذكيًا[٢٩].وجاء في طبقات الشافعية أنه "أحد فحول العلماء ورؤوس الأئمة فقهًا وأصولًا وجدلًا وكان يحفظ الحديث ويناظر فيه"[٣٠].

خامسًا: مصنفاته:

أما الكتب التي ألفها الهراسي، فقد اشتهر بعضها وذاع ذكره ونالت إعجاب العلماء المتخصصين، ولكن معظمها أمسى في ذمة التاريخ، فلم يصل إلينا منها إلا كتاب (أحكام القرآن)، وباقي كتبه لم أقف على وجودها في أي من فهارس مخطوطات المكتبات العالمية، ولكن أشارت إليها كتب التراجم، كما أحال الهراسي إلى بعضها في كتابه (أحكام القرآن). وهذه الكتب هي:

١- أحكام القرآن: وهو محور البحث.

٢- شفاء المسترشدين في مباحث المجتهدين:

قال عنه السبكي: "وهو من أجود كتب الخلافيات" [٣١] ويبدو أن هذا الكتاب قد تعرض فيه الهراسي للمسائل الخلافية بين المذاهب الفقهية، صنفه مؤلفه لطلبة العلم الذين يريدون أن يطلعوا على المباحث الفقهية التي خاض بها المجتهدون، ولاشك أن الهراسي قد أفاد كثيرًا في هذا الكتاب من شيخه إمام الحرمين الجويني -رحمه الله- يظهر ذلك جليًا فيما نقله السبكي عن مسألة فيه حيث يقول: "قال الهراسي في كتابه (شفاء المسترشدين) في مسألة سجود التلاوة: قد قيل لا يسجد يعني المصلي للتلاوة قبل الفاتحة إذ لا نص فيه للشافعي. انتهى، وهو مأخوذ من كلام إمام الحرمين فإنه قال في الأساليب [٣٢] في مسألة سجود السهو لو قرأ المنفرد آية سجدة قبل الفاتحة، فالذي يظهر منعه من سجود التلاوة لكونه قرأ في غير أوانه" [٣٣].

---

(٢٩) انظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، (٣١٩/١).

(٣٠) طبقات الشافعية، للسبكي، (٢٣١/٧).

(٣١) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، (٢٣٢/٧).

(٣٢) أشار إلى هذا الكتاب كل من صاحب كشف الظنون، (٧٠١/١)، وصاحب هدية العارفين، (ص ١٢٦).

(٣٣) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، (٢٣٣/٧-٢٣٤).

ولم يشر الهراسي إلى اسم هذا الكتاب أثناء بيانه لآيات الأحكام، ولكنه كان يشير كثيرًا إلى كتب الفقه الأخرى ككتاب (مسائل الخلاف) أو (مسائل الفقه) [٣٤]، فربما كان يعني بهذا ذلك الكتاب، مع العلم أن كلا الكتابين مفقودان.

٣- نقد [٣٥] مفردات الإمام أحمد:

نقد فيه الهراسي المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام أحمد بن حنبل من المسائل الاجتهادية عن الأئمة الثلاثة، وقال الذهبي مشيرًا إليه:"وصنف -يعنى الهراسي- كتابًا في الرد على مفردات الإمام أحمد فلم ينصف فيه"[٣٦]، وقال ابن كثير: "وله كتاب يرد فيه على ما انفرد به الإمام أحمد بن حنبل في مجلد" [٣٧].

٤- لوامع الدلائل في زوايا المسائل[٣٨].

٥- التعليق في أصول الفقه: أشارت إلى هذا الكتاب بعض كتب التراجم [٣٩]، وأحال إليه الهراسي عند بيانه لبعض المسائل في مواضع كثيرة. [٤٠]

٦- المصنف في الروايات: أشار إليه الهراسي في كتابه أحكام القرآن [٤١].

٧- مسائل الخلاف: أشار الهراسي كثيرًا إلى هذا الكتاب، وكان يطلق عليه أحيانًا مسائل الفقه أو كتب الفقه.

سادسًا: تفسيره أحكام القرآن:

أما عن الهراسي وفهمه لكتاب الله تعالى وتفسيره له، فحدث ولا حرج، فهو الذي ذكرت عنه كتب التراجم أنه كان فقيهًا مفسرًا، وليس أدل على ذلك من هذا الكتاب الذي نحن

(٣٤) انظر: أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣٨٨/١، ٤١٢، ٤٨٦، ٤٤/٢، ١١٤، ٢٩٣)

(٣٥) جاء في بعض الكتب لفظ (نقض مفردات الإمام أحمد). انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٣٥٢/١٩).

(٣٦) سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٣٥٢/١٩).

(٣٧) البداية والنهاية، لابن كثير، (١٨٤/١٢).

(٣٨) انظر: كشف الظنون، (١٥٦٩/٢)، والأعلام، للزركلي، (٢٣٦/٧).

(٣٩) انظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، (٢٣٢/٧)، وانظر: هدية العارفين، البغدادي، (٦٩٤/١)، وانظر: كشف الظنون، لحاجي خليفة، (٤٢٣/١).

(٤٠) انظر: أحكام القرآن، الهراسي، (٣٩٣/١، ٣٩٦، ٤٧٦، ٤٩٩، ١٢٧/٢، ٢٧٦، ٣٢٧).

(٤١) انظر: أحكام القرآن، الهراسي، (٣١٨/٢).

بصدد الحديث عنه في تفسير آيات الأحكام، فقد ألف هذا التفسير الموسوم بأحكام القرآن، جمع فيه آيات الأحكام، وما يستنبط منها.

ويعد هذا الكتاب من المؤلفات المهمة في التفسير الفقهي عند الشافعية مع العلم أن لهم كتبًا أخرى ألفت في هذا الفن ككتاب (القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز) للسمين الحلبي -رحمه الله -، وكتاب (الإكليل في استنباط التنزيل) للإمام جلال الدين السيوطي(٩١١هـ)[٤٢]-رحمه الله -، وقد سبقهم جميعا كتاب (أحكام القرآن) المنسوب للإمام الشافعي -رحمه الله -، وهو من جمع الإمام البيهقي[٤٣] رحمه الله لم يستوعب فيه آيات الأحكام بكاملها، ولم يرتبها على حسب ترتيب المصحف، وإنما رتبها بحسب الموضوعات الفقهية.

أما الإمام الهراسي -رحمه الله- فقد أحاط بجميع آيات الأحكام تقريبًا، ورتبها على حسب ترتيب المصحف، وفق أسلوب الباحثين في هذا الفن، وقد أحصيت عدد الآيات التي تناولها الإمام فوجدتها سبعا وعشرين وخمسمائة آية، موزعة على أربع وسبعين سورة،كلها مشتملة على أحكام ومسائل، هذه السور هي: (سورة البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والأنفال، والتوبة، ويونس، وهود، ويوسف، والرعد، وإبراهيم والحجر، والنحل، والإسراء، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء، والحج والمؤمنون، والنور، والفرقان، والشعراء، والقصص، والعنكبوت، والروم، ولقمان، والسجدة، والأحزاب، وسبأ، وفاطر، ويس، والصافات، وص، والشورى والزخرف، والجاثية، والأحقاف، ومحمد، والفتح، والحجرات، وق، والذاريات، والطور، والنجم، والقمر، والرحمن، والواقعة، والحديد، والمجادلة، والحشر، والممتحنة، والصف، والجمعة، والمنافقون، والطلاق، والتحريم، والمزمل، والمدثر، والقيامة، والإنسان، والمرسلات، والانشقاق، والأعلى، والضحى، والشرح، والقدر، والبينة، والماعون، والكوثر،

(٤٢) الجَلَال السُّيُوطي (٨٤٩ - ٩١١ هـ = ١٤٤٥ - ١٥٠٥ م) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ مؤرخ أديب، الأعلام، الزركلي، (٣٠١/٣).

(٤٣) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الإمام أبو بكر البيهقي الخسروجردي مصنف السنن الكبير كان أوحد زمانه وفرد أقرانه من كبار أصحاب أبي عبد الله الحاكم، أخذ مذهب الشافعي عن أبي الفتح ناصر بن محمد العمري المروزي وغيره ومولده في شعبان سنة أربع وثمانين، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربع مائة. انظر: الوافي بالوفيات، الصفدي، (٢٢٠/٦)

والنصر، والفلق).

وباقي السور لم يتعرض لها، إما لعدم وجود أحكام فيها، وإما لأن ما فيها من أحكام قد مضى بيانه في سور سابقة.

وقد امتدح الهراسي كتابه هذا في مقدمته فقال: "ولن يعرف قدر هذا الكتاب، وما فيه من العجب العجاب، إلا من وَفَرَ حَظَهُ من علوم المعقول والمنقول، وتبحر في الفروع والأصول، ثم أكب على مطالعة هذه الفصول بِمِسْكَة صحيحة، وقريحة نقية غير قريحة"(٤٤).

يتبين من كلامه هذا مدى إعجاب الهراسي بكتابه، وأنه لن يعرف قدره إلا فحول العلماء المتخصصين في الفقه وأصوله، والقرآن وعلومه، الدارسين له بدقة وتأمل للوصول إلى ما فيه من كنوز مفيدة ومعان عجيبة، يظهر ذلك جليًا من خلال نظرة إلى بطن الكتاب، وما احتواه من علم مفيد، فيقف القارئ على قوة أسلوبه وإحاطته بآيات الأحكام واختلاف العلماء في المسائل التي حصل فيها خلاف، ومحاولته في تلخيص ذلك، وحذف ما يراه حشوًا بعبارة دقيقة تنم عن علم الرجل وفهمه.

وقد عبر عن ذلك في خاتمة كتابه فقال:" وقد أتينا على جمل ما يحتاج إليه من أحكام الفقه اشتمل القرآن عليها، وأوضحنا قدر مقصودنا من اختلاف العلماء، وبيان أقرب الأقوال إلى معاني القرآن، ولم نغادر جهدًا في تلخيص ما أردناه وحذف الحشو المستغنى عنه"(٤٥).

ولم تذكر كتب التراجم شيئا عن زمن تأليف الهراسي لهذا الكتاب، ولا عن المدة التي استغرقها في تصنيفه، ولكن يرجح أنه قد ألفه في آخر سني عمره بعد أن رسخ العلم في عقله، وألف عدة مصنفات في الفقه وأصوله، وقام بتدريس الفقه الشافعي في نظامية بغداد سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة هجرية، عندئذ شعر بحاجة طلبة العلم إلى كتاب يجمع أحكام القرآن على مذهبه، فقام بتصنيف هذا الكتاب، وقد جعله في في أربعة أجزاء، جمع فيه آيات الأحكام، وما يستنبط منها وفق مذهب الإمام الشافعي – رحمه الله–، وقد افتتح الجزء الأول منه بمقدمة ذكر فيها سبب تأليفه له، وسبب ترجيحه للمذهب الشافعي، وطريقة العرض التي سار عليها، ثم شرع ببيان الآيات التي يرى أنها من أحكام القرآن مرتبة حسب ترتيب المصحف

(٤٤) أحكام القرآن، إلكيا الهراسي، (٣/١).

(٤٥) أحكام القرآن، إلكيا الهراسي، (٤٣٤/٤).

مفتتحًا ذلك بما في البسملة من معان وفوائد، واختتمه بنهاية سورة البقرة.

أما الجزء الثاني فقد ابتدأه بقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧] من أوائل سورة آل عمران، وأنهاه بقوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ﴾ [النساء: ١٢٨] من أواخر سورة النساء، وابتدأ الجزء الثالث بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ ۚ﴾ [المائدة: ١] من أول سورة المائدة، واختتمه بقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الأنفال: ٧٥] من آخر سورة الأنفال. واختتم الهراسي كتابه بالجزء الرابع الذي ابتدأه بأول سورة براءة، واختتمه بقوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤] من سورة الفلق.

وقد يكون من المفيد أن نشير إلى أن إلكيا الهراسي يعد من العلماء الذين توسطوا في جمعهم لآيات الأحكام وما يستنبط منها، فهو لم يتوسع في ذلك كما فعل الجصاص وابن العربي في كتابيهما (أحكام القرآن)، ولم يقل كما فعل البيهقي أو مقاتل بن سليمان بل نجده قد بذل جهده في تلخيص الأحكام والآراء، واختلاف العلماء، متجنبا الحشو والتطويل حتى يخرج كتابه متوسط الحجم يسهل على طالب العلم اقتناؤه أو حفظه.

المبحث الثاني: الناسخ والمنسوخ في أحكام القرآن للكيا الهراسي

المطلب الأول: تعريفه ووقوعه.

أولًا: النسخ لغة: عبارة عن التبدل والرفع والإزالة، يقال نسخت الشمس الظل: أزالته والنسخ إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه (٤٦).

ثانيًا: النسخ اصطلاحًا: النسخ في الاصطلاح: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر"(٤٧).

فالحكم المرفوع يسمى (المنسوخ)، والدليل الرافع يسمى (الناسخ) ويسمى الرفع (النسخ).

فعملية النسخ على هذا تقتضي منسوخًا وهو الحكم الذي كان مقررًا سابقًا، وتقتضي ناسخًا، وهو الدليل اللاحق.

وبهذا يتبين لنا أن هناك تقاربًا واضحًا بين مفهوم النسخ في اللغة وما أريد به في الاصطلاح.

وقد اختلف العلماء حول وقوع النسخ في القرآن الكريم، والصحيح جوازه ووقوعه سمعًا وعقلًا، فضلًا عن كون عدالة التشريع تقتضي التدرج وعدم مفاجأة المشرع للناس بما يشق عليهم فعله أو تركه، قال السيوطي: "النسخ مما خص الله به هذه الأمة لحكم منها التيسير، وقد أجمع المسلمون على جوازه... ثم قال: واختلف العلماء فقيل لا ينسخ القرآن إلا بقرآن، كقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾ [البقرة: ١٠٦]، قالوا ولا يكون مثل القرآن وخيرًا إلا قرآن، وقيل: بل ينسخ القرآن بالسنة" (٤٨).

ثالثًا: موقف الهراسي من وقوع النسخ

الناسخ والمنسوخ من الموضوعات المهمة التي يجدر الإلمام بها لكل من يريد تفسير كتاب الله تعالى، ولما كان الإمام الهراسي من العلماء الذين خاضوا هذا المجال، فلا عجب أن يكون على إحاطة تامة وتمكن من هذا العلم، خاصة أن الهراسي فقيه أصولي يعمد إلى آيات القرآن

(٤٦) انظر: لسان العرب، ابن منظور (٦١/٣)، وتهذيب اللغة، الأزهري، (٨٤/٧)، وتاج العروس، الزبيدي، (٣٥٥/٧).

(٤٧) الناسخ والمنسوخ، قتادة، (ص٦).

(٤٨) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، (٦٧/٣).

فيستنبط منها ما يراه من الأحكام والمسائل، فإذا لم يكن على علم بالناسخ والمنسوخ فيَضل الناس ويَهْلَك، فقد روي أن عليًا -رضي الله عنه- دخل يومًا مسجد الجامع بالكوفة فرأى فيه رجلًا يعرف بعبد الرحمن بن دأب، وكان صاحبًا لأبي موسى الأشعري، وقد تحلق عليه الناس يسألونه، وهو يخلط الأمر بالنهى والإباحة بالحظر، فقال له على -رضي الله عنه-: أتعرف الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا، قال هلكت وأهلكت(٤٩).

وقد عرض الإمام الهراسي لهذا الموضوع، وتبنى وقوع النسخ تبعًا لجمهور العلماء، وذكر أقسام النسخ ضمن بيانه التطبيقي لآيات الأحكام.

المطلب الثاني: موقف الهراسي من وقوع النسخ (نسخ القرآن بالقرآن-نسخ السنة بالقرآن-نسخ الكتاب بالسنة).

أولًا: نسخ القرآن بالقرآن:

أجمع العلماء على جواز نسخ القرآن بالقرآن (٥٠)، وقد ذكر الهراسي آيات كثيرة بين فيها ذلك منها:

ما ذكره عند بيانه لقوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١] قال: "منسوخ بقوله تعالى ﴿ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥] و﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩] وهو الظاهر. "فإن سورة براءة آخر ما نزل، فكان العهد بين رسول الله والمشركين قبل ذلك.

وقد قال تعالى ﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾ [محمد: ٣٥] فنهى عن المسالمة عند القوة على قهر العدو وقتلهم"(٥١).

---

(٤٩) رواه البيهقيّ في المدخل إلى السنن الكبرى، باب من له الفتوى والحكم، (١/١٧٧)، رقم الخبر(١٨٤) (١٨٤) من طريق شعبة، عن أبي حصين، قال: سمعت أبا عبد الرحمن، فذكره. وهذا الأثر: أخرجه أبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٧) - طبعة الكتب الثقافية- وأبو خيثمة في «العلم» رقم (١٣٠) وأبو بكر الهمداني في «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ» (ص ٦ ط حمص) ورقم (٣) بتحقيقي، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» رقم (١) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١١٧) والزهري في «الناسخ والمنسوخ» ص (١٣). من طريق: سفيان الثوري، عن أبي حصين به. قال الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب «العلم» (ص ٣١): «إسناده صحيح على شرط الشيخين»

(٥٠) انظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، القيسي، (ص٧٧).

(٥١) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣/١٦٣).

ونلحظ من هذا المثال أن الإمام الهراسي قد ذكر الآية، ثم ذكر الآيات التي نسختها مستدلًا بتأخر نزول الآيات الناسخة ولم يذكر القائلين بهذا الرأي [٥٢].

وقد ذكرت مصادر الناسخ والمنسوخ القائلين بهذا الرأي، جاء في كتاب الناسخ والمنسوخ للنحاس: "عن قتادة، ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ﴾ [الأنفال: ٦١] قال: "للصلح ﴿فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]. قال: نسخها ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]. وروي عن، ابن عباس أن الناسخ لها فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم "قال أبو جعفر: القول في أنها منسوخة لا يمتنع لأنه أمر بالإجابة إلى الصلح والهدنة بغير شرط فلما قال تعالى ﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾ [محمد: ٣٥] حظر الصلح والهدنة مع قوة اليد والاستعلاء على المشركين والبين في باب النظر أن لا تكون منسوخة وأن تكون الثانية مبينة للأولى ومن العلماء من يقول في الآية الخامسة أنها منسوخة"[٥٣].

ثانيًا: نسخ السنة بالقرآن:

اختلف العلماء حول نسخ السنة بالقرآن، فمن منعه قال: السنة تبين القرآن، لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ﴾ [النحل: ٤٤]، ولا يحسن أن يكون المبيَّن ناسخًا للمبيّن؛ لأنه يوجب عدم البيان[٥٤].

وعلى جوازه عامة الفقهاء، ويقولون: المبيَّن من السنة للقرآن لا يُنْسَخ بالقرآن: لأنه بيان للقرآن، وإنما يَنْسَخ القرآن من السنة ما كان أمرًا أو نهيًا، وما كان غير مفسر للنص فإنما هو حكم على حياله[٥٥].

اختلف العلماء على جواز وقوعه، ولكن الصحيح وقوعه؛ لأن نسخ السنة بالقرآن ليس مستحيلًا، وهي وحي كما أن القرآن وحي ولا مانع من نسخ وحي بوحي، لمكان التكافؤ بينهما من هذه الناحية[٥٦]. وقد ذهب الهراسي إلى جواز وقوع هذا القسم، وذكر أمثلة كثيرة على ذلك منها:

---

(٥٢) وهو قول ابن عباس وقتادة، انظر: الناسخ والمنسوخ، النحاس، (ص٤٦٨).

(٥٣) وهو قول ابن عباس وقتادة، انظر: الناسخ والمنسوخ، النحاس، (ص٤٦٨).

(٥٤) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، القيسي، (ص٧٧).

(٥٥) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، القيسي، (ص٧٧).

(٥٦) انظر: مناهل العرفان، الزرقاني، (٢/٢٤٤).

أ. ما ذكره عند بيانه لقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [البقرة: ١٤٢]، قال إلكيا الهراسي: "يدل على جواز النسخ: لقوله: (وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ) ومعناه: أن الجهات لا تقتضي التوجه في الصلاة إليها لذواتها وإنما وجود التوجه إليها بإيجاب الله تعالى. وقد دلت الآية أيضًا على جواز نسخ السنة بالقرآن؛ لأن النبي عليه السّلام كان يصلي بمكة إلى بيت المقدس-وليس في القرآن ذكر ذلك-ثم نسخ. ومن يأبى ذلك يقول: قد ذكر ابن عباس أنه نَسَخَ قوله تعالى: (فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ). وكان التوجه إلى حيث كان من الجهات في مضمون الآية ثم نسخ بالتوجه إلى الكعبة، ولما نسخت القبلة إلى بيت المقدس وصل الخبر إلى أهل قباء في صلاتهم فاستداروا ففهم منه أن الأمة إذا عتقت وهي في الصلاة أنها تأخذ قناعها وتبني، وهذا أصل في قبول خبر الواحد في أمر الدين، ويدل على جواز ثبوت نسخ بقاء الحكم بعد الأمر الأول بقول الواحد"(٥٧).

وقد ذكر النحاس أن قول الله تعالى:"﴿وَلِلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ١١٥] أنها منسوخة كما ذكر قتادة، وذهب إلى أن المعنى صلوا كيف شئتم فإن المشرق والمغرب لله فحيث استقبلتم فثم وجه الله جل وعز لا يخلو منه مكان ... وقال ابن زيد: «كانوا أبيحوا أن يصلوا إلى أي قبلة شاءوا؛ لأن المشارق والمغارب لله جل وعز» فأنزل الله جل وعز ﴿فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ١١٥] فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «هؤلاء يهود قد استقبلوا بيتا من بيوت الله تبارك وتعالى يعني بيت المقدس فصلوا إليه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إليه بضعة عشر شهرا"(٥٨)

وقد ذكر الزهري(٥٩) أن أوّل ما نسخ من القرآن من سورة البقرة القبلة. كانت نحو بيت المقدس، تحولت نحو الكعبة، فقال الله عزّ وجلّ:"﴿وَلِلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ١١٥] نسخ بقوله تعالى:﴿قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ﴾ [البقرة: ١٤٤].

(٥٧) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (١/٢٠،٢١)، وانظر: الناسخ والمنسوخ، النحاس، (ص٧٦).

(٥٨) الناسخ والمنسوخ، النحاس، (ص٧٦).

(٥٩) الناسخ والمنسوخ، الزهري، (ص١٨).

فصلّى رسول الله–صلّى الله عليه–نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق، ثم صرفه الله تبارك وتعالى إلى البيت العتيق.

ب. وعند بيانه لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]، قال: "قيل نزلت في زيد بن حارثة، وكان النبي –عليه الصلاة والسلام–قد تبناه، فكان يقال له: زيد بن محمد، وهذا يدل على نسخ السنة بالقرآن، لأن الحكم الأول ثابت بغير القرآن ونسخه القرآن"(٦٠).

يلحظ من المثالين السابقين أن الهراسي بين نسخ السنة بالقرآن، فنجده يذكر الآية ثم يبين أن هذه الآية قد نسخت السنة كما هو واضح في المثال الأول والثاني، مما يدل على أنه من القائلين بجواز نسخ السنة بالقرآن، وهو بهذا يخالف مذهب الإمام الشافعي –رحمه الله–في الناسخ والمنسوخ الذي يقول: وهكذا سنة رسول الله: لا ينسخها إلا سنة لرسول الله ... ثم قال: "فإن قال قائل: هل تُنْسَخ السنةُ بالقُرَآن؟ قيل: لو نُسخَت السنة بالقُرَآن، كانت للنبي فيه سنةٌ تُبَيّنُ أنَّ سنته الأولى منسوخة بسُنته الآخِرة حتى تقوم الحجةُ على الناس، بأنَّ الشيء يُنْسَخ بِمِثْله"(٦١).

وقال الشافعي(٦٢): "حيث وقع نسخ القرآن بالسنة فمعها قرآن عاضد لها، وحيث وقع نسخ السنة بالقرآن فمعه سنة عاضدة له ليتبين توافق القرآن والسنة"(٦٣).

وجاء في البحر المحيط:" وعلى هذا لا يصح طعن أبي بكر الرازي على الشافعي في قوله: إن السنة لا تنسخ القرآن، بدعواه أن آية الحبس منسوخة، بحديث عبادة، وحديث عبادة منسوخ بآية الجلد، فيلزم من ذلك نسخ القرآن بالسنة، والسنة بالقرآن، خلاف قول الشافعي، بل البيان والتخصيص أولى من ادعاء نسخ ثلاث مرات على ما ذهب إليه أصحاب أبي حنيفة، إذ زعموا أن آية الحبس منسوخة بالحديث، وأن الحديث منسوخ بآية الجلد، وآية الجلد

(٦٠) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣٤٣/٤). وانظر: أحكام القرآن، الجصاص، (٤٦٤/٣).

(٦١) الرسالة، الشافعي، (١١٠/١).

(٦٢) محمد بن إدريس بن العباس، أبو عبد الله الشافعي الإمام زين الفقهاء وتاج العلماء، ولد بغزة من بلاد الشام، وقيل باليمن، ونشأ بمكة، وكتب العلم بها، وبمدينة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقدم بغداد مرتين، وحدث بها، وخرج إلى مصر فنزلها إلى حين وفاته، انظر: تاريخ بغداد، لخطيب البغدادي (٣٩٢ – ٤٦٣ هـ) (٣٩٢/٢).

(٦٣) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، (٣/ ٦٨).

منسوخة بآية الرجم "

وقد علق الإمام أبو زهرة على هذا فقال: "وكأنه (الشافعي) في هذا يرى أن السنة لأن مقامها من الكتاب بيانه وتفصيل ما فيه من إجمال، لا ينسخها الكتاب وحده، بل إذا كان في الكتاب ما ينسخ سنة، أردف الكتاب بسنة أخرى تكون ناسخة، وذلك لما للسنة من مقام البيان"(٦٤).

وأرى أن القول الأقرب إلى الصواب هو الرأي القائل بجواز نسخ السنة بالقرآن، لكونه ليس مستحيلًا، ولأن السنة وحي من الله تعالى، وقد أخذ بهذا الرأي عامة الفقهاء منهم الإمام مالك وغيره فقالوا: "المبين من السنة للقرآن لا ينسخ بالقرآن؛ لأنه بيان للقرآن، وإنما ينسخ القرآن من السنة ما كان أمرًا أو نهيًا"(٦٥).

ثالثًا: نسخ الكتاب بالسنة:

والمقصود هنا نسخ القرآن بالسنة المتواترة، وهذا في جوازه اختلاف بين العلماء، وقد اختلف في جوازه أصحاب مالك، فأجازه مالك وأصحاب أبي حنيفة، وقالوا إن قول النبي صلى الله عليه وسلم "لا وصية لوارث"(٦٦) ناسخ لقوله تعالى: ﴿ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، قالوا بذلك إذا كان النسخ بسنة متواترة، وأما المانعون فهم الشافعي، وأحمد في إحدى روايتين عنه، وأكثر أهل الظاهر، حتى لو كان النسخ بسنة متواترة(٦٧).

قال الشافعي: "وَاحْتَمَلَ إجْمَاعُ أمر الله تعالى بالوصية للوالدين والأقربين معنيين: أحدهما: أن يكون للوالدين والأقربين الأمران معًا فيكون على الموصي أن يوصي لهم فيأخذون بالوصية، ويكون لهم الميراث فيأخذون به، وَاحْتَمَلَ أن يكون الأمر بالوصية نزل ناسخًا لأن تكون الوصية لهم ثابتة فوجدنا الدلالة على أن الوصية للوالدين والأقربين الوارثين منسوخة بآي المواريث من

(٦٤) الشافعي حياته وعصره وآراؤه وفقهه، أبو زهرة، (ص٢٣٧).

(٦٥) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، القيسي، (ص٧٧)

(٦٦) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، برقم (٢٧١٤)، (٩٠٦/٢)، والترمذي في سننه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، برقم (٢١٢٠)، (٤٣٣/٤).

(٦٧) انظر مناهل العرفان، الزرقاني، (٢٥٤/٢-٢٥٥).

وجهين: أحدهما: أخبار ليست بمتصلة عن النبي- صلى الله عليه وسلم- من جهة الحجازيين منها أن سفيان بن عيينة أخبرنا عن سليمان الأحول عن مجاهد أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: «لا وصيه لوارث» وغيره يثبته بهذا الوجه ووجدنا غيره قد يصل فيه حديثا عن النبي- صلى الله عليه وسلم- بمثل هذا المعنى، ثم لم نعلم أهل العلم في البلدان اختلفوا في أن الوصية للوالدين منسوخة بآي المواريث واحتمل إذا كانت منسوخة أن تكون الوصية للوالدين ساقطة حتى لو أوصى لهما لم تجز الوصية وبهذا نقول، وما روي عن النبي- صلى الله عليه وسلم- وما لم نعلم أهل العلم اختلفوا فيه يدل على هذا، وإن كان يحتمل أن يكون وجوبها منسوخًا"(٦٨).

أما الإمام الهراسي فقد ذهب إلى جواز وقوعه، وقد أكد ذلك أكثر من مرة في كتابه مثال ذلك:

أ. ما ذكره عند تناوله لقوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٣] قال: "واعلم أن الذي أنزله الله علينا ينقسم إلى ما يتعلق بالتلاوة، وإلى ما يتعلق بالأحكام دون التلاوة، والكل من عند الله حتى لا يتوهم متوهم منع نسخ القرآن بالسنة"(٦٩).

ب. وعند بيانه لقوله تعالى: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَۗ﴾ [الأحزاب: ٥٢] قال: ولا شك أن ظاهر الآية يقتضي تحريم سائر النساء على رسول الله –صلى الله عليه وسلم–سوى من كن عنده حتى حل له النساء، وهذا يوجب نسخ الآية وليس في القرآن ما يوجب نسخها فهي منسوخة بالسنة. ويحتج به على جواز نسخ القرآن بالسنة"(٧٠).

وقد جاء في تفسير القرطبي وجهًا يؤيد ذلك، قال القرطبي في تفسيره: "اختلف العلماء في تأويل قوله:" لا يحل لك النساء من بعد" على أقوال: الأول–أنها منسوخة بالسنة، والناسخ لها حديث عائشة، قالت: ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له النساء"(٧١)

(٦٨) الأم، الشافعي، (١١٨/٤).

(٦٩) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (١٣٢/٣).

(٧٠) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣٤٩/٤).

(٧١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢١٩/١٤)، والحديث أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، (٢١٣/٥)، كتاب النكاح: باب ما جاء في أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوزواجه، رقم ٤٠٤٧، وفي السنن الكبرى، (٥٤/٧)، =

ويظهر من الآيتين السابقتين أن الإمام الهراسي قد ذكر الآية وبين أن الوحي الذي أمرنا الله باتباعه ينقسم إلى قسمين: الأول الكتاب، والثاني: السنة وهي وحي الله تعالى القائل: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣-٤]، لذلك يجوز نسخ الكتاب بالسنة، لأن كليهما وحي من عند الله عز وجل.

أما في المثال الثاني فقد ذكر الآية التي تبين أن الله حرم على رسوله —صلى الله عليه وسلم- النساء سوى من كن عنده، ثم نسخ هذا الحكم بجواز زواجه منهن، وهذا الناسخ لم يكن في القرآن فلا بد أن يكون في السنة، ثم صرح بأن هذا المثال يحتج به على جواز نسخ القرآن بالسنة.

وقد ذكر النحاس اختلاف العلماء في نسخ هذه الآية، فذكر القول القائل بأنها منسوخة بالسنة ثم قال: "يدل عليه حديث عائشة -رضي الله عنها-قالت: (ما مات رسول الله -صلى الله عليه وسلم-حتى أحل له النساء).[٧٢]

فدل هذا الحديث على أن عائشة قد كان عندها أنه حظر عليه صلى الله عليه وسلم التزوج ثم أطلق له وأبيح وكان هذا على قول من أجاز أن ينسخ القرآن بالسنة "[٧٣].

ويؤيد نسخ هذه الآية أيضًا ما رواه ابن أبي حاتم ونقله عنه ابن كثير أن أم سلمة رضي الله عنها قالت: (لم يمت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء ...) [٧٤]، ومعلوم أن عائشة وأم سلمة -رضي الله عنهن-من أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم-وهن أعلم الناس بهذه المسألة، ولا يوجد من هو أشد اهتمامًا بها منهن فهن صواحبات القصة، وتقولان بنسخ هذه الآية"[٧٥].

وقال ابن كثير: "ذكر غير واحد من العلماء كابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وابن زيد وابن جرير وغيرهم أن هذه الآية نزلت مجازاة لأزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- ورضى عنهن

كتاب النكاح: باب كان لا يجوز له أن يبدل من أزواجه أحدا ثم نسخ، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، سنن الترمذي، (٣٥٦/٥) رقم(٣٢١٦).

(٧٢) سبق تخريجه.

(٧٣) الناسخ والمنسوخ في القرآن، النحاس، (ص٦٢٨).

(٧٤) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٤٤٧/٦).

(٧٥) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن، القنوجي، (١٢٢/١١).

على حسن صنيعهن في اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة لما خيرهن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– كما تقدم، فلما اخترن رسول الله –صلى الله عليه وسلم –كان جزاؤهن أن الله تعالى قصره عليهن، وحرم عليه أن يتزوج بغيرهن أو يستبدل بهن أزواجًا غيرهن، ولو أعجبه حسنهن إلا الإماء والسراري فلا حرج عليه فيهن، ثم إنه تعالى رفع عنه الحرج في ذلك ونسخ حكم هذه الآية وأباح له التزوج، ولكن لم يقع منه بعد ذلك تزوج، لتكون المنة لرسول الله – صلى الله عليه وسلم– عليهن".(٧٦)

ولم يكتف الإمام الهراسي ببيان الآيات التي فيها نسخ القرآن بالسنة بل رد على القائلين بعدم جواز وقوعه، وذلك عند بيانه لقول الله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَـٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ﴾ [يونس: ١٥] فقال: "يستدل به في منع نسخ الكتاب بالسنة لأنه تعالى قال: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِ نَفْسِيٓ﴾ [يونس: ١٥]، وهذا بعيد، فإن الآية وردت في طلب المشركين مثل القرآن نظمًا، ولم يكن الرسول –عليه الصلاة والسلام– قادرًا عليه ولم يسألوه تبديل الحكم دون اللفظ، ولأن الذي يقوله الرسول –عليه الصلاة والسلام– إذا كان وحيًا لم يكن من تلقاء نفسه بل كان من الله تعالى"(٧٧).

ففي هذا المثال نجد أن الهراسي قد اعترض على الذين يستدلون بالآية السابقة على عدم جواز نسخ القرآن بالسنة، بأن السنة إنما هي وحي من الله وليست نابعة من تلقاء نفس الرسول –صلى الله عليه وسلم–على أنها هوى منه وشهوة، كما أن المشركين قد طلبوا منه أن يأتي بغير هذا القرآن نظمًا، وهذا ليس بوسع الرسول –صلى الله عليه وسلم–.

وهذا الرأي الذي ذهب إليه الهراسي يخالف رأي الشافعي القائل بعدم جواز نسخ القرآن بالسنة فيقول: "... وأبان الله لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب، وأن السنة لا ناسخة للكتاب، وإنما هي تبع للكتاب، بمثل ما نزل نصاً، ومفسرة معنى ما أنزل الله منه جُملًا... وفي كتاب الله دلالة عليه، قال –عز وجل–: (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا) الآية، فأخبر الله أن نسخ القرآن وتأخير إنزاله لا يكون إلا بقرآن مثله، وقال – عز وجل–: (وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ) الآية، وهكذا سنة

(٧٦) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣٩٦/٦).

(٧٧) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢٢٣/٤).

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا ينسخها إلا سنة لرسول الله ولو أحدث الله لرسوله في أمر سنَّ فيه: غير ما سنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: لسن فيما أحدث الله إليه حتى يبين للناس أن له سنة ناسخة للتي قبلها مما يخالفها. وهذا مذكور في سنته صلى الله عليه وسلم"(٧٨).

وفي موضع آخر يقول:"وفي قوله: (مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي) الآية.بيان ما وصفت، من أنه لا ينسخ كتاب الله إلا كتابه، كما كان المبتدئ لفرضه: فهو المزيل المثبت لما شاء منه –جل ثناؤه– ولا يكون ذلك لأحد من خلقه"(٧٩).

المطلب الثالث: موقف الهراسي عند اختلاف العلماء في نسخ آية قرآنية

يذكر الهراسي اختلاف العلماء في نسخ الآية ويناقشهم ويثبت ما يراه صوابًا، من ذلك ما ذكره عند قول الله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قال: "ظن قوم أنها منسوخة بقوله ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقال آخرون: لا يجوز تقدير نسخها لأنه خبر ولا ينسخ الخبر. وهذا بعيد، فإن قوله (يحاسبكم به الله) يحتمل أن يكون معناه: إن شاء أن يحاسبكم، إذا لم ينسخ فيكون في قوله يحاسبكم إضمار وتقييد. وقد قيل: لا يجوز أن يكون ناسخه قوله (لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها) فإن ذلك واجب لا يجوز ورود الشرع بخلافه، وهذا على قول من لا يجوز تكليفه ما لا يطاق، فإن قوله: (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه) ليس نصًا فيما لا يطاق، بل هو في أعمال القلب مثل الشك أو النفاق، وكتمان الشهادة، وكتمان الحقوق، وقد قال الله تعالى في موطن آخر: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْۗ﴾[البقرة: ٢٢٥]"(٨٠)

ونقول إن هذه الآية وما تدل عليه قد وقع حول نسخها خلاف منذ الصحابة رضي الله عنهم، فقد أخرج البخاري في صحيحه في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿وإن تبدوا ما أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ الله﴾، من طريق شعبة، عن خالد الحَذّاء، عن مروان الأصفر، عن رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: أحسبه ابن عمر –

(٧٨) تفسير الشافعي، (١/٢١٦-٢١٥).

(٧٩) تفسير الشافعي، (٢/٩٨٩).

(٨٠) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (١/٢٧٠،٢٧١).

: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أو تخفوه﴾، قَالَ: نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا(٨١).

وفي سنن الترمذي عن السدي قال: حدثني من سمع عليًا يقول:" لما نزلت هذه الآية:﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ الآية، أحزنتنا قال: قلنا يحدث أحدنا نفسه فيحاسب به، لا ندري ما يغفر منه ولا ما لا يغفر، فنزلت هذه الآية بعدها فنسختها:﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ" (٨٢).

وفي الآية أقوال من حيث نسخها وعدمه كما يلي:

١ – القول بالنسخ: وهو مرويٌّ –أي القول بالنسخ– عن علي بن أبي طالب(٨٣)، وأبي هريرة(٨٤)، وابن مسعود(٨٥)، وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم(٨٦)، وسعيد بن جبير(٨٧)، وغيرهم.

٢ – أنها لم تنسخ، رواه علي بن أبي طلحة(٨٨) عن ابن عباس(٨٩) قوله في الآية: "إنها لم تنسخ، ولكن الله عز وجل إذا جمع الخلائق يوم القيامة، يقول الله عز وجل: إني أخبركم بما أخفيتم في أنفسكم مما لم تطلع عليه ملائكتي، فأما المؤمنون فيخبرهم ويغفر لهم ما حدَّثوا به أنفسهم، وهو قوله: ﴿يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ يقول: يخبركم، وأما أهل الشك والريب فيخبرهم بما

(٨١) صحيح البخاري، باب: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه﴾، (٦/ ٣٣)، رقم الحديث(٤٥٤٦).

(٨٢) سنن الترمذي، (٥/ ٩٦)، رقم الحديث(٢٩٩٠).

(٨٣) أمير المؤمنين وابن عم خاتم النبيين، علي بْن أَبِي طالب، وكانت خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر. انظر: تاريخ بغداد، (١/٤٦٣-٤٦١-٤٥٨)

(٨٤) عبد الرحمن بن صخر أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه، توفي سنة ٥٨هـ. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير(٦٣٠هـ) (٣/٤٥٧)

(٨٥) عبد الله بن مسعود بن غافل، توفي(٣٢هـ). انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير(٦٣٠هـ) (٣/٢٨٠).

(٨٦) عائشة بنت أبي بكر الصديق، الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين، زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأشهر نسائه.انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير(٦٣٠هـ) (٦/١٨٩-١٨٨).

(٨٧)سَعيد بن جُبَير، (٤٥ – ٩٥ هـ = ٦٦٥ – ٧١٤ م)، سعيد بن جبير الأسدي.انظر: الأعلام، الزركلي (٣/٩٣).

(٨٨) علي بن أبي طلحة مولى بنى هاشم واسم أبى طلحة سالم كنيته أبو الحسن لم يلق أحدًا من الصحابة، انظر:: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، الدارمي(٣٥٤هـ)، (١/٢٨٩).

(٨٩) ابن عباس: هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ولد بمكة سنة ٣ ق، وسكن الطائف وتوفي بها سنة (٦٨) هـ الموافق (٦٨٧) م انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير(٦٣٠هـ) (٣/١٨٦).

أخفوا من التكذيب، وهو قوله: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ وهو قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، من الشك والنفاق".

وهو مروي عن الحسن البصري(٩٠)، والضحاك(٩١)، وغيرهم.

٣ – أنها نزلت في كتمان الشهادة، ففي رواية عن ابن عباسٍ أيضًا أنها نزلت في كتمان الشهادة أي أنها متعلقة بالآية التي قبلها، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

٤ – وفي رواية عن مجاهد(٩٢) أنه قال في معنى الآية:﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ من الشك واليقين ﴿يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾"(٩٣)

ويلحظ من هذا المثال أن الهراسي قد ذكر ثلاثة أقوال حول نسخ هذه الآية، فقال عند ذكر القول **الأول**: ظن قوم وهذا يشعر برد هذا القول القائل بالنسخ، ثم ذكر الرأي **الثاني** واستبعد صحته، ثم ذكر القول **الثالث** القائل بعدم جواز نسخ الآية، وأنها ليست نصًا فيما لا يطاق، بل هي في أعمال القلب مثل: الشك والنفاق، وعلى هذا تكون الآية عامة والثانية مخصصة لها وليست ناسخة، فقد روى النحاس بسنده عن مجاهد في قوله تعالى: (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) قال: هذا في الشك واليقين، ثم رجح التخصيص واعترض على النسخ. (٩٤)

وهذا ما ذهب إليه الزرقاني الذي فصل الأقوال حول هذه الآية، حيث يقول: "الآية

(٩٠) الحسن بن يسار البصري: هو الحسن بن أبي الحسن البصري الفقيه القارىء العابد المشهور، مات في سنة عشر ومائة، وهو مولى أم سلمة، يكنى أبا سعيد، وكان مولده لسنتين خلتا من خلافة عمر رضي الله عنه، فعمره ست وتسعون سنة، انظر: معجم الأدباء، ياقوت الحموي، (١٠٢٣/٣).

(٩١) الضَّحَّاك بن مُزاحِم(٠٠٠ – ١٠٥ هـ = ٠٠٠ – ٧٢٣ م) الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني، أبو القاسم: مفسر. كان يؤدب الأطفال.ويقال: كان في مدرسته ثلاثة آلاف صبي، له كتاب في (التفسير) توفي بخراسان، انظر: الأعلام، الزركلي، (٢١٥/٣).

(٩٢) مجاهد بن جبر القارىء، وقيل مجاهد بن جبير مولى عبد الله بن السائب، وقيل مولى قيس بن السائب المخزومي: من كبار التابعين يكنى أبا الحجاج، مات سنة أربع ومائة، وقيل سنة ثلاث عن ثلاث وثمانين سنة من عمره. قرأ على علي بن أبي طالب وأُبي بن كعب رضي الله عنهم، معجم الأدباء، ياقوت الحموي، (٢٢٧٢/٥)

(٩٣) مستخرج أبي عوانة، (١/ ٤٤٨).

(٩٤) انظر: الناسخ والمنسوخ، النحاس، (ص٢٧٤)، ومعاني القرآن، النحاس، (٣٢٨/١).

السابعة (وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَو تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ) فإنها منسوخة بقوله سبحانه: (لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا) لأن الآية الأولى تفيد أن الله يكلف العباد حتى بالخطرات التي لا يملكون دفعها، والآية الثانية تفيد أنه لا يكلفهم بها لأنه لا يكلف نفسًا إلا وسعها والذي يظهر لنا أن الآية الثانية مخصصة للأولى وليست ناسخة لأن إفادة الأولى لتكليف الله عباده بما يستطيعون مما أبدوا في أنفسهم أو أخفوا لا تزال هذه الإفادة باقية، وهذا لا يعارض الآية الثانية حتى يكون ثمة نسخ. وقال بعضهم: إن الآية محكمة لأنها خاصة بكتمان الشهادة وإظهارها ويرده أنه لا دليل على هذا التخصيص. وقال بعضهم: إنها محكمة مع بقائها على عمومها والمعنى أن الله يحاسب المؤمنين والكافرين بما أبدوا وبما أخفوا فيغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين والمنافقين ويرده أن هذا العموم لا يسلم بعد ما تقرر من أن الله لا يكلف نفسًا إلا وسعها سواء أكانت نفسًا مؤمنة أم كافرة لأن لفظ ﴿نَفْساً﴾ نكرة في سياق النفي فيعم" [٩٥].

المطلب الرابع: موقف الهراسي في جواز النسخ بخبر الآحاد.

ذهب الإمام الهراسي إلى جواز نسخ القرآن بخبر الآحاد، مخالفًا في ذلك رأى الجمهور القائل بعدم جوازه، لأن القرآن متواتر يفيد اليقين والآحادي مظنون، ولا يصح رفع المعلوم بالمظنون وقالوا بجواز نسخ القرآن بالسنة المتواترة. [٩٦]

وقد ظهر رأى الهراسي واضحًا عند بيانه لقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [البقرة: ١٤٢].

يقول إلكيا الهراسي: "وكان التوجه إلى حيث كان من الجهات في مضمون الآية ثم نسخ بالتوجه إلى الكعبة. ولما نسخت القبلة إلى بيت المقدس وصل الخبر إلى أهل قباء في صلاتهم فاستداروا ففهم منه أن الأَمَةَ إذا عتقت وهي في الصلاة أنها تأخذ قناعها وتبني، وهذا أصل في قبول خبر الواحد في أمر الدين، ويدل على جواز ثبوت نسخ بقاء الحكم بعد الأمر الأول بقول الواحد، وأن الدليل الموجب للعلم بثبوت الحكم غير الدليل المبقي ولذلك صح ثبوت النسخ بقول الواحد"[٩٧].

---

(٩٥) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، (٢/٢٦٢).

(٩٦) انظر: مناهل العرفان، الزرقاني، (٢/٢٤٢).

(٩٧) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (١/٢٠، ٢١).

وجاء في البرهان للزركشي:" وليس في القرآن ناسخ تقدم على المنسوخ إلا في موضعين: هذا أحدهما، والثاني قوله: ﴿يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك﴾ الآية فإنها ناسخة لقوله: ﴿لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج﴾، قلت: وذكر بعضهم موضعًا آخر وهو قوله تعالى: ﴿سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها﴾ هي متقدمة في التلاوة، ولكنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾، وقيل: في تقديم الناسخة فائدة وهي أن تعتقد حكم المنسوخة قبل العلم بنسخها"(٩٨).

ومن هذا المثال تبين أن الإمام الهراسي قد خالف الجمهور في هذه المسألة. وقد اعترض الزرقاني على الذين يستدلون بهذه الآية على جواز نسخ القرآن بخبر الواحد فقال: "وندفع هذا بأن خبر الواحد في هذه الحادثة احتفت به قرائن جعلته يفيد القطع، وكلامنا في خبر الواحد الذي لا يفيد القطع، وهذه القرائن التي تفيد القطع هنا نعلمها من أن الحادثة المروية حادثة جزئية حسية لا تحتمل الخطأ ولا النسيان، وأنها تتصل بأمر عظيم هو صلاة جمع من المسلمين وأن الراوي لها صحابي جليل وأنه لا واسطة بينه وبين الرسول وأنه واثق من أنه إن كذب فسيتفتضح أمره لا محالة، وسيلاقي من العنت والعقاب ما يحيل العقل عادة معه تسبب هذا الراوي العظيم له، يضاف إلى هذا أن التوجه إلى بيت المقدس كان متوقع الانتساخ لما هو معروف من حب العرب وحب الرسول معهم لاستقبال الكعبة التي هي مفخرتهم ومفخرة آبائهم وأجدادهم، فكان عليه الصلاة والسلام يرفع وجهه إلى السماء انتظارًا لنزول الوحي بذلك ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤](٩٩).

والذي ذكره الزرقاني كلام يحتاج إلى تفصيل، فإن الاستدلال بهذه الحادثة لا يدل على جواز نسخ القرآن بخبر الواحد، لأن هذه الحادثة احتفت بقرائن، ثم إن خبر الأحاد ظني ولا يجوز نسخ القطعي المتواتر بالظني وهذا رأي الجمهور، وأيد ذلك ما ذكره الجصاص في الفصول في الأصول، يقول:" وعموم القرآن يوجب العلم بجميع ما تحته فإنه لا يجوز تركه بما لا يوجب

(٩٨) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، (٢/ ٣٨).

(٩٩) مناهل العرفان، الزرقاني، (٢/٢٤٩-٢٤٨).

العلم، وخبر الواحد لا يوجب العلم بمخبره، وإنما قبلوه من جهة الاجتهاد وحسن الظن بالراوي، فلا يجوز الاعتراض به على ظاهر القرآن والسنن الثابتة من طريق يوجب العلم. ولهذه العلة بعينها لم يجز نسخ القرآن بخبر الواحد؛ لأنه غير جائز رفع ما يوجب العلم بما لا يوجبه"(١٠٠).

وهنا نقول إن هذا الكلام غير مسلم به على إطلاقه؛ لأن خبر الآحاد قد يفيد العلم، خاصة إذا احتفت به قرائن، قال ابن القيم:" قال شيخ الإسلام ابن تيمية وقد قسم الأخبار إلى تواتر وآحاد فقال بعد ذكر التواتر: وأما القسم الثاني من الأخبار فهو ما لا يرويه إلا الواحد العدل ونحوه، ولم يتوافر لفظه ولا معناه، ولكن تلقته الأمة بالقبول عملًا به أو تصديقًا له.... فهذا يفيد العلم اليقيني عند جماهير أمة محمد صلى الله عليه وسلم من الأولين والآخرين"(١٠١).

وفصل ذلك ابن حجر في نزهة النظر بقوله:" على أنه يتبين لنا بالنظر والتدقيق أنّ الحديث الآحاد ليس كله يفيد العلم الظني، وإنما هو بحسب النظر في رواته ورواياته، وَفْق أصول المحدثين تكون النتيجة، وهو مِن هذه الحيثيّة ينقسم إلى قسمين:

الأول: خبر الآحاد الصحيح الذي لم تَحْتفّ به قرائن تقوّيه وترفعه إلى درجة القطع، فهذا يفيد العلم الظنيّ النظريّ.

الثاني: خبر الآحاد الصحيح الذي احتفَّت به قرائن تقوّيه وترفعه إلى درجة القطع واليقين، فهذا يفيد العلم اليقينيّ النظريّ"(١٠٢).

المطلب الخامس: موقف الهراسي من التوسع في الناسخ والمنسوخ.

توسع بعض العلماء في موضوع النسخ حتى عدوا التخصيص منه، يقول الدكتور صالح

(١٠٠) الفصول في الأصول، الجصاص، (١/١٦٣).

(١٠١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (ت ٧٧٤ هـ)، (ص٥٦٠-٥٦١).

(١٠٢) نُزهة النظر في توضيح نخبة الفكَر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، ويليها: «جمع أشكال الحديث الضعيف» لمحمد بن حسن بن همات الدمشقي (١٠٩١ - ١١٧٥ هـ)، (ص٥٤).

الضامن في مقدمة تحقيقه لكتاب الناسخ والمنسوخ لقتادة: "هناك تشابه بين النسخ والتخصيص، فالنسخ يفيد تخصيص الحكم ببعض الأزمان، لذا سمى بعض العلماء النسخ تخصيصًا، وأدخل بعضهم صورًا من التخصيص في باب النسخ، ومن هنا جاء الخلاف في عدد المنسوخ، أما الفرق بينهما: فالنسخ لايقع في الأخبار، والتخصيص يكون في الأخبار وغيرها، فالنسخ مقصور على الكتاب والسنة، أما التخصيص فيكون بهما وبغيرهما كالحس والعقل. وتراعى في التخصيص قرينة سابقة أو لاحقة أو مقارنة، أما النسخ فلا يقع إلا بدليل متراخ عن المنسوخ"(١٠٣).

وقد رد الإمام الهراسي بعض دعاوي النسخ لبعض الآيات، وبين أن الآية من قبيل التخصيص وليست من قبيل النسخ، مثال ذلك:

أ. ما ذكره عند تناوله لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] بعد أن ذكر رأي القائلين بأن هذه الآية منسوخة بآية المواريث وبحديث -الرسول صلى الله عليه وسلم-: (ولا وصية لوارث) (١٠٤)، بين أن الآية عامة وأن الحديث مخصص لها وليس ناسخًا فقال: "والذي يقال في ذلك أن قوله: (والأقربين) ليس نصًا في حق غير الوارث بل يجوز أن يكون قد عنى بالأقربين الوارثين منهم. فغاية ما في ذلك تخصيص العموم لا النسخ"(١٠٥).

ب. وعند قوله الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] قال: "واعلم أن ظاهر إضافة الغسل إلى الرجل، يمنع مسح الخف، إلا أن مسح الخف ورد في الأخبار (١٠٦)، فلم يكن نسخًا لما في الكتاب، بل كان تخصيصًا"(١٠٧).

---

(١٠٣) مقدمة كتاب الناسخ والمنسوخ، قتادة، (ص٨).

(١٠٤) سبق تخريجه.

(١٠٥) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (١/٦٠-٥٩).

(١٠٦) حديث (أن النبي -صلى الله عليه وسلم-توضأ ومسح على الخفين) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، برقم(٢٠٣)، (١/٥١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، برقم (٢٧٤)، (١/٢٢٨).

(١٠٧) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢/٤٢).

ويلحظ من المثالين السابقين أن الهراسي قد يخالف القائلين بالنسخ لبعض الآيات، ويذهب إلى القول بالتخصيص، إذا رأى أن الآية يمكن حملها على التخصيص وليس النسخ، مما يدل على تعمقه في علمي الفقه وأصوله، والقرآن وعلومه.

المبحث الثالث: أسباب النزول في أحكام القرآن للكيا الهراسي

المطلب الأول: استدلاله بسبب النزول دون ذكر السند أو درجة الرواية غالبًا.

عرف السيوطي سبب النزول فقال: "ما نزلت الآية أيام وقوعه"(١٠٨).

ولا يمكن معرفة أسباب النزول إلا عن طريق النقل الصحيح عن الصحابة –رضي الله عنهم–فقد قال الواحدي: ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب، إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها وجدوا في الطلب"(١٠٩).

وقد صرح علماء الحديث بأن قول الصحابي المتعلق بأمر لا مجال للاجتهاد فيه، يكون له حكم الحديث المرفوع إلى النبي –صلى الله عليه وسلم–(١١٠)، ولما كان سبب النزول لا يحتاج في ذكره إلى اجتهاد، وإنما اعتماده على النقل الصحيح، فإن قول الصحابي فيه له حكم المرفوع، وقد اعتمده العلماء والمفسرون واستعانوا به في فهم آيات الله تعالى، فلا عجب أن نجد الإمام الهراسي قد اعتنى بهذا النوع من علوم القرآن، فقد يذكر الإمام الهراسي الآية ثم يبين سبب نزولها دون ذكر السند، وقد يكتفي بذكر الصحابي الذي رويت عنه، مثال ذلك:

أ. ما ذكره عند قول الله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] فقد ذكر سبب نزول الآية فقال: "وروي عن جابر أن اليهود قالوا للمسلمين من أتى امرأته وهي مدبرة جاء الولد أحول، فأنزل الله تعالى: (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم)(١١١)، قال الطبري:"ائتها أنى شئت، مقبلةً ومدبرةً، ما لم تأتها في الدُّبر والمحيض"(١١٢)

ب. وعند قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾

(١٠٨) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي (١/ ١١٦).

(١٠٩) أسباب النزول، الواحدي، (ص٤).

(١١٠) انظر تدريب الراوي، السيوطي، (٢١٨/١).

(١١١) أخرجه البخاري في صحيحه، باب ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم﴾ [البقرة: ٢٢٣] الآية، بلفظ: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾ [البقرة: ٢٢٣]، رقم الحديث (٤٥٢٨)، (٢٩/٦).

(١١٢) تفسير الطبري، (٣٩٨/٤)، وأحكام القرآن، الكيا الهراسي، (١٤١/١).

[المائدة: ٩٣] قال: "قال ابن عباس وجابر والبراء بن عازب وأنس بن مالك والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك: لما حرمت الخمر كان قد مات رجال من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهم يشربون الخمر، فقالوا: كيف من مات منا وهم يشربونها؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية" (١١٣)، وروي عن علي رضي الله عنه، أن قومًا شربوا بالشام وقالوا: هي لنا حلال، وأولوا هذه الآية، فأجمع عمرو على أنهم يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا(١١٤).

ويظهر من الموضعين السابقين أن الهراسي ذكر سبب النزول لكل من الآيتين السابقتين، لكنه لم يذكر السند لكل رواية، كما أنه لم يذكر درجة الرواية من حيث الصحة وعدمها، وفي مواضع أخرى يبين أن الرواية صحيحة، مثال ذلك: قوله: (١١٥) "ورد في الأخبار الصحيحة عن عبادة بن الصامت في هذه الآية: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ [النساء: ١٥] قال: كنا عند رسول الله -صلى الله عليه وسلم-فنزل عليه الوحي، فكان إذا نزل عليه الوحي تَرَبَّدَ (١١٦) لونه، وكُرِب له (١١٧)، وصرفنا أبصارنا عنه فلم ننظر إليه، فلما سرى عنه قال: (خذوا عني قال: قلنا: نعم يا رسول الله، قال: قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب الرجم، والبكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة) (١١٨).

ويلحظ هنا أن الهراسي قد ذكر أن هذه الرواية صحيحة، لكنه لم يذكر من الذي أخرجها من أصحاب كتب الصحاح، وهذا لا يضر إذ إن الرواية قد رويت في كتب الصحاح والسنن، ويلاحظ أن الهراسي -رحمه الله-لم يولي تخريج الأحاديث اهتمامًا، ولم يركز على درجة صحتها.

المطلب الثاني: إحالة سبب النزول إلى كتب التفسير أحيانًا

يذكر الإمام الهراسي الآية دون ذكر سبب نزولها مكتفيًا بقوله: إن سبب نزولها مذكور في

(١١٣) أخرجه الترمذي في سننه، وقال حديث حسن صحيح، باب: وفي سورة المائدة، برقم (٣٠٥٠)، (٢٥٤/٥).
(١١٤) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (١٠٣/٣-١٠٢).
(١١٥) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣٧٤/٢).
(١١٦) تَرَبَّدَ: احمر حمرة فيها سواد عند الغضب، انظر: لسان العرب، ابن منظور، (١٧٠/٣).
(١١٧) وكُرِب له: أي أصابه الكرب فهو مكروب، انظر: لسان العرب، ابن منظور، (٧١٢/١).
(١١٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب حد الزنى، برقم (١٦٩٠)، (١٣١٦/٣).

التفاسير، وذلك إذا لم يكن يترتب على ذكره كبير فائدة، أو أن الرواية طويلة، مثال ذلك[١١٩]:

ما ذكره عند بيانه لقوله تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥]. قال: "سبب نزولها مذكور في التفاسير"[١٢٠].

وهنا لم يذكر الهراسي سبب النزول، واكتفى بالإشارة إلى أنه موجود في كتب التفسير، وذلك لأن الرواية طويلة وذكرها يخالف منهجه في الاختصار.

المطلب الثالث: موقفه عند تعدد روايات سبب النزول

ويذكر الإمام الهراسي أكثر من سبب للنزول، ولكنه قد يرجح أحدها إذا رأى أنه أصح، وقد لا يرجح إذا كانت جميعها بدرجة واحدة. مثال ذلك:

أ. ما ذكره عند بيانه لقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ﴾ [النساء: ١١] قال الإمام الهراسي: "اعلم أن الناس في الجاهلية كانوا يخصصون الذكور المقاتلين على الخيل والذابين عن الحُرَم بالميراث، وما كانوا يورثون الصغار ولا الإناث، وقد ورد في بعض الآثار، أن الأمر كان على ذلك في صدر الإسلام، إلى أن نسخته هذه الآية، ولم يثبت عندنا اشتمال الشريعة على ذلك، بل ثبت خلافه، فإن هذه الآية نزلت في وَرَثَةِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، حين جاءت امرأة بابنتيها من سعد فقالت: يا رسول الله: هاتان ابنتا سعد قتل أبوهما معك يوم أحد وقد استوفى عمهما مالهما، وإن المرأة لا تنكح إلا ولها مال، فنزلت هذه الآية، وقيل: نزلت في ورثة ثابت بن قيس بن شماس، والأول أصح عند أهل النقل؛ لأن ثابت بن قيس استشهد باليمامة، فاسترجع رسول الله صلّى الله عليه وسلم الميراث من العم، ولو كان ثابتًا من قبل في شرعنا ما استرجعه، ولم يثبت قط في شرعنا أن الصبي ما كان يعطى الميراث حتى يقاتل على الفرس، ويذب عن الحريم"[١٢١].

---

(١١٩) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٤٩٨/١).

(١٢٠) انظر: سنن الترمذي باب: ومن سورة النساء، برقم (٣٠٣٦)، (٢٤٤/٥)، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٤٠٥/٢)، وأسباب نزول القرآن، الواحدي، (١٨١/١).

(١٢١) صحيح البخاري، باب قوله: يوصيكم الله في أولادكم، برقم (٤٥٧٧)، (٤٣/٦)، وصحيح مسلم، باب ميراث الكلالة، برقم (١٦١٦)، (١٢٣٥/٣).

وهذا ليس دليلًا في الترجيح، قال ابن كثير:" والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كلالة، فقوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ أي: يأمركم بالعدل فيهم، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث، وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين؛ وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتجشم المشقة، فناسب أن يعطى ضعفي ما تأخذه الأنثى، وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم أنه أرحم بهم منهم"(١٢٢).

ب. وعند تناوله لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧] قال: "وروى ابن عباس أن رجلًا أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: يا رسول الله، إني إذا أكلت اللحم انتشرت [١٢٣] فحرمته على نفسي، فأنزل الله تعالى (لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم).[١٢٤]

وروى قتادة أن ناسًا من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كانوا هموا بترك اللحم والنساء والإخصاء، فأنزل الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [١٢٥]، وفيه دليل على أن ذلك منه لغو، وأبو حنيفة رأى أن ذلك صار محرمًا عليه، وأنه إذا تناوله لزمته الكفارة، وهو بعيد. وعند عامة العلماء: إذا حرم جارية على نفسه، لزمته الكفارة

(١٢٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٢/٢٢٦-٢٢٥).

(١٢٣) أي تهيجت شهوته وأثيرت أعصابه. انظر لسان العرب، ابن منظور، (٥/٢٠٦).

(١٢٤) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٣/١٦٩). وأحكام القرآن، الجصاص، (٢/٥٦٥)، وسنن الترمذي، باب: ومن سورة المائدة، برقم (٣٠٥٤)، (٥/٢٥٠).

(١٢٥) الحديث لفظه: «كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شيء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب، ثم قرأ علينا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ، وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧] "، أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما يكره من التبتل والخصاء، برقم (٥٠٧٥)، (٧/٤)، ومسلم في صحيحه، باب: نكاح المتعة، وبيان أنه أبيح، ثم نسخ، ثم أبيح، ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة برقم (١٤٠٤)، (٢/١٠٢٢).

بمجرد التحريم عند الشافعي، من غير حاجة إلى وطئها، وليس ذلك لأنه تناول محرمًا، فباين ذلك ما نحن فيه، فاعلمه[١٢٦].

ويلحظ من المثال الأول أن الهراسي قد أورد سببين للنزول لكنه رجح أحدهما على الآخر لصحته، وعند الرجوع إلى كتب السنة، نلاحظ أن الرواية الأولى أصح من الثانية، وأن الرواية الثانية قد أخطأ فيها الراوي وأورد ذكر ثابت بن قيس خطأ، والصحيح أنه سعد بن الربيع كما ذكر أبو داود، جاء في سننه: "أخطأ بشر فيه إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس، قتل يوم اليمامة"[١٢٧]، وبهذا يتبين لنا أن ترجيح الهراسي لإحدى الروايتين على الأخرى في محله.

أما في المثال الثاني، فقد أورد الهراسي سببين للنزول، لكنه لم يرجح إحدى الروايتين على الأخرى، ربما لأن كلتا الروايتين صحيحتان، أو لأنه يرى تعدد النزول، ويلحظ أيضًا أن الهراسي يجانبه التدقيق أثناء عرضه لسبب النزول، فغالبًا ما يختصر الرواية، وقد يرويها بالمعنى خاصة إذا كانت طويلة، وذلك رغبة في الاختصار، وهذه من مآخذ كتابه، إذ إن الرواية لا بد أن تروى بتمامها، أما إذا أراد أن يختصر منها، فعليه أن ينبه على ذلك بوضع نقط أو علامات تدل على أن هناك حذفًا أو اختصارًا.

(١٢٦) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣/٨٨-٨٧).

(١٢٧) سنن أبي داود،باب ما جاء في ميراث الصلب (٣/١٢٠). رقم الخبر(٢٨٩١)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داوود، (٣/١٢٠).

المبحث الرابع: المحكم والمتشابه في أحكام القرآن للكيا الهراسي

المطلب الأول: موقف الهراسي من المحكم والمتشابه.

المحكم هو الواضح الدلالة الظاهر الذي لا يحتمل النسخ، وإطلاق المنسوخ في مقابل المحكم اصطلاح عند العلماء، فيقال هذا محكم غير منسوخ، ويقصدون بالمحكم الثابت غير المنسوخ، وقد ذكره ابن تيمية في الإكليل في المتشابه والتأويل، يقول: "ولهذا قال طائفة من المفسرين المتقدمين: إن "المحكم" هو الناسخ، و"المتشابه" المنسوخ، أرادوا والله أعلم قوله: ﴿فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته﴾. والنسخ هنا رفع ما ألقاه الشيطان لا رفع ما شرعه الله، وقد أشرت إلى وجه ذلك فيما بعد وهو: أن الله جعل المحكم مقابل المتشابه تارة ومقابل المنسوخ أخرى. والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف – العام – كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح كتخصيص العام وتقييد المطلق فإن هذا متشابه لأنه يحتمل معنيين، ويدخل فيه المجمل فإنه متشابه وإحكامه رفع ما يتوهم فيه من المعنى الذي ليس بمراد وكذلك ما رفع حكمه فإن في ذلك جميعه نسخًا لما يلقيه الشيطان في معاني القرآن؛ ولهذا كانوا يقولون: هل عرفت الناسخ من المنسوخ؟ فإذا عرف الناسخ عرف المحكم. وعلى هذا فيصح أن يقال: المحكم والمنسوخ كما يقال المحكم والمتشابه[١٢٨].

أما المتشابه فهو الخفي الذي لا يدرك معناه عقلًا ولا نقلًا وهو ما استأثر الله تعالى بعلمه كقيام الساعة والحروف المقطعة في أوائل السور[١٢٩]، والراجح في المحكم: " ما وضح معناه والمتشابه نقيضه"[١٣٠].

أما المتشابه فهو:"ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إمّا من حيث اللّفظ، أو من حيث المعنى، فقال الفقهاء: الْمُتَشَابِهُ: ما لا ينبئ ظاهره عن مراده، وحقيقة ذلك أنّ الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب: محكم على الإطلاق، ومتشابه على الإطلاق، ومحكم من

(١٢٨) الإكليل في المتشابه والتأويل، ابن تيمية، (ص: ٩-١٠).
(١٢٩) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، (٢٧٢/٢).
(١٣٠) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، (٤/٣).

وجه متشابه من وجه. فالمتشابه في الجملة ثلاثة أضرب: متشابه من جهة اللّفظ فقط، ومتشابه من جهة المعنى فقط، ومتشابه من جهتهما"(١٣١).

- **موقف الهراسي من المحكم والمتشابه:**

يتبنى الهراسي رأي الجمهور القائل إن القرآن فيه المحكم والمتشابه، فيقول عند قول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧] يقول: "فجعل الله آيات الكتاب منقسمة إلى المحكم والمتشابه"(١٣٢).

ويضع الهراسي عدة احتمالات لبيان معنى (أم الكتاب)، ثم يرجح ما يراه صوابًا ويستنبط منها المراد بالمحكم والمتشابه، ويذهب مذهب الشافعية فيقول: "وسمى المحكمات (أم الكتاب)، وذلك يقتضي رد المتشابهات إليها، فإن الأم لا يظهر لها معنى ههنا، سوى أنها الأصل لما سواهن ويفهم منها معاني المتشابهات، وذلك يقتضي كون المتشابه محتملًا لمعان مختلفة، يتعرف مراد الله منها بردها إلى المحكمات، وإن كان كثير منها يستدل بالأدلة العقلية على معرفة المراد منها.

ويمكن أن يقال: سميت المحكمات أما، لأنها أنفع لعباد الله تعالى، وأفضل من المتشابهات، كما سميت فاتحة الكتاب أم الكتاب وسميت مكة أم القرى. ويحتمل أن يقال سمى المحكمات أم الكتاب، لأنه يلوح معناها فيستنبط منها الفوائد ويقاس عليها فسماها أم الكتاب، أي الأم والأصل من الكتاب"(١٣٣).

ثم يستنبط الهراسي مما سبق رأيه في المحكم والمتشابه، ويرد رأي المخالفين له فيقول: "فعلى القول الأول إذا قلنا معنى (أم الكتاب) أن المتشابهات مردودة إلى المحكمات ومعتبرة بها، ومقيسة عليها، فالمتشابهات هي التي تحتمل معاني مختلفة، فيتعرف مراد الله منها بالمحكمات. وإذا لم يقل ذلك، فالمتشابهات يجوز أن يعني بها ما لم يعلم معناه من آيات الساعة

(١٣١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، (ص٤٤٣).

(١٣٢) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢/٢٧٧).

(١٣٣) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢/٢٧٨).

وغيرها"(١٣٤).

المطلب الثاني: منشأ الخلاف كما يراه الهراسي.

ذكر الهراسي أن تأويل ما يتعلق بأحكام الشرع واجب، وما لا يتعلق به فلا يجب ويجوز. ثم بين أن بعض العلماء قال بعدم جوازه مستدلًا بقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ثم ذكر منشأ الخلاف في المتشابه أيعلمه الله وحده أم يعلمه كذلك الراسخون في العلم؟ وهي مسألة أكثر العلماء فيها القول، واختلفوا في تفسير الآية، أيكون قوله: (والراسخون في العلم) مقطوعًا عما قبله؟ فيكون الراسخون لا يعلمون ما تشابه منه، أم يكون معطوفًا على ما قبله فيعلمونه؟ فقال: "وقد جعل قوم كمال الكلام عند قوله (والراسخون في العلم) وجعل الواو في قوله (والراسخون) للجمع.

ومنهم من جعل تمام الكلام عند قوله (إلا الله)، وأن معناه (وما يعلم تأويله إلا الله) يعنى تأويل المتشابهات، والراسخون في العلم يعلمون بعضه قائلين: (آمنا به كل من عند ربنا) بما نصب من الدلائل في الحكم، ومكن من رده إليه، فإذا علموا تأويل بعضه ولم يعلموا البعض قالوا آمنا بالجميع كل من عند ربنا.

ومن الناس من حرم تأويل المتشابهات، ورأى أن معنى قوله في المحكمات: (هن أم الكتاب) أي فواتح السور، أو هي الأوامر والنواهي ومجامع التكاليف التي هي عماد الدين، كما أن عماد الباب أم الباب، واستدل بقوله: (وما يعلم تأويله إلا الله).

وقال قوم: (والراسخون في العلم) لا يجوز أن يكون مضمومًا إلى قوله: (إلا الله)، لأنها لو كانت للجمع لقال ويقولون آمنا به ويستأنف ذكر الواو لاستئناف الخبر"(١٣٥).

وقد أيد الهراسي رأي الشافعية القائل بجواز الوقف على (والراسخون في العلم) على أنها معطوفة على (إلا الله)، وقوله (يقولون آمنا ...) حال، ثم قال: "إن مثل هذا شائع، وقد وجد مثله في القرآن وهو قوله في شأن قسم الفيء:﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ إلى قوله: ﴿شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، ثم تلاه بالتفصيل وتسمية من يستحق هذا

(١٣٤) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢/٢٧٨).

(١٣٥) أحكام القرآن، الكيا الهراسي (٢/٢٧٨).

الفيء، فقال: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ إلى قوله ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ ...﴾ [الحشر: ٨-١٠] لا محالة داخلون في استحقاق الفيء كالأولين والواو فيه للجمع، ثم قال: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا﴾ [الحشر: ١٠] كذلك قوله: (والراسخون في العلم) يقولون معناه والراسخون في العلم يعلمون تأويل ما نصب لهم الدلالة عليه من المتشابه قائلين: (آمنا به) فصاروا معطوفين على ما قبله داخلين في خبره، ولأنهم إذا منعوا تأويل المتشابه، ووجب اتباع الظاهر، تناقضت الظواهر ووقعت الأحكام العقلية والسمعية" (١٣٦).

جاء في تفسير ابن عطية:" واختلف العلماء في قوله تعالى: "وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فرأت فرقة، أن رفع وَالرَّاسِخُونَ هو بالعطف على اسم الله عز وجل وأنهم داخلون في علم المتشابه في كتاب الله وأنهم مع علمهم به، يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ. قال بهذا القول ابن عباس، وقال: أنا ممن يعلم تأويله، وقال مجاهد: والراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به، وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير وغيرهم، ويَقُولُونَ على هذا التأويل نصب على الحال، وقالت طائفة أخرى: وَالرَّاسِخُونَ رفع بالابتداء وهو مقطوع من الكلام الأول وخبره يَقُولُونَ، والمنفرد بعلم المتشابه هو الله وحده بحسب اللفظ في الآية وفعل الراسخين قولهم آمَنَّا بِهِ قالته عائشة وابن عباس أيضًا، وقال عروة بن الزبير: إن الراسخين لا يعلمون تأويله ولكنهم يقولون، آمَنَّا بِهِ، وقال أبو نهيك الأسدي: إنكم تصلون هذه الآية وإنها مقطوعة وما انتهى علم الراسخين إلا إلى قولهم آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا، وقال مثل هذا عمر بن عبد العزيز، وحكى نحوه الطبري عن يونس عن أشهب عن مالك بن أنس، قال القاضي رحمه الله: وهذه المسألة إذا تؤملت قرب الخلاف فيها من الاتفاق، وذلك أن الله تعالى قسم آي الكتاب قسمين: - محكمًا ومتشابهًا- فالمحكم هو المتضح المعنى لكل من يفهم كلام العرب لا يحتاج فيه إلى نظر ولا يتعلق به شيء يلبس ويستوي في علمه الراسخ وغيره، والمتشابه يتنوع، فمنه ما لا يعلم البتة، كأمر الروح، وآماد المغيبات التي قد أعلم الله بوقوعها إلى سائر ذلك، ومنه ما يحمل على وجوه في اللغة ومناح في كلام العرب، فيتأول تأويله المستقيم، ويزال ما فيه مما عسى أن يتعلق به من تأويل غير مستقيم كقوله في عيسى وَرُوحٌ مِنْهُ [النساء: ١٧١] إلى غير ذلك، ولا يسمى أحد راسخًا إلا بأن يعلم من هذا النوع كثيرًا بحسب ما قدر له، وإلا فمن لا يعلم سوى المحكم فليس يسمى راسخًا،

(١٣٦) أحكام القرآن الكيا الهراسي، (٢/٢٨٠-٢٧٩).

وقوله تعالى: وَما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ الضمير عائد على جميع متشابه القرآن، وهو نوعان، فقوله إِلَّا اللَّهُ مقتض ببديهة العقل أنه يعلمه على الكمال والاستيفاء، يعلم نوعيه جميعًا"(١٣٧).

وأرى –والله اعلم–أن هذا الرأي الذي ذكره الهراسي هو الصواب للأسباب التي ذكرها.

ويظهر رأي الإمام الهراسي في المحكم والمتشابه من خلال كتابه، مثال ذلك:

أ. ما ذكره عند بيانه لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] قال:"روي عن الربيع بن أنس أن هذه الآية نزلت في وفد نجران لما حاجوا النبي –صلى الله عليه وسلم–فقالوا: أليس هو كلمة الله وروح منه؟ قال: بلى، فقالوا: حسنا، أي أنا لا نسمع منك بعد هذا قولك إنه عبد الله، بعد أن قلت إنه روح الله، فنزل قوله تعالى: (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله). ثم أنزل تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩](١٣٨).

معناه: إن كون عيسى عبد الله، محكم على معنى أن التأويل لا يتطرق إلى الآيات الدالة على أن عيسى عبد الله(١٣٩).

ثم قال الهراسي: "وقد سمى [الله] القرآن روحًا، لأنه يحيي به من الضلال، وسمى عيسى روحًا، لأنه كان يحيي به الناس في أمور دينهم، فصرف أهل الزيغ ذلك إلى مذاهبهم الفاسدة، وإلى ما يعتقدونه من الكفر والضلال، فهذا مثال المحكم والمتشابه، الذي يجب أن يرد معناه إلى معنى المحكم"(١٤٠).

ب. وقال الهراسي في موضع آخر: "فينظر في أقرب الوجهين إلى معاني الشرع والأصول المحكمة، والتي تَرِد المتشابهات إليها"(١٤١).

ت. وقال في موضع آخر عند قول الله تعالى:﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤]، إلا إذا طابت نفسها، وقد صرح بذلك في موضع آخر فقال: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن

(١٣٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية (١/ ٤٠٣-٤٠٢)

(١٣٨) جامع البيان، الطبري، رقم (٦٦٠٢)، (١٨٦/٦).

(١٣٩) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢٨١/٢).

(١٤٠) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢٨١/٢).

(١٤١) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢٠٨/١).

طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾﴾ [النساء: ٤]: "فهذا المشكل من هذه الآية، يعرف من المبين المحكم في الآية الأخرى"(١٤٢).

ويدل عليه أن الله تعالى يقول: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾﴾ [البقرة: ٢٣٧]، فجعل عند الطلاق شطر المفروض، وإذا تبين ذلك، فهذا الذي زيد، إن كان صداقًا كان مفروضًا، فإذا طلقها وقد فرض لها، فيجب أن يشطر ذلك، فإن الله حكم بتشطير نصف المفروض(١٤٣).

ومن الأمثلة السابقة يلحظ أن الهراسي يرى أن الآيات المتشابهات هي التي تحتمل معاني مختلفة، فيتعرف مراد الله منها بردها إلى الآيات المحكمات.

ويلحظ أيضًا أن الهراسي لم يتعرض في كتابه للمتشابهات من الصفات كالاستواء واليد والوجه، وغير ذلك مما حصل فيها الاختلاف، واقتصر تعرضه فقط للمتشابهات من آيات الأحكام وردها إلى الآيات المحكمات التي يرى أن ردها إلى المحكمات واجب، وهذا يدل على فقه الهراسي وانسجامه مع موضوع الكتاب الفقهي وتجنبه للخلافات العقدية فيه.

(١٤٢) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢/٤١٤).

(١٤٣) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢/٤١٥).

المبحث الخامس: موقف الهراسي من القراءات القرآنية

يمكن إجمال أبرز سمات موقف الهراسي في تعامله مع القراءات القرآنية في النقاط الآتية:

١. يورد الإمام الهراسي القراءات في بعض الأحيان إذا كان في إيرادها خدمة للأحكام المستنبطة، ثم يوجهها ويبرز المعاني التي يمكن أن تدل عليها القراءة. إلا أنه –في بعض الأحيان–لا يذكر القائلين بهذه القراءة واقتصاره على ذكر القراءة مسبوقة بقوله: (قرئ)، وقد ينسب القراءة إلى الصحابي، وغيره، مع عدم التنبيه على أن هذه القراءة متواترة، أو صحيحة أو شاذة مثال ذلك:

أ. ما ذكره عند قول الله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً﴾ [النساء: ١٢]

قال الهراسي:" قُرئ: (يورَث) بفتح الراء والتخفيف على ما لم يسم فاعله، وقرئ: بكسر الراء والتخفيف وقد سمي فاعله، فمن كسر، نصب (كلالة) على المفعول به، وجعلها اسمًا للورثة، وجعل الفاعل للتوريث هو الرجل الميت، وجعل كان يعني وقع وحدث، فلا يحتاج إلى خبر.

ومن قرأ بفتح الراء، نصب (كلالة) على الحال من الضمير في (يورث)، وهو ضمير الرجل، وجعل الكلالة اسمًا للميت، وجعل كان يعني حدث، ويحتمل أن يجعل (كلالة) خبرًا لكان.

فلم يختلف العلماء في أن (الكلالة) اسم لمن لا ولد له، واختلفوا في أنه هل هو اسم لمن لا والد له؟ فقال قائلون: هو اسم لمن لا ولد له، فبنوا عليه أن أولاد الأم لا يرثون مع الأب، لأن (الكلالة) اسم لمن لا ولد له، فأما من له والد، فليس خارجًا من الكلالة"(١٤٤).

ويلحظ من هذا المثال أن الهراسي قد ذكر الآية وأورد قراءتين لقوله (يورث) بفتح الراء تارة وبكسرها أخرى، ثم ذكر توجيهًا للإعراب والمعنى لكل قراءة على حدة، ويلحظ أيضًا أنه لم يذكر أسماء القائلين بكل قراءة ولا مدى صحتها مكتفيًا بقوله: قُرئ مع أن القراءة بفتح الراء هي قراءة سبعية، أما القراءة بكسر الراء فهي قراءة الحسن البصري وهو من القراء الأربعة عشر، وهي قراءة شاذة(١٤٥).

---

(١٤٤) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٣٥٨/٢).

(١٤٥) انظر: البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي، (٥٤٦/٣)، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، (٦٠٩/٣)، واللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الحنبلي، (٢٢٧/٦).

ب ـ وعند بيانه لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. قال: "قال ابن عباس: معناه أن يجيء الرجل إلى الكاتب فيقول: إني على حاجة، فيقول له: إنك قد أمرت أن تجيب، فلا يضار بمثل هذا القول، وقال الحسن: (وَلا يُضَارَّ كاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ) أي لا يَكْتُب ما لم يُؤْمَر به ويَزِيد في الشهادة، وقرأ الحسن وقتادة وعطاء: (... لا يُضَارّ) بكسر الراء. وقرأ ابن مسعود ومجاهد: (لا يُضَارَّ) بفتح الراء، فكانت إحدى الروايتين نهيًا لصاحب الحق عن مضارة الكاتب والشهيد، والقراءة الأخرى فيها نهي الكاتب والشهيد عن مضارة صاحب الحق، وكلاهما صحيح مستعمل، فصاحب الحق منهى عن مضارة الكاتب والشهيد بأن يشغلهما عن حوائجهما ويلح عليهما في الاشتغال بكتابه وشهادته، والكاتب والشهيد كل واحد منهى عن مضارة الطالب بأن يكتب في الكتاب ما لم يمل ويشهد الشهيد بما لم يستشهد صاحب الحق، وكلاهما مستعمل، ومن مضارة الشاهد القاعد عن الشهادة إذا لم يكن سواه، فكذلك على الكاتب إذا لم يجد غيره"(١٤٦).

في هذا المثال ذكر الهراسي قراءة الكسر والفتح للراء في كلمة (يضار)، ولكنه لم يذكر فك الإدغام، فقد يكون ذلك سهوًا، ولكن أبا حيان ذكر في البحر المحيط كلتا القراءتين بفك الإدغام وفتح الراء الأولى تارة وكسرها أخرى، ذكر ذلك بعد ما وجه القراءة المتواترة لقوله (ولا يضار) فبين أن الفعل يحتمل أن يكون مبنيًا للفاعل، فيكون الكاتب والشهيد قد نهيا أن يضارا أحدا، بأن يزيد الكاتب في الكتابة أو يحرف، وأن هذا القول قد قال به الحسن وطاووس وقتاده واختاره الزجاج(١٤٧).

ثم قال: "واحتمل أن يكون مبنيا للمفعول فنهى أن يضارهما أحد، بأن يعنتا ويشق عليهما في ترك أشغالهما، ويطلب منهما ما لا يليق في الكتابة والشهادة"، وبين أن هذا القول قد قال به ابن عباس ومجاهد وغيرهما"(١٤٨)، ثم قال: "ويقوي هذا الاحتمال قراءة عمر (ولا يضارر) بالفك وفتح الراء الأولى، رواها الضحاك عن ابن مسعود، وابن كثير عن مجاهد، واختاره الطبري؛ لأن الخطاب من أول الآيات إنما هو للمكتوب له، وللمشهود له، وليس للشاهد

(١٤٦) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٢٦١/١).

(١٤٧) انظر: البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، (٧٤٠/٢).

(١٤٨) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، (٧٤١/٢).

والكاتب خطاب تقدم، إنما رده على أهل الكتابة والشهادة، فالنهي لهم أبين أن لا يضار الكاتب والشهيد فيشغلونهما عن شغلهما، وهم يجدون غيرهما"(١٤٩).

ثم قال: "وحكى أبو عمرو عن عمر، وابن عباس، ومجاهد، وابن أبي إسحاق: أن الراء الأولى مكسورة، وحكى عنهم أيضًا فتحها، وفك الفعل. والفك لغة الحجاز، والإدغام لغة تميم، وقرأ ابن القعقاع، وعمرو بن عبيد: (ولا يضارْ)، بجزم الراء، وهو ضعيف لأنه في التقدير جمع بين ثلاث سواكن، لكن الألف لمدها يجري مجرى المتحرك، فكأنه بقي ساكنان، والوقف عليه ممكن، ثم أجريا الوصل مجرى الوقف، وقرأ عكرمة: (ولا يضارر)، بكسر الراء الأولى والفك، كاتبًا ولا شهيدًا بالنصب أي:لا يبدأهما صاحب الحق بضرر" (١٥٠).

وبهذا تبين أن القراءتين اللتين ذكرهما الهراسي لا بد أن يصحبهما فك الإدغام في حالتي الفتح والكسر، وكلتا القراءتين شاذتان (١٥١)، ولكنه ذكرهما تفسيرًا للقراءة المتواترة.

ت ـ وعند بيانه لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]. قال:" قرأ عمرو وابن مسعود: فامضوا، قال عبد الله-يعني ابن مسعود-: لو قرأت فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي، ويجوز أن يكون ذلك تفسيرًا"(١٥٢). قال أبو بكر: "يجوز أن يكون أراد التفسير لا نص القراءة"(١٥٣).

ويلحظ من هذا المثال أن الهراسي قد ذكر قراءة عمرو وابن مسعود وهي قراءة شاذة، لكنه لم يبين ذلك، ثم أجاز أن تكون هذه القراءة تفسيرًا للقراءة المتواترة، وهذا ما ذكره ابن جنى، فقد ساق هذه القراءة وبين أنها شاذة، ثم قال: "في هذه القراءة تفسير للقراءة العامة: (فاسعوا إلى ذكر الله)، أي: فاقصدوا، وتوجهوا وليس فيه دليل على الإسراع، وإنما الغرض المضي إليها"(١٥٤).

---

(١٤٩) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، (٧٤١/٢).

(١٥٠) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، (٧٤١/٢).

(١٥١) انظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ابن جني، (١٤٩/١).

(١٥٢) أحكام القرآن، الكيا الهراسي، (٤١٥/٤).

(١٥٣) أحكام القرآن، الجصاص، (٥٩٥/٣).

(١٥٤) انظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ابن جني، (٣٢١/١).

وعلى هذا نجد أن الهراسي قد يذكر القراءة الشاذة ويستعين بها في تفسير القراءة المتواترة، ثم يستنبط من الآية ما يراه من الأحكام.

٢. يذكر الهراسي أكثر من قراءة متواترة في الآية إن رأى أن في ذكرها بيانًا لمعنى الآية مثال ذلك:

- ما ذكره عند بيانه لقوله تعالى: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [سورة المائدة آية ٦].

يقول الإمام الهراسي: " قوله تعالى (وَأَرْجُلَكُمْ) فيه قراءتان: النصب والجر، أما النصب، فهو من حيث الإجراء على الأصل، لأن (الرجل) في موضع النصب، لأنه وقع الفعل عليه، والرأس كمثل، إلا أن الرأس انتصب للباء الجارة، فبقيت الرجل على الأصل، ويجوز أن يكون الجر للمجاورة، وفي كسر الجوار أمثلة من القرآن وأشعار من العرب، مستقصاة في كتب الفقه والأصول، واعترض عليه بأن الأليق بكتاب الله تعالى مراعاة المعنى دون النظم وكسر الجوار، إنما يصير إليه من رام تغليب النظم على المعنى مثل الشعراء، فأما من رام تغليب المعنى فلا يصير إلى كسر الجوار، ومتى كان حكم الأرجل في المسح مخالفًا حكم الرأس، لم يجز الجر بناء على المجاورة في النظم، مع الاختلاف في المعنى، وهذا كلام حسن(١٥٥).

ثم قال:" واعلم أن ظاهر إضافة الغسل إلى الرجل، يمنع مسح الخف، إلا أن مسح الخف ورد في الأخبار، فلم يكن نسخًا لما في الكتاب، بل كان تخصيصًا"(١٥٦).

ويلحظ هنا أن الهراسي قد ذكر قراءتي النصب والجر لقوله: (وأرجلكم)، وكلتا القراءتين متواترتان، ولكنه لم يبين ذلك، وقراءة الفتح تنسب لنافع، وابن عامر، والكسائي، وحفص، وبين أن حجتهم في ذلك أنها معطوفة على الوجوه والأيدي فأوجبوا الغسل للأرجل.

وتنسب قراءة الكسر لابن كثير، وأبي عمرو، وحمزة، وأبي بكر عطفًا على الرؤوس. (١٥٧). ويحملها على المسح على الخفين وللتنبيه على عدم الإسراف في الماء، لأنها مظنة لصب الماء

(١٥٥) أحكام القرآن، الجصاص، (٣/٤٠).

(١٥٦) أحكام القرآن، الجصاص، (٣/٤٢).

(١٥٧) معاني القراءات، الأزهري، (١/٣٢٦). وجامع البيان، الطبري، (١٠/٥٥)، وأحكام القرآن، الجصاص، (٢/٤٣٣).

كثيرًا، فعطفت على الممسوح أو خفض على الجوار(١٥٨).

ثم ذكر الهراسي توجيهًا لكلا القراءتين، والاعتراضات على قراءة الجر لمن قال إن قراءة الكسر عطفًا على الرؤوس للمجاورة وبين أن الأليق بكتاب الله مراعاة المعنى دون النظم.

ثم بين أن المسح على الخفين لا يؤخذ من قراءة الجر، وإنما يؤخذ من السنة النبوية المخصصة للكتاب.

وقد اختار مكي بن أبي طالب قراءة النصب عطفًا على الوجوه والأيدي وخروجًا من الإشكال الواقع في قراءة الجر من إيجاب المسح أو الغسل، وليحقق الغسل الذي أريد به وهو الغرض، وللإجماع على غسل الرجلين. (١٥٩)

وبالجملة فإن الهراسي لم يكثر من ذكر القراءات، وإنما كان يكتفي بذكر بعض القراءات، إذا رأى أن في ذكرها خدمة لهدفه في بيان أحكام القرآن.

(١٥٨) إتحاف فضل البشر في القراءات الأربع عشر، البناء، (٢٥١/١).

(١٥٩) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، القيسي، (٤٠٧/١-٤٠٦)

الخاتمة

أولًا: نتائج البحث:

يمكن إجمال أبرز ما توصل إليه البحث في النقاط الآتية:

١. أحاط الإمام الهراسي بجميع آيات الأحكام، ورتبها على حسب ترتيب المصحف، وفق أسلوب الباحثين في هذا الفن، وقد أحصيت عدد الآيات التي تناولها الإمام فوجدتها سبعا وعشرين وخمسمائة آية، موزعة على أربع وسبعين سورة، كلها مشتملة على أحكام ومسائل. وباقي السور لم يتعرض لها، إما لعدم وجود أحكام فيها، وإما لأن ما فيها من أحكام قد مضى بيانه في سور سابقة.

٢. يرجح البحث أن الهراسي ألف كتابه أحكام القرآن في آخر سني عمره بعد أن رسخ العلم في عقله، وألف عدة مصنفات في الفقه وأصوله، وقام بتدريس الفقه الشافعي في نظامية بغداد سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة هجرية.

٣. عرض الإمام الهراسي لوقوع النسخ، وتبنى وقوع النسخ تبعًا لجمهور العلماء، وذكر أقسام النسخ ضمن بيانه التطبيقي لآيات الأحكام، فقال بوقوع نسخ القرآن للقرآن، ونسخ السنة للقرآن.

٤. يرى الإمام الهراسي وقوع نسخ القرآن بالسنة المتواترة، وقد أكد ذلك أكثر من مرة، لأن كليهما وحي من عند الله عز وجل، ولم يكتف الإمام الهراسي ببيان الآيات التي فيها نسخ القرآن بالسنة، بل رد على القائلين بعدم جواز وقوعه، وهذا الرأي الذي ذهب إليه الهراسي يخالف رأي الشافعي القائل بعدم جواز نسخ القرآن بالسنة.

٥. ذهب الإمام الهراسي إلى جواز نسخ القرآن بخبر الآحاد، مخالفًا في ذلك رأى الجمهور القائل بعدم جوازه، لأن القرآن متواتر يفيد اليقين والآحادي مظنون، ولا يصح رفع المعلوم بالمظنون وقالوا بجواز نسخ القرآن بالسنة المتواترة.

٦. توسع الإمام الهراسي في الناسخ والمنسوخ، وجعل التخصيص فرعًا منه، وقد رد الإمام الهراسي بعض دعاوي النسخ لبعض الآيات، وبين أن ذلك من قبيل التخصيص وليس من قبيل النسخ، ويلحظ أن الهراسي قد يخالف القائلين بالنسخ لبعض الآيات،

ويذهب إلى القول بالتخصيص، إذْ رأى أن الآية يمكن حملها على التخصيص وليس النسخ، مما يدل على تعمقه في علمي الفقه وأصوله، والقرآن وعلومه.

٧. فيما يتصل بأسباب النزول والاستدلال به يذكر الإمام الهراسي الآية ثم يبين سبب نزولها دون ذكر السند، وقد يكتفي بذكر الصحابي الذي رويت عنه كما أنه لم يذكر درجة الرواية من حيث الصحة وعدمها، وفي مواضع أخرى يبين أن الرواية صحيحة، لكنه لم يذكر من الذي أخرجها من أصحاب كتب الصحاح، وهذا لا يضر إذ إن الرواية قد رويت في كتب الصحاح والسنن، ويلاحظ أن الهراسي -رحمه الله-لم يولي تخريج الأحاديث اهتمامًا، ولم يركز على درجة صحتها.

٨. يذكر الإمام الهراسي الآية دون ذكر سبب نزولها مكتفيًا بقوله: إن سبب نزولها مذكور في التفاسير، وذلك إذا لم يكن يترتب على ذكره كبير فائدة، أو أن الرواية طويلة، وذكرها يخالف منهجه في الاختصار.

٩. يذكر الإمام الهراسي أكثر من سبب للنزول، ولكنه قد يرجح أحدها إذا رأى أنه أصح، وقد لا يرجح إذا كانت جميعها بدرجة واحدة، وقد ظهر ذلك عند تناوله لقول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾

١٠. وضع الهراسي عدة احتمالات لبيان معنى (أم الكتاب)، ثم يرجح ما يراه صوابًا ويستنبط منها المراد بالمحكم والمتشابه، ويذهب مذهب الشافعية، ثم يستنبط الهراسي رأيه في المحكم والمتشابه، ويرد رأي المخالفين له.

١١. يرى الهراسي أن الآيات المتشابهات هي التي تحتمل معاني مختلفة، فيتعرف مراد الله منها بردها إلى الآيات المحكمات، ويلحظ أيضًا أن الهراسي لم يتعرض في كتابه للمتشابهات من الصفات كالاستواء واليد والوجه، وغير ذلك مما حصل فيها الاختلاف، واقتصر تعرضه فقط للمتشابهات من آيات الأحكام وردها إلى الآيات المحكمات التي يرى أن ردها إلى المحكمات واجب، وهذا يدل على فقه الهراسي وانسجامه مع موضوع الكتاب الفقهي وتجنبه للخلافات العقدية فيه.

١٢. فيما يتصل بمنهج الهراسي في ذكره للقراءات، يورد الإمام الهراسي القراءات في بعض الأحيان إذا كان في إيرادها خدمة للأحكام المستنبطة، ثم يوجهها ويبرز المعاني التي

يمكن أن تدل عليها القراءة. إلا أنه –في بعض الأحيان–لا يذكر القائلين بهذه القراءة واقتصاره على ذكر القراءة مسبوقة بقوله: (قرئ)، وقد ينسب القراءة إلى الصحابي، وغيره، مع عدم التنبيه على أن هذه القراءة متواترة، أو صحيحة أو شاذة. وبالجملة فإن الهراسي لم يكثر من ذكر القراءات، وإنما كان يكتفي بذكر بعض القراءات، إذا رأى أن في ذكرها خدمة لهدفه في بيان أحكام القرآن.

ثانيًا: توصيات البحث:

يوصي البحث بما يلي:

١. التوسع في دراسة علوم القرآن في كتب تفسير الأحكام.

٢. جمع نقول الهراسي من المصادر التفسيرية المختلفة.

٣. دراسة الجوانب اللغوية وعلاقتها بتفسير آيات الأحكام عند الهراسي.

فهرس المصادر والمراجع

١. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: البناء، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، (محقق)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٧هـ.

٢. الإتقان في علوم القرآن: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (محقق)، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٤هـ.

٣. أحكام القرآن من بداية الكتاب إلى نهاية كلام المؤلف على الآية (٢٣٣) من سورة البقرة: ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري، دراسَة وتحقيقًا، رسالة ماجستير، للباحث/ عزيز بن فاضل بن حمد البادي، إشراف الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز العواجي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٣٤-١٤٣٥هـ.

٤. أحكام القرآن: الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، (محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٥. أحكام القرآن: الكيا الهراسي، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري، (محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.

٦. أسباب نزول القرآن: الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي، (محقق)، دار الإصلاح، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ.

٧. أسد الغابة: ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين، دار الفكر – بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٨. الأعلام: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.

٩. الإكليل في المتشابه والتأويل: خرج أحاديثه: ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية – مصر، د.ت.

١٠. إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل: الزريراني الحنبلي، عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد، (محقق)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ.

١١. الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه: القيسي، مكي بن أبي طالب، (محقق)، جدة، دار المنارة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٢. البحر المحيط في التفسير: أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، (محقق)، بيروت، دار الفكر، ١٤٢٠هـ.

١٣. البداية والنهاية: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي، (محقق)، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٤. البرهان في علوم القرآن: الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، (محقق)، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ.

١٥. تاج العروس من جواهر القاموس: الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، (محقق)، دار الهداية، د.ت.

١٦. التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني في المشرق الإسلامي من القرن الهجري حتى سقوط بغداد: بدوي، عبد المجيد أبو الفتوح، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٧. تاريخ بغداد وذيوله: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، (محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

١٨. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (محقق)، دار طيبة، د.ت.

١٩. التعريفات الفقهية: ٠البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.

٢٠. تفسير الإمام الشافعي: الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، (محقق)، المملكة العربية السعودية، دار التدمرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ.

٢١. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (محقق)، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان – القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٢٢. تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، (محقق)، دار طيبة للنشر والتوزيع، (محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ والأولى، ١٤١٩هـ.

٢٣. تهذيب اللغة: الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي، (محقق)، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٢٤. الجامع لأحكام القرآن (محقق) القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، (محقق)، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.

٢٥. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي: القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، (محقق)، القاهرة، دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ.

٢٦. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: السمين الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، (محقق)، دمشق، دار القلم، د.ت.

٢٧. درء تعارض العقل والنقل: ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، (محقق)، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٢٨. الرسالة: الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، (محقق)، القاهرة، مكتبه الحلبي، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ.

٢٩. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

٣٠. سلم الوصول إلى طبقات الفحول: حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، (محقق)، إستانبول – تركيا، مكتبة إرسيكا، ٢٠١٠م.

٣١. سنن ابن ماجه: ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد، (محقق)، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت.
٣٢. سنن الترمذي: الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، (محقق)، القاهرة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ.
٣٣. سير أعلام النبلاء: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (محقق)، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ.
٣٤. الشافعي حياته وعصره وآراؤه وفقهه: أبو زهرة، محمد، دار الفكر العربي، د.ت.
٣٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد، (محقق)، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دمشق — بيروت، دار ابن كثير، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
٣٦. طبقات الشافعية: ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد، (محقق)، بيروت، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
٣٧. العقد المذهب في طبقات حملة المذهب: ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي، (محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
٣٨. العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية: الجديع، عبد الله بن يوسف، دار الإمام مالك، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.
٣٩. فتح البيان في مقاصد القرآن: القِنَّوجي، أبو الطيب محمد صديق خان، (محقق)، بيروت، المكتبة العصرية للطبَاعة والنّشْر، ١٤١٢هـ.
٤٠. الفصل في الملل والأهواء والنحل وفي هامش الملل والنحل للشهرستاني: ابن حزم الأندلسي، ط دار المعرفة بيروت، د.ت.
٤١. قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: بامخرمة، أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي (محقق)، جدة، دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ.
٤٢. كتاب التعريفات: الجرجاني، علي بن محمد بن علي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.

٤٣. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، عُني بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين يالتقايا، وكالة المعارف بإسطنبول (١٩٤١م= ١٣٦٠هـ) - (١٩٤٣م= ١٣٦٢هـ)

٤٤. الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: القيسي، مكي بن أبي طالب، (محقق)، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٤٥. اللباب في علوم الكتاب: ابن عادل الحنبلي، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي، (محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

٤٦. لسان العرب: ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، (١٤١٤هـ)، بيروت، دار صادر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.

٤٧. لمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي المحاربي(محقق)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

٤٨. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: ابن جني، أبو الفتح عثمان، (محقق)، القاهرة، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

٤٩. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت ٧٥١ هـ)، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (ت ٧٧٤ هـ)، (محقق)، دار الحديث، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٥٠. المدخل إلى السنن الكبرى: البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني،(محقق)، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت، د.ت.

٥١. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار: الدارمي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ التميمي، (محقق)، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٥٢. معاني القراءات: الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي، (محقق)، الرياض، مركز البحوث في كلية الآداب – جامعة الملك سعود، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
٥٣. معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب: الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، (محقق)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.
٥٤. معجم البلدان: الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م .
٥٥. معجم الشيوخ: ابن عساكر، ثقة الدين أبو القاسم علي بن الحسن، (محقق)، دار البشائر، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
٥٦. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠هـ.
٥٧. المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، (محقق)، دمشق — بيروت، دار القلم، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
٥٨. مناهل العرفان في علوم القرآن: الزرقاني، محمد عبد العظيم، القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت.
٥٩. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك: الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، (محقق)، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
٦٠. الناسخ والمنسوخ: الزهري، محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب، رواية: أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي، (محقق)، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ.
٦١. الناسخ والمنسوخ: النَّحَّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، (محقق)، الكويت، مكتبة الفلاح، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
٦٢. الناسخ والمنسوخ: قتادة، أبو الخطاب بن دعامة بن قتادة بن عزيز، (محقق)، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ.

٦٣. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: ابن تغري بردي، أبو المحاسن، جمال الدين، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، د.ت.
٦٤. نُزهة النظر في توضيح نخبة الفكَر في مصطلح أهل الأثر: ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، ويليها: «جمع أشكال الحديث الضعيف» لمحمد بن حسن بن همات الدمشقي (١٠٩١ - ١١٧٥ هـ)، (محقق)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م.
٦٥. النشر في القراءات العشر ابن الجزري: شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد، (محقق)، المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية]، د.ت.
٦٦. نواسخ القرآن = ناسخ القرآن ومنسوخه: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، (محقق)، الطبعة الأولى، بيروت، شركة أبناء شريف الأنصاري، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٦٧. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: البغدادي، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول، ١٩٥١ - ١٩٥٥م.
٦٨. الوافي بالوفيات: الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، (محقق)، دار إحياء التراث — بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
٦٩. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ابن خلكان، أبي العباس شمس الدين بن محمد، (محقق)، بيروت، دار الثقافة، د.ت.

Romanization of sources

1. Itḥāf Fuḍalā’ al-bashar fī al-qirā’āt al-arba‘ah ‘ashar : al-binā’, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-Ghanī al-Dimyāṭī, (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah : al-thālithah, 1427h.
2. al-Itqān fī ‘ulūm al-Qur’ān : al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, (Muḥaqqiq), al-Qāhirah, al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1394h.
3. Aḥkām al-Qur’ān min bidāyat al-Kitāb ilá nihāyat kalām almm’lf ‘alá al-āyah (233) min Sūrat al-Baqarah : Ibn al-‘Arabī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh Abū Bakr al-Ma‘āfirī, drāsanh wtḥqyqan, Risālat mājistīr, lil-Bāḥith / ‘Azīz ibn Fāḍil ibn Ḥamad al-Bādī, ishrāf al-Duktūr / ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-‘Azīz al-‘Awājī, al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, 1434-1435h.
4. Aḥkām al-Qur’ān : al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ‘Alī Abū Bakr al-Rāzī, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1415h.
5. Aḥkām al-Qur’ān : alkyā alhrāsy, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Alī al-Ṭabarī, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1405h.
6. asbāb nuzūl al-Qur’ān : al-Wāḥidī, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī, (Muḥaqqiq), Dār al-iṣlāḥ, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1412h.
7. Asad al-ghābah : Ibn al-Athīr, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Abī al-karam Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Karīm ibn ‘Abd al-Wāḥid al-Shaybānī al-Jazarī, ‘Izz al-Dīn, Dār al-Fikr – Bayrūt, 1409h-1989m.
8. al-A‘lām : al-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Fāris, Bayrūt, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, al-Ṭab‘ah : al-khāmisah ‘ashar, 2002M.
9. al-iklīl fī al-mutashābih wa-al-ta’wīl : kharraja aḥādīthahu : Ibn Taymīyah, Taqī al-Dīn Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām ibn ‘Abd Allāh ibn Abī al-Qāsim ibn Muḥammad al-Ḥarrānī al-Ḥanbalī al-Dimashqī, Dār al-īmān lil-Ṭab‘ wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Iskandarīyah – Miṣr, D. t.

10. Īḍāḥ al-Dalā'il fī al-firaq bayna al-masā'il : alzryrāny al-Ḥanbalī, 'Abd al-Raḥīm ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1431h.
11. al-Īḍāḥ li-nāsikh al-Qur'ān wa-mansūkhuh wa-ma'rifat uṣūlahu wa-ikhtilāf al-nās fīhi : al-Qaysī, Makkī ibn Abī Ṭālib, (Muḥaqqiq), Jiddah, Dār al-Manārah, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1406h.
12. al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr : Abū Ḥayyān al-Andalusī, Muḥammad ibn Yūsuf ibn 'Alī ibn Yūsuf ibn Ḥayyān, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Fikr, 1420h.
13. al-Bidāyah wa-al-nihāyah : Ibn Kathīr, Abū al-Fidā' Ismā'īl ibn 'Umar al-Qurashī al-Dimashqī, (Muḥaqqiq), Dār Hajar lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī' wa-al-I'lān, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1418h-1997m.
14. al-burhān fī 'ulūm al-Qur'ān : al-Zarkashī, Abū 'Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Bahādur, (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabīyah 'Īsá al-Bābī al-Ḥalabī wa-shurakā'ih, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1376h.
15. Tāj al-'arūs min Jawāhir al-Qāmūs : alzaabydy, Muḥammad ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī, (Muḥaqqiq), Dār al-Hidāyah, D. t.
16. al-tārīkh al-siyāsī wa-al-fikrī lil-madhhab al-Sunnī fī al-Mashriq al-Islāmī min al-qarn al-Hijrī ḥattá suqūṭ Baghdād : Badawī, 'Abd al-Majīd Abū al-Futūḥ, Dār al-Wafā' lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', al-Ṭab'ah al-thāniyah, 1408h-1988m.
17. Tārīkh Baghdād wdhywlh : al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn 'Alī ibn Thābit ibn Aḥmad ibn Mahdī, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1417h.
18. Tadrīb al-Rāwī fī sharḥ Taqrīb al-Nawāwī : al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, (Muḥaqqiq), Dār Ṭaybah, D. t.
19. alt'ryfāt al-fiqhīyah : 0ālbrkty, Muḥammad 'Umaym al-iḥsān almjddy, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1424h.
20. tafsīr al-Imām al-Shāfi'ī : al-Shāfi'ī, Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Idrīs ibn al-'Abbās ibn 'Uthmān ibn Shāfi', (Muḥaqqiq), al-

Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah, Dār al-Tadmurīyah, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1427h.

21. tafsīr al-Ṭabarī = Jāmiʻ al-Bayān ʻan Taʼwīl āy al-Qurʼān : al-Ṭabarī, Abū Jaʻfar Muḥammad ibn Jarīr, (Muḥaqqiq), Dār Hajar lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ wa-al-Iʻlān-al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1422h-2001m.
22. tafsīr al-Qurʼān al-ʻAẓīm : Ibn Kathīr, Abū al-Fidāʼ Ismāʻīl ibn ʻUmar, (Muḥaqqiq), Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, 1420h wāl'wlá, 1419H.
23. Tahdhīb al-lughah : al-Azharī, Abū Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad al-Harawī, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 2001M.
24. al-Jāmiʻ li-aḥkām al-Qurʼān (Muḥaqqiq) al-Qurṭubī, Abū ʻAbd Allāh, Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī, (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-Miṣrīyah – al-Qāhirah, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, 1384h-1964m.
25. al-Jāmiʻ li-aḥkām al-Qurʼān = tafsīr al-Qurṭubī : al-Qurṭubī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr, (Muḥaqqiq), al-Qāhirah, Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, 1384h.
26. al-Durr al-maṣūn fī ʻulūm al-Kitāb al-maknūn : al-Samīn al-Ḥalabī, Abū al-ʻAbbās, Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Yūsuf ibn ʻAbd al-Dāʼim, (Muḥaqqiq), Dimashq, Dār al-Qalam, D. t.
27. Darʼ Taʻāruḍ al-ʻaql wa-al-naql : Ibn Taymīyah, Taqī al-Dīn Abū al-ʻAbbās Aḥmad ibn ʻAbd al-Ḥalīm ibn ʻAbd al-Salām ibn ʻAbd Allāh ibn Abī al-Qāsim ibn Muḥammad Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī al-Ḥanbalī al-Dimashqī (al-mutawaffá : 728h), (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Jāmiʻat al-Imām Muḥammad ibn Saʻūd al-Islāmīyah, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, 1411h-1991m.
28. al-Risālah : al-Shāfiʻī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Idrīs ibn al-ʻAbbās ibn ʻUthmān ibn Shāfiʻ, (Muḥaqqiq), al-Qāhirah, Maktabah al-Ḥalabī, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1358h.
29. al-Subkī, Tāj al-Dīn ʻAbd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn, Ṭabaqāt al-Shāfiʻīyah al-Kubrá, taḥqīq : Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī wa-

‘Abd al-Fattāḥ Muḥammad Ḥulw, Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1413h.

30. Sullam al-wuṣūl ilá Ṭabaqāt al-fuḥūl : Ḥājjī Khalīfah, Muṣṭafá ibn ‘Abd Allāh, (Muḥaqqiq), Istānbūl – Turkiyā, Maktabat Irsīkā, 2010m.
31. Sunan Ibn Mājah : Ibn Mājah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Yazīd, (Muḥaqqiq), al-Qāhirah, Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah-Fayṣal ‘Īsá al-Bābī al-Ḥalabī, D. t.
32. Sunan al-Tirmidhī : al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá ibn sawrh ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk, (Muḥaqqiq), al-Qāhirah, Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1395h.
33. Siyar A‘lām al-nubalā’ : al-Dhahabī, Shams al-Dīn Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān ibn qāymāz, (Muḥaqqiq), Mu’assasat al-Risālah, al-Ṭab‘ah : al-thālithah, 1405h.
34. al-Shāfi‘ī ḥayātuhu wa-‘aṣruh wa-ārā’uhu wa-fiqhuhu : Abū Zahrah, Muḥammad, Dār al-Fikr al-‘Arabī, D. t.
35. Shadharāt al-dhahab fī Akhbār min dhahab : Ibn al-‘Īmād, ‘Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), kharraja aḥādīthahu : ‘Abd al-Qādir al-Arnā’ūṭ, Dimashq – Bayrūt, Dār Ibn Kathīr, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1406h.
36. Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah : Ibn Qāḍī Shuhbah, Abū Bakr ibn Aḥmad ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), Bayrūt, ‘Ālam al-Kutub, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1407h.
37. al-‘Iqd al-madhhab fī Ṭabaqāt ḥamlat al-madhhab : Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn Abū Ḥafṣ ‘Umar ibn ‘Alī, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1417h.
38. al-‘aqīdah al-Salafīyah fī kalām Rabb al-barīyah wa-kashf abāṭīl al-mubtadi‘ah alrdyh : al-Juday‘, ‘Abd Allāh ibn Yūsuf, Dār al-Imām Mālik, Dār al-Ṣumay‘ī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1416h-1995m.
39. Fatḥ al-Bayān fī Maqāṣid al-Qur’ān : alqinaawjy, Abū al-Ṭayyib Muḥammad Ṣiddīq Khān, (Muḥaqqiq), Bayrūt, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah llṭbā‘h wālnnshr, 1412h.

40. al-faṣl fī al-milal wāl'hwā' wa-al-niḥal wa-fī hāmish al-milal wa-al-niḥal lil-Shahrastānī : Ibn Ḥazm al-Andalusī, Ṭ Dār al-Ma'rifah Bayrūt, D. t.
41. Qilādat al-naḥr fī wafayāt a'yān al-dahr : Bāmakhramah, Abū Muḥammad al-Ṭayyib ibn 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn 'Alī (Muḥaqqiq), Jiddah, Dār al-Minhāj, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1428h.
42. Kitāb alt'ryfāt : al-Jurjānī, 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Alī, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1403h.
43. Kashf al-ẓunūn 'an asāmī al-Kutub wa-al-Funūn : Ḥājjī Khalīfah, Muṣṭafá ibn 'Abd Allāh, 'uny bi-taṣḥīḥihi wa-ṭab'ihi wa-ta'līq ḥawāshīhi : Muḥammad Sharaf al-Dīn Yāltaqāyā, Wakālat al-Ma'ārif b'sṭnbwl (1941m= 1360h) - (1943m= 1362h)
44. al-kashf 'an Wujūh al-qirā'āt al-sab' wa-'ilalihā wḥjjhā : al-Qaysī, Makkī ibn Abī Ṭālib, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah : al-thālithah, 1404h.
45. al-Lubāb fī 'ulūm al-Kitāb : Ibn 'Ādil al-Ḥanbalī, Abū Ḥafṣ Sirāj al-Dīn 'Umar ibn 'Alī, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1419H.
46. Lisān al-'Arab : Ibn manẓūr, Abū al-Faḍl Jamāl al-Dīn Muḥammad ibn Mukarram, (1414h), Bayrūt, Dār Ṣādir, al-Ṭab'ah : al-thālithah, 1414h.
47. li-muḥarrar al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-'Azīz : Ibn 'Aṭīyah, Abū Muḥammad 'Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn 'Abd al-Raḥmān ibn Tammām al-Andalusī al-Muḥāribī (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-'Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab'ah : al-ūlá-1422h.
48. al-Muḥtasib fī Tabyīn Wujūh shawādhdh al-qirā'āt wa-al-īḍāḥ 'anhā : Ibn Jinnī, Abū al-Fatḥ 'Uthmān, (Muḥaqqiq), al-Qāhirah, Wizārat al'wqāf-ālmjls al-A'lá lil-Shu'ūn al-Islāmīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1420h.
49. Mukhtaṣar al-Ṣawā'iq al-mursalah 'alá al-Jahmīyah wa-al-Mu'aṭṭilah : Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa'd Shams al-Dīn (t 751 H), ikhtaṣarahu : Muḥammad ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Karīm ibn Raḍwān al-Ba'lī Shams al-Dīn, Ibn al-Mawṣilī (t 774 H), (Muḥaqqiq), Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah – Miṣr, al-Ṭab'ah : al-ūlá, 1422h-2001m.

50. al-Madkhal ilá al-sunan al-Kubrá : al-Bayhaqī, Abū Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ʻAlī ibn Mūsá alkhusrawjirdy al-Khurāsānī, (Muḥaqqiq), al-Nāshir : Dār al-khulafāʼ lil-Kitāb al-Islāmī – al-Kuwayt, D. t.
51. mashāhīr ʻulamāʼ al-amṣār wa-aʻlām fuqahāʼ al-aqṭār : al-Dārimī, Abū Ḥātim Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad ibn Ḥibbān ibn Muʻādh ibn maʻbda al-Tamīmī, (Muḥaqqiq), Dār al-Wafāʼ lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ – al-Manṣūrah, al-Ṭabʻah : al-ūlá 1411h-1991m.
52. maʻānī al-qirāʼāt : al-Azharī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Harawī, (Muḥaqqiq), al-Riyāḍ, Markaz al-Buḥūth fī Kullīyat al-Ādāb-Jāmiʻat al-Malik Saʻūd, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1412h.
53. Muʻjam al-Udabāʼ = Irshād al-arīb ilá maʻrifat al-adīb : al-Ḥamawī, Shihāb al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Yāqūt ibn ʻAbd Allāh al-Rūmī, (Muḥaqqiq), Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1414h-1993m.
54. Muʻjam al-buldān : al-Ḥamawī, Shihāb al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Yāqūt ibn ʻAbd Allāh al-Rūmī, Dār Ṣādir, Bayrūt, al-Ṭabʻah : al-thāniyah, 1995 M.
55. Muʻjam al-shuyūkh : Ibn ʻAsākir, Thiqat al-Dīn Abū al-Qāsim ʻAlī ibn al-Ḥasan, (Muḥaqqiq), Dār al-Bashāʼir, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1421h.
56. Mafātīḥ al-ghayb = al-tafsīr al-kabīr : al-Rāzī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻUmar, Bayrūt, Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, al-Ṭabʻah : al-thālithah, 1420h.
57. al-Mufradāt fī Gharīb al-Qurʼān : al-Rāghib al-Aṣfahānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), Dimashq – Bayrūt, Dār al-Qalam, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1412h.
58. Manāhil al-ʻIrfān fī ʻulūm al-Qurʼān : al-Zurqānī, Muḥammad ʻAbd al-ʻAẓīm, al-Qāhirah, Maṭbaʻat ʻĪsá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, D. t.
59. al-muntaẓim fī Tārīkh al-Umam wa-al-mulūk : al-Jawzī, Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAlī ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), Muṣṭafá ʻAbd al-Qādir ʻAṭā, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, Bayrūt, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1412h-1992m.

60. al-Nāsikh wa-al-mansūkh : al-Zahrī, Muḥammad ibn Muslim ibn ʻAbd Allāh ibn Shihāb, riwāyah : Abī ʻAbd al-Raḥmān Muḥammad ibn al-Ḥusayn al-Sulamī, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭabʻah : al-thālithah, 1418h.
61. al-Nāsikh wa-al-mansūkh : alnaaḥaaās, Abū Jaʻfar Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ismāʻīl, (Muḥaqqiq), al-Kuwayt, Maktabat al-Falāḥ, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1408h.
62. al-Nāsikh wa-al-mansūkh : qtādh, Abū al-khiṭāb ibn daʻāmah ibn qtādh ibn ʻAzīz, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭabʻah : al-thālithah, 1418h.
63. al-nujūm al-Zāhirah fī mulūk Miṣr wa-al-Qāhirah : Ibn tghry Bardī, Abū al-Maḥāsin, Jamāl al-Dīn, Wizārat al-Thaqāfah wa-al-Irshād al-Qawmī, Dār al-Kutub, Miṣr, D. t.
64. nuzhh al-naẓar fī Tawḍīḥ nukhbah alfkar fī muṣṭalaḥ ahl al-athar : Ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī, Aḥmad ibn ʻAlī ibn Muḥammad (773-852 H), wa-yalīhā : « jamʻ Ashkāl al-ḥadīth al-Ḍaʻīf » li-Muḥammad ibn Ḥasan ibn hmāt al-Dimashqī (1091-1175 H), (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah : al-thālithah, 1443h-2021m.
65. al-Nashr fī al-qirā'āt al-ʻashr Ibn al-Jazarī : Shams al-Dīn Abū al-Khayr Muḥammad ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), al-Maṭbaʻah al-Tijārīyah al-Kubrá [taṣwīr Dār al-Kitāb al-ʻIlmīyah], D. t.
66. Nawāsikh al-Qur'ān = scribe al-Qur'ān wa-mansūkhuh : Ibn al-Jawzī, Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAlī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá, Bayrūt, Sharikat abnā' Sharīf al-Anṣārī, al-Ṭabʻah : al-ūlá, 1422h.
67. Hadīyah al-ʻārifīn Asmā' al-mu'allifīn wa-āthār al-Muṣannifīn : al-Baghdādī, Ismāʻīl Bāshā ibn Muḥammad Amīn ibn Mīr Salīm Bābānī, Ṭubiʻa bi-ʻināyat : Wakālat al-Maʻārif b'sṭnbwl, 1951-1955m.
68. al-Wāfī bi-al-Wafayāt : al-Ṣafadī, Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl ibn Aybak ibn ʻAbd Allāh, (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā' al-Turāth – Bayrūt, 1420h-2000m.
69. wafayāt al-aʻyān w'nbā' abnā' al-Zamān : Ibn Khallikān, Abī al-ʻAbbās Shams al-Dīn ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), Bayrūt, Dār al-Thaqāfah, D. t.

الآيات الواردة في المرض والإفادة منها في رفع الوباء

دراسة تفسيرية موضوعية

إعداد

أ.د. عبد الله بن عبد الرحمن الشثري

الأستاذ بقسم القرآن وعلومه، كلية أصول الدين والدعوة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

وكيل جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

aashathri@imamu.edu.sa

ملخص البحث:

الحمد لله والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المرسلين نبينا محمد ﷺ

وبعد:

فإن من أصول الإيمان، الرضا بما قدره الله وقضاه على العبد، من المصائب ونزول المرض والوباء، والإيمان بالقضاء والقدر والرضا به، من الهداية للعبد، حتى لا يغضب أو يصخب أو يعترض على ما قضاه الله وقدره في علمه جل ذكره.

ويهدف البحث إلى التعريف بالمرض وأنواعه، وبموضوع البحث الذي هو مرض البدن، واستقراء الآيات القرآنية التي وردت في سياق آيات الأحكام.

وبيان هداية القرآن الكريم عند حلول المصائب والأمراض إذا نزلت، ولأن من صفات المسلم التسليم والرضا بقضاء الله وقدره إذا وقع، وجاء البحث في عشرة مباحث وكلها توضح موقف المسلم إذا نزل به المرض، ثم انتهى البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم نتائج البحث وماذا يجب على المسلم القيام به عند حلول المصائب ونزول المرض والوباء.

الكلمات المفتاحية: الآيات الواردة – المرض – الوباء .

المقدمة

الحمد لله الذي دبر شؤون خلقه، وأرشدهم إلى ما فيه الخير والسعادة لهم، مَنَّ على عباده بالنعم، ودفع عنهم النقم، قَدَّر الأقدار وكتب الآجال.

والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد،

فإن الله تعالى لا يُقدر شيئاً في هذا الكون إلا بعلمه، ولا يفعله إلا لحكمة، وأفعاله جل وعلا متفقة مع حكمته وعلمه، وحكمة الله تعالى عامة في كل ما يقع من فعل؛ لأن الله جل وعلا لا يفعل شيئاً عبثاً، كما قال جل ذكره: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾ [الحجر:٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاء وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لاَعِبِين﴾ [الأنبياء:١٦]؛ ليدل بذلك عباده على أنه الإله الحق الذي يُعبدُ وحده، وأما ما يُقدره الله على خلقه فهو بعلمه، وحكمته قبل أن يقع، كما أنه لا يأمر بشيء، ولا ينهي عنه إلا لحكمة، وعلى المسلم التسليمُ والانقيادُ، والرضا بكل ما يقدره الله عليه، ويَعتقد بقلبه أن البلاء والوباء والمرض الذي يقع، هو بعلم الله وقدره الذي لا يخرج عن أمره، وجعل لوقوع ذلك أسباباً، وخلق أسباباً أخرى بها يرتفع المرض والوباء.

والمؤمن صاحب العقيدة الصحيحة لابد أن يُوطن نفسه على البلاء والمرض إذا نزل بالصبر عليه، واتخاذ الأسباب المأذون بها، فإن الدنيا لا تستقر للإنسان على حال واحدة يرضاها؛ لأن الله تعالى يَبتلي عبده؛ ليختبره في إيمانه وثباته على دينه، فعليه بالتسليم والرضا بقضاء الله وقدره، واليقينِ بأنه مقدر عليه، فلا يَظهر منه السخط ولا الجزع؛ لأنه لن يُصيب الإنسان إلا ما قضاه الله وقدره عليه، كما قال سبحانه: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللّهُ لَنَا هُوَ مَوْلاَنَا وَعَلَى اللّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُون﴾ [التوبة:٥١]، وقال جل ذكره: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي أَنفُسِكُمْ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِير﴾ [الحديد:٢٢]، وأخبر سبحانه أن ذلك لا يقع إلا بذنب من الناس، ومخالفة لأمره تعالى، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِير﴾ [الشورى:٣٠].

فالرضا بالقضاء والقدر من أسباب السعادة، والسخطُ من أسباب الشقاوة؛ لأن الراضي بالقضاء مطمئنُ القلب، منشرحُ الصدر، وذلك من ثمرة الإيمان الذي هداه الله إليه، ومن هذا الأمر

جاءت الشريعة الإسلامية إلى تعميق هذه المعاني الشرعية في قلوب الناس، وربطهم بكتاب الله وما فيه من الهدايات التي تُرشد الإنسان عند نزول الوباء، وقد يسر الله لي الكتابة في هذا الموضوع الذي يوضح المنهج الشرعي في مواجهة أي وباء يقع ومن ذلك وباء كرونا ليتبين للمسلم الموقف الشرعي عند نزول البلاء وحلول المصائب بعنوان: (الآيات الواردة في المرض والإفادة منها في رفع الوباء) سائلاً الله تعالى العون والتوفيق.

أهمية الموضوع، وأسبابُ اختياره:

كان سبب اختيار الموضوع، وأهميته في الآتي:

١ –بيان هداية القرآن عند حلول المصائب والأمراض.

٢ – تثبيت القلوب على الدين، وتقوية اليقين في النفوس.

٣ – التسليم والرضا بقضاء الله وقدره إذا وقع.

٤ – إبراز بعض مكارم الأخلاق، مثل: الصبر والاحتساب عند المرض.

هدف البحث:

١ – جمع الآيات التي ورد فيها ذكر المرض، وعرض أقوال المفسرين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فيها.

٢ – دراسة تلك الآيات، وإبراز ما فيها من المعاني والهدايات.

٣– التعريف بالمرض وبيان أنواعه.

حدود البحث :

عرض الآيات التي ورد فيها لفظ المرض وعرض كلام المفسرين مع التعليق عليها.

الدراسات السابقة:

فيما يخص دراسة الآيات التي جاء فيها ذكر المرض وبيان أنواعه لم أقف على شيء من ذلك فيما أعلم بعد البحث غير أني وقفت على بحثين هما:

١. المرض في القرآن الكريم. دراسة موضوعية وهو بحث لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير للباحث نصير بن مبارك لعام ٢٠٢١م كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية في جامعة أحمد دراية في الجزائر.

٢. آيات الشفاء في القرآن الكريم. دراسة تفسيرية موضوعية بحث في ٤٦ صفحة أعده الدكتور/سلطان بن عبد الله العازمي باحث في الدراسات الإسلامية في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت.

وهذان البحثان يختلفان عن موضوع البحث هنا، من حيث عرض الآيات التي ورد فيها كلمة المرض وربطها بالواقع الذي ربما يحصل في بعض الأزمنة من وباء مرض، وبيان موقف المسلم منها.

منهج البحث :

- استقراء مواضع الآيات من الكتاب العزيز.
- ذكر أقوال المفسرين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم.
- كتابة الآيات بالرسم العثماني مع عزوها إلى سورها وأرقامها في متن البحث.
- تخريج الأحاديث النبوية وفق المنهج المتبع في تخريج الأحاديث.
- تركت التعريف بالإعلام خشية الإطالة في البحث.
- تعريف المرض لغةً واصطلاحاً وبيان أنواعه.

خطة البحث:

انتظم البحث في مقدمة، وتمهيد، وعشرة مباحث، وفهارس، وخاتمة.

المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه وحدوده والدراسات السابقة ومنهج البحث، وخطة البحث.

التمهيد: وفيه تعريف المرض، والوباء.

المبحث الأول: ذكر المرض في القرآن، وأنواعه.

المبحث الثاني: المرض والشفاء من عند الله.

المبحث الثالث: الابتلاء، وحسن عاقبة الصبر عليه.

المبحث الرابع: المنهج الشرعي في الوقاية من المرض.

المبحث الخامس: تعميق مقام التوكل في القلوب.

المبحث السادس: الأخذ بالأسباب المشروعة.

المبحث السابع: التضرع والتذلل واللجوء إلى الله.

المبحث الثامن: المحافظة على الذكر والدعاء.

المبحث التاسع: السمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف.

المبحث العاشر: جهود المملكة في مكافحة جائحة كورونا.

المبحث الحادي عشر : الحكمة من ذكر المرض في سياق آيات الأحكام

الخاتمة ثم الفهارس

التمهيد وفيه:

تعريف المرض، والوباء

أولاً: تعريف المرض:

قال ابن فارس: (الميم والراء والضاد أصل صحيح يدل على ما يخرج به الإنسان عن حد الصحة في أي شيء كان، منه العلة، وجمع المريض: مَرضى، وأمرضه: أعلَّه، ومَرَّضه: أحسن القيام عليه في مرضه) [١].

وقال ابن منظور: (المرض: السَّقم نقيض الصحة) [٢].

وقال ابن الأنباري: (أصل المرض في اللغة: الفساد، مَرِضَ فلانٌ: فَسَدَ جسمه وتغيرت حاله، ومرضتُ بالمرض: تغيرت وفسدت) [٣].

وقال ابن الأعرابي: (أصل المرض: النقصان، ومنه بدن مريض، أي: ناقص القوة).

وقال الأزهري: (أخبرني المنذري عن بعض أصحابه أنه قال: المرض [٤]: إظلام الطبيعة، واضطرابها بعد صفائها واعتدالها) [٥].

ثانياً: تعريف الوباء:

الوباء بالهمز قيل: هو الطاعون، أو كل مرض عام، ويجمع اللفظ الممدود على أوبئة، مثل: متاع وأمتعة، والمقصور يجمع على أوباء، مثل: سبب وأسباب، وهو مرض معدٍ، يصيب في الوقت نفسه عدداً كبيراً من سكان بلد أو منطقة، بالمخالطة والمجالسة والملامسة [٦].

وذكر الأزهري أن الأرض يُقَالُ لها أرض موبوءة، وأرض وبيئة إذا كثر مرضها [٧].

وجاء في لسان العرب: الوباء: الطاعون بالقصر والمد، وقيل: هو كل مرض عام [٨].

وبهذا يتبين من تعريف المرض والوباء أن الوباء مرض، والطاعون كذلك مرض؛ لأن كلمة

---

(١) مقاييس اللغة (٦/٣١١)، وينظر: تفسير القرطبي (١/١٩٧).

(٢) لسان العرب، مادة (مرض).

(٣) كلام ابن الأنباري، نقله ابن القيم عنه في شفاء العليل (صـ: ٩٨).

(٤) تهذيب اللغة (١٢/٣٤)، مادة (مرض).

(٥) تهذيب اللغة (١٢/٣٤)، مادة (مرض).

(٦) القاموس المحيط، والمصباح المنير، مادة (مرض).

(٧) تهذيب اللغة (١٥/٦٠٦)، مادة (وبأ).

(٨) لسان العرب (٦/٣٩١)، مادة (وبأ).

(مرض) تعم هذا وهذا، وبعض الأمراض تكون قاصرة، ولا تنتقل بالعدوى، وهذا هو الأكثر، لكن الوباء والطاعون يحصل منه عدوى بقدر الله؛ لذلك وجب الاحتراز منه.

المبحث الأول

ذكر المرض في القرآن، وأنواعه

المرض كما تقدم حالة ضعف وهَزَل وَوَهَن يمر بالإنسان في بدنه، فيقعده عن الحركة، ويُخرجه عن حد الاعتدال والصحة.

والمرض الذي ذكره الله تعالى في القرآن الكريم على أنواع ثلاثة:

النوع الأول: الشك:

وهذا ذكره الله تعالى في القرآن العظيم في مواضع كثيرة، منها: قوله تعالى عن المنافقين: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [البقرة:١٠]، ونظائر هذه الآية.

النوع الثاني: مرض البدن:

وهذا جاء في قوله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء:٨٣]، وسيأتي الكلام على هذا مفصلاً.

النوع الثالث: مرض الفجور والشهوة[٩]:

وهو الوارد في قوله تعالى: ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾[الأحزاب:٣٢]، وفي تفسير الطبري بسنده إلى عكرمه[١٠] أنه (شهوة الزنا)، والحديث عن المرض في هذا البحث هو عن مرض البدن، وأسباب دفعه ورفعه، وهو مقصود البحث هنا.

ومن تأمل آيات القرآن العظيم التي ذكر الله تعالى فيها المرض، وجد أن الله تعالى ذكر المرض فيها بلفظ (المرض)، ومنها ما عُرف بالتفسير، ويمكن تقسيم تلك الآيات إلى قسمين:

القسم الأول:

أخبر الله تعالى عن ماهية هذا المرض، وهي على نوعين: النوع الأول: مرض القلب الذي

(٩) ينظر: تفسير البغوي (٥٢٧/٣)، وتفسير ابن جُزي (صـ :٥٢٧).

(١٠) تفسير الطبري (٩٥/١٩).

ذكره الله تعالى عن المنافقين من الشك والريب الذي وقع في قلوبهم، وهذا جاء في آيات متعددة كما تقدم الإشارة إليه، وليس هو مقصود البحث، والنوع الثاني: مرض البدن وهو الذي سيأتي الحديث عنه في القسم الثاني.

القسم الثاني:

ورد ذكر مرض البدن في القرآن الكريم في آيات الأحكام، وهي عشر آيات: في سورة البقرة ثلاثة مواضع، وفي سورة النساء موضعان، وفي سورة المائدة موضع واحد، وفي سورة التوبة موضع واحد، وفي سورة الفتح موضع واحد، وفي سورة المزمل موضع واحد، وهي على النحو التالي:

أولاً : في سورة البقرة ثلاثة مواضع:

الموضع الأول قوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا﴾ [الآية:١٨٤].

الموضع الثاني قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا﴾ [الآية:١٨٥].

الموضع الثالث قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾ [الآية:١٩٦].

ثانيا: في سورة النساء موضعان:

الموضع الأول قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ [الآية:٤٣].

الموضع الثاني قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾[الآية:١٠٢].

ثالثاً: في سورة المائدة موضع واحد قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾[الآية:٦].

رابعاً: في سورة التوبة موضع واحد قوله تعالى : ﴿لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ﴾[الآية:٩١].

خامساً: سورة النور موضع واحد قوله تعالى : ﴿وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾[الآية:٦١].

سادساً: في سورة الفتح موضع واحد قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾[الآية:١٧].

سابعاً: في سورة المزمل موضع واحد قوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ﴾[الآية:٢٠].

ويخرج من ذلك ما أُلحق بالمرض، كالإعاقة الحركية المتعلقة بالحواس كالأعمى، والأعرج، وإبراء الأكمة، والأبرص، وضعف البدن[١١].

أما ذكر المرض في سورة النساء عند قوله تعالى: ﴿أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [الآية:١٠٢]، فهذا فيه بيان الرخصة في عدم حمل السلاح في حال المرض، قال ابن عباس – رضي الله عنهما –: (رُخِّصَ لهم في وضع الأسلحة؛ لثقلها على المريض)[١٢].

وكذلك في سورة التوبة في قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ [التوبة:٩١]، ففيها بيان من الله تعالى عن رفع الحرج عن أهل الأعذار الصحية من ضعف البدن، والفقر إذا تركوا الجهاد.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: (وهذا شامل لجميع أنواع المرض الذي لا يقدر صاحبه معه على الخروج والجهاد من عرج، وعمى، وحُمى، وذات الجَنْب، والفالج، وغير ذلك)[١٣]، وكذلك في سورة الفتح، الآية (١٧) يقال فيها كما قيل في آية التوبة، وكل هذا لا يدخل في موضوع البحث وإنما ذكرته للبيان.

والإصابة بالمرض هو ابتلاء من الله تعالى قَدَّرَه الله على عباده ليتبين صبر الإنسان من عدمه، والله تعالى ذكر الأمراض في القرآن الكريم؛ ليعلم الإنسان ضعفَه وعجزَه، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، ولا يملك أن يعرف عن جسده ما أصابه مِن مرض إلا بإذن الله.

وقد أخبر الله تعالى عن نبيه أيوب عليه السلام، أن حياته ارتبطت بالمرض، وصار يُضرب به المثل في الصبر على البلاء، فقد لحقه من البلاء والابتلاء شيء كثير، ولكن موقفه كان موقف العبد الصابر المحتسب، حيث ابتلاه الله في صحته، وأهله، وماله، فصبر، وفي هذا يقول تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ﴾ [الأنبياء:٨٣، ٨٤].

وقال جل ذكره: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ ٱرْكُضْ

(١١) ورد ذكر ذلك في سورة آل عمران، الآية (٤٩)، وسورة المائدة، الآية (١١٠)، وسورة الأنعام، الآية (٥٠)، وسورة هود، الآية (٢٤)، وسورة الرعد، الآية (١٩)، وسورة فاطر، الآية (٥٨)، وسورة غافر، الآية (٥٨)، وسورة الفتح، الآية (١٧)، وسورة عبس، الآية (٢)، وهذه الآيات ورد فيها ذكر الأعمى، والأكمه، والأبرص. ولا تدخل في موضوع البحث.

(١٢) زاد المسير (١٨٧/٢).

(١٣) تفسير السعدي (ص: ٣٢٥).

﴿بِرِجْلِكَ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنَّا وَذِكْرَىٰ لِأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٤٣﴾ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَٱضْرِب بِّهِۦ وَلَا تَحْنَثْ ۗ إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا ۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤].

قال أبو جعفر الطبري: (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد – صلى الله عليه وسلم –: واذكر أيوب يا محمد، إذ نادى ربه وقد مسه الضر والبلاء ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [الأنبياء:٨٣]).

يقول تعالى ذكره: (فاستجبنا لأيوب دعاءه إذ نادانا، فكشفنا ما كان به من ضر وبلاء وجهد وكان الضر الذي أصابه والبلاء الذي نزل به امتحاناً من الله له واختباراً[١٤]).

وفي سورة (ص): يُبين الله تعالى ما جرى له من الشيطان الذي أصابه وتسلط عليه في جسده، وأصابه مرض شديد، فصبر عليه وتحمل، ودعا ربه دعاءَ المبتهل إليه، فكشف الله عنه مَرَضه، ومدحه ربه وأثنى عليه بصفة العبودية لربه، فهو نبيٌ كامل في عبوديته لربه، لذلك قال عنه ربه: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ﴾.

ومع صبره على هذا المرض شكا حاله لربه كما تقدم من الآيات.

والشكوى إلى الله لا تنافي الصبر، وإنما المذموم الشكوى إلى الخلق، قال الله تعالى عن يعقوب عليه السلام: ﴿إِنَّمَآ أَشْكُوا۟ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف:٨٦]، قال سفيان بن عيينة: (وكذلك مَن شكا إلى الناس، وهو في شكواه راض بقضاء الله لم يكن ذلك جزعاً، ألم تسمع إلى قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –:(وا رأساه[١٥])[١٦].

وهناك روايات جاءت بوصف المرض الذي أصاب أيوب عليه السلام ومُدة مرضه، لم أتعرض لها؛ لئلا يطول البحث بها، ولأن أغلبها روايات إسرائيلية، وهي مذكورة في كتب التفسير.

ويستفاد من قصة أيوب عليه السلام في مرضه الذي أصابه، الصبر الذي ثبته الله عليه، ومن هنا فإن على المسلم أن يتذرّع بالصبر عند نزول البلاء والمرض، وعند وقوع الوباء إذا أحل، مع الالتجاء إلى الله تعالى بطلب كشفه والشفاء منه، والأخذ بالأسباب المشروعة؛ لأن الله قال في

(١٤) تفسير الطبري (٣٣٣/١٦).

(١٥) هذا جزء من حديث أخرجه البخاري (٥٦٦٦).

(١٦) انظر زاد المسير (٣٧٨/٥) وفَصَّل ابن القيم بين الإخبار بالحال وبين الشكوى في كتاب الفوائد (صـ: ٨٧).

كتابـــــه: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام:١٧].

فمن صبر على ما أصابه جاءه الفرج من الله، وقد أثنى الله تعالى على الصابرين على الفقر والمصائب وعلى المرض والبلاء في آيات من كتابه، كما قال تعالى: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ [البقرة:١٧٧].

وقال سبحانه: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ﴾ [الحج: ٣٥].

وقال تعالى حين ذكر أوصاف عباده الصالحين ذكر منهم: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ﴾ إلى قوله: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥)].

وفُسِّر (الضراء) بالمرض، قال القرطبي: ("البأساء": الشدة والفقر، و"الضراء": المرض والزَّمانة قاله ابن مسعود)[١٧].

وقال ابن كثير: (وقوله: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾، أي: في حال الفقر وهو البأساء، وفي حال المرض والأسقام، وهو الضراء[١٨]).

(١٧) تفسير القرطبي (٢٤٣/١)، وذكره ابن قتيبة في تفسير غرب القرآن (صـ: ٧٠)، والبغوي (١٤٤/١) وأخرجه ابن جرير الطبري عن ابن مسعود في التفسير (٨٦/٣).

(١٨) تفسير ابن كثير (١٦١/٢).

المبحث الثاني

المرض والشفاء من عند الله

الإنسان بشر ضعيف يعتريه المرض والصحة في حياته، والصحةُ التي وهبها الله لهذا الإنسان نِعمة عظيمة تُعد من أعظم النعم بعد الإيمان، والله تعالى أنعم على العبد بالصحة والعافية؛ ليكون مُتهيئاً لأداء ما أمره الله تعالى به من توحيده وعبادته، حيث أمره بتناول الطيبات من الطعام والشراب؛ ليتقوى بها على العبادة، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ﴾ [البقرة:١٧٢]، وقال جل ذكره: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَٱشۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ﴾ [النحل:١١٤].

والإنسان مركب من روح وجسم، وبقاء جسمه لا يكون إلا بالغذاء، وكمالُ روحه لا تكون إلا بالعمل والعبادة، ولذلك قَدَّم الله تعالى الأمر بالأكل من الطيبات؛ لبقاء صحة البدن وقوته، ثم أمره بالعبادة التي هي العمل الصالح، وفيه طهارة النفس وتزكيتها والنفع لها، بيد أن الإنسان قد يُصيبه المرض لسبب من الأسباب، فالصحة والمرض مِن الله تعالى، وهو الذي قدرها على عبده كما قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ﴾ [الحديد:٢٢]، وقال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ يَهۡدِ قَلۡبَهُۥۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [التغابن:١١]، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ﴾ [القمر:٤٩]، وقال سبحانه: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا﴾ [الفرقان:٢].

قال ابن كثير: (الذي عليه أهل السنة أن الله سبحانه قَدَّرَ الأشياء، أي: عَلِمَ مقاديرها وأحوالها وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد منها ما سبق في علمه أنه يوجده على نحو ما سبق في علمه فلا يَحدث حدث في العالم العلوي والسفلي إلا وهو صادر عن علمه تعالى، وقدرته وإرادته دون خلقه)[١٩].

فالمرض والشفاء الذي يحصل للعبد، هو مُقدر ومعلوم عند الله، ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [الأنعام:١٧]،

(١٩) تفسير ابن كثير (٣٠٤/١٣).

وقال سبحانه: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [يونس:١٠٧].

فالله تعالى يخبر في هذه الآيات أنه مالك الضر والنفع، وأنه المتصرف في خلقه بما يشاء، لا معقب لحكمه، ولا رادّ لقضائه.

ومن معاني الضر: المرض كما تقدم، فإذا أصاب الإنسان شيءٌ من المرض فلن يكشفه إلا الله الذي أمر عباده بتوحيده وطاعته، كما قال الله تعالى عن خليله إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء:٨٠].

قال الطبري: (يقول: وإذا سقم جسمي واعتل، فهو يُبرئه ويعافيه)[٢٠]، وهذا من أدب إبراهيم عليه السلام، حيث نسب المرض لنفسه).

قال القرطبي: (قال: ﴿مَرِضْتُ﴾ رعاية للأدب، وإلا فالمرض والشفاء من الله عز وجل جميعاً)[٢١].

وقال ابن كثير: (أسند المرض إلى نفسه، وإن كان عن قدر الله وقضائه وخلقه، ولكن أضافه إلى نفسه أدباً)[٢٢].

وقال ابن الجوزي: (الضُّر: اسم جامع لكل ما يتضرر به الإنسان من فقر ومرض وغير ذلك، والخير: اسم جامع لكل ما ينتفع به الإنسان، وللمفسرين في الضر والخير قولان: أحدهما: أن الضر: السقم، والخير: العافية، والثاني: أن الضر: الفقر، والخير: الفيء)[٢٣].

وقال الشيخ السعدي، مبيناً في آية يونس المتقدمة: (هذا من أعظم الأدلة على أن الله وحده المستحق للعبادة، فإنه النافع، الضار، المعطي، المانع الذي إذا مس بضر[٢٤] من مرض ونحوه فهو الكاشف له لا كاشف إلا هو).

وأي إنسان أصيب بمرض في جسده أو بعضه، مما يُقدره الله عليه مِن أسباب لهذا المرض،

(٢٠) زاد المسير (١٢/٣).

(٢١) تفسير القرطبي (١١٠/٧)، وانظر تفسير البغوي.

(٢٢) تفسير ابن كثير (٣٥١/١٠).

(٢٣) زاد المسير (١٢/٣).

(٢٤) زاد السعدي (ص: ٣٥٢).

ومنها الفيروسات التي تظهر في المجتمعات، ومن ذلك مرض (كورونا) الذي ظهر منذ خمس سنين وانتشر وعم العالم كله، فهذا من خلق الله وقدره الذي قدره في علمه، كما تقدم من الآية في سورة القمر: (إنا كل شيء خلقناه بقدر)، ومن أُصيب بهذه الجائحة، أو بأي نوع من الأمراض، فهو من قدر الله الذي قدره وعلمه، وكذلك العلاج هو من قدر الله، قال عمر – رضي الله عنه – عندما قال له أبو عبيدة عامر بن الجراح – رضي الله عنه –: (أفِراراً من قدر الله، فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة؟ نعم نَفِرُ من قدر الله إلى قدر الله) [٢٥].

فالله تعالى هو الذي قدر الداء، وقدر الدواء، وتَجنبُ الإصابة من المرض المُعدي، أو طلب العلاج منه هو من سُنن الله، وجاء في الحديث النهي عن مخالطة المريض بمرض معدي، في قول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (وفر من المجذوم كما تفر من الأسد) [٢٦]، فالصحيح إذا خالط مريضاً مرضاً معدياً أصابه ذلك المرض بمشيئة الله.

والعزل للمصابين بمرض (كورونا) الذي اتخذته الدولة في ذلك الوقت هو من الحفظ، والحماية من انتشار العدوى؛ لأن مرض "كورونا" مَرض معدي، وسريع الانتشار، وهذا الإجراء يتوافق مع مقاصد الشريعة، ومحافظتها على أرواح الناس.

قال الشيخ منصور البهوتي في "كشاف القناع" [٢٧]: (ولا يجوز للجُذماء مخالطة الأصحاء عموماً، ولا مخالطة أحد معين صحيح إلا بإذنه، وعلى ولاة الأمور منعهم من مخالطة الأصحاء عموماً، بأن يسكنوا في مكان مفرد لهم ونحو ذلك).

والمسلم يَعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، ويعلم كذلك أن ما يُصيبه من مرض هو ابتلاء من الله وامتحان له، وربما كان خيراً له؛ ليصبر على ما أصابه قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له)(٢)، والمراد (بالضراء) في الحديث: ما يتضرر به الإنسان من مرض ونحوه.

وفي هذا دلالة على أن المسلم إذا نزلت به مصيبة من مرض ونحوه عليه أن يصبر ويحتسب،

(٢٥) أخرجه البخاري (٥٧٢٩).

(٢٦) أخرجه البخاري (٥٧٠٧).

(٢٧) كشاف القناع (١٢٦/٦).

ولا يتضجر ولا يتسخط، بل يكون راضياً بما قدره الله عليه مع الأخذ بالأسباب المشروعة في دفع الضر.

المبحث الثالث

الابتلاء وحسن عاقبة الصبر عليه

الابتلاء سنة الله في خلقه، وقد بين الله لنا في كتابه ذلك بياناً شافياً كافياً، وقَدَّر على عباده أن يحييهم في هذه الدنيا ثم يميتهم، فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك:٢]، ومن الابتلاء: الابتلاء بالصحة والمرض، والخير والشر.

وبين سبحانه الحكمةَ مِن تباين أعمال الناس في حياتهم، واختلاف أحوالهم، وجعل ذلك مِن الابتلاء فقال: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [المائدة:٤٨].

والابتلاء أنواع، ولكن الحديث في هذا البحث عن الابتلاء بالمرض الذي يبتلي الله به بعض عباده، ومن المرض ما يكون خاصاً، ومنه ما يكون عاماً، وقد يكون هذا المرض شديداً، وقد يكون خفيفاً، ومن ذلك الابتلاء بأنواع الوباء، أو الأمراض المستعصية.

وإذا نزل الوباء بساحة الناس كوباء (كورونا) ونحوه، فإن الله تعالى جعل هذا المرض من الابتلاء الذي يُقدره الله على الإنسان، يقول تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة:١٥٥]، وقال تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ [آل عمران:١٨٦].

وذكر المفسرون أن الابتلاء في الأنفس هو بالأمراض والموت، وفقد الأحبة، قال القرطبي: (والابتلاء في الأنفس بالموت والأمراض وفقد الأحبة)، ومثله قال ابن كثير[٢٨].

وإذا كان الله تعالى ابتلى عبده بنوع من المرض، فإنه سبحانه قد أعطاه ما يعينه على هذا الابتلاء، وأمده بالرشد؛ ليسير في هذه الحياة الدنيا على بصيرة، وأنعم عليه بشتى النعم؛ ليستعين بها على رفع هذا الابتلاء، فَمن شكر النعمة فقد وفّى بالحق، ومن أعرض فإن الله غني عنه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [الإنسان:٢].

ومن ذلك المرض الذي قدره الله على العباد وهو مرض (كورونا) كما سبقت الإشارة إليه هو نوع من البلاء، وموقف المسلم منه، الرضا بما قدره الله عليه، ويتذرع بالصبر، فإن الصبر قرين الابتلاء في القرآن الكريم، وحين ذكر الله تعالى الابتلاء، ذكر معه الصبر؛ ليكون ذلك سلاحاً للمسلم يَتقوى

(٢٨) تفسير القرطبي (٣٠٣/٢، وانظر تفسير ابن كثير (١٢٩/٢)، وتفسير ابن جزي (صـ: ١٢٦)، والهداية لمكي (١١٩٥/٢).

به في دفع المرض، كما قال تعالى بعد أن ذكر أنواع الابتلاء قال جل ذكره: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة:١٥٥]، وقال: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [آل عمران:١٨٦]، وهذه الآية جاءت بعد ذكر البلاء.

وفي زمن الابتلاء يتبين مَن يثبت على دينه ويصبر، ومن لا يثبت، يقول تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد:٣١]. والمعنى نختبر إيمانكم وصبركم[٢٩].

فالبلاء مع الصبر يُثبت القلب، ويَزيد في اليقين، ويُقوي صلة العبد بربه، ويُكفر الذنب، ويَعرف الإنسان ضعفه وعجزه وفقره إلى ربه، ويَقطع تعلقه بغير الله، فيدعو ربه بطلب العافية، ويَتوجه إليه بتفريج الكرب، وإزالة الغم، والسلامة من المرض، وجاء في الحديث: (ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله تعالى، وما عليه خطيئة) [٣٠]، وقال عليه الصلاة والسلام: (ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حط الله به سيئاته، كما تحط الشجرة ورقها) [٣١].

والصابر يأجره الله على صبره، ويُثيبه عليه كما ثبت في الحديث المتفق عليه أن امرأة أتت النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالت: (إني أُصرع، وإني أتشكف فادع الله تعالى لي)، قال: (إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك)، فقالت: (أصبر، فقالت: إني أتكشف، فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها) [٣٢].

قال العيني: (الصبر على البلاء يورث الجنة، والأخذ بالشدة أفضل لمن علم من نفسه أنه يطيق التمادي عليها، ولا يضعف عن التزامها) [٣٣].

وحياة الأنبياء فيها ابتلاء عظيم، فكل نبي ورسول جاءه من الابتلاء والامتحان ما جعله ثابتاً وصابراً، حتى جاءه الفرج من الله، وإذا نزل بهم مرض لجأوا إلى ربهم يطلبون منه الشفاء والعافية؛ لأن إيمان الأنبياء تام وكامل، وهم أشد الناس بلاء، وتقدم الكلام على ما حصل لنبي الله أيوب عليه

(٢٩) تفسير السعدي سورة محمد، الآية: ٣١.
(٣٠) أخرجه الترمذي (٢٣٩٩)، وأحمد (٧٨٥٩).
(٣١) أخرجه مسلم (٢٥٧١).
(٣٢) أخرجه البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦).
(٣٣) عمدة القارئ (٢١/٢١٥).

السلام من الابتلاء بالمرض.

وكذلك المؤمن يُبتلى في هذه الدنيا بنوع من أنواع المرض، فعليه أن يَثبت ويصبر على ما قدره الله عليه، ويأخذ بالأسباب المأذون فيها، فالابتلاء والاختبار ألزمُ للمؤمن؛ لأن المرض الذي يُقدره الله عليه قد يكون فتنة له أيصير أم لا يصير، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾[الفرقان:٢٠]. فإذا صبر المؤمن على البلاء الذي نزل به نال الأجر والثواب من الله وعليه أن يُحسِنَ الظن بالله، لأن إحسان الظن بالله من صفات أهل الإيمان لأنهم يرجون الخير من الله في السراء والضراء.

وفي زمن الابتلاء بالأمراض العامة، وخصوصاً ما ينتقل منها بالعدوى، تتميز النفوس بين أهل الإيمان وأهل النفاق، وهذا داخل في قوله تعالى: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[العنكبوت:٢، ٣].

وبهذا تتبين مكانة الإيمان في النفوس، وعِظم شأنه، وأثره في أهله، هل يرضون بقضاء الله وقدره؟ وهل يصبرون على بلائه ومِحَنِه؟ أم يَجزعون ويتسخطون عند الشدائد، ولا ريب أن المؤمن يُثبته إيمانه، ويجعله صابراً محتسباً.

والقرآن الكريم يُبين للناس تلك النفوس المتمثلة في الإنسان المؤمن الذي يقف أمام المرض، ووجهته إلى الله ليرى منه ربه صدق العزيمة، وقوة الإيمان، وحسن اليقين، والله تعالى يقول: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾[النحل:١٢٦].

المبحث الرابع

المنهج الشرعي في الوقاية من المرض

الشريعة الإسلامية جاءت بتحقيق المصالح للإنسان، ومن الكليات الكبرى التي أكدت الشريعة عليها، حفظ النفس، وهذا من الضروريات الأساسية؛ ليعيش الإنسان في مجتمع يتمتع بصحة بيئية نظيفة تحفظه مِن كل الأضرار والمخاطر، ولا سيما إذا وقعت الأمراض والأوبئة المعدية، وحصل منها الانتشار بين الناس.

فجاء الإسلام بالوقاية من المرض، والمحافظة على صحة الإنسان، واتقاء ما يُفضي به إلى الهلاك أو المرض، وذكر الله تعالى في القرآن ما يدل على ذلك، فقال سبحانه: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥]، هذا وإن كانت الآية نزلت في النفقة، كما جاء الخبر عن حذيفة في البخاري[٣٤]، غير أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوصه، كما هو متقرر في علم أصول الفقه.

والشاهد من الآية قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ وفي هذا حث على حفظ النفس من التعرض لما يؤذيها أو يُلحق بها الضرر؛ لأن الله نهى عن ذلك، والمعنى: لا تتسببوا في إهلاك أنفسكم: (وعبر عن النفس بالأيدي، وهو التعبير بالجزء وإرادة الكل، وهذا يَرِدُ في القرآن، فالمراد بالأيدي هنا الأنفس كقوله تعالى: ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى:٣٠]، أي بما كسبتم، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ أي: لا تلقوا أنفسكم بأيديكم إلى التهلكة، أي: الهلاك، وقيل التهلكة: كل شيء ما يُمكن الاحتراز عنه، والهلاك ما لا يمكن الاحتراز عنه)[٣٥].

ومن الآيات كذلك، قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:٢٩].

قال أبو عُبيدة: (أي: لا تهلكوها، وقيل: أراد به قتل المسلم نفسه)، وقال الحسن: (يعني إخوانكم أي: لا يقتل بعضكم بعضاً)[٣٦]، وهذه المعاني ظاهرة مما يتصل بالمرض المعدي الذي يؤدي

(٣٤) صحيح البخاري (٤٥١٦).

(٣٥) انظر تفسير البغوي (١/١٦٤)، وابن عطية (٢/١٤٧)، ومحاسن التأويل (٣/١٤٠).

(٣٦) تفسير البغوي (١/٤١٨).

إلى الوفاة غالباً، فالآية فيها النهي عن فعل ذلك، أو إهمال النفس بلا علاج، أو نقل العدوى إلى الآخرين.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: (ويدخل في ذلك الإلقاء بالنفس إلى التهلكة، وفعل الأخطار المفضية إلى التلف والهلاك)[٣٧].

ومن الآيات أيضاً في الوقاية، وأخذ الحذر في المحافظة على النفس من الهلاك قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ ﴾ [النساء:٧١].

ويدخل في هذا الحذر، أخذ الحذر مما يؤدي بالنفس إلى الضرر والهلاك، ولهذا ينبغي تحصين النفس، وحفظها من أي مرض معدٍ، ولما وقع مرض (كورونا)، وانتشر بين الناس في ذلك الوقت، انتاب كثيراً من الناس الخوف والهلع من هذا الوباء.

ولما كان الحال كذلك، فإن الشريعة الإسلامية أرشدت المسلم؛ ليحفظ نفسه من أي مكروه يمكن أن يصيبه، وورد في القرآن ما يطمئن القلوب، ويذهب الخوف والهم ويَهدي إلى الحق، من ذلك قوله تعالى: ﴿قُلۡ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ تَدۡعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفۡيَةً لَّئِنۡ أَنجَىٰنَا مِنۡ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ٦٣ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنۡهَا وَمِن كُلِّ كَرۡبٖ ثُمَّ أَنتُمۡ تُشۡرِكُونَ﴾ [الأنعام:٦٣، ٦٤]، ووجه الدلالة من الآية قوله تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ كَرۡبٖ﴾، فهذا لفظ عام، فهذه الدلالة في الآية إرشاد من الله لعباده في التعامل مع كل وباء يقع، وهذا مما يُعطي المسلم أفضل الطرق في التعامل مع المرض أو أي وباء يقع، فلا ملجأ من الله إلا إليه، والرجوع إلى الله هو سبيل النجاة من كل المهالك مهما كانت مسمياتها.

- ومن الوقاية التحصين بقراءة الآيات، كآية الكرسي، وسورة الإخلاص، والمعوذتين، وغيرها من الآيات، والتحصين بالأدعية القرآنية والنبوية، والأذكار الشرعية من هدي النبي – صلى الله عليه وسلم –.
- ومن الوقاية – أيضاً – الحرص على نظافة البيوت والمساكن، ونظافة الطرقات، وأماكن المشي العامة والتجول وأماكن التجمع؛ ليبقى المسلم نظيفاً بعيداً عن التلوث البيئي، أو انتشار الأمراض والأوبئة، وهذا مِن الأسباب الشرعية المأمور بها؛ ليبقى المجتمع سليماً معافاً مِن كل

(٣٧) تفسير السعدي (ص: ٧٤).

الأخطار والشرور.

- ومن الوقاية كذلك من الأمراض والأوبئة، العلاج والتداوي، وهذا ما جاءت الشريعة به وحثت عليه، وهو مشروع في الجملة، وهو من الوقاية من المرض قبل وقوعه وبعد وقوعه، لا سيما إذا اشتدت الحاجة إليه؛ لقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تتداووا بالحرام)[٣٨]، وفي الحديث الآخر قالت الأعراب: (يا رسول الله ألا نتداوى؟ قال: تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء واحداً، قالوا يا رسول الله وما هو؟ قال: الهرم[٣٩]).

(٣٨) أخرجه أبو داود (٣٣٧٦).

(٣٩) أخرجه الترمذي (١٩٦١).

المبحث الخامس

تعميق مقام التوكل في القلوب

صلاح القلوب له شأن عظيم وغاية سامية، لا تصلح الأحوال، ولا تستقيم الأمور إلا بصلاح القلوب؛ لقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (ألا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ألا وهي القلب) (٤٠).

وصلاح القلب لا يكون إلا بصلاح أعماله، وأعمال القلوب كثيرة ومتعددة، من أهمها وأعظمها (التوكل على الله)، فهو منزلة من منازل الدين، ومقام عظيم من مقامات الموقنين.

وحقيقة التوكل على الله: هو صدق اعتماد القلب على الله في استجلاب المصالح، ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة، مع الأخذ بالأسباب المشروعة.

وجاء الأمر به مؤكداً في كتاب الله في أوجه مختلفة، وسياقات متعددة، ومعاني بلاغية بأساليب عالية مؤكدة، كقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [إبراهيم:١١]، وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة:٢٣]، وقوله: ﴿قُلۡ هُوَ ٱلرَّحۡمَٰنُ ءَامَنَّا بِهِۦ وَعَلَيۡهِ تَوَكَّلۡنَاۖ﴾ [الملك:٢٩]، وقوله: ﴿رَبَّنَا عَلَيۡكَ تَوَكَّلۡنَا وَإِلَيۡكَ أَنَبۡنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [الممتحنة:٤].

ونظائر هذه الآيات كثير في القرآن الكريم، والتوكل يَقترن بالعبادة في القرآن الكريم، بل جعل الله التوكل عليه شرطاً لصحة الإسلام، وقوة الإيمان، كما أخبر الله تعالى أن موسى عليه السلام قال لقومه: ﴿إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ﴾ [يونس:٨٤].

قال القرطبي: (كرر الشرط تأكيداً، وبين أن كمال الإيمان بتفويض الأمر إلى الله) (٤١).

ومن هداية هذه الآيات القرآنية فإن المسلم عندما تنزل به مصيبة، أو يقع عليه مرض فعليه أن يعمق عبادة التوكل على الله والالتجاء إليه، وحسن الظن به؛ لأنه لا شافي إلا الله، ولا رافع للبلاء إلا هو جل وعلا، فمن توكل على الله كفاه، ومن لجأ إليه حماه، والمسلم يجعل توكله على الله وحده، وتفويض الأمر إليه؛ لأن الله تعالى يكشف ما نزل به من مرض أو مصيبة، وتحصل له السلامة؛ ولأن

(٤٠) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(٤١) تفسير القرطبي (٤/٣٧٠).

صاحب المصيبة والمبتلى بالمرض مضطر إلى ربه فإذا لجأ إليه ودعاه بصدق وإخلاص، أجاب الله دعاءه، كما قال جل ذكره: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل:٦٢]، والمضطر هو الذي أحوجه شدة ما به إلى اللجأ إلى الله تعالى من الاضطرار[٤٢].

قال ابن القيم: (ومن صَدَقَ توكله على الله في حصول شيء ناله)، قال الإمام أحمد: (التوكل عمل القلب، ومعنى ذلك: أنه عمل قلبي، ليس بقول اللسان، ولا عمل الجوارح)[٤٣].

ومما ينبغي التأكيد عليه في عبادة التوكل حال المرضى، صحة اعتقاد العبد في الجزم بأن الشفاء من الله وحده؛ لأن الله وحده هو الذي يجلب النفع ويدفع الضر، كما قال جل ذكره: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام:١٧]، والضر: في الآية المرض وغيره على العموم في جميع المضرات، والخير: العافية وغيرها على العموم أيضاً، والآية بُرهان على الوحدانية لانفراد الله تعالى بالضر والخير[٤٤].

والمسلم إذا علم ذلك حق العلم اعتقده وعمل به، والله مطلع على قلبه في توكله عليه.

قال ابن رجب: التوكل: علم وعمل، والعلم: معرفة القلب بتوحيد الله بالنفع والضر وعامة المؤمنين تعلم ذلك، والعمل: هو ثقة القلب بالله، وفراغه من كل ما سواه، وهذا عزيز ويختص به خواص المؤمنين[٤٥].

والإنسان في زمان الوباء يعلم يقيناً حكمة الله في خلقه في إرسال هذا الوباء على الناس، الذي عم العالم كله، لأن الله سبحانه عليم بخلقه، وحكيم في قضائه وقدره.

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك:١٤]، فيتوكل المسلم على ربه في كل ما قضاه الله وقدره عليه، ويسأله كشف الكرب ورفع الوباء.

قال ابن ابن القيم: (فالقوة كل القوة في التوكل على الله، كما قال بعض السلف: من سره أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله)[٤٦].

---

(٤٢) تفسير البيضاوي (٢٦٠/٧) مع حاشية الشهاب.

(٤٣) مدارج السالكين (٣٥٣/٢).

(٤٤) تفسير ابن جُزي (صـ: ١٩٨).

(٤٥) لطائف المعارف (صـ: ٧٠).

(٤٦) زاد المعاد (٣٦٤/٢).

المبحث السادس

الأخذ بالأسباب المشروعة

التوكل على الله واعتماد القلب عليه، وتفويض الأمر إليه لا يُنافي الأخذ بالأسباب المأذون فيها؛ لأن الله تعالى هو خالق الأسباب، وقد دل على ذلك كتابُ الله في آيات عدة منها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ﴾ [النساء:٧١]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ [الأنفال:٦٠]، وقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة:١٠].

ونظائر هذه الآيات كما حصل لموسى عليه السلام من أمر الله له بضرب البحر مع أن الله قادر على أن ينصره من دون ذلك.

وكما أمر الله نوحاً عليه السلام أن يصنع الفلك، وكما ذكر الله تعالى عن حال أيوب عليه السلام حين مسه الضر وابتلاه الله في جسده، أمره أن يركض برجله؛ لينبع له الماء فيغتسل به، ففعل فشفاه الله، والله قادر على أن يُحقق لأنبيائه كل ذلك بأمره، ولكن شرع الله لهم فعل الأسباب، والنبي ﷺ كان يأخذ بالأسباب ومن ذلك أنه تجهز للحرب واستعد لها بلبس عدته ودروعه كما ثبت عنه أنه قال : (ليس لنبي إذا لبس لامته أن يرجع حتى يقاتل)[٤٧] وهكذا المريض إذا أصابه المرض شرع في أخذ العلاج وفعل التداوي، وكل ذلك من الأسباب التي هي من التوكل على الله.

قال ابن تيمية: (ومن هنا يُعرف أن السبب المأمور به أو المباح لا ينافي وجوب التوكل على الله في وجود السبب، بل الحاجة والفقر إلى الله ثابتة مع فعل السبب، إذ ليس في المخلوقات ما هو وحده سبب تام لحصول المطلوب، ولهذا لا يجب أن تقترن الحوادث بما قد يُجعل سبباً إلا بمشيئة الله تعالى، فإنه ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، فمن ظن الاستغناء بالسبب عن التوكل فقد ترك ما أوجب الله عليه من التوكل وأخل بواجب التوحيد) [٤٨].

---

(٤٧) أخرجه البخاري معلقا قبل حديث. رقم. ٧٣٦٩، والنسائي في الكبرى رقم سبعة ١٦٤٧. وأحمد في المسند رقم ١٤٨٢٩.

(٤٨) مجموع الفتاوى (١٧٩/١٨).

وقال ابن القيم: (فالتوكل مِن أعظم الأسباب التي يحصل بها المطلوب، ويندفع بها المكروه، فمن أنكر الأسباب لم يَستقيم منه التوكل، ولكن من تمام التوكل عدم الركون إلى الأسباب، وقطع علاقة القلب بها، فيكون حال قلبه قيامه بالله لا بها، وحال بدنه قيامه بها، فالأسباب مَحل حكمة الله وأمره ودينه، والتوكل متعلق بربوبيته وقضائه وقدره، فلا تقوم عبودية الأسباب إلا على ساق التوكل، ولا يقوم ساق التوكل إلا قدم العبودية) [٤٩].

فالأخذ بالأسباب طاعة لله، وتركها معصية، والاعتماد عليها شرك، والعلماء أجمعوا على أن التوكل على الله لا ينافي القيام بالأسباب المشروعة، فلا يصح التوكل إلا مع القيام بها.

وعند نزول البلاء وحلول الوباء وحصول المرض، فإن على المسلم أن يُقوي جانب التوكل على الله في كل ما قضاه وقدره، ويسعى في الأخذ بالأسباب؛ لدفع هذا المرض الحاصل لعل الله أن يُحقق له ما يريد، والله تعالى لطيف بعباده.

(٤٩) مدارج السالكين (٣٦٣/٢) وانظر جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص: ٥٤٨).

المبحث السابع

التضرع والتذلل واللجوء إلى الله

التضرع: من الضراعة، وهي الذلة والمسكنة، والخضوع لله تعالى، والاعتراف بالذنب والتوبة منه، وسؤال الله العافية[٥٠].

وفي القرآن الكريم دعا الله عباده إلى التضرع عند حصول البأس عليهم فقال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:٤٢، ٤٣].

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: (أي: بالفقر والمرض والآفات والمصائب؛ رحمة منا بهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ إلينا ويلجئون عند الشدة إلينا)[٥١].

والمقصود بقول الشيخ (رحمة منا بهم) أي: أن من رحمة الله تعالى أن الله يصيبهم بالبأساء والضراء، ولا يستأصلهم بالعذاب، وهذا فيه رحمة من الله لهم؛ لأجل أن يتضرعوا إلى ربهم، أي: ينقادوا له بالطاعة وترك المعصية؛ لأن الضراعة إظهار التذلل لله والضعف والعجز والتوبة من كل الذنوب.

وفي زمن الشدائد والكرب، والبلاء والوباء، يرجع العباد إلى ربهم، ويُظهرون التوبة له، ويَطلبون مِن ربهم كشف البلاء، ورفع الوباء، ورحمتهُ سبحانه قريب من عباده، إذ علم ما في قلوبهم أنزل رحمته بهم، وجاءهم الفرج، ونجاهم الله مما هم فيه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف:٥٦].

ولذلك ختم الله الآية بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾، أي: يَدْعُون الله بقلوب حاضرة، ويخشعون ويبتهلون إلى الله تعالى في كشف ما نزل بهم[٥٢].

وعلى المسلمين إذا نزل بهم الوباء من مرض ونحوه أن يهرعوا إلى ربهم، ويلجئوا إليه، ويوقنوا بأن

(٥٠) تفسير ابن جرير (٢٤٢/٩)، وتفسير البغوي (٩٦/٢)، وزاد المسير (٣٨/٣).

(٥١) تفسير السعدي (ص: ٢٣٤).

(٥٢) تفسير ابن كثير (٣٦/٦).

النجاة بيد الله، مهما كان لديهم من الأسباب والوسائل، فإن اللجوء إلى الله، وطلب النجاة منه في هذا الكرب بصدق وإخلاص يتحقق معها المطلوب، كما قال سبحانه: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾ [هود:٤٣]، وقال تعالى عن الثلاث الذين تخلفوا عن غزوة الأحزاب: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة:١١٨].

ولما صدقوا مع الله ولجئوا إليه لطف بهم وثبتهم في إيمانهم وعلم الله صدق قلوبهم، أثنى عليهم وتاب عليهم لأنهم لم يتخلفوا رغبةً عن عمل الخير.

المبحث الثامن

المحافظة على الذكر والدعاء

شرع الله تعالى لعباده من الأذكار والأدعية ما يحفظهم، ويقيهم شر المخاطر، ويُقوي عزائهم ويُغذي أرواحهم، وينور قلوبهم، ويجعلهم في أمان مما يخافونه، وكذلك بَين النبي – صلى الله عليه وسلم –لأمته هذا الأمر بياناً شافياً؛ لأن السنة النبوية هي مبينة للقرآن وموضحة لآياته، وأرشدهم **النبي** – صلى الله عليه وسلم – إلى ما يجعل صلتهم بالله قائمة على الدوام.

ففي مجال الذكر أمر الله تعالى عباده أن يداوموا عليه، بل يكثروا منه، والآيات التي جاء فيها الأمر بالذكر، وَصَفَت الذكر بالكثرة، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ۝٤١ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب:٤١، ٤٢]، وقوله سبحانه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ [الشعراء:٢٢٧]، وقوله تعالى: ﴿كَيۡ نُسَبِّحَكَ كَثِيرٗا ۝٣٣ وَنَذۡكُرَكَ كَثِيرًا﴾ [طه:٣٣، ٣٤].

فالذكر عبادة عظيمة وميسرة للعبد، وذلك بحضور قلبه ونطق لسانه، وتعظيمه لربه، ولأن كثرة الذكر من صفات أهل الإيمان، ودليل على حصول الفلاح والتوفيق، والحفظ من الله للعبد؛ لأن مَن ذكر الله ذكره الله وأحبه، ومن ذكره الله فلا خوف عليه، كما قال تعالى: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ [البقرة:١٥٢].

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: (لا يفرض الله على عباده فريضة إلا جعل لها حداً معلوماً، ثم عذر أهلها في حال العذر غير الذكر، فإن الله لم يجعل له حداً ينتهي إليه، ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على عقله)[٥٣].

والسنة النبوية حافلة ببيان صِيغ الذكر وفضله، وما يترتب عليه من الأجر والثواب، وليس هذا البحث مجالاً لعرض مسائل الذكر وفوائده، وحسبي أن ذكرت بعض الإشارات القرآنية التي تُغني عن كثرة العبارات.

وأما المحافظة على الدعاء فكذلك هو قرين الذكر في القرآن الكريم، وكذلك في السنة النبوية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فقد جمع العلماء من الأذكار والدعوات التي يقولها العبد إذا أصبح،

(٥٣) تفسير ابن جرير الطبري (١٩/١٢٤).

وإذا أمسى، وإذا نام، وإذا خاف شيئاً، وأمثال ذلك من الأسباب ما فيه بلاغ، فمن سلك مثل هذا السبيل، فقد سلك سبيل أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) [٥٤].

وقال أيضاَ: (لا ريب أن الأذكار والدعوات، من أفضل العبادات، والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع، فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمانٍ وسلامة، والفوائد والنتائج التي تحصل لا يُعَبِّرُ عنها لسان، ولا يحيط بها إنسان) [٥٥].

وفي المحافظة على تلك الأذكار والأدعية تعظيم لله تعالى، وتحقيق لتوحيد العبادة، وإظهار الافتقار إلى الله، وطلب العون منه، وطلب حصول العافية، وسؤال السلامة من كل الشرور والآفات والأمراض والأوبئة، وهي كذلك من الأعمال الصالحة التي يُحبها الله من عبده، وتجلب رضاه، وتطرد عنه العدو، وتُبعد عنه الهَّم والغم، والخوف والحزن، وتورث قلبه السرور والاطمئنان، فقد قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴾ [الرعد:٢٨].

فإذا علم العبد هذه الأذكار والأدعية الشرعية، وعمل بها خصوصاً في وقت الشدائد والأوبئة، كانت أعظم معين له على مواجهتها وعدم الخوف منها.

فما أعظم ما أمر الله به، وأمر به رسوله – صلى الله عليه وسلم – في هذه الأذكار والأدعية إذا حافظ عليها العبد، دفعت عنه كل بلاء وجلبت له فرجاً ومخرجاً.

(٥٤) مجموع الفتاوى (٢٨١/٢٤).

(٥٥) مجموع الفتاوى (٥١١/٣٢-٥١٠).

المبحث التاسع

السمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف

السمع والطاعة لوي الأمر مما اتفق أهل السنة والجماعة على وجوبه، وجعلوه أصلاً من أصولهم، ودونوه في كتبهم في مسائل الاعتقاد، وفهموا ذلك من نصوص الشريعة في الكتاب والسنة، والأصل في هذا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩]، فالله تعالى أمر في الآية (بطاعة أولي الأمر، وهم الولاة على الناس من الأمراء والحكام والمفتيين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم، والانقياد لهم طاعة لله ورغبة فيما عنده) (٥٦).

والنصوص من السنة النبوية، وأقوال السلف أكثر مِن أن تحصر، مما يدل على أهمية هذا الأمر ومكانته في الشريعة، وتعظيم الإسلام له، لما فيه من سعادة الناس في دنياهم وانتظام مصالحهم واستتباب الأمن لهم.

وفي زمن الفتن وانتشار الوباء العام تكثر الإشاعات، ويخرج دعاة الفتن وتكثر الأراجيف؛ ليطعنوا في هذا الأصل العظيم، ويتطاولوا على القرارات والتوجيهات التي اتخذها ولي الأمر للمصلحة، ومن هنا وجب التنبيه على الالتزام، والتقيد بما يصدر من الجهات الرسمية في الدولة والمسؤولة عن مصالح الرعية وخصوصاً في مثل جائحة (كورونا) التي وقعت.

ومما يجب التأكيد عليه، والتنبيه إليه تنفيذ ما يصدره ولي الأمر أو من ينوب عنه أو صاحب الصلاحية، فعلى المسلم السمع والطاعة، وعدم مخالفة ما يصدر من الأوامر في زمن الوباء، فحين يُؤمر الناس بلزوم منازلهم، ومنع تجولهم أو ينهون عن التجمعات التي ربما أدت إلى انتشار الوباء، فيجب على الرعية الامتثال؛ حتى ولو لم يدركوا المصالح في هذا الأمر؛ لأنه لم يأمر بمعصية، فكيف إذا كان أمره جالباً للمصالح ومحققاً لها، وفيه درء المفاسد وتقليلها (٥٧).

(٥٦) تفسير السعدي (صـ:١٦٤).

(٥٧) توجيهات شرعية في زمن الوباء (صـ٢٩)، د. محمد فهد الفريح.

المبحث العاشر

جهود المملكة في مكافحة جائحة كورونا

استشعرت المملكة العربية السعودية خطورة جائحة (كورونا) على وجه الخصوص في أول ظهورها، وقامت بعمل استباقي في مكافحة هذه الجائحة، واتخذت جميع الاحترازات الوقائية بكل الوسائل العالية؛ للحد من انتشارها منذ ظهورها، فحققت بذلك نتائج باهرة، وأعمالاً فائقة، ووفرت جميع الإمكانات، وفي مقدمتها الوسائل الطبية لرعاية الصحة، ودعمتها بالأموال، وتعاملت مع هذا المرض بكل وضوح، وبينت للناس خطورة هذه الجائحة والحذر منها، حرصاً منها على سلامة المواطنين والمقيمين؛ انطلاقاً من تعاليم ديننا الحنيف في المحافظة على أرواح الناس، ووضعت لذلك الخطط والبرامج المتقنة في زمن قياسي لجميع جهات الدولة، وعمل الجميع وفق رؤية مشتركة، شملت جميع فئات المجتمع؛ لمكافحة هذه الجائحة، فتحقق لها ما أرادت، وهذا كله بفضل الله وتوفيقه ثم بما تقوم به قيادتنا الحكيمة من جهد متواصل، وعمل دؤوب في مكافحة هذه الجائحة والحد من خطورتها.

ومنذ ظهورها وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز – حفظه الله – كلمةً بين فيها ما يُعانيه العالم بسبب تفشي جائحة كورونا، وأن المملكة مستمرة في اتخاذ كل الإجراءات والاحترازات؛ لمواجهة هذه الجائحة والحد من آثارها، مستعينة بالله تعالى لما لديها من إمكانات.

ووقعت هذه الكلمة موقع الأثر الكبير في قلوب المواطنين والمقيمين، ودلت على حرص القيادة الحكيمة على سلامة أرواح الناس والمحافظة عليهم، وكل هذه الكلمات تحمل في طياتها الدور الكبير الذي تقوم به المملكة في الجهود الكبرى؛ لمواجهة جائحة كورونا وآثارها وتداعياتها، والتركيز على الحفاظ على صحة الإنسان، وتوفير جميع الإمكانات الطبية، وضمان توافرها[٥٨]، فتحقق – بحمد الله – الخير الكثير من هذه الجهود في دفع خطر هذه الجائحة عن الوطن، فجزا الله خادم الحرمين الملك سلمان بن عبدالعزيز وسمو ولي العهد الأمير/ محمد بن سلمان خير الجزاء ورفع الله قدرهم وأعلى مكانتهم.

(٥٨) أصدرت وزارة الإعلام تقريراً مفصلاً يلخص تلك الجهود الحكومية في مكافحة انتشار فيروس (كوفيد ١٩) كورونا المستجد، بعنوان (المملكة تواجه كورونا)، وهو موجود في شبكة المعلومات الالكترونية.

المبحث الحادي عشر

الحكمة من ذكر المرض في سياق آيات الأحكام

إن الله تعالى جعل شريعة الإسلام مبنية في أساسها على الرحمة والمصلحة للعباد والسعادة لهم في الدنيا والآخرة، ومِن عناية الإسلام خصوصاً في مسائل العبادات أن جعل فيها اليُسر والتيسير ورفع الحرج، وظهر هذا جلياً واضحاً فيما شرعه الله للمرضى من رخص وتيسير وتخفيف، وذلك في عبادة الصلاة والصوم والحج، وفي هذا دليل واضح أن الشريعة الإسلامية شريعةُ رحمة وإحسان للخلق كما قال الله تعالى : ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

قال الضحاك : "لا تحملنا من الأعمال ما لا نطيق"(٥٩).

وقال ابن زيد : "لا تفرض علينا من الدين مالا طاقة لنا به فنعجز عنه"(٦٠).

وشريعة الإسلام لم تُحمّل العبدَ التكاليف الشاقة، بل تراعي الجانب الجسدي للإنسان وما يحصل في حياته من بلاء، ووباء، ومرض، فاذا وقع عليه شيء من ذلك جاءه التخفيف من الله فيما كلفه به فينتقل إلى تكليف أخف وأيسر مما كان عليه في حال صحته، سواء في أحكام الطهارة، أو الصلاة أو الصيام، أو الحج، وهذا تحقيق لمعنى قول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[الحج: ٧٨].

ومفهوم رفع الحرج في الشريعة الإسلامية متجه إلى إزالة مشقة العبد والله تعالى يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

قال ابن جرير الطبري: "يعني بذلك جل ثناؤه: لا يكلف الله نفساً فيتعبَّدها إلا بما يسعها، فلا يُضَيق عليها ولا يُجهدها"(٦١).

لأن الاسلام يريد التخفيف على المريض فيما كُلف به، ولا يُريد زيادة المرض عليه، وليس

(٥٩) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥/ ١٦١).

(٦٠) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥/ ١١٦٢).

(٦١) جامع البيان، الطبري (٥/ ١٥٣).

هذا موضع البسط في الكلام على أحكام المريض في جانب التكاليف الشرعية، لكن حسبي أن أشير إلى أن التيسير ورفع الحرج عن المريض، جاء في سياق أحكام الطهارة في سورتي النساء والمائدة.

وفي أحكام الصلاة ثبت بذلك أحاديث كثيرة(٦٢).

وفي أحكام الحج جاءت الرخصة للمريض في سورة البقرة، فضلاً عما جاء في السنة النبوية في التخفيف على المريض في كثير من الأحكام التكليفية. وهذا من باب التيسير في العبادات على المريض.

(٦٢) منها: حديث عمران بن حصين ﷺ، المخرج في صحيح البخاري، رقم: ١١١٧، قال ﷺ: «كانت بي بواسير، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة، فقال صلِ قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب». وغير ذلك من الأحاديث.

الخاتمة

لله الحمد والشكر والثناء على ما وفق وأعان في إتمام البحث وعرض الآيات الواردة في المرض وكيفية الإفادة منها في رفع الوباء، ومن خلال قراءة الآيات والتأمل فيها وفي معانيها وهدايتها، وكلام المفسرين حولها اذكر ما توصلت إليه من نتائج وهي على النحو التالي:

١. ربط القلوب بكتاب الله تعالى وتدبر تلك الآيات الواردة في المرض
٢. بيان أن ما ينزل بالعباد من مرض ووباء فهو بقدر الله الذي قدره وعَلمه قبل وقوعه.
٣. تربية النفس على الصبر في الحياة، ولا سيما عند نزول المرض والبلاء، ليزداد بذلك إيمان المسلم وينال الأجر والثواب من الله تعالى على صبره فيما نزل به.
٤. الأخذ بالأسباب المشروعة عند نزول المرض والبلاء، والبحث عن الدواء المباح الذي شرعه الله لتخفيف ذلك المرض والشفاء منه، وأن رفع الكرب لا يكون إلا بإذن الله فهو سبحانه كاشف الضر عن عباده.
٥. اللجوء إلى الله في زمن الرخاء والشدة فمن كان مع الله كان الله معه والتوجه إلى الله بقلب حاضر، ولسان ناطق بالدعاء لرفع الكرب وكشف الضر.
٦. تحقيق مبدأ التعاون بين المسلمين في رفع عما نزل بهم من وباء، ومساعدة بعضهم لبعض في تأمين سُبل العلاج والدواء، والعمل على تطبيق التوعية الطبية، التي تصدر من الجهات ذات العلاقة للوقاية من العدوى.

فهرس المصادر والمراجع

١- التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم: محمد بن أحمد ابن جزي الغرناطي. طبعة: الدار العربية للكتاب.

٢- تفسير البيضاوي، مع حاشية الشهاب. ، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).

٣- تفسير القرآن الكريم، لابن كثير: إسماعيل بن كثير القرشي.(محقق)، نشر: دار عالم الكتب، الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).

٤- تهذيب اللغة، لأبي منصور: محمد بن أحمد الأزهري. (محقق)، نشر: الدار المصري للتأليف والترجمة.

٥- توجيهات شرعية في زمن الوباء، إعداد: د. محمد بن فهد الفريح.

٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، طبعة: دار ابن جزم (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

٧- جامع البيان عن تأويل القرآن، لأبي جعفر: محمد بن جرير الطبري، إخراج: د. عبد الله التركي، نشر: دار هجر، الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

٨- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، (محقق)، وإبراهيم بلجس، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).

٩- الجامع لإحكام القرآن، لأبي عبد الله: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، نشر: دار إحياء التراث العربي. بيروت.

١٠- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. إخراج: د. عبد الله التركي، نشر: دار هجر، الطبعة الأولى: (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

١١- زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي. نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة: (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

١٢- زاد المعاد في هدي خير العباد، لأبي عبد الله: شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية. (محقق)، وعبد القادر الأرناؤوط، طبع: مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

١٣- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله: محمد بن يزيد القزويني. (محقق)، نشر: دار الحديث، القاهرة.

١٤- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، نشر: دار إحياء السنة النبوية.

١٥- سنن الترمذي، لأبي عيسى: محمد بن عيسى بن سوره. (محقق)، نشر: دار الحديث، القاهرة.

١٦- صحيح البخاري، لأبي عبد الله: محمد بن إسماعيل البخاري، مع فتح الباري ، ومحب الدين الخطيب، نشر: دار المعرفة، بيروت.

١٧- صحيح مسلم، لأبي الحسين: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري.، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٨هـ -١٩٨٦م).

١٨- عمدة القارئ في شرح صحيح البخاري، لأبي محمد بدر الدين محمود بن أحمد العيني. الناشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م).

١٩- الفوائد، لابن القيم الجوزي: شمس الدين محمد بن أبي بكر.، نشر: دار النفائس، الطبعة السابعة (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٢٠- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد يعقوب الفيروزابادي. نشر: مؤسسة الرسالة، (محقق)، في مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٢١- لسان العرب، لابن منظور: جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم. (محقق)، نشر: دار المعارف، القاهرة.

٢٢- لطائف المعارف في المواسم العام من الوظائف، لأبي الفرج: زين الدثين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب. (محقق)، نشر: دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).

٢٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام: ابن تيمية. جمع وترتيب الشيخ: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم.

٢٤- محاسن التأويل، تأليف: محمد جمال الدين القاسمي، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).

٢٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد: عبد الحق بن عطية الأندلسي. طبع: خليفه ابن حمد آل ثاني.

٢٦- مدارج الساكنين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي عبد الله: شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، (محقق)، نشر: دار طيبة، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ).

٢٧- مسند الإمام أحمد بن محمد جنبل الشيباني (محقق)، نشر: دار الرسالة، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

٢٨- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد الفيومي. نشر: المكتبة العلمية، بيروت.

٢٩- معالم التنزيل في التفسير، لأبي محمد: الحسين بن مسعود الفراء البغوي. نشر: دار المعرفة، بيروت.

٣٠- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضعه: محمد فؤاد عبد الباقي. نشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية: (١٤١١هـ).

٣١- مقاييس اللغة، لأبي الحسين: أحمد بن فارس بن زكريا. ترتيب وتنظيم: عبد السلام محمد هارون، نشر: دار الجيل، طبعة عام (١٤٢٠هـ).

٣٢- الهداية إلى بلوغ النهاية: لأبي محمد: مكي بن أبي طالب القيسي، مجموعة رسائل جامعية، جامعة الشارقة، نشر: كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، الطبعة الأولى: (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).

Romanization of sources

1. al-Tas'hīl li-'Ulūm al-tanzīl, li-Abī al-Qāsim : Muḥammad ibn Aḥmad Ibn Juzayy al-Gharnāṭī. Ṭab'ah : al-Dār al-'Arabīyah lil-Kitāb.
2. tafsīr al-Bayḍāwī, ma'a Ḥāshiyat al-Shihāb., Nashr : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá (1417h-1997m).
3. tafsīr al-Qur'ān al-Karīm, li-Ibn Kathīr : Ismā'īl ibn Kathīr al-Qurashī. (Muḥaqqiq), Nashr : Dār 'Ālam al-Kutub, al-Ṭab'ah al-ūlá : (1425h-2004m).
4. Tahdhīb al-lughah, li-Abī Manṣūr : Muḥammad ibn Aḥmad al-Azharī. (Muḥaqqiq), Nashr : al-Dār al-Miṣrī lil-Ta'līf wa-al-Tarjamah.
5. Tawjīhāt shar'īyah fī zaman al-Wabā', i'dād : D. Muḥammad ibn Fahd al-Furayḥ.
6. Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān, ta'līf : 'Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir al-Sa'dī, Ṭab'ah : Dār Ibn jzm (1424h-2003m).
7. Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl al-Qur'ān, li-Abī Ja'far : Muḥammad ibn Jarīr al-Ṭabarī, ikhrāj : D. 'Abd Allāh al-Turkī, Nashr : Dār Hajar, al-Ṭab'ah al-ūlá : (1422h-2001M).
8. Jāmi' al-'Ulūm wa-al-Ḥikam fī sharḥ khamsīn ḥadīthan min Jawāmi' al-Kalim, (Muḥaqqiq), wa-Ibrāhīm bljs, Nashr : Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah al-thāniyah (1412h-1991m).
9. al-Jāmi' l'ḥkām al-Qur'ān, li-Abī 'Abd Allāh : Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī al-Qurṭubī, Nashr : Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī. Bayrūt.
10. al-Durr al-manthūr fī al-tafsīr bi-al-ma'thūr, li-Jalāl al-Dīn : 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr al-Suyūṭī. ikhrāj : D. 'Abd Allāh al-Turkī, Nashr : Dār Hajar, al-Ṭab'ah al-ūlá : (1424h-2003m).
11. Zād al-Musayyar fī 'ilm al-tafsīr, li-Abī al-Faraj Jamāl al-Dīn 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī al-Jawzī. Nashr : al-Maktab al-Islāmī, al-Ṭab'ah al-rābi'ah : (1407h-1987m).
12. Zād al-ma'ād fī Hudá Khayr al-'ibād, li-Abī 'Abd Allāh : Shams al-Dīn Muḥammad ibn Abī Bakr Ibn Qayyim al-Jawzīyah. (Muḥaqqiq), wa-'Abd al-Qādir al-Arnā'ūṭ, Ṭubi'a : Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah al-khāmisah (1407h-1987m).

13. Sunan Ibn Mājah, li-Abī ʻAbd Allāh : Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī. (Muḥaqqiq), Nashr : Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah.
14. Sunan Abī Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʻath al-Sijistānī al-Azdī, Nashr : Dār Iḥyā' al-Sunnah al-Nabawīyah.
15. Sunan al-Tirmidhī, li-Abī ʻĪsá : Muḥammad ibn ʻĪsá ibn suwarihi. (Muḥaqqiq), Nashr : Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah.
16. Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, li-Abī ʻAbd Allāh : Muḥammad ibn Ismāʻīl al-Bukhārī, maʻa Fatḥ al-Bārī, wmḥb al-Dīn al-Khaṭīb, Nashr : Dār al-Maʻrifah, Bayrūt.
17. Ṣaḥīḥ Muslim, li-Abī al-Ḥusayn : Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Nīsābūrī., Nashr : Dār al-Fikr, Bayrūt, al-Ṭabʻah al-thāniyah (1398h-1986m).
18. ʻUmdat al-qāri' fī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, li-Abī Muḥammad Badr al-Dīn Maḥmūd ibn Aḥmad al-ʻAynī. al-Nāshir : Maktabat Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī, al-Ṭabʻah al-ūlá (1392h-1972m).
19. al-Fawā'id, li-Ibn al-Qayyim al-Jawzī : Shams al-Dīn Muḥammad ibn Abī Bakr., Nashr : Dār al-Nafā'is, al-Ṭabʻah al-sābiʻah (1406h-1986m).
20. al-Qāmūs al-muḥīṭ, li-Majd al-Dīn Muḥammad Yaʻqūb al-Fīrūzābādī. Nashr : Mu'assasat al-Risālah, (Muḥaqqiq), fī Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭabʻah al-thālithah (1413h-1993M).
21. Lisān al-ʻArab, li-Ibn manẓūr : Jamāl al-Dīn Abū al-Faḍl Muḥammad ibn Mukarram. (Muḥaqqiq), Nashr : Dār al-Maʻārif, al-Qāhirah.
22. Laṭā'if al-Maʻārif fī al-Mawāsim al-ʻāmm min al-waẓā'if, li-Abī al-Faraj : Zayn aldthyn ʻAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad Ibn Rajab. (Muḥaqqiq), Nashr : Dār Ibn Kathīr, Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá (1413h-1992m).
23. Majmūʻ Fatāwá Shaykh al-Islām : Ibn Taymīyah. jamʻ wa-tartīb al-Shaykh : ʻAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad Ibn Qāsim.
24. Maḥāsin al-ta'wīl, ta'līf : Muḥammad Jamāl al-Dīn al-Qāsimī, Nashr : Dār al-Fikr, Bayrūt, al-Ṭabʻah al-thāniyah (1398h-1978m).
25. al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-ʻAzīz, li-Abī Muḥammad : ʻAbd al-Ḥaqq ibn ʻAṭīyah al-Andalusī. Ṭubiʻa : Khalīfah Ibn Ḥamad Āl Thānī.

26. Madārij al-sākinayn bayna Manāzil Iyyāka naʻbudu wa-iyyāka nastaʻīn, li-Abī ʻAbd Allāh : Shams al-Dīn Muḥammad ibn Abī Bakr Ibn Qayyim al-Jawzīyah, (Muḥaqqiq), Nashr : Dār Ṭaybah, al-Ṭabʻah al-ūlá (1423h).
27. Musnad al-Imām Aḥmad ibn Muḥammad Ḥanbal al-Shaybānī (Muḥaqqiq), Nashr : Dār al-Risālah, al-Ṭabʻah al-ūlá (1418h-1998M).
28. al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr lil-Rāfiʻī, li-Aḥmad ibn Muḥammad al-Fayyūmī. Nashr : al-Maktabah al-ʻIlmīyah, Bayrūt.
29. Maʻālim al-tanzīl fī al-tafsīr, li-Abī Muḥammad : al-Ḥusayn ibn Masʻūd al-Farrāʼ al-Baghawī. Nashr : Dār al-Maʻrifah, Bayrūt.
30. al-Muʻjam al-mufahras li-alfāẓ al-Qurʼān al-Karīm, waḍaʻahu : Muḥammad Fuʼād ʻAbd al-Bāqī. Nashr : Dār al-Maʻrifah, Bayrūt, al-Ṭabʻah al-thāniyah : (1411h).
31. Maqāyīs al-lughah, li-Abī al-Ḥusayn : Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā. tartīb wa-tanẓīm : ʻAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Nashr : Dār al-Jīl, Ṭabʻah ʻām (1420h).
32. al-Hidāyah ilá Bulūgh al-nihāyah : li-Abī Muḥammad : Makkī ibn Abī Ṭālib al-Qaysī, majmūʻah Rasāʼil jāmiʻīyah, Jāmiʻat al-Shāriqah, Nashr : Kullīyat al-Dirāsāt al-ʻUlyā wa-al-Baḥth al-ʻIlmī, al-Ṭabʻah al-ūlá : (H-2008M).

منهج القرآن في حفظ الأعراض
في ضوء سورة النور
دراسة موضوعية تحليلية

إعداد
د. عبد العزيز بن محمد السحيباني
الأستاذ المشارك في قسم القرآن وعلومه
كلية أصول الدين – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
amalsuhaibani@imamu.edu.sa

ملخص البحث:

البحث دراسة موضوعية لموضوع منهج القرآن في حفظ الأعراض في ضوء سورة النور وتكمن أهمية البحث كونه يعنى بحفظ أصل كبير، تقوم عليه حياة الناس، ولو فقد؛ لعمهم الفساد. ويهدف الموضوع إلى: إظهار عناية القرآن الكبيرة في حفظ الأعراض. وبيان أن من أعظم مقاصد سورة النور هو حفظ الأعراض، من خلال منهج واضح المعالم. ويتكون البحث من مقدمة: والتمهيد وفيه: تعريف بسورة النور وموضوعها. المبحث الأول: أصول منهج القرآن في حفظ الأعراض. المبحث الثاني: مسالك القرآن في حفظ الأعراض. ثم الخاتمة وتوصل الباحث إلى نتائج من أهمها: أن موضوع سورة النور منهج في حفظ الأعراض؛ فهذا الموضوع ظاهر في مقاطع السورة وآياتها.

الكلمات المفتاحية: منهج القرآن، حفظ العرض، سورة النور، الضرورات الخمس

المقدمة

الحمد لله الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة، وأنزل علينا كتابه المبين، فصل آياته، فأحكمها وأتقنها، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، خصنا بإرسال أكرم الخلق عليه، الذي طهر الله قلبه وأظهر حجته، وأعلى في العالمين ذكره، وجعل خير الناس أمته، وخير القرون قرنه، خاتم أنبيائه، وسيد أصفيائه، وعلم أوليائه، صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله وأصحابه ومن سلك طريقه إلى يوم الدين.

فمن المعلوم أن من أجل مقاصد الشريعة هو حفظ الضرورات الخمس، وهي: الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال. ويندرج تحت النسل: حفظ العرض، وحفظ النسب(١).

فموضوع هذا البحث يتناول واحدا من الضرورات التي تقوم على أساسها حياة الناس، ولا غنى لهم عنها البتة، وهو حفظ العرض.

وللقرآن منهج بديع في حفظ هذه الضرورة، جاء من خلال سورة كريمة، عظيمة الشأن، وهي سورة النور؛ فرغبتُ في إبراز هذا المنهج؛ بدراسة هذه السورة دراسة موضوعية، وسميت هذا البحث: **منهج القرآن في حفظ الأعراض في ضوء سورة النور**.

حدود البحث:

تعد هذه الدراسة أنموذجا للتفسير الموضوعي من خلال سورة واحدة.

ولذا ستنصب الدراسة على تلمس منهج القرآن في حفظ الأعراض، من خلال سورة النور.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

أهمية البحث ظاهرة من موضوعه وعنوانه؛ لأنه يتناول دراسة سورة، عنيت بحفظ أصل كبير، تقوم عليه حياة الناس، ولو فقد؛ لعمهم الفساد.

أهداف الموضوع:

إظهار عناية القرآن الكبيرة في حفظ الأعراض.

بيان أن من أعظم مقاصد سورة النور هو حفظ الأعراض، من خلال منهج واضح المعالم.

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي ٢/٢٠، وعلم المقاصد الشرعية لنور الدين الخادمي ص١٧٩.

خطة البحث:

المقدمة:

التمهيد: تعريف بسورة النور وموضوعها.

المبحث الأول: أصول منهج القرآن في حفظ الأعراض.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أصالة المنهج من أصالة مصدره.

المطلب الثاني: إقامة المنهج مرهون بإقامة الدين.

المطلب الثالث: التعقيب على قصة الإفك أصل كبير في حفظ الأعراض.

المبحث الثاني: مسالك القرآن في حفظ الأعراض.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مسلك الردع

المطلب الثاني: مسلك سد الذرائع

المطلب الثالث: مسلك إشباع الشهوة بالحلال.

الخاتمة

ثبت المراجع والمصادر

منهج البحث

-سلوك المنهج الاستقرائي التحليلي الموضوعي في دراسة الآيات محل البحث.

-عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن.

-تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية: بذكر الكتاب، والباب، ورقم الحديث، مع بيان درجته.

-سلوك المنهج العلمي في توثيق النصوص، بعزوها لقائليها من كتبهم مباشرة، إلا مع تعذر الأصل.

-شرح غريب الألفاظ من المعاجم اللغوية وكتب غريب القرآن.

وفي الختام أحمد الله تعالى حمد كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ويرضى على نعمه التي لا تحصى، وأشكره شكرا كثيرا لا ينتهي على ما من به علي، فأعانني على إنجاز هذا البحث، وما فتح لي فيه، وأسأله جل وعلا أن يغفر لي زللي وخطئي، وكل ذلك عندي.

كما أشكر كل من أعانني على إتمام هذا البحث، وتسديده، من قريب أو بعيد، والله يتولانا جميعا بواسع رحمته، ويوفقنا إلى أسباب مرضاته، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تمهيد

تعريف بسورة النور وموضوعها

سورة النور: مدنية بالإجماع، قيل سميت بهذا الاسم؛ لكثرة ذكر النور فيها؛ فقد تكرر سبع مرات، ﴿ٱللَّهُ نُورُ مِن مِن ..مَثَلُ نُورِهِۦ ....نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ .....وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٖ﴾[٢].

وعدد آياتها: سِتُّون وآيتان في عد أهل المدينة ومكة، وأَرْبع في عد الباقين [٣].

موضوع السورة: عند النظر والتأمل في آيات السورة ومقاطعها؛ يمكن القول بأن موضوع سورة النور هو: **منهج القرآن الكريم في حفظ الأعراض**.

وهذا الموضوع ظاهر في مقاطع السورة وآياتها؛ فقد افتتحت السورة بما يعد براعة استهلال؛ فقال تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنزَلۡنَٰهَا وَفَرَضۡنَٰهَا وَأَنزَلۡنَا فِيهَآ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖ لَّعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ النور: ١؛ فقد تضمنت هذه الآية تعظيما للسورة وآياتها، وإشادة بموضوعها، وتعظيما لله تبارك وتعالى الذي أنزلها وامتن بها على عباده، كل ذلك؛ للتحريض على الإقبال عليها والعناية بآياتها وموضوعها.

تلاه تسع آيات قررت جملة من الأحكام، بدءاً من قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم﴾ النور: ٢ إلى قوله: ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ النور: ١٠.

وتمثل هذه الآيات أحد مسالك القرآن في حفظ الأعراض، وهو مسلك الردع؛ فقد قررت عقوبة الزنا والقذف وأحكام اللعان.

وتلا ذلك التعقيب على قصة الإفك في ست عشرة آية، بدءاً من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡۚ لَا تَحۡسَبُوهُ شَرّٗا لَّكُمۖ بَلۡ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ لِكُلِّ﴾ النور: ١١ إلى قوله: ﴿..أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ النور: ٢٦.

وتضمن هذا التعقيب جملة من الأصول والقواعد القرآنية التي يقوم عليها منهج القرآن في حفظ الأعراض.

---

(٢) انظر: تفسير القرطبي ١٥٨/١٢، وبصائر ذوي التمييز ٣٣٤/١.

(٣) انظر: البيان في عد آي القرآن لأبي عمرو الداني ص١٩٣، ومصاعد النظر لبرهان الدين البقاعي ٣٠٩/٢.

أعقب هذا المقطع خمس آيات في مسلك آخر من مسالك القرآن في حفظ الأعراض، وهو مسلك سد الذرائع.

فالآيات الثلاث الأولى في أحكام الاستئذان عند الدخول على البيوت، من قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَا .. ﴾ النور: ٢٧ إلى قوله: ﴿ ..وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ﴾ النور: ٢٩.

والثالثة والرابعة في أحكام النظر للرجال والنساء، وقدر الزينة المأذون بظهورها للمحارم والأجانب، من قوله: ﴿ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ .. ﴾ النور: ٣٠ إلى قوله: ﴿ ..وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ النور: ٣١ .

تلاه آيتان في مسلك ثالث، هو مسلك إشباع الشهوة بالحلال. قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡ .. ﴾ النور: ٣٢ إلى قوله: ﴿ ..وَمَن يُكۡرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعۡدِ إِكۡرَٰهِهِنَّ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ النور: ٣٣.

ثم خُتم شطر السورة الأول بآية واحدة، تشيد بآيات السورة، ومنها تلك التي تقدمت، ورسمت معظم معالم منهج القرآن في حفظ الأعراض؛ فقال عز وجل: ﴿ وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ ءَايَٰتٖ مُّبَيِّنَٰتٖ وَمَثَلٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِكُمۡ وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾ النور: ٣٤.

ثم استطرد؛ فأشاد بالقرآن كله؛ فهو مصدر هذه السورة، وأصلها الذي ترجع إليه.

وعظَّم منزل هذا النور، المتفضل به؛ فهو نور من نوره، تبارك وتعالى.

ثم بين موقف الناس من هذا النور العظيم؛ فذكر ثلاث طوائف: المؤمنين، والكفار، والمنافقين. كما حصل في سورة البقرة، وبالترتيب نفسه.

فآيات هذا المقطع ثلاث وعشرون آية، بدءاً من قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ .. ﴾ النور: ٣٥ إلى قوله: ﴿ لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مُعۡجِزِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَمَأۡوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۖ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ النور: ٥٧.

فذكر في أول المقطع المؤمنين – الذين استنارت قلوبهم بنور القرآن – في أربع آيات؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ مِن مِن ﴾ النور: ٣٥ إلى قوله: ﴿ لِيَجۡزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴾ النور: ٣٨.

ثم ذكر حال الكفار – الذين أعرضوا عن القرآن؛ فحرموا نوره؛ فكانت قلوبهم مظلمة

– في مثلين، في آيتين؛ فقال عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ .. ﴾ النور: ٣٩ إلى قوله: ﴿ .. وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴾ النور: ٤٠.

ثم استطرد في ست آيات؛ متعجبا من إعراض الكفار عن آياته في مخلوقاته؛ كإعراضهم عن آياته في قرآنه، مبينا خلالها: عظيم ملكه، وسعة علمه، وكمال قدرته؛ فقال عز وجل: ﴿ أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱلطَّيۡرُ صَٰٓفَّٰتٖ .. ﴾ النور: ٤١ إلى قوله: ﴿ لَّقَدۡ أَنزَلۡنَآ ءَايَٰتٖ مُّبَيِّنَٰتٖۚ وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴾ النور: ٤٦.

تلا ذلك بيان حال الطائفة الثالثة من الناس، وهم المنافقون، في ثمان آيات، بدءاً من قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعۡنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ النور: ٤٧ إلى قوله: ﴿ قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ النور: ٥٤.

وكان فيها فضحا للمنافقين؛ لفساد باطنهم وتمردهم على أمر الله ورسوله، وأيضا تحذيرا للمؤمنين من التخلق بأخلاقهم.

ولما تضمنت الآية الأخيرة تقاعس المنافقين عن الجهاد وخذلانهم للمؤمنين؛ بين تبارك وتعالى بعدها – في ثلاث آيات – أنه غني عن المنافقين؛ فقد تكفل للمؤمنين بالنصر والاستخلاف، ولدينه القويم بالعز والتمكين؛ إذا هم قاموا بحقوقه والتزموا أمره، وأنه مهما كانت قوة الكفار؛ فلن يعجزوه؛ فقال عز وجل: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ .. ﴾ النور: ٥٥ إلى قوله: ﴿ لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مُعۡجِزِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَمَأۡوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۖ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ النور: ٥٧.

ثم عاد السياق إلى مسلك سد الذرائع؛ فاستكمل أحكام الاستئذان؛ فبين حكمه داخل البيوت، في أربع آيات؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ ﴾ النور: ٥٨ إلى قوله: ﴿ .. كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾ النور: ٦١ .

ولما كان الحديث عن الاستئذان؛ استطرد في آيتين؛ لينبه إلى جنس من الاستئذان هو أجل وأشرف، وهو الاستئذان في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم في مجامعه؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُ .. ﴾

النور: ٦٢ إلى قوله: ﴿ ..فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ النور: ٦٣.

ولما حذر من مخالفة أمر نبيه صلى الله عليه وسلم؛ حذر مما هو أعظم من ذلك، وهو مخالفة أمره هو تبارك وتعالى، وكيف يُعصى وهو المالك لكل شيء، العليم بأحوال عباده، وإليه مرجعهم وعليه حسابهم؛ فقال عز وجل: ﴿ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ النور: ٦٤. وفيه تنبيه على أن مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم مخالفة له جل وعلا.

وكما افتتحت السورة بتعظيم كلامه تبارك وتعالى ولزوم أخذه بقوة؛ ختمت السورة بثلاث آيات، تضمنت وجوب تعظيم الله تعالى والتزام حكمه، ووجوب تعظيم رسوله صلى الله عليه وسلم والتزام هديه.

فكانت براعة في الختام، كما كانت براعة في الاستهلال.

تنزيل خطة البحث على آيات السورة ومقاطعها:

اشتملت خطة البحث على مبحثين، لكل مبحث عدة مطالب، وفيما يلي عرض لهذه المطالب:

المبحث الأول: أصول منهج القرآن في حفظ الأعراض.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: أصالة المنهج من أصالة مصدره.

المطلب الثاني: إقامة المنهج مرهون بإقامة الدين.

المطلب الثالث: التعقيب على قصة الإفك أصل كبير في حفظ الأعراض.

المبحث الثاني: مسالك القرآن في حفظ الأعراض.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مسلك الردع.

المطلب الثاني: مسلك سد الذرائع.

المطلب الثالث: مسلك إشباع الشهوة بالحلال.

المبحث الأول

أصول منهج القرآن في حفظ الأعراض

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أصالة المنهج من أصالة مصدره.

المطلب الثاني: إقامة المنهج مرهون بإقامة الدين.

المطلب الثالث: التعقيب على قصة الإفك أصل كبير في حفظ الأعراض.

المطلب الأول

أصالة المنهج من أصالة مصدره

جاءت الآيات الدالة على هذا الأصل في ثلاثة مواضع من السورة، كما تقدم:

الموضع الأول: آية واحدة، كانت فاتحة السورة.

الموضوع الثاني: ثلاث عشرة آية، كانت في وسط السورة. من الآية: ٣٤ إلى الآية: ٤٦.

الموضع الثالث: ثلاث آيات، كانت خاتمة السورة.

وبيان ذلك كالتالي:

أما **الموضع الأول**، وهو فاتحة السورة؛ فهو قول الله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النور: ١.

ووجه الدلالة من الآية على هذا المطلب يظهر بعد تفسيرها.

تفسير الآية:

قوله: **سُورَةٌ**: خبر مبتدأ محذوف، أي: هذه سورة، واختاره الطبري والزجاج. والتنكير للتفخيم. وقوله: **أَنزَلْنَاهَا** صفة. وجوز آخرون أن تكون **سُورَةٌ** مبتدأ، والخبر محذوف، والتقدير: فيما أوحينا إليك سورة أنزلناها. وسوغ الابتداء بالنكرة الصفة التي أخرجتها عن حد النكارة المحضة (٤).

والقول الأول أولى؛ لأنه الملائم لتعظيم السورة والتنويه بها.

قال أبو السعود: " وقوله تعالى: **أَنزَلْنَاهَا** مع ما عطف عليه صفات لها – مؤكدة لما أفاده التنكير من الفخامة.

وأما كونها مبتدأ محذوف الخبر، على أن يكون التقدير: فيما أوحينا إليك سورة أنزلناها؛ فيأباه أن مقتضى المقام بيان شأن السورة الكريمة، لا أن في جملة ما أوحي إلى النبي صلى الله عليه وسلم سورة شأنها كذا وكذا. وحملها على السورة الكريمة بمعونة المقام يوهم أن غيرها من

(٤) انظر: تفسير الطبري ٦٥/١٨، ومعاني القرآن للزجاج ٢٧/٤، والكشاف ٢١١/٣، والمحرر الوجيز لابن عطية ١٦٠/٤، والدر المصون للحلبي ٣٧٧/٨، ومحاسن التأويل للقاسمي ٣٠٨/٧.

السور الكريمة ليست على تلك الصفات" أهـ [٥].

وقوله: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾[٦]: قرأ ابن كثير وأبو عمرو بتشديد الراء، والباقون بتخفيفها. فالحجة لمن شدد أنه أراد: بيناها وفصلناها وأحكمناها فرائض مختلفة وآدابا مستحسنة، والحجة لمن خفف أنه جعل العمل بما أنزل في هذه السورة لازما لجميع المسلمين[٧].

قال الزجاج: "فمن قرأ بالتخفيف؛ فمعناه ألزمناكم العمل بما فرض فيها، ومن قرأ بالتشديد؛ فعلى وجهين، أحدهما: على معنى التكثير، على معنى: أنا فرضنا فيها فروضا كثيرة، وعلى معنى: بينا وفصلنا ما فيها من الحلال والحرام" اهـ [٨].

وأما تفسيرها؛ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾، أي: بيناها، واختاره الزجاج. وقال مجاهد: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾: الأمر بالحلال والنهي عن الحرام [٩].

وقيل معناه: قدرنا ما فيها من الحدود. والفرض: التقدير. قال الله عز وجل: ﴿فَنِصْفُ

(٥) تفسير أبي السعود ١٥٥/٦، باختصار.

(٦) الفرض مصدر فرض يفرض، والاسم الفريضة، وأصل الفرض قطع الشيء الصلب والحز والتأثير فيه، فتسمية الفرض الذي أوجبه الله بذلك؛ لأن له معالم وحدودا، وفيه معنى التقدير، أي القَسْم المعلوم. انظر: تهذيب اللغة للأزهري ١٤/١٢، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤٨٩/٤، والمفردات للراغب ص٣٩٠، والكشاف ٢١١/٣. بل ذهب بعض المحققين إلى أن حقيقة الفرض في اللغة: التقدير فحسب. انظر إغاثة اللهفان ١٠٥/١، والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ١٤٤/١. وجاء استعماله في القرآن في الأغلب بمعنى الإيجاب وبمعنى التقدير، فمن الأول قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ البقرة: ١٩٧، ومن الثاني قوله تعالى: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ البقرة: ٢٣٧، وقد يراد به المعنيان، كقوله تعالى: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ النساء: ٧، وقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ التوبة: ٦٠، وقوله في آية النور: ﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾. انظر: تفسير الطبري ٥٢٩/٢٦١،٢/٢، ١٦٦/١٠، ٦٦/١٨، وتفسير البغوي ٢١٩/١، والكشاف ٣١٣/١، وشرح الكوكب المنير لابن النجار ٣٥٢/١، وتاج العروس للزبيدي ٤٧٩/١٨، وتفسير السعدي ص٣٤١. وفرق الراغب في المفردات ص٣٩٠ – بين الفرض والإيجاب، من حيث أصل الكلمة، فقال: "والفرض كالإيجاب، لكن الإيجاب يقال؛ اعتبارا بوقوعه وثباته، والفرض؛ بقطع الحكم فيه".

(٧) انظر معاني القرآن للفراء ٢٤٤/٢، والسبعة لابن مجاهد ص٤٥٢، ومعاني القراءات للأزهري ص٣٣٠، والحجة في القراءات السبع لابن خالويه ص٢٥٩، والتيسير في القراءات السبع للداني ص١٦١، والنشر لابن الجزري ٣٣٠/٢.

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٢٧/٤.

(٩) انظر: تفسير الطبري ٨٦/١٩، ومعاني القرآن للزجاج ٢٧/٤.

﴿مَا فَرَضْتُمْ﴾ البقرة: ٢٣٧ أي قدرتم. واختار هذا القول السعدي، وابن عاشور (١٠).

والأظهر أن كل قول من الأقوال الثلاثة مراد هنا، ويحتمله لفظ الفرض، ولا تعارض بين الإيجاب والبيان والتقدير، وهذا من إعجاز القرآن.

وقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ﴾: تنويه آخر بهذه السورة؛ بالإشادة بكل آية اشتملت عليها.

والمراد بالآيات على ما قاله مقاتل بن حيان، أي: ما فرض عليهم في هذه السورة من أولها إلى آخرها.

وذهب الرازي إلى أن الآيات هنا تشير إلى دلائل التوحيد، وأن قوله: ﴿وَفَرَضْنَـٰهَا﴾ يشير إلى الأحكام، وذكر أن الذي يؤكد هذا التأويل قوله: ﴿لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾؛ فإن الأحكام والشرائع ما كانت معلومة لهم ليؤمروا بتذكرها، أما دلائل التوحيد فقد كانت كالمعلومة لهم؛ لظهورها؛ فأمروا بتذكرها (١١).

والأظهر أنه شامل للنوعين، كما ذكر مقاتل. وهو ظاهر الآية.

ومعنى ﴿بَيِّنَـٰتٍ﴾، أي: واضحات، مفسرَات، لا إشكال فيها (١٢).

وتكرير **أنزلنا** مع استلزام قوله: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَـٰهَا﴾ لإنزال الآيات؛ لإبراز كمال العناية بشأنها(١٣).

وقوله: ﴿لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ قرأ الجمهور: **تذَّكرون** بتشديد الذال، وأصله: تتذكرون، فأدغم التاء الثانية في الذال. وقرأه حمزة والكسائي وحفص: ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ بتخفيف الذال؛ فحذفوا التاء التي أدغمها من شدد (١٤).

---

(١٠) انظر: تفسير البغوي ٣/٣٢١، وتفسير السعدي ص٥٦١، والتحرير والتنوير ١٨/١٤٢.

(١١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم ٨/٢٥١٧، والمحرر الوجيز لابن عطية ٤/١٦٠، والتفسير الكبير للرازي ٢٣/١١٤، والتحرير والتنوير ١٨/١٤٢.

(١٢) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ٤/١٦٠، وتفسير ابن كثير ٣/٢٦١.

(١٣) انظر: تفسير أبي السعود ٦/١٥٥.

(١٤) انظر: التيسير للداني ص ١٠٨، وشرح الهداية للمهدوي ٢/٢٩٧.

ومعنى قوله: **تَذَكَّرُونَ**، أي: تتعظون. وقال السعدي: "**لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** حين نبين لكم، ونعلمكم ما لم تكونوا تعلمون" (١٥).

ولعل هنا بمعنى كي، كما قال مقاتل (١٦).

وهذه الجملة مرتبطة بجملة: **وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ**؛ لأن الآيات مظنة التذكر؛ فحصل بهذا الرجاء وصف آخر للسورة هو أنها مبعث تذكر وعظة. والتذكر هنا مستعار لاكتساب العلم من أدلته اليقينية؛ بجعله كالعلم الحاصل من قبل؛ فنسيه الذهن، أي العلم الذي شأنه أن يكون معلوماً. فشبه جهله بالنسيان، وشبه علمه بالتذكر(١٧).

وجه الدلالة من الآية على أن أصالة المنهج من أصالة مصدره:

تفسير الآية يدل على أن السورة افتتحت بهذه الآية؛ بيانا لشرف السورة، وقدسية مصدرها، وتعظيما لما اشتملت عليه من أحكام ودلائل على توحيد الله؛ ليتجلى للأمة عظم منة الله على عباده؛ كي يُقبل المسلمون جميعهم على تلقي ما في هذه السورة من أوامر ونواهي وهدايات، وأخذها بقوة.

وعظمة منهج القرآن في حفظ الأعراض وسموه وتميزه عائد إلى أصالة مصدره.

فمصدر هذا المنهج هو سورة النور، التي نوهت بها هذه الآية، وعظمت شأنها.

ومصدر سورة النور هو هذا القرآن العظيم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد.

وهذا القرآن المبارك هو كلام رب العالمين، الذي امتن به جل وعلا على عباده، وأخرجهم به من الظلمات إلى النور (١٨).

فهذا المنهج القرآني في حفظ الأعراض نور على نور على نور.

وهذه الآية تشير أيضا إلى أن القرآن قد رسم لحفظ الأعراض منهجا جليا، واضح

(١٥) تفسير: السعدي ص٥٦١.

(١٦) انظر: تفسير مقاتل ١٨٢/٣، وتفسير البغوي ٣٢١/٣.

(١٧) انظر: التحرير والتنوير ١٤٤/١٨.

(١٨) وسيأتي في الموضع الثاني بيان مسهب لهذا المصدر، الذي صدرت عنه سورة النور.

المعالم، لا يشتبه على سالكه البتة.

وأما **الموضع الثاني**، والذي توسط السورة؛ فقد استهلت آياته بإعادة التنويه بآيات سورة النور، والتي تضمنت ذلك المنهج القويم في حفظ الأعراض. تلاه حديث عن مصدر السورة، وهو هذا القرآن العظيم، وإشادة به، صُدّر بتعظيم منزله، عز وجل، ثم بيان لحال الناس مع القرآن، ومع آيات الله الكونية عموما.

قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ وَمَثَلًا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٤﴾ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾ فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ۚ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ ۖ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ ۖ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ۖ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ بَطْنِهِۦ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ ۚ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾ لَّقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ النور: ٣٤ – ٤٦.

تفسير الآيات:

لما افتتحت السورة بما يعد بيانا لشرفها، وقدسية مصدرها، وتعظيما لما اشتملت عليه من أحكام، ولما كان شطرها الأول مشتملا على مجمل المسالك والركائز التي تضمنها منهج القرآن في حفظ الأعراض؛ ناسب أن يعيد ويؤكد التنويه بآيات السورة ويعظم شأنها؛ فقال عز وجل: وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ وَمَثَلًا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ.

قال الطاهر بن عاشور: ".. فوصفت السورة كلها بثلاث صفات، ووصف ما كان من هذه السورة مشتملا على أحكام القذف والحدود وما يفضي إليها أو إلى مقاربها من أحوال المعاشرة بين الرجال والنساء بثلاث صفات؛ فقوله هنا: **وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ ءَايَٰتٖ مُّبَيِّنَٰتٖ** يطابق قوله في أول السورة: **وَأَنزَلۡنَا فِيهَآ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖ**، وقوله: **وَمَثَلٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِكُمۡ** يقابل قوله في أول السورة: **وَفَرَضۡنَٰهَا** على ما اخترناه في تفسير ذلك، بأن معناه التعيين والتقدير؛ لأن في التمثيل تقديرا وتصويرا للمعاني بنظائرها، وفي ذلك كشف للحقائق، وقوله: **وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ** يقابل قوله في أولها: **لَّعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ** " أ.هـ (١٩).

والمراد بقوله: **وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ ءَايَٰتٖ مُّبَيِّنَٰتٖ**، أي: ما فرض عليهم في هذه السورة من أولها إلى آخرها. قاله مقاتل بن حيان. وقال قتادة: **ءَايَٰتٖ مُّبَيِّنَٰتٖ**، وهو هذا القرآن، فيه حلال الله وحرام الله، وموعظة الله (٢٠).

قرأ نافع وأبو عمرو وابن كثير وأبو بكر بفتح الياء من قوله: **مُّبَيِّنَٰتٖ**، وقرأ الباقون بكسرها (٢١).

فمن قرأ: **مبيَّنَات** بالفتح؛ فالمعنى أنه لَيْسَ فيها لَبْسٌ. وَمَنْ قرأ بالكَسْرِ؛ فالمعنى أنها تبيّن لكم الحلال من الحرام (٢٢).

وقوله: **وَمَثَلٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلِكُمۡ**، أي: وقصة عجيبة مثل قصصهم، وهي قصة عائشة رضي الله تعالى عنها؛ فإنها كقصة يوسف ومريم (٢٣).

وروي عن الضحاك أن المراد بالمثل ما ذكر في التوراة والإنجيل من إقامة الحدود؛ فأنزل في القرآن مثله (٢٤).

---

(١٩) انظر: التحرير والتنوير ٢٢٩/١٨.

(٢٠) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٩٢/٨.

(٢١) انظر: التيسير للداني ص١٦٢، والنشر لابن الجزري ٢٤٨/٢.

(٢٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٤٣/٤، وحجة القراءات لابن زنجلة ص٤٩٨.

(٢٣) تفسير البيضاوي ١٠٦/٤.

(٢٤) انظر: تفسير الرازي ٣٧٨/٢٣، والبحر المحيط لأبي حيان ٤٢/٨.

وقوله: ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾، أي: ما وعظ في الآيات والمثل، من نحو قوله: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ النور: ٢، ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ النور: ١٦، ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا﴾ النور: ١٧. وخص المتقين؛ لأنهم المنتفعون بالموعظة (٢٥).

ثم جاءت الآية التالية كاشفة لسر عظمة سورة النور وآياتها المحكمة، ومبينة لأصلها الذي صدرت عنه، وأنه جل وعلا قد امتن على عباده بالقرآن كله، ومنه هذه السورة؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٢٦).

ومعنى قوله: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾. قال ابن عباس: هادي أهل السماوات والأرض؛ فهم بنوره إلى الحق يهتدون، وبهداه من الضلالة ينجون. واختاره الطبري. وقال الضحاك: منور السماوات والأرض، يقال: نور السماء بالملائكة، ونور الأرض بالأنبياء. وقال ابن عباس ومجاهد: مدبر الأمور في السماوات والأرض. وقال أبي بن كعب والحسن وأبو العالية: مزين السماوات والأرض؛ زين السماء بالشمس، والقمر والنجوم، وزين الأرض بالأنبياء والعلماء والمؤمنين. ويقال: بالنبات والأشجار. وقيل: معناه الأنوار كلها منه، كما يقال: فلان رحمة، أي: منه الرحمة (٢٧).

وكل هذه المعاني صحيحة، ولا تعارض بينها.

قال السعدي: "﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الحسي والمعنوي، وذلك أنه تعالى بذاته نور، وحجابه -الذي لولا لطفه، لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه- نور، وبه استنار العرش، والكرسي، والشمس، والقمر، والنور، وبه استنارت الجنة. وكذلك النور المعنوي يرجع إلى الله، فكتابه نور، وشرعه نور، والإيمان والمعرفة في قلوب رسله وعباده المؤمنين نور. فلولا نوره تعالى؛ لتراكمت الظلمات. ولهذا: كل محل، يفقد نوره؛ فثم الظلمة والحصر"ا.هـ(٢٨).

ولما كانت هذه الجملة كالتمهيد لما بعدها؛ ذكر الله المقصود من الآية؛ فقال عز وجل:

---

(٢٥) انظر: الكشاف ٣/٢٤٠، والبحر المحيط ٨/٤٢.

(٢٦) انظر: تفسير الطبري ١٩/١٧٨، ونظم الدرر ١٣/٢٧١.

(٢٧) انظر: تفسير الطبري ١٩/١٧٧، وتفسير البغوي ٦/٤٥، وتفسير ابن كثير ٦/٥٧.

(٢٨) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٨. وأصله في الوابل الصيب لابن القيم ص٥٣.

مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ.

قال الطاهر بن عاشور: "والذي يظهر لي أن جملة: ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ معترضة بين الجملة التي قبلها وبين جملة: مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ، وأن جملة: مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ بيان لجملة: وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ؛ فتكون جملة: ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ تمهيدا لجملة: مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ.

ومناسبة موقع جملة: مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ بعد جملة: وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ أن آيات القرآن نور، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ النساء: ١٧٤، وقال: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ المائدة: ١٥؛ فكان قوله: ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ كلمة جامعة لمعان جمة، تتبع معاني النور في إطلاقه في الكلام" اهـ (٢٩).

وتقدم أن الله تعالى لما عظم شأن القرآن وسماه نورا؛ بين حال الناس معه، وبدأ بالمؤمنين؛ فضرب لهم هذا المثل البارع؛ فقال: مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ. والمراد بالنور في قوله: مَثَلُ نُورِهِۦ هو القرآن. قاله: الحسن، وزيد بن أسلم.

والهاء في نُورِهِۦ عائد إلى الله تعالى، أي: مثل نور الله تعالى في قلب المؤمن، وهو النور الذي يهتدي به؛ كما قال تعالى: ﴿فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ الزمر: ٢٢.

وكان ابن مسعود يقرأ: **مَثَلُ نُورِهِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ**.

وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس: مثل نوره الذي أعطى المؤمن.

وقيل: الكناية عائدة إلى المؤمن، أي: مثل نور قلب المؤمن. وكان أبي يقرأ: **مَثَلُ نُورِ مَنْ آمَنَ بِهِ**(٣٠)، وهو عبد جُعِلَ الإيمان والقرآن في صدره (٣١).

والمشكاة هي الكوة غير النافذة، وقيل: هي الحديدة التي يوضع فيها الفتيل، وتكون في جوف الزجاجة، وقيل: هي العمودُ الذي يوْضَعُ على رأسِه المصباح. والمصباح هو السراج

(٢٩) التحرير والتنوير ١٨/٢٣١.

(٣٠) انظر: تفسير الطبري ١٩/١٧٩، والمحرر الوجيز ٤/١٨٣.

(٣١) انظر ما تقدم في تفسير: مَثَلُ نُورِهِۦ في: تفسير الطبري ١٩/١٧٩، وتفسير البغوي ٦/٤٥، وتفسير ابن كثير ٦/٥٨.

الضخم.

وقوله: **ٱلْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ**؛ لأن النور في الزُّجاج، وضوء النارِ أَبْيَنُ منه في كل شيءٍ، وضوؤه يزيدُ في الزُّجَاجِ (٣٢).

ثم وصف الزجاجة فقال: **كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ**، أي: كأنها كوكب من در، في صفائه وحسنه.

وقرأ آخرون: "**دُرِّيء**" و"**دِرِّيء**"، بكسر الدال وضمها مع الهمز، من الدرء، وهو الدفع. وذلك أن النجم إذا رمي به؛ يكون أشد استنارة من سائر الأحوال (٣٣).

وقد فسر أبي بن كعب الدري بأنه الكوكب المضيء. وقال قتادة: مضيء مبين ضخم(٣٤).

وقد أجاد ابن القيم في بيان هذا المثل؛ فقال: "قال أبي بن كعب: مثل نوره في قلب المسلم.

وهذا هو النور الذي أودعه في قلبه: من معرفته، ومحبته، والإيمان به، وذكره، وهو نوره الذي أنزله إليهم؛ فأحياهم به، وجعلهم يمشون به بين الناس. وأصله في قلوبهم، ثم تقوى مادته، فتتزايد؛ حتى يظهر على وجوههم وجوارحهم وأبدانهم، بل ثيابهم ودورهم، يبصره من هو من جنسهم، وسائر الخلق له منكر.

فإذا كان يوم القيامة برز ذلك النور، وصار بإيمانهم يسعى بين أيديهم في ظلمة الجسر؛ حتى يقطعوه.

وهم فيه على حسب قوته وضعفه في قلوبهم في الدنيا.

فمنهم من نوره كالشمس، وآخر كالقمر، وآخر كالنجوم، وآخر كالسراج، وآخر يعطى نوراً على إبهام قدمه، يضيء مرة، ويطفأ أخرى؛ إذا كانت هذه حال نوره في الدنيا؛ فأعطي على الجسر بمقدار ذلك. بل هو نفس نوره، ظهر له عياناً.

ولما لم يكن للمنافق نور ثابت في الدنيا، بل كان نوره ظاهراً لا باطناً؛ أعطي نوراً ظاهراً، مآله إلى الظلمة والذهاب.

---

(٣٢) انظر: معاني القرآن للزجاج ٤٤/٤، وتفسير البغوي ٤٥/٦.

(٣٣) انظر: السبعة لابن مجاهد ص٤٥٥، وحجة القراءات لابن زنجلة ص٤٩٩، والدر المصون للحلبي ٤٠٥/٨.

(٣٤) انظر: تفسير الطبري ١٨١/١٩، ومعاني القرآن للزجاج ٤٤/٤، وتفسير ابن كثير ٥٩/٦.

وضرب الله عز وجل لهذا النور ومحله وحامله ومادته مثلاً بالمشكاة، وهي الكوة في الحائط؛ فهي مثل الصدر.

وفي تلك المشكاة زجاجة، من أصفى الزجاج، وحتى شبهت بالكوكب الدري في بياضه وصفائه، وهي مثل القلب.

وشبه بالزجاجة؛ لأنها جمعت أوصافاً، هي في قلب المؤمن، وهي الصفاء والرقة؛ فيرى الحق والهدى بصفائه، وتحصل منه الرأفة والرحمة والشفقة برقته، ويجاهد أعداء الله تعالى ويغلظ عليهم ويشتد في الحق ويصلب فيه بصلابته.

ولا تبطل صفة منه صفة أخرى، ولا تعارضها، بل تساعدها وتعاضدها، ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ الفتح: ٢٩، وقال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ آل عمران: ١٥٩، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ التوبة: ٧٣.

وفي الزجاجة مصباح، وهو النور الذي في الفتيلة، وهي حاملته.

ولذلك النور مادة، وهو زيت، قد عصر من زيتونة، في أعدل الأماكن؛ تصيبها الشمس أول النهار وآخره؛ فزيتها من أصفى الزيت وأبعده من الكدر، حتى إنه ليكاد من صفائه يضيء بلا نار. فهذه مادة نور المصباح.

وكذلك مادة نور المصباح الذي في قلب المؤمن، هو من شجرة الوحي، التي هي أعظم الأشياء بركة وأبعدها من الانحراف، بل هي أوسط الأمور وأعدلها وأفضلها، لم تنحرف انحراف النصرانية، ولا انحراف اليهودية، بل هي وسط بين الطرفين المذمومين في كل شيء. فهذه مادة مصباح الإيمان في قلب المؤمن.

ولما كان ذلك الزيت قد اشتد صفاؤه؛ حتى كاد أن يضيء بنفسه، ثم خالط النار؛ فاشتدت بها إضاءته، وقويت مادة ضوء النار به، كان ذلك نوراً على نور.

وهكذا المؤمن قلبه مضيء، يكاد يعرف الحق بفطرته وعقله، ولكن لا مادة له من نفسه؛ فجاءت مادة الوحي؛ فباشرت قلبه، وخالطت بشاشته؛ فازداد نوراً بالوحي على نوره الذي فطره الله تعالى عليه؛ فاجتمع له نور الوحي إلى نور الفطرة، نور على نور؛ فيكاد ينطق بالحق وإن لم يسمع فيه أثر، ثم يسمع الأثر مطابقاً لما شهدت به فطرته؛ فيكون نوراً على نور.

فهذا شأن المؤمن، يدرك الحق بفطرته مجملاً، ثم يسمع الأثر جاء به مفصلاً؛ فينشأ إيمانه عن شهادة الوحي والفطرة.

فليتأمل اللبيب هذه الآية العظيمة، ومطابقتها لهذه المعاني الشريفة" اهـ (٣٥).

ولما ضرب الله تعالى مثل قلب المؤمن، وما فيه من الهدى والعلم – بالمصباح في الزجاجة الصافية، المتوقد من زيت طيب، وذلك كالقنديل؛ ذكر محلها وهي المساجد، التي هي أحب البقاع إلى الله تعالى من الأرض، وهي بيوته التي يعبد فيها ويوحد، فقال: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (٣٦).

ومعنى قوله: ﴿أَذِنَ اللَّهُ﴾، أي: أمر وقضى. وحقيقة الإذن العلم والتمكين دون حظر. فإن اقترن بذلك أمر وإنفاذ كان أقوى (٣٧).

والمراد بالبيوت المساجد. ومعنى قوله: ﴿أَن تُرْفَعَ﴾، أي: أن تبنى، نظيره قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ البقرة: ١٢٧، قاله مجاهد.

وقال قتادة: هي هذه المساجد، أمر الله، سبحانه، ببنائها ورفعها، وأمر بعمارتها وتطهيرها.

وقال ابن عباس: تكرم، ونهي عن اللغو فيها. وقال الحسن: أي تعظم، أي: لا يذكر فيها الخنا من القول (٣٨).

والأولى حملها على المعنيين: الحسي، والمعنوي.

قال الحافظ ابن كثير: "وقد وردت أحاديث كثيرة في بناء المساجد، واحترامها وتوقيرها، وتطييبها وتبخيرها" (٣٩).

وقال السعدي: "فيدخل في رفعها: بناؤها، وكنسها، وتنظيفها من النجاسة والأذى،

(٣٥) الوابل الصيب ص٥٤، باختصار.

(٣٦) تفسير ابن كثير ٦٢/٦.

(٣٧) المحرر الوجيز لابن عطية ١٨٥/٤، وتفسير القرطبي ٢٦٦/١٢.

(٣٨) انظر هذه الآثار في: تفسير الطبري ١٨٩/١٩، وتفسير البغوي ٥٠/٦.

(٣٩) تفسير ابن كثير ٦٢/٦.

وصونها من المجانين والصبيان الذين لا يتحرزون عن النجاسة، وعن الكافر، وأن تصان عن اللغو فيها، ورفع الأصوات بغير ذكر الله" اهـ (٤٠).

وقوله: ﴿وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾، أي: يتلى فيها كتابه. قاله ابن عباس (٤١).

وقوله: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾. قرأ ابن عامر وأبو بكر "يُسَبَّحُ" بفتح الباء على غير تسمية الفاعل، والوقف على هذه القراءة عند قوله: ﴿وَالْآصَالِ﴾، وقوله: ﴿رِجَالٌ﴾ مرفوعة على الابتداء، وهي مفسرة لما لم يسم فاعله في قوله: ﴿يُسَبَّحُ﴾، والخبر: ﴿لَّا تُلْهِيهِمْ﴾ وقرأ الآخرون بكسر الباء، جعلوا التسبيح فعلا لقوله: ﴿رِجَالٌ﴾ (٤٢).

ومعنى قوله: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾، أي: يصلي له. أخرج الطبري بسنده عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: كلّ تسبيح في القرآن فهو صلاة (٤٣).

وقوله: ﴿بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾، أي: بالغداة والعشي. وأراد بالتسبيح الصلوات المفروضات. فالتي تؤدى بالغداة صلاة الصبح، والتي تؤدى بالآصال صلاة الظهر والعصر والعشاءين؛ لأن اسم الأصيل يجمعهما. وقيل: أراد به صلاة الصبح والعصر (٤٤).

وقوله: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾

اتصال هذه الآية بالتي قبلها ظاهر؛ فقوله: ﴿رِجَالٌ﴾ فاعل ﴿يُسَبِّحُ﴾، أو مفسر له، كما تقدم.

والتنوين في قوله: ﴿رِجَالٌ﴾ يدل على الإشادة والتنويه بهم. ولعل تخصيصهم بالذكر في هذه المساجد؛ لأنه ليس على النساء جمعة ولا جماعة في المسجد (٤٥).

---

(٤٠) تفسير السعدي ص٥٦٩.

(٤١) تفسير الطبري ١٩/١٩١، وتفسير البغوي ٦/٥٠.

(٤٢) انظر: معاني القرآن للزجاج ٤/٤٦، والسبعة في القراءات لابن مجاهد ص٤٥٦، والحجة في القراءات لابن خالويه ٢٦٢.

(٤٣) تفسير الطبري ١٩/١٩١، تفسير ابن أبي حاتم ٨/٢٦٠٦.

(٤٤) انظر: تفسير الطبري ١٩/١٩١، وتفسير البغوي ٦/٥٠.

(٤٥) انظر: تفسير البغوي ٦/٥١. قال صاحب أضواء البيان: "لا شك أن مفهوم لفظ الرجال مفهوم لقب؛ بالنظر إلى مجرد لفظه، وأن مفهوم اللقب ليس بحجة على التحقيق، كما أوضحناه في غير هذا الموضع، ولكن مفهوم الرجال هنا معتبر، وليس مفهوم لقب على التحقيق، وذلك؛ لأن لفظ الرجال وإن كان بالنظر إلى مجرده اسم جنس جامد وهو لقب =

قال الحافظ ابن كثير: "قوله: رِجَالٌ فيه إشعار بهممهم السامية، ونياتهم وعزائمهم العالية، التي بها صاروا عمارا للمساجد، التي هي بيوت الله في أرضه، ومواطن عبادته وشكره، وتوحيده وتنزيهه، كما قال تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الأحزاب: ٢٣. فأما النساء فصلاتهن في بيوتهن أفضل لهن" اهـ (٤٦).

وقوله: ﴿لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ صفة لرجال، مؤكدة لما أفاده التنكير من الفخامة، مفيدة لكمال تبتلهم إلى الله تعالى، من غير صارف يلويهم، ولا عاطف يثنيهم، كائنا ما كان (٤٧).

وعن عطاء أنه قال في تفسير قوله: لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ.، قال: كانوا لا يلهيهم الشراء والبيع عن مواضع حقوق الله التي افترضها عليهم أن يؤدوها لأوقاتها (٤٨).

فمعنى قوله: تِجَٰرَةٌ أي: شراء؛ إطلاقا لاسم الجنس على النوع، ولأنه قابله بالبيع. أو يشمل كل تكسب يقصد به العوض؛ فيكون قوله: وَلَا بَيْعٌ من باب عطف الخاص على العام؛ لأنه في الإلهاء أدخل؛ لأن التاجر إذا اتجهت له بيعة رابحة وهي طلبته الكلية من صناعته؛ ألهته ما لا يلهيه شراء شيء يتوقع فيه الربح في الوقت الثاني؛ فهذا مظنون وذاك يقين (٤٩).

فهؤلاء الرجال وإن اتجروا وباعوا واشتروا؛ فلا تلهيهم تلك؛ بأن يقدموها ويؤثروها على ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ، بل قدموا طاعة الله ومراده ومحبته على مرادهم ومحبتهم، وجعلوا

بلا نزاع؛ فإنه يستلزم من صفات الذكورة ما هو مناسب لإناطة الحكم به، والفرق بينه وبين النساء ; لأن الرجال لا تخشى منهم الفتنة، وليسوا بعورة، بخلاف النساء، ومعلوم أن وصف الذكورة وصف صالح لإناطة الحكم به الذي هو التسبيح في المساجد، والخروج إليها دون وصف الأنوثة.

والحاصل: أن لفظ الرجال في الآية وإن كان في الاصطلاح لقبا فإن ما يشتمل عليه من أوصاف الذكورة المناسبة للفرق بين الذكور والإناث يقتضي اعتبار مفهوم المخالفة في لفظ رجال؛ فهو في الحقيقة مفهوم صفة، لا مفهوم لقب; لأن لفظ الرجال مستلزم لأوصاف صالحة لإناطة الحكم به، والفرق في ذلك بين الرجال والنساء، كما لا يخفى"اهـ. أضواء البيان ٥٣٩/٥.

(٤٦) تفسير ابن كثير ٦٧/٦.

(٤٧) انظر: البحر المحيط لأبي حيان ٥٠/٨، وتفسير أبي السعود ١٧٩/٦، وروح المعاني للألوسي ٣٦٩/٩.

(٤٨) تفسير ابن أبي حاتم ٢٦٠٨/٨.

(٤٩) انظر: الكشاف ٢٤٣/٣، وتفسير البغوي ٥١/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٩.

عبادته وطاعته غاية مرادهم، ونهاية مقصدهم، فما حال بينهم وبينها رفضوه [٥٠].

وفسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله: ذِكْرِ ٱللَّهِ بالصلاة المكتوبة. وكذا قال الربيع بن أنس ومقاتل بن حيان[٥١].

وفسر زيد بن أسلم قوله: وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ بإقامة الدين [٥٢].

وفسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله: وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ بطاعة الله والإخلاص [٥٣].

"ولما كان ترك الدنيا شديدا على أكثر النفوس، وحب المكاسب بأنواع التجارات محبوبا لها، ويشق عليها تركه في الغالب، وتتكلف من تقديم حق الله على ذلك؛ ذكر ما يدعوها إلى ذلك -ترغيبا وترهيبا- فقال: يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ؛ من شدة هوله وإزعاجه للقلوب والأبدان؛ فلذلك خافوا ذلك اليوم؛ فسهل عليهم العمل وترك ما يشغل عنه" [٥٤].

وقوله: لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ

والأقرب أن قوله: لِيَجْزِيَهُمُ متعلق بمقدر، أي: يفعلون ما يفعلون من التسبيح والذكر وإيتاء الزكاة والخوف من غير صارف لهم عن ذلك؛ ليجزيهم الله تعالى أَحْسَنَ ما عَمِلُوا؛ فاللام للتعليل، ويجوز أن تكون لام الصيرورة [٥٥].

ومعنى قوله: لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ ، أي: هؤلاء من الذين يتقبل عنهم أحسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم.

وقوله: وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ، أي: يتقبل منهم الحسن ويضاعفه لهم، ولهذا قال بعدها: وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ .

وهذا كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا

(٥٠) انظر: الكشاف ٢٤٣/٣، وتفسير ابن كثير ٦٨/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٩.

(٥١) تفسير الطبري ١٩٣/١٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٦٠٨/٨، وتفسير ابن كثير ٦٩/٦.

(٥٢) تفسير ابن أبي حاتم ٢٦٠٨/٨.

(٥٣) تفسير الطبري ١٩٤/١٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٦٠٨/٨.

(٥٤) تفسير السعدي ص٥٦٩.

(٥٥) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٨٧/٤، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري ٩٧١/٢، وروح المعاني للألوسي ٣٧١/٩.

﴿عَظِيمًا﴾ النساء: ٤٠[٥٦].

ولما ذكر أحوال المؤمنين وأعمالهم؛ أردفه بذكر أعمال الكفار؛ فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمۡ يَجِدۡهُ شَيۡـٔٗا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ٣٩ أَوۡ كَظُلُمَٰتٖ فِي بَحۡرٖ لُّجِّيّٖ يَغۡشَىٰهُ مَوۡجٞ مِّن فَوۡقِهِۦ مَوۡجٞ مِّن فَوۡقِهِۦ سَحَابٞۚ ظُلُمَٰتُۢ بَعۡضُهَا فَوۡقَ بَعۡضٍ إِذَآ أَخۡرَجَ يَدَهُۥ لَمۡ يَكَدۡ يَرَىٰهَاۗ وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾.

والسراب: ما يرى في الفلاة من ضوء الشمس وقت الظهيرة يسرب على وجه الأرض، كأنه ماء يجري. والقيعة: بمعنى القاع، أو جمع قاع، كجيرة في جار، وهي الأرض القفر المنبسطة، الخالية من البناء والشجر والنبات والعالم. واللجِّيّ: العميق الكثير الماء، منسوب إلى اللج، وهو معظم ماء البحر [٥٧].

وقد ذكر عز وجل في هاتين الآيتين للكافرين مثلين: مثلا بالسراب، ومثلا بالظلمات المتراكمة.

أما الأول؛ فهو لمن يظن أنه على شيء؛ فيتبين له عند انكشاف الحقائق خلاف ما كان يظنه.

والمتأمل يلحظ أن الله تعالى جعل محل السراب أرضا قفراً، لا شيء بها، والسراب لا حقيقة له، وذلك مطابق لأعمالهم وقلوبهم التي أقفرت من الإيمان والهدى.

كما يلحظ ما تحت قوله: ﴿يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً﴾ من دلالات. فالظمآن الذي قد اشتد عطشه، فرأى السراب، فظنه ماء؛ فتبعه؛ فلم يجده شيئا، بل خانه أحوج ما كان إليه؛ فكذلك هؤلاء؛ لما كانت أعمالهم لغير الله تعالى وعلى خلاف هدي الرسول صلى الله عليه وسلم؛ جعلت كالسراب، فلم تنفعهم أحوج ما كانوا إليها، فلم يجدوا شيئا، وفجأة وجدوا أنفسهم في موقف الحساب؛ فجازاهم الله بأعمالهم ووفاهم حسابهم.

فلم يذهب عليه عمله واعتقاده، لا له ولا عليه، بل صار معذبا بفوات نفعه، وبحصول ضد النفع؛ فلهذا قال تعالى: ﴿وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾.

---

(٥٦) انظر: تفسير ابن كثير ٦٩/٦.

(٥٧) معاني القرآن للزجاج ٤٧/٤، والكشاف ٢٤٤/٣.

وأما المثل الثاني؛ فهو لأصحاب الظلمات المتراكمة؛ قد تراكمت عليهم: ظلمة الطبع، وظلمة النفوس، وظلمة الجهل؛ حيث لم يعملوا بعلمهم فصاروا جاهلين، وظلمة اتباع الغي والهوى.

فحالهم كحال من كان في بحر لجي، لا ساحل له، وقد غشيه موج، ومن فوق ذلك الموج موج، ومن فوقه سحاب مظلم؛ فهو في: ظلمة البحر، وظلمة الموج، وظلمة السحاب.

فبقوا في الظلمة متحيرين، وفي غمرتهم يعمهون، وعن الصراط المستقيم مدبرين، وفي طرق الغي والضلال يترددون.

وهذا؛ لأن الله تعالى خذلهم؛ فلم يعطهم من نوره، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾؛ لأن نفوسهم ظالمة جاهلة؛ فليس فيها من الخير والنور إلا ما أعطاها مولاها، ومنحها ربها.

فالله سبحانه خلق الخلق في ظلمة، فمن أراد هدايته؛ جعل له نورا وجوديا يحيي به قلبه وروحه؛ كما يحيي بدنه بالروح التي ينفخها فيه. فهما حياتان: حياة البدن بالروح، وحياة الروح والقلب بالنور، ولهذا سمى سبحانه الوحي روحا؛ لتوقف الحياة الحقيقية عليه؛ كما قال تعالى: ﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ﴾ النحل: ٢[٥٨].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ الشورى: ٥٢ [٥٩].

فجعل وحيه روحا ونورا. فمن لم يحيه بهذا الروح؛ فهو ميت، ومن لم يجعل له نورا منه؛ فهو في الظلمات ما له من نور [٦٠].

وعند النظر في الآيات الست السابقة؛ نلحظ أن الأربع الأولى منها كانت في المؤمنين: الأولى في وصف ما في قلوبهم من أنوار، وأعظمها نور القرآن، وثلاث آيات في بيان أثر هذا النور في تزكيتهم وصلاح أعمالهم.

وآخر آيتين كانتا في الكافرين: الأولى في بيان خبث أعمالهم وبوارها، والثانية في بيان سبب ذلك، وأنه عائد إلى خلو قلوبهم من نور الوحي والإيمان؛ فقد غشاها أنواع من

(٥٨) انظر تفسير هذه الآية في تفسير الطبري ١٦٥/١٧، وتفسير ابن كثير ٥٥٦/٤.

(٥٩) انظر تفسير هذه الآية في تفسير ابن أبي حاتم ٣٢٨٠/١٠، وتفسير ابن كثير ٢١٧/٧.

(٦٠) انظر ما تقدم حول هذين المثلين في إعلام الموقعين لابن القيم ١٢٠/١، وتفسير السعدي ص٥٦٩.

الظلمات، بعضها فوق بعض.

لذا نلحظ تقابلا بين تلك الآيات التي تناولت المؤمنين وتلك التي تناولت الكافرين.

فقوله عز وجل في بيان حال قلوب المؤمنين: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ .. إلى قوله: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ – يقابله قوله تعالى في بيان حال قلوب الكافرين: ﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ.

وقوله تبارك وتعالى في بيان حال أعمال المؤمنين: ﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ إلى قوله: ﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ – يقابله قوله تعالى في بيان حال أعمال الكافرين: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ .

وجه الدلالة من الآيات على أن أصالة المنهج من أصالة مصدره:

لقد تبين – بما تقدم من بيان وتحليل للآيات الست السابقة – عظم أثر نور الله – وهو القرآن – في قلوب عباده، وعظيم خسارة من فقد هذا النور؛ فكان فيها إشارة ودلالة على أن أصالة منهج حفظ الأعراض في سورة النور تنبع من كونه قبساً من هذا النور.

ولما ذكر إعراض الكفار عن ربهم ومعبودهم الحق؛ نبه تعالى — على سبيل التعجب – عباده على دلائل عظمته، وكمال سلطانه، وعلى كمال غناه وافتقار جميع المخلوقات له في ربوبيتها، وعبادتها؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ ۖ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ .

والهمزة في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ للتقرير، أي: قد علمت علما يقينيا، شبيها بالمشاهدة ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ، أي: ينزهه تعالى على الدوام في ذاته وصفاته وأفعاله عن كل مالا يليق به – كل من في السماوات والأرض من حيوان أو جماد.

وإيثار كلمة مَن على **ما**؛ كأن كل شيء مما عز وهان وكل فرد من أفراد الأعراض والأعيان عاقل ناطق ومخبر صادق بعلو شأنه تعالى وعزة سلطانه (٦١).

(٦١) انظر: تفسير أبي السعود ١٨٢/٦.

وقوله: وَٱلطَّيۡرُ معطوف على "مَن"، وقوله: صَٰٓفَّٰتٖ حال من الطير، أي: صافات في حال طيرانها، تسبح ربها وتعبده بتسبيح ألهمها وأرشدها إليه (٦٢).

وقوله: كُلّٞ قَدۡ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسۡبِيحَهُۥ، أي: كل من هذه المخلوقات له صلاة وعبادة بحسب حاله اللائقة به، وقد ألهمه الله تلك الصلاة والتسبيح، إما بواسطة الرسل، كالجن والإنس والملائكة، وإما بإلهام منه تعالى، كسائر المخلوقات غير ذلك، واختاره السعدي، والشنقيطي.

ويحتمل أن الضمير في قوله: كُلّٞ قَدۡ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسۡبِيحَهُۥ يعود إلى الله، وأن الله تعالى قد علم عباداتهم، وإن لم تعلموا -أيها العباد- منها، إلا ما أطلعكم الله عليه. ويؤيده أنه قال بعدها: وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِمَا يَفۡعَلُونَ أي: علم جميع أفعالها؛ فلم يخف عليه منها شيء، وسيجازيهم بذلك.

واستظهر هذا القول الإمام الطبري، والزجاج. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا ﴾ الإسراء: ٤٤(٦٣).

ولما بين الله عبودية خلقه وافتقارهم إليه -من جهة العبادة والتوحيد- أكد أنه الحاكم المتصرف، الذي لا معقب لحكمه، وأنه الإله المعبود الذي لا تنبغي العبادة إلا له، وأن العباد مفتقرون إليه من جهة الملك والتربية والتدبير؛ فقال عز وجل: وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ ، أي: أنه خالق السماوات ورازقهما، والمتصرف فيهما، في حكمه الشرعي والقدري في هذه الدار، وفي حكمه الجزائي بدار القرار، ولهذا قال: وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ ، أي: مرجع الخلق ومآلهم إليه؛ ليجازيهم بأعمالهم (٦٤).

ولما كان الحديث في الآيات السابقة عن القرآن وآياته؛ ناسب أن يستطرد في ثلاث آيات في ذكر جنس آخر من الآيات، وهي بعض الآيات الكونية المشاهدة؛ فذكر من ذلك آيات الله المتعلقة بنزول المطر والبرد، وتقليب الليل والنهار، وتلك المتعلقة بأنواع ما يدب على الأرض من مخلوقات؛ فقال عز وجل: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزۡجِي سَحَابٗا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيۡنَهُۥ ثُمَّ يَجۡعَلُهُۥ رُكَامٗا فَتَرَى ٱلۡوَدۡقَ

(٦٢) انظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري ٩٧٤/٢، وتفسير أبي السعود ١٨٢/٦.

(٦٣) انظر: تفسير الطبري ٢٠٠/١٩، ومعاني القرآن للزجاج ٤٨/٤، وتفسير أبي السعود ١٨٢/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٠، وأضواء البيان ٥٥١/٥.

(٦٤) انظر: تفسير ابن كثير ٧٢/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٠.

يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِۦ وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ ۖ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ۖ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ بَطْنِهِۦ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ ۚ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ..﴾، أي: ألم تشاهد ببصرك، عظيم قدرة الله، وكيف يُـزْجِي، أي: يسوق حيث يشاء سَحَابًا قطعا متفرقة، ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ، أي: بين تلك القطع؛ فيجعله سحابا متراكما، مثل الجبال. فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِۦ، وهو جمع خلل، كجبال جمع جبل، أي: فترى الوابل والمطر يخرج – من خلال السحاب – قطرات متفرقة؛ ليحصل بها الانتفاع من دون ضرر؛ فتمتلئ بذلك الغدران، وتتدفق الخلجان، وتسيل الأودية، وتنبت الأرض من كل زوج كريم. وتارة ينزل الله من ذلك السحاب بردا يتلف ما يصيبه (٦٥).

قال الحافظ ابن كثير: "وقوله: فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ يحتمل أن يكون المراد بقوله: فَيُصِيبُ بِهِۦ، أي: بما ينزل من السماء من نوعي البرد والمطر؛ فيكون قوله: فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ رحمة لهم، وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ، أي: يؤخر عنهم الغيث.

ويحتمل أن يكون المراد بقوله: فَيُصِيبُ بِهِۦ، أي: بالبرد نقمة على من يشاء؛ لما فيه من نثر ثمارهم وإتلاف زروعهم وأشجارهم، وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ، أي: رحمة بهم" اهـ (٦٦).

وقوله: يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ، أي: يكاد ضوء برق ذلك السحاب من شدته يخطف الأبصار؛ إذا اتبعته وتراءته(٦٧).

وقوله: يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ، يعني من حر إلى برد، ومن برد إلى حر، من ليل إلى نهار، ومن نهار إلى ليل، ويديل الأيام بين عباده. وقوله: إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ، أي: لذوي البصائر، والعقول النافذة للأمور المطلوبة منها، كما تنفذ الأبصار إلى الأمور المشاهدة الحسية؛ فالبصير ينظر إلى هذه المخلوقات نظر اعتبار وتفكر وتدبر لما أريد بها ومنها، والمعرض الجاهل

(٦٥) انظر: تفسير البغوي ٥٤/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٠.

(٦٦) تفسير ابن كثير ٧٣/٦.

(٦٧) انظر: تفسير ابن كثير ٧٣/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٠. قال الطاهر بن عاشور: " والسنا مقصورا: ضوء البرق وضوء النار. وأما السناء الممدود فهو الرفعة ". التحرير والتنوير ٢٦٢/١٨.

نظره إليها نظر غفلة، بمنزلة نظر البهائم (٦٨).

ثم ذكر الآيات المتعلقة بأنواع ما يدب على الأرض من مخلوقات؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ۖ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ بَطْنِهِۦ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ ۚ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قال السعدي في تفسير هذه الآية: "ينبه عباده على ما يشاهدونه، أنه خلق جميع الدواب التي على وجه الأرض مِّن مَّآءٍ، أي: مادتها كلها الماء، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾ الأنبياء: ٣٠.

فالحيوانات التي تتوالد مادتها ماء النطفة، حين يلقح الذكر الأنثى. والحيوانات التي تتولد من الأرض لا تتولد إلا من الرطوبات المائية، كالحشرات، لا يوجد منها شيء يتولد من غير ماء أبدا.

فالمادة واحدة، ولكن الخلقة مختلفة من وجوه كثيرة؛ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ بَطْنِهِۦ، كالحية ونحوها، وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ رِجْلَيْنِ كالآدميين وكثير من الطيور، وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ، كبهيمة الأنعام ونحوها.

فاختلافها -مع أن الأصل واحد- يدل على: نفوذ مشيئة الله، وعموم قدرته.

ولهذا قال: يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ، أي: من المخلوقات، على ما يشاؤه من الصفات؛ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ؛ كما أنزل المطر على الأرض، وهو لقاح واحد، والأم واحدة وهي الأرض، والأولاد مختلفو الأصناف والأوصاف، ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ الرعد: ٤ " اهـ (٦٩).

ثم خُتمت آيات هذا المقطع بالتنويه مرة أخرى بآيات القرآن وتعظيم شأنها، لاسيما الآيات السالفة، التي اشتملت على جملة من الدلائل والعبر؛ فقال عز وجل: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

(٦٨) تفسير السعدي ص٥٧٠.

(٦٩) تفسير السعدي ص٥٧١.

قال الطاهر بن عاشور: " والمراد بالآيات هنا آيات القرآن كما يقتضيه فعل أَنزَلْنَآ، ولذلك لم تعطف هذه الجملة على ما قبلها، بعكس قوله السابق: ﴿ وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ مِن مِن ﴾ النور: ٣٤.

ولما كان المقصود من هذا إقامة الحجة دون الامتنان؛ لم يقيد إنزال الآيات بأنه إلى المسلمين، كما قيد في قوله تعالى قبله: وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ.." أهـ (٧٠).

وقوله: وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ بعد قوله: لَّقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ يفيد أن الله أنزل آيات في غاية الظهور والبيان، ومع ذلك فكثير من الناس في إعراض عنها؛ لأن توفيق بعض عباد الله للاعتبار بها إنما هو محض فضل الله ومشيئته؛ كما قال في الآية السالفة: وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ.

وجه الدلالة من الآية على أن أصالة المنهج من أصالة مصدره:

هذه الآية مع الآية الأولى من السورة والآية الأولى في هذا المقطع ظاهرة الدلالة على أصالة منهج القرآن في حفظ الأعراض؛ فالآيات الثلاث صريحة في تعظيم القرآن ومنزله، وتعظيم سورة النور، والتنويه بآياتها التي ينطلق منها هذا المنهج.

ولما عظم الله كتابه في قوله تعالى: ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ..، ثم ذكر أحوال الناس مع القرآن؛ فذكر المؤمنين ثم ثنى بذكر الكافرين – كما تقدم – ثم ثلث بذكر المنافقين؛ فقال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ النور: ٤٧ إلى قوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾.

وهذا مشابه لما جاء في أول سورة البقرة؛ فقد عظم الله القرآن ومدحه، ثم ذكر أحوال الناس معه.

وبدا لي أن الآيات التي تناولت المنافقين في سورة النور وإن كانت لها صلة بما قبلها(٧١)، لكنها قوية الصلة أيضا بالآيات التي بعدها، والتي تناولت المؤمنين وشروط تمكينهم

(٧٠) التحرير والتنوير ١٨/٢٦٧.

(٧١) انظر: نظم الدرر للبقاعي ١٣/٢٩٥.

في الأرض؛ فآثرت أن أجعل الحديث عن آيات المنافقين في المطلب القادم.

الموضع الثالث: ثلاث آيات، كانت خاتمة السورة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ النور: ٦٢ – ٦٤.

أما الآية الأولى والثانية؛ فهما في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما الآية الثالثة؛ فهي تعظيم الله عز وجل.

واتصال الآيتين: الأولى والثانية بما قبلهما ظاهر.

قال الحافظ ابن كثير: " وهذا أيضا أدب أرشد الله عباده المؤمنين إليه، فكما أمرهم بالاستئذان عند الدخول؛ كذلك أمرهم بالاستئذان عند الانصراف –لاسيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول، صلوات الله وسلامه عليه، من صلاة جمعة أو عيد أو جماعة، أو اجتماع لمشورة ونحو ذلك " أهـ (٧٢).

ويذكر المفسرون أن لها سببا؛ فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يخرج من المسجد؛ لحاجة، أو عذر؛ لم يخرج حتى يقوم بحيال رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ حيث يراه؛ فيعرف أنه إنما قام يستأذن؛ فيأذن لمن شاء منهم (٧٣).

وروي أن هذه الآية نزلت في وقت حفر رسول الله صلى الله عليه وسلم خندق المدينة، وذلك أن بعض المؤمنين كان يستأذن؛ لضرورة. وكان المنافقون يذهبون دون استئذان (٧٤).

وأما تفسير الآيتين: ففي الآية الأولى عظم الله تعالى شأن نبيه صلى الله عليه وسلم؛ فقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾، أي: إنما المؤمنون الكاملون في الإيمان الذين آمنوا بالله ورسوله حقا، ﴿وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ – كالجمعة، والأعياد، والحروب، والمشاورة في الأمور –

(٧٢) تفسير ابن كثير ٦/٨٨.

(٧٣) تفسير البغوي ٦/٦٧.

(٧٤) المحرر الوجيز لابن عطية ٤/١٩٧.

لم يذهبوا؛ حتى يستأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فيأذن لمن شاء منهم. ثم مدح المستأذنين، وأكد إيمانهم وتعظيمهم لله ورسوله صلى الله عليه وسلم؛ فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾. ثم ضيق أمر الاستئذان؛ فقال: ﴿فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾؛ فضبطه بشرطين:

أحدهما: أن يكون الاستئذان لشأن معتبر من شؤون المستأذن.

والثاني: أن يكون بمشيئة الآذن؛ فتقتضيه المصلحة، من دون مضرة بالآذن.

ثم أمر الله نبيه الكريم أن يستغفر لهم؛ فقال: وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ، وهذا الأمر يشير إلى أن انصراف المستأذن خلاف ما ينبغي؛ لأن فيه ترجيحا لحاجته على حاجة الأمة(٧٥).

ثم أكد عز وجل في الآية الثانية لزوم تعظيم المؤمنين للنبي صلى الله عليه وسلم، والتأدب معه عند مناداته ووجوب طاعته فيما يدعوهم إليه من مصالحهم، من الاجتماع، ووجوب الاستئذان، وغيره؛ فقال: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾.

ثم حذرهم صفات المنافقين وطرائقهم في التنصل من التكاليف وتسللهم خفية دون استئذان وهم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال: قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا، أي: يخرجون بخفية مستترين بغيرهم.

ثم توعد المخالفين لأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بعقوبة شديدة؛ فقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. والفتنة هي الشرك والشر (٧٦).

فتبين مما تقدم أن هاتين الآيتين قد تناولتا نوعا آخر من الاستئذان، وعظمتا شأنه، وهو الاستئذان في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم في مجامعه.

فنبه بالاستطراد بهاتين الآيتين على جنس من الاستئذان هو أجل وأشرف من سابقيه.

ولما عظم عز وجل شأن نبيه صلى الله عليه وسلم؛ عظم شأنه تعالى؛ ببيان كمال ملكه، وسعة علمه، وأن إليه المصير، وعليه الحساب؛ فقال جل وعلا: ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ

(٧٥) انظر: تفسير الطبري ٢٢٨/١٩، وتفسير البيضاوي ١١٥/٤، وتفسير السعدي ص ٥٧٦، والتحرير والتنوير ٣٠٧/١٨.

(٧٦) انظر تفسير الآية في: تفسير الطبري ٢٣١/١٩، وتفسير ابن كثير ٨٩/٦، وتفسير السعدي ص ٥٧٦، والتحرير والتنوير ٣٠٨/١٨.

وَٱلْأَرْضِ ۗ قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾.

وجه الدلالة من الآيات على أن أصالة المنهج من أصالة مصدره:

وهذا ظاهر؛ لأن الآيات في تعظيم الله عز وجل الذي أنزل القرآن، وفي تعظيم نبيه صلى الله عليه وسلم الذي بلغ القرآن وبينه للناس.

المطلب الثاني

إقامة المنهج مرهون بإقامة الدين

المراد بالمنهج: منهج القرآن في حفظ الأعراض، وإقامته في النفس والمجتمع تتحقق بأخذ ما فيه والتزامه من جميع الوجوه.

ولما كان حفظ الأعراض من مقاصد الشارع الأصيلة؛ فإن الوفاء بهذا المقصد لا يتم إلا بإقامة الدين والتزامه في النفس والمجتمع والأمة، بأصوله وفروعه، على أحسن وجه وأكمله.

والطريق إلى إقامة الدين والتمكين له هو بالجهاد، بنوعيه: جهاد الكفار، وجهاد المنافقين؛ فبهما يحصل ظهور الدين؛ كما قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا ﴾ الفتح: ٢٨.

فالظهور الذي تكفل الله به لدينه الحق نوعان(٧٧):

النوع الأول: ظهور بالحجة والبيان والبرهان.

والنوع الثاني: ظهور بالنصر والظفر والغلبة والتأييد.

قال الإمام الشافعي – مقررا لهذين النوعين –: " قال الله جل ثناؤه: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾.

فقد أظهر الله جل ثناؤه دينه الذي بعث به رسوله على الأديان؛ بأن أبان لكل من سمعه أنه الحق وما خالفه من الأديان باطل.

وأظهره بأن جماع الشرك دينان: دين أهل الكتاب، ودين الأميين، فقهر رسول الله الأميين؛ حتى دانوا بالإسلام، طوعا، وكرها، وقتل من أهل الكتاب، وسبى؛ حتى دان بعضهم بالإسلام، وأعطى بعض الجزية صاغرين، وجرى عليهم حكمه. وهذا ظهور الدين كله " أهـ(٧٨).

وهذان النوعان – الظهور بالحجة، والظهور بالقوة – يستندان إلى الهدى ودين الحق

(٧٧) مجموع الفتاوى ١٢/١٣، وانظر إغاثة اللهفان لابن القيم ٤٧٠/٣.

(٧٨) أحكام القرآن ٤٩/٢. وانظر مجموع الفتاوى ١٢/١٣، وإغاثة اللهفان لابن القيم ٤٧٠/٣.

الذين أرسل بهما محمد صلى الله عليه وآله وسلم؛ فبالهدى يكون الظهور بالحجة والبرهان، وبالدين الحق يكون الظهور بالقوة والظفر؛ لأن الدين الحق لا يتحقق ظهوره وهيمنته إلا بإقامة أهله له، بأركانه وشعائره، ومن أعظمها بركة، وأكثرها نفعا، وهو سر خيريته ودوام تمكينه في الأرض: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله، كما قال تبارك وتعالى: ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ الحج: ٤٠ - ٤١ ، وقال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ الأنفال: ٣٩.

وكثيرا ما يقرن القرآن بين هذين النوعين: الظهور بالحجة والبيان، والظهور بالسيف والسنان؛ إذ بهما تمام الدعوة وكمال الظهور لدينه ونبيه والمؤمنين، كما قال جل وعلا: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾ الحديد: ٢٥. فقوله: لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ هذا هو الهدى. وقوله: وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ هذا هو النصر، ولذا قال بعدها: وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ. فذكر الكتاب الهادي والحديد الناصر.

ثم بقي نوع آخر من الجهاد هو أجل من سابقيه، بل هو أساس لهما، وهو جهاد النفس؛ حتى تستقيم على طاعة الله ورسوله، وتذعن لحكمهما.

ولما كان منهج القرآن في حفظ الأعراض في سورة النور يستند في إقامته إلى إقامة الدين؛ تناولت إحدى عشرة آية من السورة بيان هذا الأنواع الثلاثة وتقريرها.

قال الله تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُوا۟ ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ

وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴿٥٤﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿٥٦﴾ لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مُعۡجِزِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَمَأۡوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۖ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ النور: ٤٧ – ٥٧.

لقد اشتملت هذه الآيات على أسباب التمكين والاستخلاف في الأرض، وهي ثلاثة أسباب رئيسة:

السبب الأول: جهاد المنافقين بالحجة والبرهان.

ولأهميته بدأ به القرآن، واستغرق أكثر آيات المقطع؛ فالآيات الثمان الأولى – في جملتها – عن المنافقين.

فذكر جملة من صفاتهم؛ ليفضحهم بها، ولتكون حجة عليهم، وليحذر المؤمنون من الاتصاف بها، وليكونوا على بينة من مكر المنافقين.

ومن وجه آخر يمكن أن يقال: إن موضوع الآيات هو تعظيم شأن الطاعة، والإذعان لله ولرسوله ظاهرا وباطنا.

قال عز وجل: وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعۡنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ.

أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن أبي العالية قوله: وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ قال: هؤلاء المنافقين.

وأخرج أيضا بسنده عن قتادة، قوله: ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ، قال: أناس من المنافقين، أظهروا الإيمان والطاعة، وهم في ذلك يصدون عن سبيل الله وطاعته وجهاد في سبيله(٧٩).

وقال الحافظ ابن كثير: "يخبر تعالى عن صفات المنافقين، الذين يظهرون خلاف ما

(٧٩) انظر الأثرين في: تفسير ابن أبي حاتم ٢٦٢١/٨.

يبطنون، يقولون قولا بألسنتهم: ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ، أي: يخالفون أقوالهم بأعمالهم؛ فيقولون ما لا يفعلون، ولهذا قال تعالى: وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ" اهـ (٨٠).

فالضمير في قوله: وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ عائد إلى المنافقين، وعود الضمير إلى شيء غير مذكور كثير في القرآن.

وفي قوله: وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا إشارة إلى صفة، يشترك فيها المنافقون عامة.

وفي قوله: ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ دليل على أن فريقا منهم، أظهروا عدم الرضى بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم.

فكلا الفريقين موسوم بالنفاق، ولكن أحدهما استمر على النفاق والمواربة، وفريقا لم يلبثوا أن أظهروا الرجوع إلى الكفر؛ بمعصية الله والرسول علنا (٨١).

فتضمنت هذه الآية صفتين من صفات المنافقين:

الأولى: أنهم يظهرون من الإسلام والطاعة خلاف ما يبطنون من الكفر والمعصية. وهذه الصفة في جميع المنافقين نفاقا اعتقاديا.

الثانية: الإعراض علنا عن طاعة الله ورسوله. وهذا يظهر في طائفة منهم، لاسيما من تعرضوا للمحنة والبلاء؛ فافتضحوا (٨٢).

ولذلك فإن قوله: وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ يمكن أن يراد به الفريق المعرض، ويمكن أن يراد به عامة المنافقين، وهو الأقرب.

وهو ما اختاره الحافظ ابن كثير؛ كما تقدم.

وقال أبو السعود: "وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ إشارة إلى القائلين، لا إلى الفريق المتولي منهم فقط؛ لعدم اقتضاء نفي الإيمان عنهم نفيه عن الأولين، بخلاف العكس؛ فإن نفيه عن القائلين مقتض لنفيه عنهم، على أبلغ وجه وآكده" أهـ (٨٣).

وعبر بالمضارع في قوله: وَيَقُولُونَ؛ لإفادة تجدد ذلك منهم واستمرارهم عليه. ومفعول

(٨٠) تفسير ابن كثير ٧٤/٦.

(٨١) انظر: فتح القدير للشوكاني ٥٢/٤، والتحرير والتنوير ٢٦٨/١٨.

(٨٢) انظر: التفسير القرآني للقرآن لعبد الكريم الخطيب ١٣٠٨/٩، والتحرير والتنوير ٢٦٨/١٨.

(٨٣) تفسير أبي السعود ١٨٦/٦. وانظر: التحرير والتنوير ٢٦٨/١٨.

أطعنا محذوف، دل عليه ما قبله، أي: أطعنا الله والرسول (٨٤).

ثم برهن تبارك وتعالى على نفاقهم بالآية التالية؛ فقال: ﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُم مُّعۡرِضُونَ ٤٨ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلۡحَقُّ يَأۡتُوٓاْ إِلَيۡهِ مُذۡعِنِينَ﴾ (٨٥).

أي: إذا صار بينهم وبين أحد حكومة، ودعوا إلى حكم الله ورسوله؛ أعرضوا عنه، واستكبروا في أنفسهم عن اتباعه. وهذه كقوله: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ٦٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيۡتَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودٗا ٦١﴾ النساء: ٦٠ - ٦١؛ فهم يريدون أحكام الجاهلية، ويفضلون حكم الطاغوت على حكم الله؛ لعلمهم أن الحق عليهم، وأن الشرع لا يحكم إلا بما يطابق الواقع.

ثم ذكر تعالى مرة أخرى ما يدل على نفاقهم؛ ببيان حالهم الأخرى المقابلة؛ فقال: ﴿وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلۡحَقُّ يَأۡتُوٓاْ إِلَيۡهِ مُذۡعِنِينَ﴾، أي: إذا كانت الحكومة لهم؛ فإنهم يأتون لحكم الشرع ﴿مُذۡعِنِينَ﴾، أي: مقرين بحكم الله ورسوله، منقادين له، مسارعين إليه (٨٦).

وليس ذلك لأجل أنه حكم شرعي، وإنما ذلك؛ لأجل موافقة أهوائهم؛ فليسوا ممدوحين في هذه الحال؛ لأن العبد حقيقة من يتبع الحق: فيما يحب ويكره، وفيما يسره ويحزنه (٨٧).

ثم وقفهم جل وعلا على أسباب فعلهم - توقيف ذم وتوبيخ؛ فقال: ﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرۡتَابُوٓاْ أَمۡ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَرَسُولُهُۥۚ بَلۡ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ أي: أكان إعراضهم عن حكم الله ورسوله؛ لأنهم مرضى القلوب؛ لكفرهم ونفاقهم؟ أم لأنهم ارتابوا في أمر نبوته عليه الصلاة والسلام، مع ظهور حقيتها؟ أم لأنهم يخافون الجور ممن يستحيل عليه ذلك؟ (٨٨).

أما الاستفهام الأول والثاني، وهو قوله: ﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرۡتَابُوٓاْ﴾ فالمراد بهما التقرير، مع ما فيهما من ذم وتوبيخ، وإنما ذكرهما بلفظ الاستفهام؛ ليكون أبلغ في ذمّهم، كما قال جرير في

(٨٤) المصدر السابق ٢٦٨/١٨.

(٨٥) انظر: محاسن التأويل للقاسمي ٤٠٠/٧.

(٨٦) قال الزجاج في معاني القرآن ٥٠/٤: "الإذعان في اللغة: الإسراع مع الطاعة".

(٨٧) انظر: تفسير الطبري ٢٠٥/١٩، وتفسير ابن كثير ٧٤/٦، وتفسير السعدي ص٥٧١.

(٨٨) انظر: تفسير البغوي ٥٦/٦، والمحرر الوجيز لابن عطية ١٩١/٤، وتفسير أبي السعود ١٨٧/٦.

المدح:

ألســـتم خـــير مـــن ركـــب المطـــايا وأنـــدى العـــالمين بطـــون راح [٨٩] [٩٠].

وأما الاستفهام الثالث، وهو قوله: أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ؛ فلم يقرهم عليه؛ بل أبطله بقوله: بَلْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ.

وتضمن وصفهم بالظلم الكامل إقرار ما هم عليه من نفاق وارتياب؛ فالمعنى: أولئك خاصة هم الظالمون الكاملون في الظلم؛ لأن قلوبهم مطبوعة على المرض والريب، لا أن فيها نوعاً واحداً منه، وليسوا يخافون الجور؛ إذا كان الحق لهم، وهم طلاب الجور، إذا كان الحق عليهم [٩١].

ولما بين تعالى حال المنافقين ومناقضة أفعالهم لأقوالهم، وإعراضهم عن حكم الله ورسوله؛ بين ما يجب أن يكونوا عليه؛ فأخبر تعالى عن صفة المؤمنين المستجيبين لله ولرسوله، الذين لا يبغون دينا سوى كتاب الله وسنة رسوله؛ فقال: إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، أي: إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ حقيقة، الذين صدقوا إيمانهم بأعمالهم، حين يدعون إلى الله ورسوله؛ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ – سواء وافق أهواءهم أو خالفها – أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، أي: سمعنا حكم الله ورسوله، وأجبنا من دعانا إليه، وأطعنا طاعة تامة، سالمة من الحرج.

ولهذا وصفهم تعالى بالفلاح، وهو نيل المطلوب والسلامة من المرهوب؛ فقال: وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ.

وحصر الفلاح فيهم، لأنه لا يفلح إلا من حكم الله ورسوله، وأطاع الله ورسوله [٩٢].

ولما ذكر فضل الطاعة في الحكم خصوصا؛ ذكر فضلها عموما، في جميع الأحوال؛ فقال: وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ؛ فيصدق خبرهما، ويمتثل أمرهما، وَيَخْشَ ٱللَّهَ فيما مضى من ذنوبه، وَيَتَّقْهِ فيما يستقبل، فَأُوْلَٰٓئِكَ – الذين جمعوا بين طاعة الله وطاعة رسوله، وخشية الله وتقواه – هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ؛ بنجاتهم من العذاب؛ لتركهم أسبابه، ووصولهم إلى الثواب؛ لفعلهم أسبابه؛ فالفوز

(٨٩) انظر: ديوان جرير ص٧٧. وهو ضمن مجموعة ديوان العرب.

(٩٠) انظر: زاد المسير ٣٠٢/٣، وتفسير القرطبي ٢٩٤/١٢.

(٩١) انظر: نظم الدرر ٢٩٧/١٣.

(٩٢) انظر: تفسير ابن كثير ٧٥/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٢.

محصور فيهم، وأما من لم يتصف بوصفهم؛ فإنه يفوته من الفوز بحسب ما قصر عنه من هذه الأوصاف الحميدة (٩٣).

وفي هاتين الآيتين دعوة للمؤمنين للحذر الشديد من صفات المنافقين، وذلك بأن يعتنوا بإصلاح ظاهرهم وباطنهم؛ فينقادوا لحكم الله ورسوله ويسلموا له تسليما، وأن يكون شعارهم على الدوام فيما يأمر الله به ورسوله هو: سمعنا وأطعنا.

ثم ذكر عز وجل صفة ثالثة من صفات المنافقين، وهي نكوصهم عن الجهاد في سبيل الله؛ فقال: وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ خَلَقَ

"فهذه الآية عطف على جملة: وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ أتبعت حكاية قولهم ذلك بحكاية قسم أقسموه بالله؛ ليتنصلوا من وصمة أن يكون إعراضهم عن الحكومة عند الرسول صلى الله عليه وسلم؛ فجاءوه؛ فأقسموا إنهم لا يضمرون عصيانه فيما يقضي به؛ فإنه لو أمرهم الرسول بأشق شيء وهو الخروج للقتال؛ لأطاعوه" (٩٤).

وقال مقاتل: ".. فلما بين الله- عز وجل- كراهية المنافقين لحكم النبي- صلى الله عليه وسلم- أتوه؛ فقالوا: والله لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا وأموالنا ونسائنا لخرجنا؛ أفنحن لا نرضى بحكمك؛ فأنزل الله- تبارك وتعالى- فيما حلفوا للنبي صلى الله عليه وسلم " اهـ (٩٥).

والذي يظهر أن هؤلاء المنافقين أقسموا على الخروج للجهاد؛ إذا أمرهم رسول الله بذلك.

ولذا قال الإمام الطبري في تفسيرها: " يقول تعالى ذكره: وحلف هؤلاء المعرضون عن حكم الله وحكم رسوله؛ إذ دعوا إليه - **بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ** يقول: أغلظ أيمانهم وأشدّها **لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ** يا محمد بالخروج إلى جهاد عدوك وعدو المؤمنين؛ **لَيَخْرُجُنَّ، قُلْ لَا تُقْسِمُوا**: لا تحلفوا؛ فإن هذه **طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ** منكم، فيها التكذيب" اهـ (٩٦).

---

(٩٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم ٢٦٢٤/٨، وتفسير ابن كثير ٧٥/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٢.

(٩٤) قاله الطاهر ابن عاشور. التحرير والتنوير ٢٧٦/١٨. وأصل هذا الكلام عند ابن عطية في المحرر الوجيز ١٩٢/٤، وعند القرطبي في تفسيره ٢٩٦/١٢.

(٩٥) تفسير مقاتل ٢٠٥/٣.

(٩٦) تفسير الطبري ٢٠٦/١٩.

وأصل هذا التفسير لمجاهد.

قال البغوي: "وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ، جهد اليمين: أن يحلف بالله، ولا حلف فوق الحلف بالله، لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ، وذلك أن المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أينما كنت؛ نكن معك، لئن خرجت؛ خرجنا، وإن أقمت؛ أقمنا، وإن أمرتنا بالجهاد؛ جاهدنا؛ فقال تعالى: قُل لهم لَّا تُقْسِمُوا: لا تحلفوا، وقد تم الكلام. ثم قال: طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ، أي: هذه طاعة بالقول وباللسان، دون الاعتقاد، وهي معروفة، أي: أمر عرف منكم أنكم تكذبون، وتقولون ما لا تفعلون. هذا معنى قول مجاهد رضي الله عنه " اهـ (٩٧).

وبنحو هذا التفسير فسرها: الحافظ ابن كثير، وأبو السعود، والسعدي (٩٨).

وحمل الطاعة في قوله: طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ على الطاعة الحقيقية – لا يدل عليه السياق.

قال أبو السعود: "وحملها على الطاعة الحقيقية؛ بتقدير ما يناسبها من مبتدأ أو خبر أو فعل، مثل: الذي يطلب منكم طاعة معروفة حقيقية، لا نفاقية، أو طاعة معروفة أمثل، أو ليكن طاعة معروفة، أو أطيعوا طاعة معروفة – مما لا يساعده المقام" اهـ (٩٩).

وهذه الجملة تعليل للنهي في قوله: لَّا تُقْسِمُوا.

قال الألوسي: "والجملة تعليل للنهي؛ كأنه قيل: لا تقسموا على ما تدعون من الطاعة؛ لأن طاعتكم طاعة معروفة؛ بأنها واقعة باللسان فقط، من غير مواطأة من القلب، لا يجهلها أحد من الناس" اهـ (١٠٠).

وقوله: إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ تعليل لقوله: طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ، أي: أن طاعتكم طاعة نفاقية معروفة؛ لأن الله خبير بما تعملون من الأعمال الظاهرة والباطنة، التي من جملتها ما تظهرونه من الأكاذيب، المؤكدة بالأيمان الفاجرة، وما تضمرونه في قلوبكم من الكفر والنفاق، والعزيمة على مخادعة المؤمنين، وغيرها من فنون الشر والفساد (١٠١).

---

(٩٧) تفسير البغوي ٥٦/٦.

(٩٨) انظر: تفسير ابن كثير ٧٦/٦، وتفسير أبي السعود ١٨٩/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٢.

(٩٩) تفسير أبي السعود ١٨٩/٦.

(١٠٠) روح المعاني للألوسي ٣٩٠/٩.

(١٠١) انظر: تفسير ابن كثير ٧٦/٦، وتفسير أبي السعود ١٨٩/٦، وروح المعاني ٣٩١/٩، وتفسير السعدي ص٥٧٢.

ثم أكد تعالى على أهمية لزوم طاعة الله ورسوله، بصدق وإخلاص؛ فقال: **قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ** (١٠٢).

ومعنى قوله: **قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ**، أي: اتبعوا كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. قاله عطاء(١٠٣).

وفي إعادة الفعل في حق الرسول دلالة على أن طاعته صلى الله عليه وسلم أصل، كطاعة الله تعالى، وأنه لابد من الوفاء التام بالطاعتين.

وقوله: **فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ** فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب؛ لأن أصل قوله: **تَوَلَّوْا۟** تتولوا، بتاءين؛ بدلالة أنه قال بعده **وَعَلَيْكُم**، ولم يقل وعليهم. وفائدة الالتفات أنه أبلغ في تبكيتهم (١٠٤).

قال السدي: **فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ**، أي: يبلغ ما أرسل به إليكم، وقوله: **وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ**، أي: أن تطيعوه وتعملوا بما أمركم (١٠٥).

ويدل على تفسير السدي الجملتان بعدها؛ فإن قوله: **وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟** يفسر قوله: **وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ**، وقوله: **وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ** يفسر قوله: **فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ**.

وعليه؛ فيكون تفسير الآية: "فإن تتولوا؛ فما ضررتموه، وإنما ضررتم أنفسكم؛ فإنّ الرسول ليس عليه إلا ما حمله الله وكلفه من أداء الرسالة، فإذا أدّى؛ فقد خرج عن عهدة تكليفه. وأما أنتم؛ فعليكم ما كلفتم من التلقي بالقبول والإذعان، فإن لم تفعلوا وتوليتم؛ فقد عرضتم نفوسكم لسخط الله وعذابه. وإن أطعتموه؛ فقد أحرزتم نصيبكم من الخروج عن الضلالة إلى الهدى؛ فالنفع والضرر عائدان إليكم، وما الرسول إلا ناصح وهاد، وما عليه إلا أن يبلغ ما له نفع في قبولكم، ولا عليه ضرر في توليكم "اهـ (١٠٦).

---

(١٠٢) تفسير القرطبي ٢٩٦/١٢.

(١٠٣) تفسير ابن أبي حاتم ٢٦٢٥/٨، وتفسير ابن كثير ٧٦/٦.

(١٠٤) انظر: تفسير الطبري ٢٠٧/١٩، والكشاف ٢٥٠/٣، وتفسير القرطبي ٢٩٦/١٢.

(١٠٥) تفسير ابن أبي حاتم ٢٦٢٥/٨.

(١٠٦) الكشاف ٢٥٠/٣.

ويلاحظ أن قوله: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ جعل الهداية التامة معلقة بالمداومة على طاعته صلى الله عليه وسلم.

وعلل ابن كثير ذلك بقوله: "وذلك؛ لأنه يدعو إلى صراط مستقيم ﴿صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ الشورى: ٥٣ " اهـ (١٠٧).

ولذا تعد هذه الجملة ميزانا محكما في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم والتمسك بسنته.

قال أبو عثمان النيسابوري: "من أمَّر السنة على نفسه، قولا وفعلا؛ نطق بالحكمة، ومن أمَّر الهوى على نفسه؛ نطق بالبدعة؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾" اهـ (١٠٨).

وخلاصة ما سبق: أن الموضوع الرئيس للآيات السابقة، والذي كان مادة جهاد المنافقين بالحجة والبرهان هو: وجوب الإذعان التام لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، ظاهرا وباطنا، والتسليم التام لكل ما يأمر الله به أو يأمر به رسوله، ولو كان شاقا على النفوس، كالجهاد في سبيل الله؛ فإن هذا الإذعان التام هو شرط الإيمان؛ كما أنهما معا شرط التمكين في الأرض والنصر على الأعداء؛ كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ الأنفال: ٤٥- ٤٦.

والمتتبع لسيرة النبي صلى الله عليه وسلم ومغازيه؛ سيجد بأن المنافقين كانوا سببا في ضعف الجبهة الداخلية؛ بتثبيطهم عن الجهاد، وبما يبثونه من أراجيف، تخلخل الصف المسلم، وتضعف أركانه؛ فكانوا بحق عائقا كبيرا من عوائق الجهاد، الذي هو سبيل الظهور والتمكين في الأرض.

وهذا يتطلب محاصرة هذه الفئة وفضحها، والحذر من التخلق بأخلاقها، وتقليل تأثيرها على الناس.

ولهذا تعد الآيات الثمان السابقة بمثابة التهيئة للآيتين بعدها.

السبب الثاني: استقامة حملة الدين والمنافحين عنه على الإيمان والطاعة لله ورسوله،

(١٠٧) تفسير ابن كثير ٦/٧٦.

(١٠٨) الكشف والبيان للثعلبي ٧/١١٤، وحلية الأولياء ١٠/٢٤٤. وانظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١/٢١٠.

وطريقه هو جهاد النفس.

ودلت عليه الآيات السابقة ضمنا.

ودلت عليه أصالةً آيتان؛ قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

أما قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ .. ﴾الآية؛ فقد قال الحافظ ابن كثير في مستهل تفسيره لها: "هذا وعد من الله لرسوله صلى الله عليه وسلم؛ بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض، أي: أئمة الناس والولاة عليهم، وبهم تصلح البلاد، وتخضع لهم العباد، وليبدلن بعد خوفهم من الناس أمنا وحكما فيهم، وقد فعل تبارك وتعالى ذلك، وله الحمد والمنة" اهـ.

ثم طفق رحمه الله يسرد أحداث التاريخ الدالة على تحقيق هذا الوعد الرباني منذ عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نهاية خلافة عثمان رضي الله عنه. (١٠٩).

ما ورد في سبب نزولها:

أخرج البيهقي في الدلائل بسنده عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب، قال: "لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة وآوتهم الأنصار؛ رمتهم العرب عن قوس واحدة، وكانوا لا يبيتون إلا بالسلاح، ولا يصبحون إلا فيه؛ فقالوا: ترون أنا نعيش حتى نبيت مطمئنين، لا نخاف إلا الله عز وجل؟ فنزلت: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ – قرأ إلى قوله– وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ (١١٠).

وأخرج الطبري بسنده عن الربيع عن أبي العالية، قوله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ..الآية﴾، قال: "فمكث النبيّ صلى الله عليه وسلم عشر سنين، خائفا، يدعو إلى الله سرّا وعلانية. قال: ثم أُمر بالهجرة إلى المدينة. قال: فمكث بها هو وأصحابه خائفون،

(١٠٩) تفسير ابن كثير ٦/٧٧.

(١١٠) دلائل النبوة ٣/٦.

يصبحون في السلاح، ويمسون فيه؛ فقال رجل: ما يأتي علينا يوم نأمن فيه، ونضع عنا السلاح، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: (**لَا تَغْبُرُونَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَجْلِسَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فِي الْمَلَإِ الْعَظِيمِ مُحْتَبِيًا فِيهِ, لَيْسَ فِيهِ حَدِيدَةٌ**). فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ إلى قوله: وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾. قال: يقول: من كفر بهذه النعمة ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾، وليس يعني الكفر بالله. قال: فأظهره الله على جزيرة العرب؛ فآمنوا، ثم تجبروا؛ فغيرَ الله ما بهم، وكفروا بهذه النعمة؛ فأدخل الله عليهم الخوف الذي كان رفعه عنهم (١١١).

وقد عقب الطاهر بن عاشور على ما جاء من روايات في سبب النزول بتعقيب حسن؛ ربط به بين هذه الآية والتي قبلها؛ فقال: ".. فكان اجتماع هذه المناسبات سببا لنزول هذه الآية في موقعها هذا؛ بما اشتملت عليه من الموعود به، الذي لم يكن مقتصرا على إبدال خوفهم أمنا؛ كما اقتضاه أثر أبي العالية، ولكنه كان من جملة الموعود، كما كان سببه من عداد الأسباب.

وقد كان المسلمون واثقين بالأمن، ولكن الله قدم على وعدهم بالأمن أن وعدهم بالاستخلاف في الأرض وتمكين الدين والشريعة فيهم؛ تنبيها لهم بأن سنة الله أنه لا تأمن أمة بأس غيرها؛ حتى تكون قوية مكينة مهيمنة على أصقاعها.

ففي الوعد بالاستخلاف والتمكين وتبديل الخوف أمنا إيماء إلى التهيؤ؛ لتحصيل أسبابه، مع ضمان التوفيق لهم والنجاح؛ إن هم أخذوا في ذلك، وأن ملاك ذلك هو طاعة الله والرسول صلى الله عليه وسلم: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾، وإذا حل الاهتداء في النفوس؛ نشأت الصالحات؛ فأقبلت مسبباتها تنهال على الأمة؛ فالأسباب هي: الإيمان، وعمل الصالحات" اهـ(١١٢).

ودلَّ قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ على أن الإيمان والعمل الصالح من الشروط الأصيلة في التمكين والاستخلاف.

(١١١) تفسير الطبري ٢٠٩/١٩. وقد أخرجه الضياء في المختارة/٣٥٣/٣ – حديث رقم ١١٤٥- مرفوعا بسند حسن عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

(١١٢) التحرير والتنوير ٢٨٣/١٨.

واللام في قوله: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ لام القسم(١١٣).

والمعنى: والله ليورثنهم الله أرض المشركين من العرب والعجم، فيجعلهم ملوكها وساستها؛ ﴿كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، يقول: كما فعل ذلك منْ قبلهم ببني إسرائيل؛ إذ أهلك الجبابرة بالشام، وجعلهم ملوكها وسكانها؛ كما قال تعالى عن موسى، عليه السلام، أنه قال لقومه: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ الأعراف: ١٢٩، وقال تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِي ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾ القصص: ٥ – ٦(١١٤).

وقوله: ﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ﴾ التمكين في الأصل جعل الشيء في مكان، ثم استعمل في لازمه، وهو التثبيت والتوطيد. والمعنى: ليجعلن دينهم ثابتا مقررا؛ بأن يعلي سبحانه شأنه، ويقوي بتأييده تعالى أركانه، ويعظم أهله في نفوس أعدائهم (١١٥).

قال السعدي: "هذا من أوعاده الصادقة، التي شوهد تأويلها ومخبرها؛ فإنه وعد من قام بالإيمان والعمل الصالح من هذه الأمة – أن يستخلفهم في الأرض، يكونون هم الخلفاء فيها، المتصرفين في تدبيرها، وأنه يمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وهو دين الإسلام، الذي فاق الأديان كلها، ارتضاه لهذه الأمة؛ لفضلها وشرفها ونعمته عليها؛ بأن يتمكنوا من إقامته، وإقامة شرائعه الظاهرة والباطنة، في أنفسهم، وفي غيرهم؛ لكون غيرهم من أهل الأديان وسائر الكفار مغلوبين ذليلين" اهـ (١١٦).

فالمراد بقوله: ﴿دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ﴾ هو الإسلام؛ بدلالة قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ المائدة: ٣ (١١٧).

وقوله: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾: يوضحه ما تقدم من روايات في سبب النزول.

---

(١١٣) انظر: الكشاف ٢٥٢/٣، والمحرر الوجيز ١٩٣/٤.

(١١٤) انظر: تفسير الطبري ٢٠٨/١٩، وتفسير البغوي ٥٨/٦، وتفسير ابن كثير ٧٩/٦.

(١١٥) انظر: الكشاف ٢٥١/٣، وروح المعاني للألوسي ٣٩٣/٩.

(١١٦) تفسير السعدي ص٥٧٣.

(١١٧) تفسير القرطبي ٣٠٠/١٢، وأضواء البيان ٥٥٣/٥.

وتنكير قوله: أَمْنًا للتعظيم، أي: أنه أمن شامل، واسع، لا يقادر قدره، كفيل بإزالة ذلك الخوف وآثاره (١١٨).

وقوله: يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا، الأظهر أنها جملة حالية، وهي شرط الاستخلاف والتمكين والأمن.

ومعنى يَعْبُدُونَنِي، أي: يخضعون لي بالطاعة، ويتذللون لأمري ونهيي. وعبر بالمضارع؛ لإفادة استمرارهم على ذلك؛ تعريضا بالمنافقين؛ إذ كانوا يؤمنون ثم ينقلبون (١١٩).

وجملة: لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا حال من ضمير الرفع في يَعْبُدُونَنِي؛ تقييدا للعبادة بهذه الحالة؛ لأن المشركين قد يعبدون الله، ولكنهم يشركون معه غيره، وفي هذا القيد تأكيد لخلوص العبادة لله، وهو يستلزم نفي الشرك، بكافة صوره وأنواعه، ظاهرا وباطنا (١٢٠).

وقوله: وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ تحذير بعد البشارة؛ على عادة القرآن في تعقيب البشارة بالنذارة والعكس؛ دفعا للاتكال (١٢١).

والمراد بالكفر هنا كفر النعمة، كما رجحه الإمام الطبري، وكذا القرطبي (١٢٢). وهو الموافق لخبر أبي العالية المتقدم.

ولذلك وصفهم بقوله: فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ، أي: الخارجون عن طاعة الله (١٢٣). أي أنهم كانوا على الطاعة؛ فمُكِّن لهم في الأرض؛ ثم ما لبثوا أن نكصوا، وخرجوا عن طاعة الله ورسوله.

ويلاحظ أن شرط التمكين – وهو طاعة الله ورسوله والاستقامة على دينه – تكرر عدة مرات في الآيات الثمان، التي سقتها شاهدا للسبب الأول، وكان آخرها قوله تعالى: وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا.

(١١٨) انظر: نظم الدرر ٣٠٥/١٣، وروح المعاني ٣٩٤/٩.

(١١٩) تفسير الطبري ٢٠٩/١٩، والتحرير والتنوير ٢٨٣/١٨.

(١٢٠) انظر: نظم الدرر ٣٠٥/١٣، والتحرير والتنوير ٢٨٣/١٨، والتفسير القرآني للقرآن ١٣١٦/٩.

(١٢١) التحرير والتنوير ٢٨٨/١٨.

(١٢٢) انظر: تفسير الطبري ٢٠٩/١٩، وتفسير القرطبي ٣٠٠/١٢.

(١٢٣) انظر: تفسير ابن كثير٧٩/٦، وتفسير السعدي ص٥٧٣.

ثم تكرر أيضا خلال الآية السابقة ثلاث مرات:

فعبر عنه أولا في بداية الآية بالإيمان والعمل الصالح: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾. وهذا يتناول الظاهر والباطن على حد سواء؛ فيقتضي استقامة قلوبهم وجوارحهم على الطاعة التامة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

وعبر عنه ثانيا بالعبادة: ﴿يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗا﴾. وهذا يتناول الباطن أصالة، والظاهر تبع له، وهذا يقتضي ابتداء صحة قلوبهم وسلامتها من أمراض الشبهات والشهوات، ومن لوازمه استقامة جوارحهم على الطاعة.

وعبر عنه ثالثا ضمنا في قوله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾؛ فذمهم؛ لأنهم كفروا النعمة، وهو من أمراض القلوب؛ فخرجوا عن الطاعة، التي هي شرط التمكين.

ثم جاءت الآية التالية؛ لتؤكد هذا المعنى:

قال الله عز وجل: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾.

وكان فيها بيانا لما أجمل في الآية السابقة في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾، وفي قوله: ﴿يَعۡبُدُونَنِي﴾.

قال الطاهر بن عاشور: "وقد جمعت هذه الآية جميع الأعمال الصالحات، فأهمها بالتصريح، وسائرها بعموم حذف المتعلق بقوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، أي: في كل ما يأمركم وينهاكم " اهـ (١٢٤).

فأمر تعالى بأكبر عبادتين من أمهات العبادات، هما جامعتان لحقه وحق خلقه، للإخلاص للمعبود، وللإحسان إلى المعبود؛ فأمر تعالى بإقامة الصلاة، بأركانها وشروطها وآدابها، ظاهرا وباطنا، وبإيتاء الزكاة من الأموال التي استخلف الله عليها العباد، وأعطاهم إياها، بأن يؤتوها الفقراء وغيرهم، ممن ذكرهم الله لمصرف الزكاة (١٢٥).

وهذه الآية وما سبقها من تأكيدات عدة على وجوب الإذعان لأمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم يشير إلى أن التمكين والاستخلاف مرهون بدوام هذا الإذعان،

(١٢٤) التحرير والتنوير ٢٨٩/١٨.

(١٢٥) انظر: تفسير ابن سعدي ص٥٧٣.

لاسيما في الشعائر الكبرى الظاهرة، كالصلاة، والزكاة، واتباع السنة، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ كما قال تعالى:

قال الشنقيطي: "وفي قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ .. ﴾ الحج: ٤١ الآية – دليل على أنه لا وعد من الله بالنصر، إلا مع إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ فالذين يمكن الله لهم في الأرض ويجعل الكلمة فيها والسلطان لهم، ومع ذلك لا يقيمون الصلاة ولا يؤتون الزكاة، ولا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر؛ فليس لهم وعد من الله بالنصر; لأنهم ليسوا من حزبه، ولا من أوليائه الذين وعدهم بالنصر، بل هم حزب الشيطان وأولياؤه، فلو طلبوا النصر من الله بناء على أنه وعدهم إياه؛ فمثلهم كمثل الأجير الذي يمتنع من عمل ما أجر عليه، ثم يطلب الأجرة، ومن هذا شأنه؛ فلا عقل له" اهـ (١٢٦).

السبب الثالث: جهاد الكفار بالسيف والسنان.

ودلت عليه آية واحدة، غير صريحة، ختم بها المقطع، وهي قوله عز وجل: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مُعْجِزِينَ فِي ٱلْأَرْضِ ۚ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ وَلَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾.

قال القرطبي في تفسير الآية: "هذا تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم ووعد بالنصرة" اهـ(١٢٧).

ولابد أن يرد هنا سؤال؟

إذا كان موضوع الآيات السابقة هو أسباب الاستخلاف والتمكين في الأرض؛ فما السر في أن جهاد الكفار، الذي هو ذروة سنام الإسلام لم تتحدث عنه إلا آية واحدة، وغير صريحة!؟

لعل السبب هو أن تحقيق الإذعان التام ظاهرا وباطنا لأمر الله ورسوله هو السبب الأكبر للنصر والتمكين؛ لأنه إذا تحقق الإذعان التام؛ فستكون الأمة كلها حاضرة وقادرة على مواجهة خصومها في ميادين الجهاد المختلفة، مهما كانت عدتهم وعتادهم.

ويدل على هذا المعنى آيات كثيرة في القرآن، كقوله تعالى: ﴿ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا

(١٢٦) أضواء البيان ٢٦٦/٥.

(١٢٧) تفسير القرطبي ٣٠١/١٢.

﴿ يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ﴾ آل عمران: ١٢٠، وقوله: ﴿ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَـٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَـٰرَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴾ آل عمران: ١١١، وقوله: ﴿ وَلَوْ قَـٰتَلَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوَلَّوُا۟ ٱلْأَدْبَـٰرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ الفتح: ٢٢، وقوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ محمد: ٧.

قال السعدي في تفسيرها: "هذا أمر منه تعالى للمؤمنين أن ينصروا الله؛ بالقيام بدينه، والدعوة إليه، وجهاد أعدائه، والقصد بذلك وجه الله؛ فإنهم إذا فعلوا ذلك؛ نصرهم الله وثبت أقدامهم، أي: يربط على قلوبهم بالصبر والطمأنينة والثبات، ويصبر أجسامهم على ذلك، ويعينهم على أعدائهم؛ فهذا وعد من كريم صادق الوعد، أن الذي ينصره بالأقوال والأفعال سينصره مولاه، وييسر له أسباب النصر، من الثبات وغيره" اهـ (١٢٨).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وإذا كان في المسلمين ضعف وكان العدو مستظهراً عليهم؛ كان ذلك بسبب ذنوبهم وخطاياهم، إما لتفريطهم في أداء الواجبات باطناً وظاهراً، وإما لعدوانهم؛ بتعدي الحدود، باطناً وظاهراً، وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ﴾ آل عمران: ١٥٥، وقال تعالى: ﴿ أَوَلَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾ آل عمران: ١٦٥، وقد قال تعالى: ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ الحج: ٤٠ - ٤١" اهـ(١٢٩).

وعليه فمعنى قوله: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾، أي: إذا قمتم بما أمركم الله ورسوله من الإيمان والعمل الصالح على أحسن وجه وأتمه، ومن ذلك الجهاد؛ فلا تكترثوا لقوة عدوكم أو كثرته؛ فإن الله قد تكفل بنصر من ينصره، وبكفاية من يتوكل عليه.

(١٢٨) تفسير السعدي ص٧٨٥.

(١٢٩) مجموع الفتاوى ١١/٦٤٥.

المطلب الثالث

التعقيب على قصة الإفك أصل كبير في حفظ الأعراض

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ النور: ١١ - ٢٦.

موضوع الآيات: هو التعقيب على قصة الإفك بآيات تضمنت توجيهات، تعد قواعد وأصولا في منهج القرآن في حفظ الأعراض.

وهذه القواعد مبثوثة في الآيات التي عقبت على حادثة الإفك.

وهذا يتطلب فهما لهذه الآيات وإحاطة بتفسيرها.

لذا يحسن أولا بيان سبب نزول هذه الآيات، ثم الوقوف عند تفسيرها، واستخراج ما تضمنته من قواعد وأصول في حفظ الأعراض.

سبب النزول: قصة الإفك

أخرج القصة البخاري ومسلم في صحيحيهما، والاختلاف بينهما يسير، وسأقتصر

على رواية البخاري، وسأحيل على موضع القصة في صحيح مسلم. وسأذكر في الهامش ما يحتاج إليه في توضيح القصة، علما بأن معظم ما ذكر في الهامش من تعليق مأخوذ من فتح الباري لابن حجر.

قال الإمام البخاري رحمه الله (١٣٠):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ, وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ, وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ, وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ, عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- زَوْجِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا؛ فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا. وَكُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ الْحَدِيثِ, وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ. الَّذِي حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- زَوْجَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ(١٣١) أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ؛ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا(١٣٢)؛ فَخَرَجَ سَهْمِي؛ فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَعْدَمَا نَزَلَ الْحِجَابُ فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي(١٣٣), وَأُنْزَلُ فِيهِ. فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ـصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَـ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ, وَدَنَوْنَا مِنْ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ, آذَنَ(١٣٤) لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ, فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ, فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ(١٣٥)

(١٣٠) صحيح البخاري ١٠١/٦ -كتاب التفسير – باب لولا إذ سمعتموه قلتم...- حديث رقم ٤٧٥٠. وأخرجه مسلم في صحيحه ٢١٢٩/٤ –كتاب التوبة – باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف – حديث رقم ٢٧٧٠.

(١٣١) وفي رواية: سَفَراً، أي إلى سفر فهو منصوب بنزع الخافض أو ضمن يخرج معنى ينشئ، ويؤيده رواية فليح: (كان إذا أراد سفرا). الفتح ٤٥٧/٨.

(١٣٢) المراد بها غزوة بني المصطلق كما صرح بها عند ابن اسحاق والطبراني والبزار. الفتح ٤٥٨/٨.

(١٣٣) الهودج: بفتح الهاء والدال وسكون الواو محمل له قبة تستر بالثياب ونحوه، يوضع عن ظهر البعير يركب عليه النساء ليكون أستر لهن. الفتح ٤٥٨/٨.

(١٣٤) بالمد والتخفيف، أي: أعلم، وهي كذلك بالتشديد دون مد. الفتح ٤٥٨/٨.

(١٣٥) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها مهملة خرز معروف في سواده بياض كالعروق. وظفار مدينة باليمن. الفتح ٩٨/١.

ظَفَارٍ(١٣٦) قَدْ انْقَطَعَ(١٣٧) فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي وَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ(١٣٨) وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ رَكِبْتُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يُثْقِلْهُنَّ اللَّحْمُ(١٣٩) إِنَّمَا تَأْكُلُ الْعُلْقَةَ(١٤٠) مِنْ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرْ الْقَوْمُ خِفَّةَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ(١٤١) فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ وَظَنَنْتُ(١٤٢) أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ(١٤٣) وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ(١٤٤) فَأَدْلَجَ(١٤٥) فَأَصْبَحَ عِنْدَ

(١٣٦) وفي رواية: فلمست صدري فإذا عقدي. الفتح ٤٥٩/٨.

(١٣٧) في رواية ابن إسحاق: قد انسل من عنقي وأنا لا أدري. الفتح ٤٥٩/٨.

(١٣٨) في رواية ابن إسحاق: فرجعت عودي على بدئي إلى المكان الذي ذهبت إليه. وعند الواقدي: وكنت أظن أن القوم لو لبثوا شهرا لم يبعثوا بعيري حتى أكون في هودجي. الفتح ٤٥٩/٨.

(١٣٩) وفي رواية: لم يثْقُلْنَ ولم يغشهن اللحم، وفي رواية: لم يهبلهن. الفتح ٤٥٩/٨. قال النووي: "المشهور في ضبطه بضم أوله وفتح الهاء وتشديد الموحدة، وبفتح أوله وثالثه أيضا، وبضم أوله وكسر ثالثه من الرباعي، يقال: هبله اللحم وأهبله إذا أثقله، وأصبح فلانا مهبلا أي كثير اللحم أو وارم الوجه" اهـ. شرح النووي على مسلم ١٠٤/١٧.

(١٤٠) أصل العلقة شجر يبقى في الشتاء تتبلغ به الإبل حتى يدخل زمن الربيع. الفتح ٤٦٠/٨.

(١٤١) لأنها في هذه الحادثة لم تستكمل بعد الرابعة عشرة من عمرها، فقد بنى بها رسول الله صلى اله عليه وسلم بعد الهجرة في شوال ولها تسع سنين، وكانت غزوة بني المصطلق على الصحيح في شعبان من السنة الخامسة من الهجرة. انظر زاد المعاد لابن القيم ٢٥٦/٣، والسيرة الصحيحة للعمري ٤٠٦/٢. ولهذا فإن قول عائشة رضي الله عنها: "وكنت جارية حديثة السن" يشير إلى بعض عذرها في حرصها على العقد وذهابها لوحدها في البحث عنه دون إعلام أهلها بذلك، ولذلك لما فقدت عقدها مرة أخرى-في غزوة أخرى- أعلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقام بالناس على غير ماء، فنزلت آية التيمم، كما أنها صارت بعد ذلك إذا خرجت لحاجتها تستصحب معها غيرها كما سيأتي في قصتها مع أم مسطح. انظر: الفتح ٤٦٠/٨.

(١٤٢) قيل معناها اليقين وقيل هي على بابها. الفتح ٤٦١/٨.

(١٤٣) قال ابن حجر في الفتح٤٦١/٨: "يحتمل أن يكون سبب النوم شدة الغم الذي حصل لها في تلك الحالة ومن شأن الغم – وهو وقوع ما يكره –غلبة النوم بخلاف الهم وهو توقع ما يكره فإنه يقتضي السهر "اهـ أو أنه يعود لاطمئنانها؛ لتيقنها برجوعهم إليها، لا سيما مع صغر سنها وجهلها بالعواقب.

(١٤٤) قيل أن سبب تأخره هو ما ورد في حديث ابن عمر: أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعله على الساقة فكان إذا رحل الناس قام يصلي ثم اتبعهم فمن سقط له شيء أتاه به. وقيل سبب تأخره ما جرت به عادته من غلبة النوم عليه. الفتح ٤٦١/٨.

مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي وَكَانَ رَآنِي قَبْلَ الْحِجَابِ(١٤٦) فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي وَوَاللَّهِ مَا كَلَّمَنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا(١٤٧) فَرَكِبْتُهَا فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ(١٤٨) فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيِّ ابْنَ سَلُولَ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ(١٤٩) وَهُوَ يَرِيبُنِي(١٥٠) فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللُّطْفَ(١٥١) الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تِيكُمْ(١٥٢) ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَذَاكَ الَّذِي يَرِيبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ(١٥٣) فَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ(١٥٤) وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ(١٥٥) قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا

(١٤٥) أدلج القوم: ساروا من آخر الليل، وادَّلجوا ساروا الليل كله. انظر: لسان العرب ٢/٢٧٢.

(١٤٦) الراجح أن فرض الحجاب كان في ذي القعدة من السنة الرابعة للهجرة. انظر: الفتح ٨/٤٦٢، والسير الصحيحة للعمري ٢/٤٠٢.

(١٤٧) وذلك ليكون أسهل لركوبها ولا يحتاج إلى مسها عند ركوبها. وعند البزار من حديث أبي هريرة: فغطى وجهه عنها ثم أدنى بعيره منها. الفتح ٨/٤٦٣.

(١٤٨) نحر الظهيرة أولها وهو وقت شدة الحر ونحر كل شيء أوله، وموغرين، أي: نازلين في وقت الوغْرَة، مثل أصبح وأمسى، والوغرة- بفتح الواو وسكون الغين — هي شدة الحر، ومنه أخذ وغر الصدر وهو توقده من الغيظ بالحقد. انظر: لسان العرب ٥/٢٨٦، والفتح ٨/٤٦٣.

(١٤٩) وفي رواية ابن إسحاق: (وقد انتهى الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى أبوي ولا يذكرون لي شيئا من ذلك)، وفيها أنها مرضت بضعا وعشرين ليلة. الفتح ٨/٤٦٤.

(١٥٠) بفتح أوله من راب ويجوز الضم من الرباعي أراب. الفتح ٨/٤٦٥.

(١٥١) ويجوز بضم أوله وسكون ثانيه لغتان، والمراد الرفق. الفتح ٨/٤٦٥.

(١٥٢) ويقال للمذكر: ذاكم. الفتح ٨/٤٦٥.

(١٥٣) بفتح القاف، يقال نَقَه نقوها، ويجوز كسرها نقِه نَقَهاً مثل تعِب تعبا، والناقه الذي أفاق من المرض ولم تتكامل صحته. انظر: الصحاح للجوهري ٦/٢٢٥٣، ولسان العرب ١٣/٥٥٠.

(١٥٤) وهو صعيد أفيح خارج المدينة. أفاده ابن حجر في الفتح ٨/٤٦٥.

(١٥٥) الكنف بضمتين جمع كنيف وهو الساتر والمراد به هنا المكان المتخذ للحاجة، وفي رواية ابن إسحاق: الكنف التي يتخذها الأعاجم. انظر: تهذيب اللغة ١٠/٢٧٤، والفتح ٨/٤٦٥.

وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ(١٥٦) فِي التَّبَرُّزِ قِبَلَ الْغَائِطِ فَكُنَّا نَتَأَذَّى بِالْكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ(١٥٧) وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ بَيْتِي وَقَدْ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا(١٥٨) فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ تَعِسَ(١٥٩) مِسْطَحٌ فَقُلْتُ لَهَا بِئْسَ مَا قُلْتِ أَتَسُبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا قَالَتْ أَيْ هَنْتَاهْ(١٦٠) أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ قَالَتْ قُلْتُ وَمَا قَالَ(١٦١) فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي(١٦٢) فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْنِي سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تِيكُمْ فَقُلْتُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ قَالَتْ وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا قَالَتْ فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي يَا أُمَّتَاهْ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ قَالَتْ يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي عَلَيْكِ فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ(١٦٣) إِلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا(١٦٤) قَالَتْ فَقُلْتُ

(١٥٦) قال ابن حجر: "تريد أنهم لم يتخلقوا بأخلاق الأعاجم" اهـ. الفتح ٤٦٥/٨.

(١٥٧) كان مسطح وأمه من المهاجرين الأولين وقد مات أبوه وهو صغير فكفله أبو بكر لقرابة أم مسطح منه. الفتح ٤٦٥/٨.

(١٥٨) في رواية هشام بن عروة عند البخاري أنها عثرت قبل أن تقضي عائشة حاجتها وأنها لما أخبرتها الخبر رجعت كأن الذي خرجت له لا تجد منه لا قليلا ولا كثيرا، وكذا وقع في رواية ابن إسحاق، وعند الطبراني: فذهب عني ما كنت أجد من الغائط. فلعل مرادها هنا "وقد فرغنا من شأننا" أي من شأن المسير. أفاده ابن حجر في الفتح ٤٦٦/٨.

(١٥٩) تعِس بكسر العين وفتحها، والتَعْس: الانحطاط والعثور، ويطلق على الهلاك والبعد. انظر تهذيب اللغة ٧٨/٢، والفتح ٤٦٦/٨.

(١٦٠) هنتاه حرف نداء يقال للبعيد وقد يستعمل للقريب حين ينزل منزلة البعيد، والنكتة فيه هنا أن أم مسطح نسبت عائشة إلى الغفلة عما قيل فيها لإنكارها سب مسطح فخاطبتها خطاب البعيد، كأنها نسبتها إلى قلة المعرفة بمكائد الناس. أفاده ابن حجر في الفتح ٤٦٦/٨.

(١٦١) في رواية مقسم عن عائشة عند الطبراني وأبي عوانة: "أشهد أنك من الغافلات المؤمنات". الفتح ٤٦٦/٨.

(١٦٢) قال ابن حجر في الفتح ٤٦٦/٨: " وعند الطبراني بإسناد صحيح عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: (لما بلغني ما تكلموا به همت أن آتي قليبا فأطرح نفسي فيه) " اهـ.

(١٦٣) قيل للزوجات ضرائر؛ لأن كل واحدة يحصل لها الضرر من الأخرى بالغيرة. الفتح ٤٦٧/٨.

(١٦٤) أي القول في عيبها، وفي رواية هشام: "إلا حسدنها" وفي كلام أم عائشة إشارة إلى ما صدر من حمنة بنت جحش وأن الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة أختها زينب. الفتح ٤٦٧/٨.

سُبْحَانَ اللَّهِ أَوَلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا(١٦٥) قَالَتْ فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ حَتَّى أَصْبَحْتُ أَبْكِي(١٦٦) فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ(١٦٧) يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ قَالَتْ فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ مِنْ الْوُدِّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْلَكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُضَيِّقْ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ(١٦٨) وَإِنْ تَسْأَلْ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فَقَالَ أَيْ بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ قَالَتْ بَرِيرَةُ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ(١٦٩) عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا(١٧٠) فَتَأْتِي الدَّاجِنُ(١٧١) فَتَأْكُلُهُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

---

(١٦٥) وفي رواية هشام: (فقلت وقد علم به أبي ؟ قالت نعم قلت ورسول الله ؟ قالت نعم ورسول الله واستعبرت وبكيت فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لأمي: ما شأنها ؟ قالت بلغها الذي ذكر من شأنها ففاضت عيناه قال أقسمت عليك يا بنية إلا رجعت إلى بيتك فرجعت). الفتح ٤٦٧/٨.

(١٦٦) قال ابن حجر في الفتح ٤٦٧/٨: "طرق حديث الإفك مجتمعة على أن عائشة بلغها الخبر من أم مسطح لكن وقع في حديث أم رومان ما يخالف ذلك ولفظه: (بينا أنا قاعدة أنا وعائشة إذ ولجت علينا امرأة من الأنصار فقالت فعل الله بفلان وفعل فقالت وما ذاك؟ قالت ابني ومن حدث الحديث قالت وما ذلك قالت كذا وكذا قالت وقد بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم قالت وبلغ أبا بكر قالت نعم فخرت عائشة رضي الله عنها مغشيا عليها) وطريق الجمع بينهما أنها سمعت ذلك أولا من أم مسطح ثم ذهبت لبيت أمها لتستيقن الخبر منها فأخبرتها أمها بالأمر مجملا كما مضى من قولها هوني عليك وما أشبه ذلك ثم دخلت عليها الأنصارية فأخبرتها بمثل ذلك بحضرة أمها فقوى عندها القطع بوقوع ذلك فسألت هل سمعه أبوها وزوجها ؟ ترجيا منها ألا يكونا سمعا ذلك ليكون أسهل عليها فلما قالت لها إنهما سمعاه غشي عليها" اهـ.

(١٦٧) بالرفع: أي طال لبث نزوله، وبالنصب، أي: استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم نزوله. الفتح ٤٦٨/٨.

(١٦٨) قال ابن حجر في الفتح ٤٦٨/٨: "وهذا الكلام الذي قاله علي حمله عليه ترجيح جانب النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى عنده من القلق والغم بسبب القول الذي قيل –وكان صلى الله عليه وسلم شديد الغيرة– فرأى علي أنه إذا فارقها سكن ما عنده من القلق بسببها إلى أن يتحقق براءتها فيمكن رجعتها، ويستفاد منه ارتكاب أخف الضررين لذهاب أشدهما"ا.هـ.

(١٦٩) أعيبه. الفتح ٤٧٠/٨.

(١٧٠) في رواية ابن إسحق: "ما كنت أعيب عليها إلا إني كنت أعجن عجيني وآمرها أن تحفظه فتنام عنه" وهذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب، فغفلتها عن عجينها أبعد لها من مثل الذي رميت به وأقرب إلى أن تكون من الغافلات المؤمنات، وفي رواية هشام بن عروة: "ما علمت عنها إلا ما يعلم الصائغ عن الذهب الأحمر". الفتح ٤٧٠/٨.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعْذَرَ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي(١٧٢) فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ إِنْ كَانَ مِنْ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنْ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ فَقَالَ لِسَعْدٍ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ(١٧٣) لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنْ الْمُنَافِقِينَ فَتَثَاوَرَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ قَالَتْ فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ قَالَتْ فَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ وَلَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي قَالَتْ فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١٧٤) فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي قَالَتْ فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَتْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً فَقُلْتُ لِأَبِي أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَالَ قَالَ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ(١٧٥) لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِأُمِّي أَجِيبِي

(١٧١) الشاة التي تألف البيت. الفتح ٨/٤٧٠.

(١٧٢) في رواية هشام بن عروة: "أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي" أي عابوا أهلي أو اتهموا أهلي. الفتح ٨/٤٧١.

(١٧٣) العَمر بفتح العين هو البقاء ولا يستعمل في القسم إلا بالفتح. الفتح ٨/٤٧٢.

(١٧٤) وفي رواية: "وقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس على سرير وجاهي"، وفي حديث أم رومان أن عائشة في تلك الحالة كانت بها الحمى النافض. الفتح ٨/٤٧٤.

(١٧٥) إنما قالت عائشة لأبيها ذلك مع أن السؤال إنما هو لأمر باطن لا اطلاع له عليه لتشير إلى أنها لم يقع منها شيء =

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنْ الْقُرْآنِ إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ فَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُنِّي وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا قَوْلَ أَبِي يُوسُفَ قَالَ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ(١٧٦) قَالَتْ ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي(١٧٧) قَالَتْ وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلٌ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا رَامَ(١٧٨) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنْ الْبُرَحَاءِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنْ الْعَرَقِ وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي يُنْزَلُ عَلَيْهِ(١٧٩) قَالَتْ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُرِّيَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَتْ أَوَّلُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا يَا عَائِشَةُ أَمَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ بَرَّأَكِ فَقَالَتْ أُمِّي قُومِي إِلَيْهِ قَالَتْ فَقُلْتُ لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا(١٨٠) فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا يَأْتَلِ

في الباطن يخالف الظاهر الذي هو مطلع عليه. الفتح ٨/٤٧٥.

(١٧٦) في رواية ابن إسحق: "فلما استعجما علي استعبرت فبكيت ثم قلت: والله لا أتوب مما ذكروا أبدا". الفتح ٨/٤٧٥.

(١٧٧) وفي رواية: "ووليت وجهي نحو الجدر". الفتح ٨/٤٧٥.

(١٧٨) أي فارق، ومصدره الريم، بخلاف رام بمعنى طلب فمصدره الروم. الفتح ٨/٤٧٥.

(١٧٩) في رواية ابن إسحق: "فأما أنا فوالله ما فزعت قد عرفت أني بريئة وأن الله غير ظالمي، وأما أبواي فما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننت لتخرجن أنفسهما فرقا من أن يأتي من الله تحقيق ما يقول الناس". الفتح ٨/٤٧٧.

(١٨٠) في رواية عطاء عن الزهري: "فأنزل الله تعالى: إن الذين جاءوا ..... إلى قوله: والله غفور رحيم". وعند الطبري مرسلا: فأنزل الله تعالى خمس عشرة آية حتى بلغ: الخبيثات للخبيثين. الفتح ٨/٤٧٧.

أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ وَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا قَالَتْ عَائِشَةُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي فَقَالَ يَا زَيْنَبُ مَاذَا عَلِمْتِ أَوْ رَأَيْتِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا قَالَتْ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ تُحَارِبُ لَهَا فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِفْكِ.

تفسير الآيات:

تفسير الآية الأولى:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

الآيات التي سبقت هذه الآية تناولت أحكام القذف بالزنا؛ فهي كالمقدمة لقصة الإفك، التي نزلت هذه الآيات بسببها، بدءاً من هذه الآية (١٨١).

قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ: معنى جَآءُو﴾ أي: قصدوا واهتموا، والأصل أن الذي يخبر بخبر غريب يقال له جاء بخبر كذا؛ لأن شأن الأخبار الغريبة أن تكون مع الوافدين من سفر. وفي لفظ المجيء إشارة إلى أنهم أظهروه من عند أنفسهم، من غير أن يكون له أصل(١٨٢).

والإفك في قوله: بِٱلْإِفْكِ: هو أشد الكذب والافتراء. وقيل: هو البهتان، لا تشعر به حتى يفجأك. وأصله: الأفك، وهو القلب (١٨٣).

فسمي الإفك إفكا؛ لكونه مصروفا عن الحق، من قولهم: أفك الشيء؛ إذا قلبه عن وجهه.

(١٨١) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣.

(١٨٢) انظر: روح المعاني ١١١/١٨، والتحرير والتنوير ١٦٩/١٨.

(١٨٣) انظر: الكشاف ٢١ ١/٣، والتحرير والتنوير ١٦٩/١٨.

وذلك أن عائشة رضي الله عنها كانت تستحق الثناء؛ بما كانت عليه من الحصانة والعفة والشرف، فمن رماها بالسوء؛ قلب الأمر عن وجهه (١٨٤).

وقوله: عُصْبَةٌ اسم جمع، لا واحد له، وهي الجماعة من العشرة إلى الأربعين، على قول جمهور أهل اللغة. وأصل العصْب الليّ، وكل شيء استدار بشيء؛ فقد عصَب به، واعصوصبوا، أي: اجتمعوا (١٨٥).

فالمراد بقوله: عُصْبَةٌ مِّنكُمْ: أي جماعة منتسبون إليكم يا معشر المؤمنين، منهم المؤمن الصادق في إيمانه، لكنه اغتر بترويج المنافقين، ومنهم المنافق (١٨٦).

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "وكان الذين تكلموا به مِسطح وحمنة وحسان، وأما المنافق عبد الله بن أبيّ؛ فهو الذي كان يستوشيه ويجمعه، وهو الذي تولى كبره وحمنة" (١٨٧).

وقال ابن جريج قال ابن عباس: الذين افتروا على عائشة: عبد الله بن أبي وهو الذي تولى كبره وحسان بن ثابت ومسطح وحمنة بنت جحش (١٨٨).

---

(١٨٤) تفسير البغوي ٢٢/٦.

(١٨٥) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٨٣، وتهذيب اللغة للأزهري ٤٦،٤٨/٢، والكشاف ٢١٧/٣، والتحرير والتنوير ١٦٩/١٨.

(١٨٦) تفسير السعدي ص٥٦٣.

(١٨٧) صحيح مسلم ٢١٣٨/٤ رقم الحديث: ٢٧٧٠.

(١٨٨) تفسير الطبري ١١٥/١٩. وروي أنه رضي الله تعالى عنه اعتذر عما نسب إليه في شأن عائشة رضي الله تعالى عنها فقال:

حصان رزان ما تزن بريبة وتصبح غرثى من لحوم الغوافل

حليلة خير الناس دينا ومنصبا نبي الهدى ذي المكرمات الفواضل

عقيلة حي من لؤي بن غالب كرام المساعي مجدهم غير زائل

مهذبة قد طيب الله خِيمها وطهرها من كل سوء وباطل

فإن كنت قد قلت الذي قد زعمتمو فلا رفعت سوطي إلى أناملي

وكيف وودي ما حييت ونصرتي لآل رسول الله زين المحافل

وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تكرمه بعد ذلك وتذكره بخير، وتقول: لا تؤذوا حسانا؛ فإنه كان ينصر رسول الله صلى =

وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ هو اسم إن، وخبرها فيه وجهان:

الأول وهو الأولى: أن الخبر هو قوله: ﴿عُصْبَةٌ﴾، وقوله: ﴿مِّنكُمْ﴾ صفة، والفائدة منوطة بالصفة، ويكون المراد التعجيب من فعلهم مع أنهم عصبة من المسلمين؛ فالمنكر أشد، كما قال طرفة بن العبد:

وظلـــم ذوي القـــربى أشـــد مضاضـــة على المرء من وقع الحسام المهند(١٨٩)

والوجه الثاني: أن ﴿عُصْبَةٌ﴾ بدل من الضمير في قوله: ﴿جَآءُو﴾ والخبر هو قوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم﴾(١٩٠).

وأفاد قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾: أن الإفك علاوة على أنه كذب وبهتان فهو خبر غريب، مختلق، مجلوب من خارج المجتمع المسلم الطاهر العفيف، وتنفر منه الفطر السليمة؛ فدل على وجوب إنكاره ورفضه؛ صيانة للأعراض عن آثاره ودنسه.

وأفاد أيضا أن الذين قاموا بإفشائه في المجتمع هم من المسلمين، منهم المنافقون الذين تولوا كبره، ومنهم طائفة من المؤمنين خُدعوا بمقالة المنافقين، وقد ظهروا – جميعهم – وكأنهم جماعة واحدة، يعصب بعضهم بعضا، ويتناصرون في إشاعة الفاحشة وهتك الأعراض، وهي بذرة خبيثة، لو تركت؛ فإنها تنال من عفاف المجتمع، وتمزق وحدته، وتوهن أركانه.

والضمير في قوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم﴾ يعود إلى الإفك. قال مقاتل في معناها: لأنكم تؤجرون على ما قيل لكم من الأذى (١٩١).

وقوله: ﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: أردف سبحانه النهي عن حسبان أنه شر بالإضراب الإبطالي؛ بقوله عز وجل: ﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

الله عليه وسلم بلسانه. انظر: روح المعاني ١١٤/١٨.

(١٨٩) انظر: ديوان طرفة بن العبد ص٢٧.

(١٩٠) انظر: روح المعاني ١١٤/١٨، والتحرير والتنوير ١٧١/١٨.

(١٩١) تفسير مقاتل ١٨٩/٣.

قيل هو خطاب لعائشة ولأبويها وللنبي صلى الله عليه وسلم ولصفوان، والأظهر أن الخطاب عام لهم ولجميع المؤمنين (١٩٢).

أي: بل هو خير عظيم لكم؛ لنيلكم بالصبر عليه الثواب العظيم، وظهور كرامتكم على الله عز وجل، وتشديد الوعيد فيمن تكلم بما أحزنكم، وفيه تعظيم لشأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتنزيه لأم المؤمنين رضوان الله عليها، ومدح لسائر أمهات المؤمنين (١٩٣).

وعدل عن أن يعطف خيرا على شرا بحرف بل، فيقال: بل خيرا لكم؛ إيثارا للجملة الاسمية، الدالة على الثبات والدوام (١٩٤).

وقد أفاد قوله تعالى: لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ: أنه رغم أن حادث الإفك قد كان في ظاهره محنة عظيمة، اكتوى بنارها بيت النبوة والمؤمنون، لكنها محنة مغمورة ببحر عظيم من المنافع الجمة، التي تضمنها التعقيب القرآني على الحادث:

منها، وهو المقصود الأكبر من هذا التعقيب: **تبرئة ساحة عائشة رضوان الله عليها، وتعظيم شأنها، والرفع من منزلتها، وتعظيم بيت النبوة.**

ومنها، وهو أيضا من أجل مقاصد هذا التعقيب: **الكشف عن المنافقين، وبيان عظيم خطرهم على أعراض المؤمنين والمؤمنات، وسعيهم الدؤوب في إشاعة الفاحشة، وإسقاط أعلام الأمة وقادتها في العلم والعمل.**

ومنها: نزول الآيات التي تكشف عن خطورة إطلاق اللسان والقول بلا علم, وأهمية سلامة القلوب بين المؤمنين.

كما أشارت هذه الجملة إلى ضرورة حسن الظن بالله تعالى؛ كما قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴾ النساء: ٢٦ – ٢٧.

وقوله: لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم أي من الذين جاءوا بالإفك، وقوله: مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ: أي جزاء ما اكتسب، وذلك بقدر ما خاض فيه؛ فإن بعضهم تكلم وبعضهم ضحك كالمعجب الراضي بما

(١٩٢) انظر: تفسير البغوي ٢٢/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

(١٩٣) انظر: الكشاف ٢١٧/٣، وروح المعاني ١١٥/١٨.

(١٩٤) التحرير والتنوير ١٧٢/١٨.

سمع، وبعضهم أكثر، وبعضهم أقل(١٩٥).

وهذه الجملة تشير إلى أن من قال من الإفك؛ سيناله العقاب، وقد حد النبي صلى الله عليه وسلم منهم جماعة (١٩٦).

قيل أنه حد جميع الأربعة بما فيهم عبد الله بن أبي. لكن المشهور من الأخبار والمعروف عند العلماء أن الذي حد حسان ومسطح وحمنة، دون عبد الله بن أبي؛ فقد روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزل عذري؛ قام النبي صلى الله عليه وسلم؛ فذكر ذلك، وتلا القرآن. فلما نزل من المنبر؛ أمر بالرجلين والمرأة؛ فضربوا حدهم، وسماهم: حسان بن ثابت، ومسطح بن أثاثة، وحمنة بنت جحش (١٩٧).

ودل قوله: لِكُلِّ ٱمۡرِيٕٖ مِّنۡهُم مَّا ٱكۡتَسَبَ مِنَ ٱلۡإِثۡمِ على: أن الإثم يكون على قدر الخطيئة، كما أن ذنب التابع ليس كذنب المتبوع؛ فلا يستوي في الذنب من قاد حملة الإفك واضطلع منه بالنصيب الأكبر مع من تكلم أو ضحك أو أساء الظن، ولذا قال تعالى: وَٱلَّذِي تَوَلَّىٰ كِبۡرَهُۥ مِنۡهُمۡ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٞ.

ومعنى قوله: كِبۡرَهُۥ أي: عُظْمَهُ، يعني معظمه، والكِبْرُ والكُبْرُ لغتان، وهو أشد الشيء ومعظمه، وذهب الزجاج وابن جني إلى أن المكسور معناه الإثم، والمضموم هو معظم الشيء (١٩٨).

فمعنى قوله: وَٱلَّذِي تَوَلَّىٰ كِبۡرَهُۥ مِنۡهُمۡ أي: الذي ابتدأ به وكان يجمعه ويستوشيه ويذيعه ويشيعه.

وأكثر العلماء على أن المراد به عبد الله بن أبي بن سلول، وتقدم النص عليه في الحديث في سبب النزول، وهو قول مجاهد وغير واحد من المفسرين. وقيل المراد به حسان بن ثابت، وهو قول غريب، لولا أنه ورد في صحيح البخاري؛ فإنه من الصحابة الذين لهم فضائل

(١٩٥) روح المعاني ١١٥/١٨.

(١٩٦) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣.

(١٩٧) انظر: تفسير القرطبي ٢٠١/١٢، والحديث عند أبي داود تحت رقم ٤٤٧٤. وحسنه الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجة. حديث رقم ٢٥٦٧.

(١٩٨) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ص٢٥٨، ومعاني القرآن للزجاج ٣٥/٤، ومعاني القراءات للأزهري ص٣٣٢، والمحتسب لابن جني ١٤٧/٢.

ومناقب ومآثر وأحسن مآثره أنه كان يذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعره وهو الذي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَك)** (١٩٩) (٢٠٠).

وقوله: لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ. قيل: في الدنيا والآخرة، وقيل: في الآخرة، وهو الخلود في الدرك الأسفل من النار (٢٠١).

وأفاد تأثيم كل من شارك في الإفك في قوله: ﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ﴾ وتخصيص من كان رأسا في ذلك بعقوبة أشد وأنكى في قوله: وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ – أهمية الحزم والقوة في محاسبة ومعاقبة كل منتهك لحرمة أعراض المسلمين أو متهاون بها.

وفيه دلالة ظاهرة على تعظيم القرآن لشأن الأعراض، وإغلاق لباب التهوك(٢٠٢) فيها.

قال الله تعالى: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾.

هذه الآية استئناف؛ لتوبيخ عصبة الإفك من المؤمنين والمؤمنات وتعنيفهم، بعد أن سمى صنيعهم إفكا في الآية السابقة (٢٠٣).

قصة هذه الآية:

أخرج ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن بعض الأنصار أن امرأة أبي أيوب قالت له – حين قال أهل الإفك ما قالوا –: ألا تسمع ما يقول الناس في عائشة؟ قال: بلى، وذلك الكذب. أكنت أنت فاعلة ذلك يا أم أيوب؟ قالت: لا والله. قال: فعائشة – والله – خير منك وأطيب؛ إنما هذا كذب وإفك باطل. فلما نزل القرآن؛ ذكر الله من قال من الفاحشة ما قال من أهل الإفك، ثم قال: لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ

(١٩٩) متفق عليه، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه. صحيح البخاري ٣٦/٨ – كتاب الأدب – باب هجاء المشركين – حديث رقم ٦١٥٣، وصحيح مسلم ١٩٣٣/٤ – كتاب فضائل الصحابة – باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه – حديث رقم ٢٤٨٦.

(٢٠٠) انظر: تفسير الطبري ١١٦/١٩، وتفسير ابن كثير ٢٥/٦.

(٢٠١) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣، والتحرير والتنوير ١٧٣/١٨.

(٢٠٢) جاء في الصحاح ١٦١٧/٤: "التهوك: التحير. والتهوك أيضا مثل التهوُّر، وهو الوقوع في الشيء بقلة مبالاة" ا هـ باختصار.

(٢٠٣) انظر: التحرير والتنوير ١٧٣/١٨.

﴿وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ أي: كما قال أبو أيوب وصاحبته [٢٠٤].

وقوله: ﴿لَّوْلَآ﴾ هنا للتوبيخ، كما هو شأنها؛ إذا وليها الفعل الماضي، وهو هنا ﴿ظَنَّ﴾[٢٠٥].

وأسند السماع إلى جميع المخاطبين بقوله: ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾، وهو ظرف متعلق بفعل الظن، مقدم عليه؛ للاهتمام، والتنبيه على وجوب سرعة التبرؤ من الخوض في الإفك.

وخص بالتوبيخ من سمعوا خبر الإفك ولم يكذبوه بقوله: ﴿ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ فعدل عن الخطاب إلى الغيبة، وأظهر في موضع الإضمار، ولم يقل: ظننتم بأنفسكم خيرا وقلتم؛ ليبالغ في التوبيخ بطريق الالتفات، وليدل التصريح بلفظ الإيمان أنه الصفة الموجبة لحسن الظن بالمؤمنين والمؤمنات، وأنه يقتضي ألا يصدق مؤمن على أخيه ولا مؤمنة على أختها قول عائب ولا طاعن [٢٠٦].

وقوله: ﴿بِأَنفُسِهِمْ﴾: أي ببني جنسهم وأهل ملتهم من المؤمنين والمؤمنات، النازلين منزلة أنفسهم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ الحجرات: ١١ ، وقوله: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ البقرة: ٨٥ [٢٠٧].

وقوله: ﴿وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾: هذه الجملة عطف على الجملة التي سبقتها، فالأولى: تدعو إلى وجوب إنكار مقولة الإفك بالقلب، والثانية: تدعو إلى إنكارها باللسان؛ بإعلان أنها كذب وبهت.

ومعنى ﴿مُّبِينٌ﴾ أي: بلغ الغاية في البيان؛ كأنه لقوة بيانه قد صار يبين غيره [٢٠٨].

وعلل ابن كثير وصف الإفك بالمبين بقوله: "فإن الذي وقع لم يكن ريبة، وذلك أن مجيء أم المؤمنين راكبة جهرة على راحلة صفوان بن المعطل في وقت الظهيرة والجيش بكماله يشاهدون ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم، ولو كان الأمر فيه ريبة؛ لم يكن هذا فيه جهرة ولا كانا يقدمان على مثل ذلك على رؤوس الأشهاد، بل كان هذا يكون —لو

(٢٠٤) انظر: تفسير الطبري ١٢٩/١٩، والدر المنثور ١٦٠/٦.

(٢٠٥) انظر: مغني اللبيب لابن هشام ص ٣٦١، والتحرير والتنوير ١٧٤/١٨.

(٢٠٦) انظر: معاني القرآن للزجاج ٤/ ٣٦، والوسيط للواحدي ٣١١/٣.

(٢٠٧) انظر: الكشاف ٢١٨/٣، وروح المعاني ١١٧/١٨، والتحرير والتنوير ١٧٤/١٨.

(٢٠٨) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣، والتحرير والتنوير ١٧٥/١٨.

قدر- خفية مستورا؛ فتعين أن ما جاء به أهل الإفك مما رموا به أم المؤمنين هو الكذب البحت والزور والرعونة الفاحشة الفاجرة والصفقة الخاسرة"اهـ [٢٠٩].

قال الله تعالى: لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ .

هذه الآية استئناف ثان؛ لتوبيخ العصبة الذين جاءوا بالإفك، وفيها ذم لهم[٢١٠].

أو تكون هذه الآية من تمام مقالة المؤمنين في الآية السابقة، أي: وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ وقالوا لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ .. إلخ الآية [٢١١].

والمعنى: هلا جاء الرامون على ما رموا به بأربعة شهداء، يشهدون على صحة ما جاءوا به، فإذ لم يأتوا بالشهداء الأربعة؛ فهم عند الله وفي حكمه كاذبون، وإن كانوا في أنفسهم قد تيقنوا ذلك [٢١٢].

وقوله: فَأُو۟لَٰٓئِكَ إشارة إلى الخائضين، وما فيها من معنى البعد؛ للإيذان بانحطاط منزلتهم في الكذب.

وصيغة الحصر في قوله: فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ للمبالغة، كأن كذبهم لقوته وشناعته لا يعد غيرهم من الكاذبين كاذبا، وكأن صفة الكذب قد انحصرت فيهم.

واسم الإشارة لزيادة تمييزهم بهذه الصفة؛ ليحذرهم الناس [٢١٣].

وقوله: عِندَ ٱللَّهِ: أي في حكم الله[٢١٤].

وقيل التقييد هنا لزيادة تحقيق كذبهم. أي هو كذب في علم الله، وعلمه لا يكون إلا موافقا لنفس الأمر، وأما على القول الأول؛ فيكون القيد للاحتراز، وهو غير مراد؛ لأن المعنى يصير: هم الكاذبون في أحكام الشريعة، وهذا لا يتناسب مع المبالغات التي تضمنتها هذه الآية[٢١٥].

---

(٢٠٩) تفسير ابن كثير ٢٦/٦.

(٢١٠) انظر: التحرير والتنوير ١٧٥/١٨.

(٢١١) انظر: فتح القدير للشوكاني ١٣/٤.

(٢١٢) انظر: تفسير ابن كثير ٢٦/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

(٢١٣) التحرير والتنوير ١٧٦/١٨.

(٢١٤) تفسير البغوي ٢٤/٦، وتفسير ابن كثير ٢٧/٦.

(٢١٥) انظر: التحرير والتنوير ١٧٦/١٨.

وقد بينت هذه الآية والتي قبلها – للمؤمنين والمؤمنات – المنهج الصحيح في التعامل مع الشائعات التي تنال من الأعراض، التي عظم الله تعالى شأنها.

وهذا المنهج يرتكز على أصلين:

أحدهما: باطني في القلب، وهو حسن الظن بالمؤمنين والمؤمنات؛ لأنهم كالجسد الواحد، لذا قال: ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ فجعلهم كنفس واحدة.

ثم إن ما معهم من الإيمان يدفع عنهم ما قد يقال فيهم من الإفك والباطل، لذا قال: ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ فلم يصفهم بغير وصف الإيمان.

ولا يؤتي هذا الظن الحسن ثمرته ويحقق غايته؛ إلا إذا صاحبه إنكار باللسان لتلك الشائعة، ودفاع عن عرض أخيه المؤمن أو أخته المؤمنة، وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ.

وهذا الإنكار دليل على تمكن هذا الظن الحسن ورسوخه في قلوبهم.

الأصل الثاني: وهو خارجي، وذلك بأن يكون هناك دليل صحيح وبرهان قوي، يصدق ذلك الخبر ويعضده؛ بأن يشهد أربعة عدول على صحته، وإلا فهم كذبة، ولذا قال تعالى: لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ.

وسيأتي في المبحث القادم عند الحديث عن الآية الثالثة من السورة ما ينال القاذف الذي لا يأتي بالشهود بشروطهم — من عقوبات: الجلد، والتفسيق، ورد شهادته.

فهذا التغليظ في أحكام القاذف وفي الشهود وأحوالهم – دليل ظاهر على حرص الشارع الحكيم على غرس تعظيم الأعراض في النفوس وتربيتها على الحذر الشديد من النيل من عرض أدنى مسلم.

لذا فإن هذا الأصل في مواجهة الشائعة ليس مقصورا على القذف الصريح فحسب، بل يستوعب كل مقالة تؤدي إلى النيل من الأعراض أو انتقاص هيبتها.

فإذا كانت الشريعة تعاقب القاذف؛ فكذلك من دونهم – ممن ينقلون الأخبار المكذوبة ويرجفون وهم لا يشعرون – معرضون لعقوبة التعزير.

وقد بين الله تعالى في آية أخرى وجوب التثبت في الأخبار؛ بأن تقوم على دليل صحيح يصدقها؛ فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾ الحجرات: ٦. والتبين المراد به التثبت من صدق الخبر، ولا يكون ذلك إلا بدليل صحيح أو بينة ظاهرة.

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

معنى قوله: ﴿أَفَضْتُمْ﴾ من فاض الماء؛ إذا كثر، وأفاض إناءه؛ إذا ملأه حتى فاض. وأصل الإفاضة: الصب. والإفاضة في القول مستعار من إفاضة الماء في الإناء: أي: كثرته فيه، يقال أفاض القوم في الحديث؛ إذا اندفعوا، وخاضوا، وأكثروا. ومنه أفاض الناس من عرفات، أي: اندفعوا بكثرة [٢١٦].

﴿وَلَوْلَا﴾ هنا ليست كسابقتها للتحضيض، بل هي هنا حرف امتناع الشيء؛ لوجود غيره. وجوابها هو قوله: ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ أي: ولولا أني قضيت أن أتفضل عليكم في الدنيا بضروب النعم التي من جملتها الإمهال والتوبة وأن أترحم عليكم في الآخرة بالعفو والمغفرة؛ لعاجلتكم بالعقاب؛ على ما خضتم فيه من حديث الإفك[٢١٧]؛ لأنكم مستحقون للعذاب بذلك [٢١٨].

وعلى هذا؛ فهذه الآية تتضمن لفا ونشرا [٢١٩].

قال الحافظ ابن كثير: "وهذا فيمن عنده إيمان يقبل الله بسببه التوبة إليه، كمسطح وحسان وحمنة بنت جحش أخت زينب بنت جحش، فأما من خاض فيه من المنافقين، كعبد الله بن أبي ابن سلول وأضرابه؛ فليس أولئك مرادين في هذه الآية؛ لأنه ليس عندهم من الإيمان والعمل الصالح ما يعادل هذا ولا ما يعارضه، وهكذا شأن ما يرد من الوعيد على فعل معين يكون مطلقا، مشروطا بعدم التوبة أو ما يقابله من عمل صالح يوازنه أو يرجع عليه" اهـ [٢٢٠].

وقد دلت هذه الآية على فداحة ما وقع فيه المؤمنون من الإفك من ثلاثة وجوه:

أحدها: هو إفاضتهم فيه ومبالغتهم في الولوغ في هذا المنكر؛ مما يكشف عن استهانتهم به وعظيم غفلتهم عن قبح آثاره.

الثاني: عظم العقوبة التي جعلها الله لهذا الصنيع؛ مما يدل على عظم الجرم الذي تلبسوا

---

(٢١٦) انظر: الكشاف ٢١٧/٣، ولسان العرب ٢١٠/٧، والتحرير والتنوير ١٧٧/١٨.

(٢١٧) الكشاف ٢١٩/٣، وانظر: روح المعاني ١١٨/١٨.

(٢١٨) تفسير السعدي ص٥٦٣.

(٢١٩) انظر: روح المعاني ١١٨/١٨. قال الشريف الجرجاني في التعريفات ص١٩٣: " اللف والنشر: هو أن تلف شيئين، ثم تأتي بتفسيرهما جملة ؛ ثقة بأن السامع يرد إلى كل واحد منهما ما له، كقوله تعالى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ﴾ القصص: ٧٣." اهـ.

(٢٢٠) تفسير ابن كثير ٢٧/٦.

به.

الثالث: أنه لم يحل بينهم وبين هذه العقوبة الهائلة إلا رحمة الله الواسعة التي لا يحدها حد، وكذلك فضله الكبير، الذي لا يقادر قدره.

قال الله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾.

﴿إِذْ﴾ ظرف منصوب بـ ﴿أَفَضْتُمْ﴾، أو بقوله: ﴿لَمَسَّكُمْ﴾، أي لمسكم ذلك العذاب العظيم وقت تلقيكم ما أفضتم فيه من الإفك وأخذ بعضكم إياه من بعض بالسؤال عنه(٢٢١).

وقوله: ﴿تَلَقَّوْنَهُۥ﴾: أصل تلقَّونه تتلقونه بتاءين، حذفت إحداهما. وأصل التلقي: التكلف للقاء الغير، ثم يطلق على أخذ شيء باليد من يد الغير، وتلقي القول هو استعارة بتشبيه اللسان باليد الآخذة والقول بالشيء المأخوذ، يقال: تلقيت هذا الكلام عن فلان، بمعنى أخذته منه (٢٢٢).

فمعنى قوله: ﴿تَلَقَّوْنَهُۥ﴾ أي: تتلقون الإفك الذي جاءت به العصبة من أهل الإفك؛ فتقبلونه، ويرويه بعضكم عن بعض. قال مجاهد وسعيد بن جبير، أي: يرويه بعضكم عن بعض. يقول هذا سمعته من فلان، وقال فلان كذا، وذكر بعضهم كذا (٢٢٣).

ومن القراءات الشاذة الواردة في هذا اللفظ ما جاء في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرأ: إِذْ تَلِقُونَهُ بِأَلْسِنَتِكُم، وتقول: الوَلْقُ الكَذِب ". قال ابن أبي مليكة، وهو الراوي عنها: "وكانت أعلم من غيرها بذلك؛ لأنه نزل فيها" (٢٢٤).

وأخرج الطبري عنها أنها كانت تقرأ هذه الآية: إذ تَلِقُونه بألسنتكم، تقول: إنما هو ولْق الكذب، وتقول: إنما كانوا يلقون الكذب(٢٢٥).

---

(٢٢١) انظر: الكشاف ٢١٩/٣، وروح المعاني ١١٩/١٨، والتحرير والتنوير ١٧٧/١٨.

(٢٢٢) انظر: الكشاف ٢١٩/٣، وروح المعاني ١١٩/١٨، والتحرير والتنوير ١٧٨/١٨. والتلقي والتلقف والتلقن متقاربة المعاني إلا أن في التلقي معنى الاستقبال، وفي التلقف معنى الخطف والأخذ بسرعة، وفي التلقن معنى الحذق والمهارة. انظر: التحرير والتنوير ١٧٨/١٨.

(٢٢٣) انظر: تفسير الطبري ١٣٠/١٩، وتفسير ابن كثير ٢٧/٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥٤٨/٨.

(٢٢٤) انظر: صحيح البخاري ١٢١/٥ –كتاب المغازي – حديث رقم ٤١٤٤.

(٢٢٥) تفسير الطبري ١٣١/١٩.

وأخرج ابن أبي حاتم عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرأ إذ تَلِقُونه وتقول: هي ولْق القول(٢٢٦).

والولْق يكون في السير وفي الكذب، فإذا استمر في السير والكذب؛ فقد وَلَق. فكأن عائشة رضي الله عنها أرادت بهذه القراءة معنى: إذ تستمرون في كذبكم عليها وإفككم بألسنتكم (٢٢٧).

قال ابن جني: "تَلِقُونه: تسرعون فيه وتَخِفُّون إليه، وأصله تَلِقُون فيه أو إليه فُحُذِف حرف الجر وأوصل الفعل إلى المفعول، كقوله تعالى: ﴿ وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ سَبۡعِينَ رَجُلٗا لِّمِيقَٰتِنَا ﴾ الأعراف: ١٥٥، أي: من قومه " اهـ (٢٢٨).

وفي قوله: إِذۡ تَلَقَّوۡنَهُۥ بِأَلۡسِنَتِكُمۡ استعارة مكنية؛ فقد شبه الألسن في تلقي الخبر بالأيدي في تناول الشيء. وإنما جعلت الألسن آلة للتلقي مع أن تلقي الأخبار هو وظيفة الأسماع؛ لأنه لما كان هذا التلقي غايته التحدث بالخبر؛ جعلت الألسن مكان الأسماع؛ باعتبار المآل. وفيه تعريض بحرصهم على تلقي هذا الخبر؛ فهم بمجرد تلقيه؛ يبادرون بنقله، بلا ترو ولا تريث، فهو تعريض متضمن للتوبيخ (٢٢٩).

وقوله تعالى: وَتَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِكُم مَّا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ أي: تقولون ما لا تعلمون (٢٣٠).

ومن المعلوم أن القول لا يكون إلا بالأفواه، لكن لما كان الشيء يعلم بالقلب أولا ثم يترجم عنه اللسان؛ فإن حديث الإفك لم يكن كذلك. فالمعنى أنكم تقولون قولا مختصا بالأفواه، من غير أن يكون له مصداق ومنشأ في القلوب؛ لأنه ليس بتعبير عن علم في قلوبكم، كقوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡ ﴾ آل عمران: ١٦٧(٢٣١).

ثم زاد في توبيخهم؛ فقال تعالى: وَتَحۡسَبُونَهُۥ هَيِّنٗا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٞ. والضمير في وَتَحۡسَبُونَهُۥ يعود

(٢٢٦) تفسير ابن كثير ٢٧/٦.

(٢٢٧) انظر: معاني القرآن للفراء ٢٤٨/٢، وتفسير الطبري ١٣١/١٩.

(٢٢٨) المحتسب ١٤٨/٢.

(٢٢٩) انظر: التحرير والتنوير ١٧٨/١٨.

(٢٣٠) تفسير ابن كثير ٢٧/٦.

(٢٣١) انظر: الكشاف ٢١٩/٣، وتفسير أبي السعود ١٦٢/٦.

إلى حديث الإفك. وقوله: هَيِّنًا صفة لمحذوف، أي: شيئا هينا. وقوله: وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ في محل نصب على الحال (٢٣٢).

والمعنى: أنكم تقولون ما تقولون في شأن أم المؤمنين، وتحسبون ذلك يسيرا سهلا. ولذا أقدم عليه من أقدم من المؤمنين والمؤمنات، الذين تابوا منه وتطهروا بعد ذلك، ولو لم تكن زوجة النبي صلى الله عليه وسلم لما كان هينا، فكيف وهي زوجة خاتم الأنبياء وسيد المرسلين (٢٣٣).

والجملتان الفعليتان: وَتَقُولُونَ وَتَحْسَبُونَهُ معطوفتان على جملة: تَلَقَّوْنَهُ داخلتان معها في حيز إذ؛ فيكون قد عُلِّق مس العذاب العظيم بثلاثة آثام، هي بمثابة الأسباب الرئيسة لوقوع بعض المؤمنين والمؤمنات في عرض أم المؤمنين:

أحدها: تلقي الإفك والكلام الباطل؛ من أجل بثه ونقله، دون نظر وتبصر فيه، ودون شعور بآثاره الماحقة وعواقبه الوخيمة.

والثاني: التحدث به من غير علم بصحته وصدقه.

والثالث: استصغارهم لذلك الذنب، وهو عند الله عز وجل عظيم (٢٣٤).

فإن من أعظم أسباب الوقوع في الذنوب وتكرار ذلك هو التهاون فيها، والغفلة عن عقوباتها الدنيوية والأخروية، وهذا الحسبان الخاطئ يقسي القلب، ويزيد من العقوبة.

قال الحافظ ابن كثير: "فعظيم عند الله أن يقال في زوجة نبيه ورسوله ما قيل؛ فإن الله سبحانه وتعالى يغار لهذا، وهو سبحانه وتعالى لا يقدِّر على زوجة نبي من الأنبياء ذلك – حاشا وكلا –، ولما لم يكن ذلك، فكيف يكون هذا في سيدة نساء الأنبياء وزوجة سيد ولد آدم على الإطلاق في الدنيا والآخرة، ولهذا قال تعالى: وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ، وفي الصحيحين: (**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يدري ما تبلغ يهوي بها في النار أبعد ما بين السماء والأرض**)، وفي رواية (**لا يلقي لها بالا**) (٢٣٥) "اهـ (٢٣٦).

---

(٢٣٢) انظر: فتح القدير ١٤/٤، والتحرير والتنوير ١٧٨/١٨.

(٢٣٣) انظر: تفسير ابن كثير ٢٨/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

(٢٣٤) انظر: الكشاف ٢٢٠/٣، وروح المعاني ١٢٠/١٨.

(٢٣٥) صحيح البخاري ١٠٠/٨ – كتاب الرقاق – باب حفظ اللسان – حديث رقم ٦٤٧٧، وصحيح مسلم =

لقد كشفت هذه الآية الكريمة عن أعظم أسباب انتهاك الأعراض، وأن مردها إلى الحواس الثلاث: القلب، والسمع، واللسان. فالسمع يتلقى ويتقبل، واللسان يبث ذلك، دون تمييز بين حق وباطل، والقلب يستهين بذلك ولا يكترث له.

وهذا يعني أن علاج ذلك يكمن في إصلاح القلب؛ حتى يعظم عنده الذنب مهما صغر، وحتى يكون قيما على ما يتلقاه السمع؛ لتمييز جيده من رديئه، كما يكمن في حبس اللسان عن الكلام إلا بحق.

والمعول عليه في هذا هو استشعار القلب لأهمية حفظ الأعراض واستفظاع المساس بها، لاسيما إذا كان الأمر يتعلق ببيت النبوة، أشرف البيوت وأزكاها.

ولذا قال عز وجل بعدها: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾.

وتقديم الظرف إِذْ؛ للاهتمام بمدلوله، كما تقدم. وجملة: ﴿مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا﴾ للتنبيه على أن هذا الإفك حقيق بالانتفاء.

وهذا التعبير أشد في النفي من قولك: ليس لي أن أفعل، كقول عيسى عليه السلام: ﴿مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ المائدة: ١١٦.

والجملة مسوقة؛ للتوبيخ؛ على تناقلهم الخبر الكاذب، وكأن الشأن أن يقول القائل لنفسه ولمن يجالسه ويسمعه منه: ما يكون لنا أن نتكلم بهذا.

وقوله: ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ مصدر، وقع بدلا من فعله، أي: نسبح سبحانا لك. وإضافته إلى الكاف من إضافة المصدر إلى مفعوله. وأصله أن يذكر عند معاينة العجيب من صنائعه تعالى؛ تنزيها له سبحانه من أن يصعب عليه أمثالها، ثم كثر حتى استعمل في كل متعجب منه.

والأحسن به هنا أن يكون للبراءة مما قيل في عائشة رضي الله عنها، وأن الله منزه من أن يوقع حليلة مصطفاه وخليله في هذه الكبيرة.

وفيه إشارة بأن الله غاضب على من يخوض في ذلك؛ فعليهم المسارعة إلى التوبة.

٤/٢٢٩٠ – كتاب الزهد والرقائق – باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار – حديث رقم ٢٩٨٨.

(٢٣٦) تفسير ابن كثير ٦/٢٨.

وجملة: هَٰذَا بُهۡتَٰنٌ عَظِيمٞ تعليل لجملة: مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا [٢٣٧].

وقوله: بُهۡتَٰنٌ: مصدر، على وزن فعلان، مثل كفران وغفران. والبهتان: هو الخبر الكذب، الذي يُبهت السامع ويحيره؛ لأنه لا شبهة فيه، يقال: بهته؛ إذا أتاه بقول أو عمل لا يترقبه ولا يجد له جوابا، والذي يتعمد ذلك بَهُوت، وجمعه بُهُت وبُهْت [٢٣٨].

وحقيقة البهتان أن يقال في الإنسان ما ليس فيه، والغيبة أن يقال في الإنسان ما فيه ، كما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟**) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**). قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟، قَالَ: (**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**) [٢٣٩] [٢٤٠].

فمعنى الآية: هلا حال سماعكم أيها المؤمنون كلام أهل الإفك؛ أنكرتم ذلك، ونزهتم الله تعالى أن يوقع ذلك في حليلة خليله صلى الله عليه وسلم، وقلتم: ما ينبغي لنا وما يصح وما يليق بنا أن نتكلم بهذا الإفك المبين؛ لأن المؤمن يمنعه إيمانه من ارتكاب القبائح، بل حكمنا على هذه المقالة أنها بهتان ظاهر وكذب صراح[٢٤١].

وأفادت الآية تحريم البهتان، ووجوب إنكاره بمجرد سماعه، وأن ذلك من تعظيم حرمات الله وحرمات المؤمنين والمؤمنات. وأشارت الآية أيضا –كما تقدم – إلى أن الله تعالى لا يقدر على حليلة خليله فعل الفاحشة.

قال الله تعالى: يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثۡلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ .

حملت الآيات السابقة مجموعة من الزواجر، تضمنت توبيخا شديدا للعصبة التي وقعت في الإفك، أعقبها في هذه الآية تحذير المؤمنين من العود إلى نظير ما وقع وما لابسه من

(٢٣٧) انظر ما تقدم من تفسير هذه الآية في الكشاف ٢٢٠/٣، والتحرير والتنوير ١٧٩/١٨.

(٢٣٨) انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٢٤١/٦، والتحرير والتنوير ١٩/٦، ١٨١/١٨.

(٢٣٩) صحيح مسلم ٢٠٠١/٤ –كتاب البر والصلة والآداب – باب تحريم الغيبة – حديث رقم ٢٥٨٩.

(٢٤٠) انظر: تفسير القرطبي ٢٠٥/١٢.

(٢٤١) انظر: الوسيط للواحدي ٣١٢/٣، والكشاف ٢٢٠/٣، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

مخالفات (٢٤٢).

وقوله: يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ. قال ابن عباس: يحرم الله عليكم، وقال مجاهد: ينهاكم الله (٢٤٣).

وقوله: أَن تَعُودُواْ: مفعول لأجله، والتقدير: كراهة أن تعودوا. أو يكون الفعل قد ضمن معنى التحذير، فالتقدير: يحذركم الله من العود لمثله، أو بتقدير حرف نفي، أي: أن لا تعودوا لمثله (٢٤٤).

وقوله: أَبَدًا أي الزمان المستقبل كله.

وقوله: إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ الغرض من الشرط هنا التهييج على الامتثال، ولا يراد به التعليق، فليس المعنى: إن لم تكونوا مؤمنين؛ فعودوا لمثله، وهذا كما لو قلت: ينبغي لك أن تفعل كذا وكذا؛ إن كنت رجلا (٢٤٥).

وفي هذه الجملة دلالة على أن الإيمان الصادق يمنع صاحبه من الإقدام على المحرمات(٢٤٦).

فمعنى الآية: ينصحكم الله وينهاكم عن ذلك؛ كراهة أن تعودوا لمثل هذا القذف مدة حياتكم، ونعم الموعظة من ربنا. ومقتضى الإيمان بالله والرسول وتعظيمه يحتم علينا الإذعان لها والتسليم والشكر له تعالى على ما بين لنا (٢٤٧).

ودل الشرط في الآية على أن من تكلم بالإفك بعد هذه الآية معتقدا وقوعه؛ كان كافرا.

قال مالك: "من سب أبا بكر وعمر؛ أدب، ومن سب عائشة؛ قتل؛ لأن الله تعالى يقول: يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ. فمن سب عائشة؛ فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن؛ قتل"اهـ.

---

(٢٤٢) انظر: التحرير والتنوير ١٨/١٨١.

(٢٤٣) الوسيط للواحدي ٣/٣١٢.

(٢٤٤) انظر: الكشاف ٣/٢٢١، والتحرير والتنوير ١٨/١٨٢.

(٢٤٥) انظر: تفسير القرطبي ١٢/٢٠٥، وروح المعاني ١٨/١٢٢، والتحرير والتنوير ١٨/١٨٢.

(٢٤٦) تفسير السعدي ص٥٦٣.

(٢٤٧) انظر: تفسير ابن كثير ٦/١٩، وفتح القدير ٤/١٤.

وذهب أصحاب الشافعي إلى أن ذلك ليس بكفر، وأن من سب عائشة رضي الله عنها؛ أدب، كما في سائر المؤمنين، وأن قوله: إِنكُنتُم مُّؤْمِنِينَ لا يدل على كفر من سب عائشة، وأن المراد به كمال الإيمان (٢٤٨).

والصحيح أن من رمى عائشة بالفاحشة؛ فهو كافر.

قال ابن القيم: "قال القاضي أبو يعلى: من قذف عائشة بما برأها الله منه كفر، بلا خلاف، وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد، وصرح غير واحد من الأئمة بهذا الحكم" اهـ (٢٤٩).

وقال الحافظ ابن كثير: "وقد أجمع العلماء – رحمهم الله – قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية؛ فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن. وفي بقية أمهات المؤمنين قولان: أصحهما أنهن كهي. والله أعلم" اهـ (٢٥٠).

ولعل مراد أصحاب الشافعي هو السب بغير الفاحشة.

وقوله تعالى: وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ أي: ويوضح الله لكم الأحكام الشرعية والحكم القدرية؛ لتعملوا بذلك وتتأدبوا بآداب الله وتنزجروا عن الوقوع في محارمه، وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ أي كامل العلم بما يصلح عباده حكيم واسع الحكمة في شرعه وقدره (٢٥١).

ودلت هذه الآية على أن الله تعالى – في موضوع الإفك وصيانة الأعراض – قد بين للمؤمنين الآيات أكمل البيان وأحسنه.

كما دلت الآية السابقة على أن الله عز وجل وعظهم أتم الوعظ وأبلغه؛ فلا حجة لأحد بعد ذلك في النيل من عرض مؤمن أو مؤمنة، فضلا عن أمهات المؤمنين.

وهذا يدل على عناية القرآن الكبيرة بحفظ الأعراض وتطهير النفوس من أسباب التهاون بها.

قال الله تعالى: إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ

(٢٤٨) انظر: تفسير القرطبي ١٢/٢٠٥، والتحرير والتنوير ١٨/١٨٣.

(٢٤٩) الصارم المسلول ٣/١٠٥٠.

(٢٥٠) تفسير ابن كثير ٦/٣١.

(٢٥١) انظر: تفسير ابن كثير ٦/١٩، وفتح القدير ٤/١٤، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ .

المراد بالفاحشة: أي الخصلة المفرطة في القبح، وهي الزنا كما روي عن قتادة، وهو الإطلاق الشائع، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ النساء: ١٥. والمراد بشيوعها شيوع خبرها؛ لأن الشيوع من صفات الأخبار، كالفشو، وهو اشتهار التحدث بها، فتعين تقدير مضاف [٢٥٢].

وقوله: فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ . قيل المراد بهم عائشة وصفوان رضي الله عنهما، وهو مروي عن مجاهد وابن زيد. والأولى أن يكون عاما في جميع المؤمنين والمؤمنات[٢٥٣].

وقوله: لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ: المراد بعذاب الدنيا هو الحد، وعذاب الآخرة أي عذاب النار [٢٥٤].

والتعبير بالمضارع في الصلة؛ للإشارة إلى زيادة تقبيحهم؛ بأنه قد صارت محبتهم لشيوع الفاحشة عادة مستمرة لهم [٢٥٥].

وقوله: وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ، أي: يعلم ما في إشاعة الفاحشة من المفاسد العظيمة، فيعظكم؛ لتجتنبوا الوقوع فيها وأنتم لا تعلمون؛ فتحسبون التحدث بذلك لا يترتب عليه ضر، كما قال تعالى قبل آيات: وَتَحۡسَبُونَهُۥ هَيِّنٗا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٞ [٢٥٦].

وهذه الآية تعد أصلا في حفظ الأعراض؛ لأنها تكشف عن سبب من أعظم أسباب انتهاك الأعراض وتضييعها، وهو إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا.

كما تكشف عن شدة خطر المنافقين في المجتمع المسلم؛ لأنهم أرباب هذه الإشاعة وسعاتها؛ فمن سايرهم من المؤمنين؛ صار نصيرا لهم في هتك الأعراض وهو لا يشعر.

قال الله تعالى: وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ .

جواب وَلَوۡلَا محذوف؛ لدلالة ما قبله عليه، والتقدير: لما بين لكم هذه الأحكام

(٢٥٢) انظر: روح المعاني ١٢٢/١٨، والتحرير والتنوير ١٨٤/١٨.

(٢٥٣) انظر: تفسير الطبري ١٣٣/١٩، والمحرر الوجيز لابن عطية ٢٨٣/١١، وتفسير القرطبي ٢٠٦/١٢.

(٢٥٤) انظر: الوسيط للواحدي ٣١٢/٣، وتفسير ابن كثير ٢٩/٦.

(٢٥٥) روح المعاني ١٢٢/١٨.

(٢٥٦) انظر: التحرير والتنوير ١٨٥/١٨.

والمواعظ والحكم، ولفضحكم بذنوبكم، ولعذبكم فيما أفضتم فيه من قول الباطل والبهتان(٢٥٧).

وتكرير لولا مع حذف جوابها مبالغة عظيمة (٢٥٨).

قال الله تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ أَبَدٗا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٞ .

لعل وجه صلة هذه الآية بالتي قبلها: أنه لما حذر من إشاعة الفاحشة، وتضمن ذلك تحذير المؤمنين من مسايرة المنافقين على هذا وهم لا يشعرون؛ نبه في هذه الآية أن هذه المسايرة هي من خطوات الشيطان التي لا يتفطن لها كثير من الناس.

وقوله: خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ. قرأ: حفص، وابن عامر، والكسائي: خُطُوَٰتِ بضم الطاء، والباقون بإسكانها **خُطْوات** (٢٥٩).

وواحد الخطوات خُطوة، وهو ما بين القدمين، والخَطوة بالفتح المصدر، يقال: خطوت خطوة، وجمعها خَطَوات (٢٦٠).

قال ابن عباس: خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ: عمله، وقال عكرمة: خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ: نزغاته، وقال قتادة: كل معصية فهي من خطوات الشيطان (٢٦١).

وهذا أولى؛ فيدخل في خطوات الشيطان سائر المعاصي المتعلقة بالقلب واللسان والجوارح (٢٦٢).

والمعنى: لا تسلكوا الطريق الذي يدعوكم إليها الشيطان.

و "**مَن**" في قوله: وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ شرطية، وقوله: يَتَّبِعۡ فعل الشرط مجزوم، والضمير في قوله: فَإِنَّهُۥ يعود إلى الشيطان، وجواب الشرط مقدر، سد ما بعد

(٢٥٧) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ٢٨٤/١١، وفتح القدير للشوكاني ١٤/٤، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

(٢٥٨) انظر: الكشاف ٢٢١/٣.

(٢٥٩) التيسير للداني ص ٧٨.

(٢٦٠) تفسير القرطبي ٢٠٦/١٢.

(٢٦١) انظر: تفسير ابن كثير ٣٠/٦.

(٢٦٢) تفسير السعدي ص٥٦٣.

الفاء مسده، وهو تعليل له، وهو قوله: فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ، والمعنى: ومن يتبع خطوات الشيطان؛ يفعل الفحشاء والمنكر؛ لأن الشيطان يأمر الناس بفعل الفحشاء والمنكر (٢٦٣).

وذهب أبو حيان إلى أن الضمير عائد إلى "**مَن**" الشرطية، وجواب الشرط هو قوله: فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وهو قول وجيه؛ لأن من اتبع خطوات الشيطان؛ صار مقتديا به في الأمر بالفحشاء والمنكر.

والمعنى: ومن يتبع خطوات الشيطان؛ فإنه يصير رأسا في الضلال؛ بحيث يكون آمرا بالفحشاء والمنكر (٢٦٤).

والفحشاء: مصدر، مثل بأساء وضراء، وهو كل ما تناهى قبحه، كالزنا والقذف والقتل وشرب الخمور، ونحو ذلك مما يستفحشه العقل (٢٦٥).

والمنكر هو ما ينكره الشرع (٢٦٦).

وجواب وَلَوۡلَا في قوله: وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ أَبَدٗا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ هو قوله: مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ أَبَدٗا (٢٦٧).

والمعنى: لولا أن الله يرزق من يشاء التوبة والرجوع إليه ويزكي النفوس من شركها وفجورها وما فيها من أخلاق رديئة؛ لما تطهر أحد من وساوس الشيطان ونزغاته؛ لأنه يسعى مع جنده في الدعوة إلى مذهبه وتحسينه وزخرفته، كما قال تعالى: ﴿يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗا﴾ الأنعام: ١١٢، لاسيما مع ضعف الإيمان، واستيلاء النقص على العبد، وميل النفس إلى السوء. فلو خُلِّي بين العبد وهذه الدواعي؛ ما تطهر أحد من ذنوبه، ولكن الله يزكي من يشاء من خلقه. ولذا كان من دعائه صلى الله عليه وسلم: **(اللهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا)** (٢٦٨) (٢٦٩).

---

(٢٦٣) انظر: فتح القدير ١٤/٤، وروح المعاني ١٢٤/١٨.

(٢٦٤) انظر: البحر المحيط ٢٤/٨، وفتح القدير للشوكاني ١٤/٤، وروح المعاني ١٢٤/١٨.

(٢٦٥) انظر: تفسير البغوي ١٨٠/١، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

(٢٦٦) فتح القدير ١٤/٤.

(٢٦٧) أضواء البيان ٤٨٥/٥.

(٢٦٨) رواه مسلم في صحيحه ٢٠٨٨/٤ – كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – باب التعوذ من شر ما عمل =

وقوله: وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ أي: سميع لجميع أقوالهم وكلامهم من قذف وغيره، عليم بحق ذلك من باطله، وبمن يستحق منهم التزكية ممن لا يستحق (٢٧٠).

يقول ابن القيم في حديثه عن خطوات الشيطان وسعيه في إغواء بني آدم، أنقله بطوله؛ لنفاسته، يقول: "ولا يمكن حصر أجناس شره، فضلا عن آحادها؛ إذ كل شر في العالم؛ فهو السبب فيه.

ويمكن أن ينحصر شره في ستة أجناس، لا يزال بابن آدم؛ حتى ينال منه واحدا منها، أو أكثر.

الشر الأول: شر الكفر والشرك ومعاداة الله ورسوله.

فإذا ظفر بذلك من ابن آدم؛ برد أنينه، واستراح من تعبه معه. وهو أول ما يريد من العبد، فلا يزال به؛ حتى يناله منه. فإذا نال ذلك؛ صيره من جنده وعسكره، واستنابه على أمثاله وأشكاله؛ فصار من دعاة إبليس ونوابه.

فإذا يئس منه من ذلك، وكان ممن سبق له الإسلام في بطن أمه؛ نقله إلى المرتبة الثانية من الشر، وهي: البدعة، وهي أحب إليه من الفسوق والمعاصي؛ لأن ضررها في نفس الدين، وهو ضرر متعد، وهي ذنب لا يتاب منه، وهي مخالفة لدعوة الرسل، ودعوة إلى خلاف ما جاءوا به، وهي باب الكفر والشرك.

فإذا نال منه البدعة، وجعله من أهلها؛ بقي أيضا نائبه وداعيا من دعاته.

فإن أعجزه من هذه المرتبة، وكان العبد ممن سبقت له من الله موهبة السنة ومعاداة أهل البدع والضلال؛ نقله إلى المرتبة الثالثة من الشر، وهي: الكبائر، على اختلاف أنواعها؛ فهو أشد حرصا على أن يوقعه فيها، ولاسيما إن كان عالما متبوعا؛ فهو حريص على ذلك؛ لينفر الناس عنه، ثم يشيع من ذنوبه ومعاصيه في الناس، ويستنيب منهم من يشيعها ويذيعها؛ تدينا، وتقربا بزعمه إلى الله تعالى، وهو نائب إبليس، ولا يشعر؛ فإن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم، هذا؛ إذا أحبوا إشاعتها وإذاعتها، فكيف؛ إذا تولوا هم إشاعتها

ومن شر ما لم يعمل – حديث رقم ٢٧٢٢.

(٢٦٩) انظر: تفسير ابن كثير ٣٠/٦، وتفسير السعدي ٤٠٢/٥.

(٢٧٠) المحرر الوجيز لابن عطية ٢٨٥/١١، وتفسير ابن كثير ٣٠/٦.

وإذاعتها، لا نصيحة منهم، ولكن؛ طاعة لإبليس ونيابة عنه.

كل ذلك؛ لينفر الناس عنه، وعن الانتفاع به.

وذنوب هذا –ولو بلغت عنان السماء– أهون عند الله من ذنوب هؤلاء؛ فإنها ظلم منه لنفسه، إذا استغفر الله وتاب إليه؛ قبل الله توبته، وبدل سيئاته حسنات.

وأما ذنوب أولئك؛ فظلم للمؤمنين، وتتبع لعورتهم، وقصد لفضيحتهم، والله سبحانه بالمرصاد، لا تخفى عليه كمائن الصدور ودسائس النفوس.

فإن عجز الشيطان عن هذه المرتبة؛ نقله إلى المرتبة الرابعة، وهي: الصغائر، التي إذا اجتمعت؛ فربما أهلكت صاحبها؛ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**إياكم ومحقرات الذنوب؛ فإن مثل ذلك مثل قوم نزلوا بفلاة من الأرض..**) (٢٧١)، وذكر حديثا، معناه: أن كل واحد منهم جاء بعود حطب؛ حتى أوقدوا نارا عظيمة؛ فطبخوا، واشتووا.

ولا يزال يسهل عليه أمر الصغائر؛ حتى يستهين بها؛ فيكون صاحب الكبيرة الخائف منها أحسن حالا منه.

فإن أعجزه العبد من هذه المرتبة؛ نقله إلى المرتبة الخامسة، وهي: إشغاله بالمباحات، التي لا ثواب فيها ولا عقاب، بل عاقبتها فوت الثواب، الذي ضاع عليه؛ باشتغاله بها.

فإن أعجزه العبد من هذه المرتبة، وكان حافظا لوقته، شحيحا به، يعلم مقدار أنفاسه، وانقطاعها، وما يقابلها من النعيم والعذاب؛ نقله إلى المرتبة السادسة، وهو: أن يشغله بالعمل المفضول عما هو أفضل منه؛ ليزيح عنه الفضيلة، ويفوته ثواب العمل الفاضل؛ فيأمره بفعل الخير المفضول، ويحضه عليه، ويحسنه له؛ إذا تضمن ترك ما هو أفضل وأعلى منه.

وقل من يتنبه لهذا من الناس؛ فإنه إذا رأى فيه داعيا قويا ومحركا إلى نوع من الطاعة؛ لا يشك أنه طاعة وقربة؛ فإنه لا يكاد يقول: إن هذا الداعي من الشيطان؛ فإن الشيطان لا يأمر بخير، ويرى أن هذا خير؛ فيقول: هذا الداعي من الله، وهو معذور، ولم يصل علمه إلى أن

---

(٢٧١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣٧/٤٦٧ – حديث رقم ٢٢٨٠٨– عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ فَإِنَّمَا مَثَلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ (١) كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنِ وَادٍ، فَجَاءَ ذَا بِعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بِعُودٍ حَتَّى أَنْضَجُوا خُبْزَتَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذْ بِهَا صَاحِبُهَا تُهْلِكْه). قال محقق المسند: إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين.

الشيطان يأمر بسبعين بابا من أبواب الخير؛ إما ليتوصل بها إلى باب واحد من الشر، وإما؛ ليفوت بها خيرا أعظم من تلك السبعين بابا وأجل وأفضل.

وهذا لا يتوصل إلى معرفته إلا بنور من الله يقذفه في قلب العبد، يكون سببه تجريد متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم، وشدة عنايته بمراتب الأعمال عند الله وأحبها إليه وأرضاها له وأنفعها للعبد وأعمها نصيحة لله تعالى ولرسوله ولكتابه ولعباده المؤمنين خاصتهم وعامتهم.

ولا يعرف هذا إلا من كان من ورثة الرسول صلى الله عليه وسلم ونوابه في الأمة وخلفائه في الأرض.

وأكثر الخلق محجوبون عن ذلك؛ فلا يخطر بقلوبهم، والله تعالى يمن بفضله على من يشاء من عباده.

فإن أعجزه العبد من هذه المراتب الست وأعيا عليه؛ سلط عليه حزبه من الإنس والجن، بأنواع الأذى، والتكفير، والتضليل، والتبديع، والتحذير منه، وقصد إخماله، وإطفائه؛ ليشوش عليه قلبه، ويشغل بحربه فكره، وليمنع الناس من الانتفاع به.

فيبقى سعيه في تسليط المبطلين من شياطين الإنس والجن عليه، ولا يفتر ولا يني؛ فحينئذ يلبس المؤمن لأمة الحرب، ولا يضعها عنه إلى الموت. ومتى وضعها؛ أسر أو أصيب؛ فلا يزال في جهاد؛ حتى يلقى الله.

فتأمل هذا الفصل، وتدبر موقعه وعظيم منفعته، واجعله ميزانك، تزن به الناس، وتزن به الأعمال؛ فإنه يطلعك على حقائق الوجود ومراتب الخلق. والله المستعان، وعليه التكلان. ولو لم يكن في هذا التعليق إلا هذا الفصل؛ لكان نافعا لمن تدبره ووعاه" اهـ (٢٧٢).

فبما تقدم يتبين أن هذه الآية الكريمة أصل كبير في حفظ الأعراض، بل في حفظ الدين والدنيا؛ فإنها تقفنا على السبب الأصيل والعميق في نشأة المنكرات وتفاقمها، وما يحصل للمجتمعات من تحولات بطيئة، وفق خطوات الشيطان الماكرة؛ فتنقلها في النهاية من شرف الفضيلة إلى مستنقع الرذيلة.

وهكذا المنافقون في كل زمان ومكان، يسيرون على هذه الخطوات الإبليسية في

(٢٧٢) بدائع الفوائد ٢/٢٦٠.

سعيهم؛ لصبغ المجتمعات المسلمة المحافظة على دينها وعرضها بالصبغة الغربية، وإضعاف سلطان الدين، من خلال مشروعات، ظاهرها الإصلاح، كموضوع حقوق المرأة، يطرحونها تدريجيا؛ كي يرقق بعضها بعضا، ويمهدون لها بقيود وتعهدات وقتية؛ لضمان قبولها وعدم مقاومتها.

قال الله تعالى: وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

ذكر الطاهر بن عاشور أن وجه المناسبة بين هذه الآية والتي قبلها أنها عطف على جملة: لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ، عطف خاص على عام؛ للاهتمام به؛ لأنه قد يخفى أنه من خطوات الشيطان؛ فإن من كيد الشيطان أن يأتي بوسوسة في صورة خواطر الخير؛ إذا علم أن الموسوس إليه من الذين يتوخون البر والطاعة، وأنه ممن يتعذر عليه ترويج وسوسته إذا كانت مكشوفة (٢٧٣). ويدل عليه كلام ابن القيم المتقدم.

سبب نزول الآية:

تقدم في قصة الإفك بيان سبب نزول هذه الآية (٢٧٤).

وذلك أنه كان من جملة الخائضين في الإفك مِسطح بن أثاثة، وهو ابن خالة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان مسطح فقيرا، من المهاجرين في سبيل الله؛ فأنزل الله هذه الآية، ينهاهم عن الحلف المتضمن لقطع النفقة عنه، ويحثهم على العفو والصفح، ويعدهم بمغفرة الله (٢٧٥).

تقول عائشة رضي الله عنها: فلما أنزل الله هذا في براءتي؛ قال أبو بكر الصديق، وكان ينفق على مسطح بن أثاثة؛ لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا؛ بعد الذي قال لعائشة ما قال؛ فأنزل الله: وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

---

(٢٧٣) التحرير والتنوير ١٨/١٨٨.

(٢٧٤) انظر: ص٤١.

(٢٧٥) انظر: تفسير ابن كثير ٦/٣١، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

قال أبو بكر رضي الله عنه: بلى والله إني أحب أن يغفر الله لي؛ فرجع إلى مسطح النفقة، التي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبدا [٢٧٦].

ومعنى قوله: يَأْتَلِ مِنكُمْ أي يحلف أو يقسم، وهو على وزن يفتعل من آلى وائتلى يؤلي ويأتل إيلاءً وائتلاء. والإلية والائتلاء: اليمين[٢٧٧].

وقوله: أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ: الفضل أصله الزيادة، وشاع إطلاقه على الزيادة في الخير والكمال في الدين. وقوله: وَٱلسَّعَةِ أي: أولو السعة، يعني: الجدة في المال [٢٧٨].

وقوله: أَن يُؤْتُوٓاْ، المعنى: ألا يؤتوا؛ فحذف لا. وقيل: التقدير: كراهة أن يؤتوا [٢٧٩].

وقوله: أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ: صفات لموصوف واحد؛ بناء على أن الآية نزلت بسبب حلف أبي بكر أن لا ينفق على مسطح، وهو متصف بها. فالعطف؛ لتنزيل تغاير الصفات منزلة تغاير الموصوفات. والجمع وإن كان السبب خاصا؛ لقصد العموم، وعدم الاكتفاء بصفة واحدة؛ للمبالغة؛ فإن من اتصف بواحدة من هذه الصفات؛ استحق الإيتاء، فمن جمعها؛ فمن باب أولى. وقيل: هي لموصوفات أقيمت هذه الصفات مقامها، وحذف المفعول الثاني؛ لغاية ظهوره [٢٨٠].

والأولى أن يقال بأن المراد من أولي الفضل ابتداء أبو بكر، والمراد من أولي القربى ابتداء مسطح بن أثاثة، وتعم الآية غيرهما ممن شاركوا في قضية الإفك، وغيرهم ممن يشمله عموم لفظها [٢٨١].

وقوله: وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ: أصل العفو: من عفت الريح الأثر؛ إذا طمسته. والصفح: مشتق من صفحة العنق، أي: ليعفوا عن ذنبهم الذي أذنبوه؛ فيطمسوا آثار الإساءة؛ بحلمهم وتجاوزهم، وليصفحوا؛ بالإغضاء عنهم والإغماض عن جنايتهم؛ حتى كأنكم تولونها بصفحة

(٢٧٦) صحيح البخاري ١٧٧٧/٤.

(٢٧٧) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة ٦٥/٢، وغريب القرآن لابن قتيبة ص ٢٥٩، ولسان العرب ٤٠/١٤، والتحرير والتنوير ١٨٩/١٨.

(٢٧٨) انظر: تفسير ابن كثير ٣١/٦، وروح المعاني ١٢٥/١٨، والتحرير والتنوير ١٨٩/١٨.

(٢٧٩) انظر: معاني القرآن للزجاج ٣٦/٤، والوسيط للواحدي ٣١٣/٣، وروح المعاني ١٢٥/١٨.

(٢٨٠) انظر: روح المعاني ١٢٥/١٨.

(٢٨١) التحرير والتنوير ١٨٩/١٨.

العنق معرضين عنها [٢٨٢].

وقوله: أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ: الاستفهام في هذه الجملة إنكاري، مستعمل في التحضيض على السعي إلى تحصيل أسباب المغفرة؛ بالاستجابة لأمر الله في قوله: وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ، ومعاملة عبيده بالعفو والصفح؛ لأن الله يعامل من فعل ذلك بالمثل[٢٨٣].

وقوله: وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ أي: مبالغ في المغفرة والرحمة، مع كمال قدرته سبحانه على المؤاخذة، وكثرة ذنوب العباد الداعية إليها [٢٨٤].

وهذه الجملة معطوفة على التي قبلها؛ لزيادة الترغيب في العفو والصفح، وتنبيها على أهمية التخلق بهذه الصفات[٢٨٥].

قال ابن المبارك: هذه أرجى آية في كتاب الله [٢٨٦].

وهذه الآية تقرر أصلا مهما في طريقة التعامل مع من ينساقون مع دعاة الرذيلة وهتك الأعراض، وأن الأولى بعد ظهور الحق وكشف المبطلين – العفو والصفح عن من تاب وآب من هؤلاء المخدوعين بمقالات أهل النفاق، والرفق بهم وتقريبهم، ولا يكونوا عونا للشيطان عليهم.

وهذه الطريقة تقتضي وجوب التمييز بين رؤوس الضلالة وبين من هم سماعون لهم، دون وعي وروية.

وهي تفيد في: محاصرة دعاة هتك الأعراض، وتقليل أعوانهم، وإضعاف شوكتهم.

قال الله تعالى: إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ .

المحصنات: هن العفائف الطاهرات. والغافلات: هن السليمات الصدور، النقيات القلوب، اللاتى لم يخطر ذلك في قلوبهن، وليس فيهن دهاء ولا مكر [٢٨٧].

---

(٢٨٢) انظر: فتح القدير ١٧/٤، وأضواء البيان ٤٨٧/٥.

(٢٨٣) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣، والتحرير والتنوير ١٨٩/١٨.

(٢٨٤) روح المعاني ١٢٥/١٨.

(٢٨٥) انظر: التحرير والتنوير ١٩٠/١٨.

(٢٨٦) تفسير القرطبي ٢٠٨/١٢

(٢٨٧) انظر: الكشاف ٢٢٢/٣، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

واقتصر على ذكر المحصنات دون الرجال؛ لأن من رمى مؤمنة؛ فلا بد أن يرمي معها مؤمنا؛ فاستغنى عن ذكر المؤمنين، ومثله قوله تعالى: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ النحل: ٨١، أراد: والبرد (٢٨٨).

وقيل: هناك محذوف، والتقدير: الأنفس المحصنات (٢٨٩).

وقوله: ٱلْمُؤْمِنَٰتِ أي: المتصفات بالإيمان بكل ما يجب أن يؤمن به من الواجبات والمحظورات وغيرها، إيمانا حقيقيا تفصيليا؛ كما ينبئ عنه تأخير المؤمنات عما قبلها مع أصالة وصف الإيمان (٢٩٠).

وقوله: لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ، أي: لعنوا؛ بسبب رميهم إياهن. وأكد اللعنة بأنها متواصلة عليهم في الدنيا والآخرة، ولهم مع ما ذكر من اللعن عذاب عظيم هائل، لا يقادر قدره؛ لعظم ما اقترفوه من الجناية (٢٩١).

واختلف العلماء في حكم هذه الآية، على عدة أقوال(٢٩٢):

أحدها: أنها نزلت في عائشة خاصة. قال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما: إنما أنزلت هذه الآية في عائشة خاصة، وكذا قال مقاتل بن حيان.

والثاني: أنها في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة. قاله ابن عباس رضي الله عنهما، وبه قال سعيد بن جبير، والضحاك وأبو الجوزاء. وهو قول كثير من أهل العلم.

أخرج الطبري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسر سورة النور؛ فلما أتى على هذه الآية: إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ .. الآية؛ قال: في شأن عائشة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وهي مبهمة، وليست لهم توبة، ثم قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟﴾ الآية، قال: فجعل لهؤلاء توبة، ولم يجعل لمن قذف أولئك توبة. قال: فهمّ بعض القوم أن يقوم إليه فيقبل رأسه من حسن ما فسَّر سورة

(٢٨٨) انظر: معاني القرآن للزجاج ٣٧/٤.

(٢٨٩) انظر: تفسير القرطبي ٢٠٨/١٢.

(٢٩٠) روح المعاني ١٢٦/١٨.

(٢٩١) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣، وروح المعاني ١٢٧/١٨.

(٢٩٢) انظر: زاد المسير لابن الجوزي ٢٨٦/٣، وتفسير ابن كثير ٣٢/٦.

النور(٢٩٣).

وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ إلى قوله: ﴿لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ قال: واللعنة في المنافقين عامة (٢٩٤).

وعلل شيخ الإسلام ابن تيمية قول من يقول باختصاص أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بحكم هذه الآية، قال: لما في قذفهن من الطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيبه؛ فإن قذف المرأة أذى لزوجها، كما هو أذى لابنها؛ لأنه نسبة له إلى الدياثة، وإظهار لفساد فراشه؛ فإن زنا امرأته يؤذيه أذى عظيما. ولهذا جوز له الشارع أن يقذفها؛ إذا زنت، ودرأ الحد عنه باللعان. ولم يبح لغيره أن يقذف امرأة بحال. ولعل ما يلحق بعض الناس من العار والخزي بقذف أهله أعظم مما يلحقه لو كان هو المقذوف.

وقال بأن الأذى في جانب النبي صلى الله عليه وسلم هو كقذفه. ومن يقصد عيب النبي صلى الله عليه وسلم بعيب أزواجه؛ فهو منافق. وهذا معنى قول ابن عباس اللعنة في المنافقين عامة.

قال: ووجه هذا: أن لعنة الله في الدنيا والآخرة لا تستوجب بمجرد القذف؛ فتكون اللام في قوله: ﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ لتعريف المعهود، والمعهود هنا: أزواج النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن الكلام في قصة الإفك ووقوع من وقع في أم المؤمنين عائشة.

وذكر أن ما يؤيد هذا التوجيه: أن الله سبحانه رتب هذا الوعيد على قذف محصنات غافلات مؤمنات، وقال في أول السورة: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ النور: ٤ الآية؛ فرتب الحد ورد الشهادة والفسق على مجرد قذف المحصنات؛ فلا بد أن يكون المحصنات الغافلات المؤمنات لهن مزية على مجرد المحصنات، وذلك – والله أعلم – لأن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مشهود لهن بالإيمان؛ لأنهن أمهات المؤمنين، وهن أزواج نبيه في الدنيا والآخرة، وعوام المسلمات إنما يعلم منهن في الغالب ظاهر الإيمان.

ولأن الله سبحانه قال في قصة عائشة: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾؛ فتخصيصه متولي

(٢٩٣) تفسير الطبري ١٣٩/١٩.

(٢٩٤) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٥٨/٨.

كبره دون غيره دليل على اختصاصه بالعذاب العظيم. وقال: وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ؛ فعلم أن العذاب العظيم لا يمس كل من قذف، وإنما يمس متولي كبره فقط. وقال هنا: وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ؛ فعلم أن الذي رمى أمهات المؤمنين؛ يعيب بذلك رسوله صلى الله عليه وسلم، وتولى كبر الإفك. وهذه صفة المنافق ابن أبي.

قال: فلما كان رمي أمهات المؤمنين أذى للنبي صلى الله عليه وسلم؛ لعن صاحبه في الدنيا والآخرة. ولهذا قال ابن عباس ليس فيها توبة؛ لأن مؤذي النبي صلى الله عليه وسلم مباح الدم؛ فلا تقبل توبته. أو يريد إذا تاب من القذف؛ حتى يسلم إسلاما جديدا (٢٩٥).

والقول الثالث: أنها عامة في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن، وبه قال قتادة وابن زيد (٢٩٦).

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الوجه في هذا القول؛ بأنه ظاهر الخطاب؛ فإنه عام؛ فيجب إجراؤه على عمومه؛ إذ لا موجب لخصوصه. وليس هو مختصا بنفس السبب بالاتفاق؛ لأن حكم غير عائشة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم داخل في العموم، وليس هو من السبب، ولأنه لفظ جمع، والسبب في واحدة هنا، ولأن قصر عمومات القرآن على أسباب نزولها باطل؛ فإن عامة الآيات نزلت بأسباب اقتضت ذلك، وقد علم أن شيئا منها لم يقصر على سببه.

وقال بأن الفرق بين الآيتين: أنه في أول السورة ذكر العقوبات المشروعة على أيدي المكلفين من الجلد ورد الشهادة والتفسيق، وهنا ذكر العقوبة الواقعة من الله سبحانه، وهي: اللعنة في الدارين، والعذاب العظيم. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه وعن أصحابه: (أن قذف المحصنات من الكبائر)، وفي لفظ في الصحيح: (قذف المحصنات الغافلات المؤمنات)(٢٩٧).

---

(٢٩٥) مجموع الفتاوى ٣٥٩/١٥.

(٢٩٦) تفسير الطبري ١٣٩/١٩.

(٢٩٧) متفق عليه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ)، وذكر منها: (وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلاَتِ). صحيح البخاري ١٧٥/٨ – كتاب الحدود – باب قذف المحصنات–حديث رقم ٦٨٥٧، وصحيح مسلم ٩٢/١ –كتاب الإيمان – باب بيان الكبائر وأكبرها – حديث رقم ١٤٥.

قال: ثم اختلف هؤلاء؛ فمنهم من قال بأنها نزلت في مشركي أهل مكة إذ كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد؛ فكانت المرأة إذا خرجت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة مهاجرة؛ قذفها المشركون من أهل مكة، وقالوا: إنما خرجت؛ تفجر. فعلى هذا يكون فيمن قذف المؤمنات قذفا يصدهن به عن الإيمان، ويقصد بذلك ذم المؤمنين، لينفر الناس عن الإسلام، كما فعل كعب بن الأشرف. وعلى هذا فمن فعل ذلك؛ فهو كافر. وهو بمنزلة من سب النبي صلى الله عليه وسلم.

ومنهم من أجراها على ظاهرها وعمومها؛ لأن سبب نزولها قذف عائشة، وكان فيمن قذفها مؤمن ومنافق، وسبب النزول لا بد أن يندرج في العموم، ولأنه لا موجب لتخصيصها.

قال: والجواب على هذا التقدير أنه سبحانه قال هنا: لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ على بناء الفعل للمفعول، ولم يسم اللاعن، وقال في الآية الأخرى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ الأحزاب: ٥٧، وإذا لم يسم الفاعل؛ جاز أن يلعنهم غير الله من الملائكة والناس، وجاز أن يلعنهم الله في وقت ويلعنهم بعض خلقه في وقت، وجاز أن الله يتولى لعنة بعضهم، وهو من كان قذفه طعنا في الدين، ويتولى خلقه لعنة الآخرين.

وإذا كان اللاعن مخلوقا؛ فلعنه قد يكون بمعنى الدعاء عليهم، وقد يكون بمعنى أنهم يبعدونهم عن رحمة الله.

ويؤيد هذا أن الرجل إذا قذف امرأته؛ تلاعنا، وقال الزوج في الخامسة: لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين؛ فهو يدعو على نفسه؛ إن كان كاذبا في القذف أن يلعنه الله.

كما أمر الله رسوله أن يباهل من حاجه في المسيح بعد ما جاءه من العلم بأن يبتهلوا فيجعلوا لعنة الله على الكاذبين. فهذا مما يلعن به القاذف.

ومما يلعن به أن يجلد وأن ترد شهادته ويفسق؛ فإنه عقوبة له، وإقصاء له عن مواطن الأمن والقبول، وهي من رحمة الله. وهذا بخلاف من أخبر الله أنه لعنه في الدنيا والآخرة؛ فإن لعنة الله له توجب زوال النصر عنه من كل وجه، وبعده عن أسباب الرحمة في الدارين (٢٩٨).

(٢٩٨) مجموع الفتاوى ١٥/٣٦٤.

ورجح هذا القول من المفسرين أبو جعفر الطبري، وتبعه على ذلك ابن كثير (٢٩٩).

قال أبو جعفر الطبري: "وأولى هذه الأقوال في ذلك عندي بالصواب، قول من قال: نزلت هذه الآية في شأن عائشة، والحكم بها عامّ في كلّ من كان بالصفة التي وصفه الله بها فيها" اهـ.

قال الله تعالى: يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ.

قرأ حمزة والكسائي: ﴿**يوم يشهد عليهم**﴾ بالياء. وقرأ الباقون بالتاء. فقراءة التاء؛ لتأنيث الألسنة، وقراءة الياء فلتذكير اللسان؛ فاللسان نفسه يذكر ويؤنث. فمن أنث اللسان؛ جمعها ألسنا، ومن ذكره؛ جمعه ألسنة. وأكثر العرب على تذكير اللسان (٣٠٠).

وقوله: يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ. هذه الجملة مقررة لما قبلها، مبينة لوقت حلول ذلك العذاب بهم. وتعيين اليوم؛ لزيادة التهويل بما فيه من العذاب، الذي لا يحيط به وصف. والمعنى: تشهد ألسنة بعضهم على بعض في ذلك اليوم.

وقيل: تشهد عليهم ألسنتهم في ذلك اليوم بما تكلموا به، وأيديهم وأرجلهم بما عملوا بها في الدنيا، وإن الله سبحانه ينطقها بالشهادة عليهم. والمشهود محذوف، وهو ذنوبهم التي اقترفوها، أي: تشهد هذه عليهم بذنوبهم، التي اقترفوها، ومعاصيهم التي عملوها (٣٠١).

ويشهد لهذا المعنى حديث أنس بن مالك قال: **كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكَ، فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟)** قلنا: الله ورسوله أعلم قال: (**مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ**) (٣٠٢) (٣٠٣).

(٢٩٩) انظر: تفسير الطبري ١٤٠/١٩، وتفسير ابن كثير ٣٣/٦.

(٣٠٠) انظر: التيسير للداني ص١٦١، والنشر لابن الجزري ٣٣١/٢، ومعاني القراءات للأزهري ص ٣٣٢.

(٣٠١) فتح القدير ١٧/٤.

(٣٠٢) رواه مسلم في صحيحه ٢٢٨٠/٤- كتاب الزهد والرقائق – حديث رقم ٢٩٦٩.

قال الله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾.

قوله: يَوْمَئِذٍ ظرف لقوله تعالى: يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ. والتنوين عوض عن الجملة المضافة إليها. والتوفية إعطاء الشيء وافيا. والدين هنا معناه الجزاء والحساب، كما قال ابن عباس (٣٠٤).

وقوله: الْحَقَّ صفة لـ دِينَهُمُ أي: الجزاء العادل، الذي لا ظلم فيه(٣٠٥).

والمعنى: يوم تشهد عليهم جوارحهم بأعمالهم القبيحة؛ يعطيهم الله جزاءهم عليها الجزاء الكامل، الذي بلغ الغاية في العدل والإنصاف (٣٠٦).

وقوله: ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾، أي: ويعلمون علما قطعيا عند معاينتهم لذلك ووقوعه على ما نطق به الكتاب العزيز؛ بحيث لا يقبل الخفاء ولا التردد – أن الله وحده هو الحق في ذاته وصفاته وأفعاله. وقوله: الْحَقُّ الْمُبِينُ: اسمان من أسماء الله تعالى، أي: المظهر للأشياء كما هي في أنفسها. وإنما سمى سبحانه الحق؛ لأن أسماءه وصفاته وأفعاله حق، وعبادته هي الحق، وقوله ولقاؤه حق، ووعده حق، وحكمه الشرعي والجزائي حق، وأنبياؤه حق؛ فلا ثم حق إلا في الله ومن الله (٣٠٧).

وعلى القول بأن الآيات خاصة بعائشة رضي الله عنها؛ فإن المتأمل في الآيات الثلاث الماضية بدءاً من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ إلى قوله: وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾، يجد أنها بلغت الغاية في التغليظ والتقريع على أهل الإفك.

يقول صاحب الكشاف: "ولو فليت القرآن كله وفتشت عما أوعد به من العصاة؛ لم تر الله قد غلظ في شيء تغليظه في إفك عائشة، رضوان الله عليها، ولا أنزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد والعتاب البليغ والزجر العنيف واستعظام ما ركب من ذلك واستفظاع ما أقدم عليه ما أنزل فيه من طرق مختلفة وأساليب مفتنة، كل واحد منها كاف في بابه.

---

(٣٠٣) تفسير ابن كثير ٣٤/٦.

(٣٠٤) انظر: تفسير الطبري ١٤١/١٩، وروح المعاني ١٣٠/١٨.

(٣٠٥) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣، والتحرير والتنوير ١٩٢/١٨.

(٣٠٦) انظر: فتح القدير ١٧/٤، وأضواء البيان ٤٩٠/٥.

(٣٠٧) انظر: شفاء العليل لابن القيم ص ٢٥٣، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

ولو لم ينزل إلا هذه الثلاث؛ لكفى بها؛ حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعا، وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة، وبأن ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم تشهد عليهم بما أفكوا وبهتوا، وأنه يوفيهم جزائهم الحق الواجب الذي هم أهله؛ حتى يعلموا عند ذلك ﴿أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ﴾.

فأوجز في ذلك وأشبع، وفصل وأجمل، وأكد وكرر، وجاء بما لم يقع في وعيد المشركين عبدة الأوثان إلا ما هو دونه في الفظاعة. وما ذاك إلا لأمر.

ولقد برأ الله تعالى أربعة بأربعة: برأ يوسف بلسان الشاهد: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ يوسف: ٢٦ ، وبرأ موسى من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه(٣٠٨)، وبرأ مريم؛ بإنطاق ولدها حين نادى من حجرها: ﴿إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ﴾ مريم: ٣٠، وبرأ عائشة بهذه الآيات العظام –في كتابه المعجز المتلق على وجه الدهر– مثل هذه التبرئة بهذه المبالغات. فانظر كم بينها وبين تبرئة أولئك؟ وما ذاك إلا لإظهار علوِّ منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتنبيه على إنافة محل سيد ولد آدم وخيرة الأولين والآخرين وحجة الله على العالمين"اهـ (٣٠٩).

وعلى القول بأن الآيات تتناول عائشة وأمهات المؤمنين أصالة وسائر المؤمنات تبعا؛ فهذا التغليظ في العقوبة والتشديد في الوعيد يشير – إضافة إلى ما ذكره الزمخشري – إلى شدة عناية القرآن بحفظ الأعراض وصيانتها أعظم الصيانة وأحكمها.

قال الله تعالى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ

(٣٠٨) يشير الزمخشري إلى تفسير قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا}[الأحزاب: ٦٩]؛ فقد أخرج البخاري في صحيحه ١٥٦/٤ –كتاب أحاديث الأنبياء – باب حديث الخضر مع موسى عليهما لسلام – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سِتِّيرًا، لاَ يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ، فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسَتُّرَ، إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُدْرَةٌ: وَإِمَّا آفَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فَخَلاَ يَوْمًا وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ، وَطَفِقَ بِالحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ، ثَلاَثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا} [الأحزاب: ٦٩].

(٣٠٩) الكشاف ٣٢٣/٣.

أُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾.

قوله ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ۖ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾ فيها قولان:

الأول: قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال، والخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء (٣١٠).

وبعض من يذهب إلى هذا القول يستدل بقوله تعالى: ﴿ الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ النور: ٣ (٣١١).

ومعنى الآية –على القول الراجح، كما سيأتي في المطلب القادم – أن الله حرم نكاح الزانية، وأخبر أن من نكحها؛ فهو إما زان أو مشرك؛ فإذا لم يلتزم حكم الله تعالى ويعتقد وجوبه عليه؛ فهو مشرك، وإذا التزم حكم الله واعتقد وجوبه وخالفه؛ فهو زان (٣١٢).

والقول الثاني: قال ابن عباس: الخبيثات من القول للخبيثين من الرجال، والخبيثون من الرجال للخبيثات من القول، والطيبات من القول للطيبين من الرجال، والطيبون من الرجال للطيبات من القول، قال: ونزلت في عائشة وأهل الإفك. وهكذا روي عن مجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، وأكثر المفسرين، واختاره الطبري(٣١٣).

قال الزجاج: "أي لا يتكلم بالخبيثات إلا الخبيث من الرجال والنساء، ولا يتكلم بالطيبات إلا الطيب من الرجال والنساء" اهـ (٣١٤).

قال النحاس: "وهذا أحسن ما قيل" (٣١٥).

وهذا ذم للذين قذفوا عائشة بالخبث، ومدح للذين برءوها؛ لأن الكلام القبيح أولى بأهل القبح من الناس، والكلام الطيب أولى بالطيبين من الناس. فما نسبه أهل النفاق إلى

(٣١٠) انظر: تفسير الطبري ١٤٢/١٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥٦١/٨.

(٣١١) انظر: مجموع الفتاوى ٣٢٢/١٥.

(٣١٢) انظر: إغاثة اللهفان لابن القيم ٦٦/١.

(٣١٣) انظر: تفسير الطبري ١٤٢/١٩، وتفسير ابن كثير ٣٤/٦.

(٣١٤) معاني القرآن ٣٧/٤.

(٣١٥) معاني القرآن ٥١٥/٤.

عائشة من كلام هم أولى به، وهي أولى بالبراءة والنزاهة منهم، ولهذا قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ (٣١٦).

والأولى؛ كما ذهب إليه بعض المحققين، كابن القيم وابن كثير والسعدي – أن تكون الآية شاملة للقولين (٣١٧).

أي أن كل خبيث من الرجال والنساء والكلمات والأفعال مناسب للخبيث وموافق له ومقترن به ومشاكل له، وكل طيب من الرجال والنساء والكلمات والأفعال مناسب للطيب وموافق له ومقترن به ومشاكل له.

والإشارة بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ إلى الطيبين والطيبات، أي: هم مبرءون مما يقوله الخبيثون والخبيثات. وقيل: الإشارة إلى أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وقيل: إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعائشة وصفوان بن المعطل. وقيل: عائشة وصفوان فقط (٣١٨).

والأولى أنها عامة، ويدخل فيها من ذكر دخولا أوليا(٣١٩).

وقوله: لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ. قال قتادة: لهم مغفرة لذنبهم، ورزق كريم في الجنة (٣٢٠).

أي أن الذين قُذفوا ورموا لهم مغفرة ورزق كريم. ويقابله ما تقدم أن للقاذفين اللعنة في الدنيا والآخرة وعذاب عظيم (٣٢١).

وهذه الآية الكريمة تدل على أصل مهم في منهج القرآن في حفظ الأعراض: وهو أن كل شخص أو قول أو فعل ينال من الأعراض أو يدنسها؛ فهو من الخبيث الذي يجب تجنبه والحذر منه، بل يقتضي ذلك: إنكاره، ومحاصرته، وتخليص المجتمع من شروره وآثاره.

وهذا الأصل مكمل لأصل سابق، تقدم عند قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ..﴾ الآية (٣٢٢).

---

(٣١٦) انظر: تفسير الطبري ١٤٣/١٩، وتفسير ابن كثير ٣٥/٦، وفتح القدير للشوكاني ١٧/٤.

(٣١٧)انظر: زاد المعاد لابن القيم ٦٦/١، وتفسير ابن كثير ٣٥/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٣.

(٣١٨) انظر: تفسير الطبري ١٤٥/١٩، وفتح القدير ١٧/٤.

(٣١٩) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٣.

(٣٢٠) تفسير الطبري ١٤٥/١٩.

(٣٢١) معاني القرآن للزجاج ٣٨/٤.

(٣٢٢) انظر: ص٥٤.

المبحث الثاني

مسالك القرآن في حفظ الأعراض

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مسلك الردع

المطلب الثاني: مسلك سد الذرائع

المطلب الثالث: مسلك إشباع الشهوة بالحلال.

المطلب الأول
مسلك الردع

صُدِّرت سورة النور بتسع آيات، تضمنت جملة من العقوبات الرادعة عن الوقوع في الفاحشة، أو الرمي بها.

قال الله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴾ النور: ٢ – ١٠.

فهذه الآيات دليل على مسلك مهم من مسالك منهج القرآن في حفظ الأعراض، وهو مسلك الردع.

وهذا يتضح بالوقوف مع موضوع هذه الآيات ووجه مناسبته لموضوع السورة.

موضوع الآيات: عقوبات الزنا والقذف.

مناسبة موضوع الآيات لموضوع السورة: لما كان موضوع السورة هو منهج القرآن في حفظ الأعراض؛ تناول موضوع هذه الآيات الوسيلة المباشرة في تحقيق هذا الحفظ وهي العقوبات التي حدها الشارع لمن وقع في الزنا أو القذف.

وفي تقرير هذه العقوبات والتشديد فيها تعظيم لشأن الأعراض وخطورة انتهاكها، وفيه ردع للنفوس المريضة من الوقوع في هذه الجرائم، كما قال تعالى معقبا على تشريع حد القصاص: ﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ ﴾ البقرة: ١٧٩.

ولمزيد بيان لهذا المسلك القرآني في حفظ الأعراض؛ أتناول تفسير هذه الآيات ووجوه

دلالتها على الردع.

تفسير الآيات:

قال الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

شرع في تفصيل ما أجمل من أحكام في قوله: ﴿وَفَرَضْنَٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾؛ ببيان حكم الزانية والزاني البكرين (٣٢٣).

والزنا: اسم مصدر زَنى، يمد ويقصر، والمد لبني تميم، والقصر لأهل الحجاز، وهو وطء الرجل المرأة التي لم تحل له بعقد صحيح ولا بملك يمين، يقال: زنى الرجل وزنت المرأة، ويقال: زانى بصيغة المفاعلة؛ لأن الفعل حاصل من فاعلين(٣٢٤).

وقوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ﴾: أي: "من زنى من الرجال أو زنت من النساء، وهو حرّ بكر غير محصن بزوج، فاجلدوه ضربا مئة جلدة؛ عقوبة لما صنع وأتى من معصية الله". قاله الإمام الطبري(٣٢٥).

وقوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾ مبتدأ، والخبر قوله: ﴿فَٱجْلِدُوا۟﴾ ..، واسم الفاعل هنا مستعمل في أصل معناه، فهو بمنزلة الفعل المضارع في الدلالة على الاتصاف بالحدث في زمن الحال، فكأنه قيل: التي تزني والذي يزني فاجلدوا كل واحد منهما.. إلخ ، ويؤيد ذلك الأمر بجلد كل واحد منهما؛ فإن الجلد يترتب على التلبس بسببه، ودخول الفاء على الخبر على قول الجمهور في قوله: ﴿فَٱجْلِدُوا۟﴾ ؛ لتضمن المبتدأ معنى الشرط؛ لكون الألف واللام بمعنى الذي، والموصول إذا أريد منه التّعميم يُنزَّل منزلة الشرط، فيكون كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾ النساء: ١٥، كأنه قال: من زنى فاجلدوه (٣٢٦).

---

(٣٢٣) انظر فتح القدير للشوكاني ٤/٤، وتفسير السعدي ص٥٦١.

(٣٢٤) انظر: لسان العرب لابن منظور ٣٥٩/١٤، والتحرير والتنوير لابن عاشور ١٤٦/١٨.

(٣٢٥) تفسير الطبري ٦٦/١٨.

(٣٢٦) انظر: الكشاف ٢١٢/٣، والدر المصون للحلبي ٣٢٩/٢، والتحرير والتنوير ١٤٥/١٨. والجَلْدُ مشتق من الجِلْد بكسر الجيم؛ لأنه ضرب الجِلْد، يقال: جَلَدَه إذا ضرب جِلْده، نحو بَطَنَه إذا ضرب بطنه وظَهَرَه إذا ضرب ظهره ورأَسَه إذا ضرب رأسه. انظر: المفردات للراغب ص٩٣، وتاج العروس ٥٠٨/٧، والتحرير والتنوير ١٤٧/١٨.

وقدمت الزانية على الزاني في قوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾؛ لأسباب [٣٢٧]:

منها: أنها الأصل في الفعل؛ لكون الداعية فيها أوفر، ولولا تمكينها منه لم يقع.

ومنها: فشو زنى النساء في ذلك الزمان والمجاهرة به، وكانت للبغايا رايات على بيوتهن؛ ليعرفهن بها من يريد الزنا.

ومنها: أن المعرة في زنا النساء أعظم، وهو لأجل الحبل أضر.

ومنها: أن تعلق المرأة بالرجل أشد؛ لأنها مخلوقة منه، كما قال تعالى: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ النساء: ١. أخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " خلقت المرأة من الرجل، فجعل نَهْمَتُها في الرجل، وخلق الرجل من الأرض، فجعل نَهْمَتُه في الأرض؛ فاحبسوا نساءكم" [٣٢٨].

ومنها أن العار بالنساء ألحق؛ إذ موضعهن الحجب والصيانة والبعد عن مخالطة الرجال[٣٢٩].

ولفظ الجلد في قوله: ﴿فَٱجْلِدُوا۟﴾ يشير إلى أنه لا ينبغي أن يتجاوز الألم إلى اللحم، أي: لا يكون الضرب مبرِّحا؛ يُطير الجلد حتى يظهر اللحم.

وقوله: ﴿كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا﴾؛ للدلالة على أنه ليس أحدهما بأولى بالعقوبة من الآخر[٣٣٠].

وقوله: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ﴾. الرَّأْفَةُ أشد الرحمة وأرقها، يقال: رَؤُفَ يَرْؤُفُ رأفة، ويُقالُ: رَأَفَ يَرْأَفُ، فهو رَؤفٌ على وزن: فَعُلٌ، ورؤوفٌ على وزن: فَعُولٌ[٣٣١].

وقرأ ابن كثير وحده ﴿رَأْفَةٌ﴾ مفتوحة الهمزة، وقرأها الباقون ساكنة الهمزة، غير أن أبا عمرو كان إذا أدرج القراءة أو قرأ في الصلاة غير همزتها إلى الألف[٣٣٢].

وهي في الوجهين مصدر رَأَفَ به يرْؤُفُ رَأْفَةً بتسكين الهمزة، ورَافَةً بتخفيفها، ورَآفَة

(٣٢٧) انظر: الكشاف ٢١٤/٣، وتفسير البغوي ٣٢١/٣، والتحرير والتنوير ١٤٧/١٨.

(٣٢٨) تفسير ابن أبي حاتم ٨٥٢/٣. وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير ٤٥٥/١.

(٣٢٩) انظر: تفسير القرطبي ١٦٠/١٢، وتفسير أبي السعود ١٥٦/٦.

(٣٣٠) انظر: التحرير والتنوير ١٤٧/١٨.

(٣٣١) انظر: العين للخليل بن أحمد ص٣٢٧، وتهذيب اللغة للأزهري ١٧٢/١٥، وتاج العروس ٣٢٢/٢٣.

(٣٣٢) انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد ص٤٥٢، والتيسير للداني ص١٦١، والنشر لابن الجزري ٣٣٠/٢.

على وزن رَعَافَة، ورَأَفةً على وزن رَعَفَةٍ. فالحجة لمن أسكن أنه حذا بها حذو: ظرُفَ يظرُفُ ظرْفا، والحجة لمن فتح أنه حذا بها حذو: كَرُمَ يكرُمُ كرَما، وأدخل الهاء؛ دلالة على المرة الواحدة (٣٣٣).

وقد جاء في تفسير هذه الجملة قولان:

أحدهما: لا تأخذكم بهما رأفة؛ فتخفِّفوا الضرب، ولكن أوجعوهما. قاله سعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، والنخعي، والحسن، والزهري، وقتادة.

والقول الثاني: لا تأخذكم بهما رأفة؛ فتعطِّلوا الحدود ولا تقيموها. قاله مجاهد، وعطاء بن أبي رباح، والضحاك، وسعيد بن جبير، وابن زيد، واختاره الطبري وابن كثير والسعدي(٣٣٤).

ويؤيده قوله: تَأْخُذْكُمْ؛ لأن حقيقة الأخذ هو الاستيلاء، وهو هنا مستعار لشدة تأثير الرأفة على المخاطبين وامتلاكها إرادتهم؛ بحيث يضعفون عن إقامة الحد، فالأخذ مستعمل في قوة ملابسة الوصف للموصوف، كما يؤيده تقديم المجرور على عامله؛ تنبيهاً على الاعتناء بإقامة الحد (٣٣٥).

وذهب حماد بن أبي سليمان إلى أن الرأفة شاملة للأمرين: تعطيل الحكم وشدة الضرب، واختاره القرطبي (٣٣٦).

وهو الأولى؛ لأن الرأفة المذكورة هنا درجات، أعظمها أن تحمل على تعطيل الحد، ودونها من الرأفة أن يقام الحد؛ فتحمله على تخفيف الضرب فيه.

والمراد بقوله: دِينِ ٱللَّهِ أي حكمه؛ كما قال سعيد بن جبير. وبه قال البغوي، وابن

(٣٣٣) انظر: الحجة في القراءات السبع لابن خالويه ص٢٥٩، والموضح في وجوه القراءات لابن أبي مريم ٩٠٧/٢.

(٣٣٤) انظر: تفسير الطبري ٦٧/١٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥١٨/٨، وزاد المسير لابن الجوزي ٧/٦، وتفسير ابن كثير ٢٦٢/٣، والدر المنثور ١٢٥/٦، وتفسير السعدي ص٥٦١.

(٣٣٥) انظر: التحرير والتنوير ١٥٠/١٨.

(٣٣٦) انظر: تفسير الطبري ٦٨/١٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥١٨/٨، وتفسير القرطبي ١٦٥/١٢، وتفسير ابن كثير ٢٦٢/٣، والدر المنثور ١٢٥/٦.

كثير(٣٣٧).

وقوله: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: شرط محذوف الجواب؛ لدلالة ما قبله عليه، أي: إن كنتم مؤمنين؛ فلا تأخذكم بهما رأفة. وهذا الشرط منْ بابِ التَّهييج والإلهاب؛ فإنَّ الإيمانَ بالله واليوم الآخر يوجب انتفاء هذه الرأفة المانعة من إقامة حكم الله، ويقتضي الجدَّ في طاعته تعالى والاجتهادَ في إجراءِ أحكامِه(٣٣٨).

وقوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، أي: علانية، كما يقول الحسن البصري (٣٣٩).

قال قتادة: "أمر الله أن يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين؛ ليكون ذلك عبرة وموعظة ونكالا لهم" (٣٤٠).

وقال ابن كثير: "هذا فيه تنكيل للزانيين؛ إذا جلدا بحضرة الناس؛ فإن ذلك يكون أبلغ في زجرهما وأنجع في ردعهما؛ فإن في ذلك تقريعا وتوبيخا وفضيحة؛ إذا كان الناس حضورا" (٣٤١).

ومن المقاصد أيضا: أن مشاهدة الحد من أحكام الشرع بالفعل؛ مما يَقْوى به العلم ويستقر به الفهم، ويكون أقرب لإصابة الصواب، فلا يزاد فيه ولا ينقص(٣٤٢).

---

(٣٣٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم ٢٥١٨/٨، وتفسير البغوي ٣٢١/٣، وتفسير ابن كثير ٢٦٢/٣.

(٣٣٨) انظر: الكشاف ٢١٣/٣، وتفسير أبي السعود ١٥٦/٦، وتفسير السعدي ص ٥٦١، والتحرير والتنوير ١٥١/١٨.

(٣٣٩) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥١٩/٨. والطائفة من الناس جماعة منهم، ومن الشيء القطعة منه. وقال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٤٣٢/٣: "فأما الطائفة من الناس، فكأنها جماعة تطيف بالواحد أو بالشيء، ولا تكاد العرب تحدها بعدد معلوم". ونقل عن ابن عباس وغيره إطلاق الطائفة على الواحد فما فوق. تفسير الطبري ٦٩/١٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥٢٠/٨. قال ابن عاشور في التحرير والتنوير ٢٣/٤: "والطائفة: الجماعة من الناس ذات الكثرة، والحقّ أنّها لا تطلق على الواحد والاثنين، وإن قال بذلك بعض المفسّرين من السلف، وقد تزيد على الألف، كما في قوله تعالى: ﴿طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ الأنعام: ١٥٦، وأصلها منقولة من طائفة الشيء، وهي الجزء منه" اهـ. وقال الراغب في المفردات ص٣٢٠: "الطائفة إذا أريد بها الجمع فجمع طائف وإذا أريد بها الواحد فيصح أن يكون جمعا ويكنى به عن الواحد ويصح أن يجعل كراوية وعلامة ونحو ذلك" اهـ.

(٣٤٠) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥١٩/٨، والدر المنثور ١٢٦/٦.

(٣٤١) تفسير ابن كثير ٢٦٣/٣.

(٣٤٢) انظر: تفسير السعدي ص ٥٦١.

وقوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ

"لما أمر الله تعالى بعقوبة الزانيين؛ حرم مناكحتهما على المؤمنين؛ هجرا لهما ولما معهما من الذنوب والسيئات؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ المدثر: ٥" (٣٤٣).

سبب نزول الآية:

عَن عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ وَكَانَ رَجُلًا يَحْمِلُ الْأَسْرَى مِنْ مَكَّةَ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِمْ الْمَدِينَةَ قَالَ وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهَا عَنَاقٌ وَكَانَتْ صَدِيقَةً لَهُ وَإِنَّهُ كَانَ وَعَدَ رَجُلًا مِنْ أُسَارَى مَكَّةَ يَحْمِلُهُ قَالَ فَجِئْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى ظِلِّ حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ قَالَ فَجَاءَتْ عَنَاقٌ فَأَبْصَرَتْ سَوَادَ ظِلِّي بِجَنْبِ الْحَائِطِ فَلَمَّا انْتَهَتْ إِلَيَّ عَرَفَتْهُ فَقَالَتْ مَرْثَدٌ فَقُلْتُ مَرْثَدٌ فَقَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا هَلُمَّ فَبِتْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ قَالَ قُلْتُ يَا عَنَاقُ حَرَّمَ اللَّهُ الزِّنَا قَالَتْ يَا أَهْلَ الْخِيَامِ هَذَا الرَّجُلُ يَحْمِلُ أَسْرَاكُمْ قَالَ فَتَبِعَنِي ثَمَانِيَةٌ وَسَلَكْتُ الْخَنْدَمَةَ فَانْتَهَيْتُ إِلَى كَهْفٍ أَوْ غَارٍ فَدَخَلْتُ فَجَاءُوا حَتَّى قَامُوا عَلَى رَأْسِي فَبَالُوا فَظَلَّ بَوْلُهُمْ عَلَى رَأْسِي وَأَعْمَاهُمْ اللَّهُ عَنِّي قَالَ ثُمَّ رَجَعُوا وَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي فَحَمَلْتُهُ وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْإِذْخِرِ فَفَكَكْتُ عَنْهُ كَبْلَهُ فَجَعَلْتُ أَحْمِلُهُ وَيُعْيِينِي حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحُ عَنَاقًا: (**فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَا مَرْثَدُ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فَلَا تَنْكِحْهَا)**. أخرجه الترمذي، وقال هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه (٣٤٤).

وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ مَهْزُولٍ وَكَانَتْ تُسَافِحُ وَتَشْتَرِطُ لَهُ أَنْ تُنْفِقَ

(٣٤٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٥/٣١٥.

(٣٤٤) سنن الترمذي ٥/٣٢٨ –كتاب التفسير– باب ومن سورة النور– حديث رقم ٣١٧٧. قال الألباني: حسن الإسناد. والحديث أخرجه أيضا النسائي في السنن الكبرى ٢/٢٧٠ وأبو داود مختصرا في سننه ٢/٢٢٠.

عَلَيْهِ قَالَ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ ذَكَرَ لَهُ أَمْرَهَا قَالَ: **فَقَرَأَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ** (٣٤٥).

قال ابن عاشور: "ولعل أم مهزول كنية عناق، ولعل القصة واحدة؛ إذ لم يرو غيرها"اهـ(٣٤٦).

وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن مقاتل بن حيان في تفسير قوله تعالى: **ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ** أنه قال: لما قدم المهاجرون المدينة قدموها وهم بجهد، إلا قليل منهم، والمدينة غالية السعر، شديدة الجهد، الخير بها قليل، وفي السوق زوان متعالمات من أهل الكتاب وإماء الأنصار منهن أمية وليدة عبد الله بن أبي ومسيكة بنت أمية لرجل من الأنصار في بغايا من ولائد الأنصار، وقد رفعت كل امرأة منهن على بابها علامة، كعلامة البيطار(٣٤٧)؛ ليعرف أنها زانية مؤجرة، وكن من أخصب أهل المدينة وأكثره خيراً، فرغب أناس من المهاجرين المسلمين فيما يكتسبن للذي هم فيه من الجهد، فأشار بعضهم على بعض، لو تزوجنا بعض هؤلاء الزواني، فنصيب من فضول أطعماتهن، فقال بعضهم نستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتوه، فقالوا: يا رسول الله قد شق علينا الجهد، ولا نجد ما نأكل، وفي السوق بغايا نساء أهل الكتاب وولائدهن وولائد الأنصار يكتسبن لأنفسهن، فيصلح لنا أن نتزوج منهن، فنصيب من فضول ما يكتسبن، فاذا وجدنا عنه غنى تركناهن، فأنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم بأن ذلك حرام على المؤمنين أن يتزوجوا الزواني المسافحات المعالنات زناهن، فقال: الزاني من أهل القبلة لا ينكح إلا زانية من بغايا ولائد الأنصار أو زانية مجلودة في الزنا من أهل القبلة أو مشركة من أهل الكتاب يهودية أو نصرانية من بغايا ولائد الانصار (٣٤٨).

هذا ما ورد في سبب نزول هذه الآية.

أما تفسيرها؛ فإنها تعد من الآيات التي أعضل معناها على المفسرين، كما يقول ابن

(٣٤٥) المسند ١٥٨/٢– حديث رقم ٦٤٨٠. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٤/٧: رجاله ثقات.

(٣٤٦) التحرير والتنوير ١٥٦/١٨.

(٣٤٧) البيطار هو: معالج الدواب. انظر تاج العروس للزبيدي ٢١٣/١٠.

(٣٤٨) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٢٣/٨. وانظر الدر المنثور ١٢٧/٦.

عاشور [٣٤٩].

وقال: الشنقيطي: "هذه الآية من أصعب الآيات تحقيقا" [٣٥٠].

ولذا اختلفت أقوال المفسرين في معناها؛ لاختلافهم في المراد بالنكاح هنا، أهو الوطء أم العقد؟، فالذين فسروه بالوطء؛ قالوا بأن معنى الآية: الزاني لا يطأ إلا زانية أو مشركة، أي لا يطاوعه على مراده من الزنا إلا زانية عاصية أو مشركة، لا ترى حرمة ذلك، وكذلك الزانية لا يطأها إلا زان، أي عاص بزناه، أو مشرك، لا يعتقد تحريمه، وهذا قول ابن عباس رضي الله عنهما، فقد صح عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ أنه قال: "ليس هذا بالنكاح إنما هو الجماع لا يزني بها إلا زان أو مشرك" وقد روي نحو ذلك عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعروة بن الزبير، والضحاك، ومكحول، ومقاتل بن حيان ، واختار هذا القول الطبري وابن كثير وابن جزي الكلبي[٣٥١].

ويرد على هذا القول إيرادات، من أظهرها أن سبب النزول بخلافه؛ لأنه صريح في الدلالة على المراد بالنكاح العقد لا الوطء.

وأما الذين فسروا النكاح بالعقد، فحجتهم أن النكاح لم يرد في القرآن إلا بمعنى العقد. قال الزجاج: "لا يعرف شيء من ذكر النكاح في كتاب الله إلا على معنى التزويج" [٣٥٢]. وكذلك قال صاحب الكشاف، وابن عاشور[٣٥٣].

والذين فسروه بالعقد اختلفوا في تطبيقه على الآية، على وجهين:

فمنهم من جعلها خاصة بمن جاء ذكرهم في سبب النزول، لا تتعداهم إلى غيرهم.

ومنهم من قال: إن نكاح الزانية – يعني التزوج بها – كان محرّماً في أول الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ النور: ٣٢، بدلالة قوله: ﴿مِنكُمْ﴾ أي من المسلمين، وهو

(٣٤٩) التحرير والتنوير ١٥٢/١٨.

(٣٥٠) أضواء البيان ٨١/٦.

(٣٥١) انظر: تفسير الطبري ٧٥/١٨، والتسهيل لابن جزي ٥٩/٣، وتفسير ابن كثير ٢٦٣/٣.

(٣٥٢) معاني القرآن وإعرابه ٢٩/٤.

(٣٥٣) انظر: الكشاف ٢١٦/٣، والتحرير والتنوير ١٥٣/١٨.

قول سعيد ابن المسيب، وبه قال الشافعي (٣٥٤).

وقد ضعف هذين الوجهين جملة من المحققين، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشنقيطي، وابن عاشور، فالتخصيص لا دليل عليه، وهو خلاف الأصل؛ فلا يقتصر بالقرآن على محال أسبابه، وقوله: وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ صريح في عموم الآية. كما أن القول بالنسخ ظاهر الضعف، كما سيأتي (٣٥٥).

والتحقيق أن أقرب الوجوه إلى الصواب في تفسير هذه الآية هو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، وحرر فيه المقال؛ حيث قال رحمه الله تعالى: "والذين لم يعملوا بهذه الآية؛ ذكروا لها: تأويلا، ونسخا.

أما التأويل؛ فقالوا: المراد بالنكاح الوطء، وهذا مما يظهر فساده بأدنى تأمل.

أما أولا: فليس في القرآن لفظ نكاح إلا ولابد أن يراد به العقد وإن دخل فيه الوطء أيضا. فأما أن يراد به مجرد الوطء؛ فهذا لا يوجد في كتاب الله قط.

وثانيها: أن سبب نزول الآية إنما هو استفتاء النبي صلى الله عليه وسلم في التزوج بزانية؛ فكيف يكون سبب النزول خارجا من اللفظ.

الثالث: أن قول القائل: الزاني لا يطأ إلا زانية أو الزانية لا يطؤها إلا زان كقوله: الآكل لا يأكل إلا مأكولا، والمأكول لا يأكله إلا آكل، والزوج لا يتزوج إلا بزوجة، والزوجة لا يتزوجها إلا زوج. وهذا كلام ينزه عنه كلام الله.

الرابع: أن الزاني قد يستكره امرأة؛ فيطؤها؛ فيكون زانيا، ولا تكون زانية، وكذلك المرأة قد تزني بنائم ومكره على أحد القولين، ولا يكون زانيا.

الخامس: أن تحريم الزنا قد علمه المسلمون بآيات، نزلت بمكة، وتحريمه أشهر من أن تنزل هذه الآية بتحريمه.

السادس: قال: لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ؛ فلو أريد الوطء؛ لم يكن حاجة إلى ذكر

(٣٥٤) انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ١٠٠، والسنن الكبرى للبيهقي ١٥٤/٧، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥٢٤/٨.

(٣٥٥) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١٤/٣٢، وإغاثة اللهفان لابن القيم ٦٦/١، والتحرير والتنوير ١٥٥/١٨، ودفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب لمحمد الأمين الشنقيطي ص١٧١.

المشرك؛ فإنه زان، وكذلك المشركة إذا زنى بها رجل؛ فهي زانية؛ فلا حاجة إلى التقسيم.

السابع: أنه قد قال قبل ذلك: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ﴾، فأي حاجة إلى أن يذكر تحريم الزنا بعد ذلك.

وأما النسخ؛ فقول من قال: هي منسوخة بقوله: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ﴾ في غاية الضعف؛ فإن كونها زانية وصف عارض لها؛ يوجب تحريما عارضا، مثل كونها: محرمة، ومعتدة، ومنكوحة للغير، ونحو ذلك مما يوجب التحريم إلى غاية.

ولو قدر أنها محرمة على التأبيد؛ لكانت كالوثنية. ومعلوم أن هذه الآية لم تتعرض للصفات التي بها تحرم المرأة مطلقا أو مؤقتا، وإنما أمر بإنكاح الأيامى من حيث الجملة، وهو أمر بإنكاحهن بالشروط التي بينها، وكما أنها لا تنكح في العدة والإحرام؛ لا تنكح حتى تتوب.

وأيضا فالتي تزني بعد النكاح ليست كالتي تتزوج وهي زانية؛ فإن دوام النكاح أقوى من ابتدائه، والإحرام والعدة تمنع الابتداء، دون الدوام.

فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞ﴾، قيل: المتزوج بها إن كان مسلما؛ فهو زان، وإن لم يكن مسلما؛ فهو كافر، فإن كان مؤمنا بما جاء به الرسول من تحريم هذا وفعله؛ فهو زان، وإن لم يكن مؤمنا بما جاء به الرسول؛ فهو مشرك، كما كانوا عليه في الجاهلية؛ كانوا يتزوجون البغايا، يقول: فإن تزوجتم بهن؛ كما كنتم تفعلون من غير اعتقاد تحريم ذلك؛ فأنتم مشركون، وإن اعتقدتم التحريم؛ فأنتم زناة" انتهى باختصار (٣٥٦).

وبنحو هذا القول قال ابن القيم (٣٥٧). واختاره السعدي (٣٥٨).

والمتأمل في هذه الآية والتي قبلها يجد فيها دلالات ظاهرة على أن مسلك الردع من أبلغ مسالك منهج القرآن في حفظ الأعراض.

وهذا من وجوه:

منها: أن الآية الأولى قد دلت على نوعين من العقوبة للزاني والزانية: عقوبة حسية، وهي الجلد. وعقوبة معنوية، وهي كون الجلد بمشهد من المؤمنين.

---

(٣٥٦) مجموع الفتاوى ١١٣/٣٢.

(٣٥٧) انظر: إغاثة اللهفان ٦٦/١.

(٣٥٨) انظر: تفسير السعدي ص ٥٦١.

ومنها: أن الآية حذرت من التهاون أو التراخي في تطبيق هذه العقوبة، وقررت أن الحزم في إنفاذها – كما أمر الله – يعد من كمال الإيمان الواجب.

ومنها: أن الآية الثانية حرمت على أهل العفاف من المؤمنين والمؤمنات مناكحة الزواني والزناة؛ عقوبة وإذلالا لهم، وتعظيما وتكريما لأعراض أهل الطهر العفاف، ومحاصرة لأهل الدنس والخبث وعزلا لهم.

وقوله تعالى: وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ.

شروع في بيان حكم من نسب الزنا إلى غيره بعد بيان حكم من فعله، أو بيانٌ لحكمِ العَفَائفِ إذا نُسبن إلى الزِّنا بعد بيانِ حُكمِ الزَّوانِي(٣٥٩).

قرأ الكسائي قوله: ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ بكسر الصاد، فأضاف الفعل إليهن، أي أنهن أحصن أنفسهن بالعفاف، وقرأ الباقون بفتح الصاد، فأجروا الفعل على ما لم يسم فاعله، ومعناه: أحصنهن غيرهن من زوج أو ولي، والأحسن هنا أن يكون المعنى أحصنهن العفاف (٣٦٠).

ومعنى قوله: وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ قال ابن عباس: يقذفون الحرائر (٣٦١).

أي: يقذفون بالزنا النساء الحرائر العفائف؛ فالمحصنة هنا يراد بها العفيفة؛ لأن هذا الوصف جاء بعد ذكر الزواني في الآيتين السابقتين، وهو أيضا الوصف الذي يجب به جلد القاذف (٣٦٢).

وعبر عن القذف بالرمي؛ لشدة تأثيره في المقذوفات؛ لما جرت به العادة من أن الرمي مؤذ، كالرمي بالحجر والسهم، فلما كان قول القاذف مؤذياً؛ جُعل رميا (٣٦٣).

---

(٣٥٩) انظر: تفسير أبي السعود ١٥٧/٦، وروح المعاني للألوسي ٨٨/١٨.

(٣٦٠) انظر: السبعة لابن مجاهد ص٢٣٠، ومعاني القراءات للأزهري ص١٢٣، والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي بن أبي طالب ٣٨٤/١، والموضح لابن أبي مريم ٤١١/١.

(٣٦١) تفسير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥٢٨/٨.

(٣٦٢) انظر: تفسير الطبري ٧٥/١٨، ومعاني القرآن للزجاج ٣٠/٤، والمحرر الوجيز لابن عطية ١٦٤/٤، وتفسير ابن كثير ٢٦٥/٣، وتفسير السعدي ص٥٦٢، وأضواء البيان ٤٢٨/٥.

(٣٦٣) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٦٤/٤، وتفسير أبي السعود ١٥٧/٦.

ودل السياق على أن المراد قذفهنّ بالزنا؛ فقد ذكر المحصنات عقيب الزواني، واشترط أربعة شهداء، والقذف بغير الزنا يكفي فيه شاهدان (٣٦٤).

وأجمع العلماء على أن حكم الرجال والنساء هنا واحد، لكن خص النساء بالذكر؛ لأن قذفهن أكثر وأشنع من قذف الرجال (٣٦٥).

وقوله: ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ، أي: لم يأتوا على ما رموا به بأربعة شهداء من الرجال العدول، يشهدون بذلك صريحا(٣٦٦).

وقوله: فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً: هذه هي العقوبة الأولى للقاذف. وهذه الجملة خبر، والمبتدأ هو الاسم الموصول في قوله: وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ، ودخول الفاء على الخبر؛ لتضمن المبتدأ معنى الشرط، كما تقدم في آية: الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي..؛ كأنه قال من يرمي المحصنات؛ فاجلدوه، ولا تقبلوا شهادته.

عن سعيد بن جبير في قول الله: فَاجْلِدُوهُمْ: يعني الحكام إذا رفع إليهم؛ جَلدوا القاذف ثمانين جلدة (٣٦٧).

فُيضرب بسوط متوسط، ولا يبالغ بذلك؛ فيتلفه؛ لأن القصد التأديب، لا الإتلاف(٣٦٨).

وقوله: ثَمَانِينَ منصوب على المصدر، وقوله: جَلْدَةً على التمييز (٣٦٩).

ولما كان الجلد مؤلما لبدن القاذف؛ أتبعه بما هو مؤلم لقلبه، فقال: وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا: وهي العقوبة الثانية للقاذف، فلا تقبل شهادته ما دام قاذفا، وهو قول عطاء وطاووس وسعيد بن المسيب والشعبي وبه قال الطبري والزجاج. وقيل: معنى أَبَدًا، أي ما دام حيا، وهو قول

(٣٦٤) انظر: الكشاف ٢١٧/٣، وتفسير السعدي ص ٥٦٢.

(٣٦٥) انظر: أحكام القرآن للجصاص ١١٠/٥، والتسهيل لابن جزي ٥٩/٣.

(٣٦٦) انظر: تفسير الطبري ٧٥/١٨، والتسهيل لابن جزي ٦٠/٣، وتفسير السعدي ص ٥٦١.

(٣٦٧) تفسير: ابن أبي حاتم ٢٥٣٠/٨، والدر المنثور ١٣٠/٦.

(٣٦٨) انظر: تفسير السعدي ص ٥٦١.

(٣٦٩) انظر: مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب ٥٠٨/٢، والمحرر الوجيز ١٦٤/٤.

سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي، ومكحول، وعبد الرحمن بن زيد، ومقاتل بن سليمان [٣٧٠].

ثم ختم الآية بالعقوبة الثالثة؛ فقال: وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ: وهي جملة استئنافية، مقررة لما قبلها. وقيل: هي تعليل للجملة السابقة، كأنه قال: لا تقبلوا شهادتهم؛ لفسقهم. وقيل هي جملة حالية من قوله: لَهُمْ في الجملة السابقة[٣٧١]. والمعنى: أولئك هم المحكوم عليهم بالفسق والخروج عن الطاعة والتجاوز عن الحدود، الكاملون فيه، كأنهم هم المستحقون لإطلاق اسم الفاسق عليهم، لا غيرهم من الفسقة[٣٧٢].

وسبب هذا التشنيع على القذفة؛ لعظم ما ارتكبوه؛ بانتهاكهم ما حرم الله، وانتهاكهم أعراض المؤمنين والمؤمنات، وتسليط الناس على الكلام بما تكلموا به، وإزالة الأخوة التي عقدها الله بين أهل الإيمان، ومحبة أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، ولذا صار القذف من كبائر الذنوب [٣٧٣].

فتبين مما تقدم أن هذه الآية دليل ظاهر على مسلك الردع الذي سلكه القرآن في حفظ الأعراض؛ فقد تضمنت الآية ثلاث عقوبات للقاذف: عقوبة حسية، وهي الجلد، وعقوبتان معنويتان، هما أبلغ: التفسيق، ورد الشهادة.

ثم إن هذا التشديد في لزوم كون الشهود أربعة من الرجال العدول، يشهدون بذلك صريحا، ولو نقصوا عن الأربعة وكانوا صادقين فيما رأوه؛ لعدوا مع ذلك قذفة – دليل ظاهر على هذا المسلك.

ولما كانت العقوبات السابقة غير مقصودة لذاتها، بل لحفظ الأعراض وتطهير المجتمع من الرذيلة؛ استثنى من عاد إلى رشده وتطهر من أدرانه؛ فقال عز وجل: إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ.

---

(٣٧٠) انظر: تفسير مقاتل ٤٤٤/٢، وتفسير الطبري ٨١/١٨، ومعاني القرآن للزجاج ٣١/٤، وبحر العلوم للسمرقندي ٤٩٧/٢، وتفسير الماوردي ٧٥/٤، وتفسير ابن كثير ٢٦٦/٣، وتفسير أبي السعود ١٥٧/٦.

(٣٧١) انظر: التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء ٩٦٤/٢، والفريد في إعراب القرآن المجيد للهمذاني ٥٨٧/٣، وتفسير القرطبي ١٨١/١٢، والدر المصون للحلبي ٢٠٩/٥.

(٣٧٢) انظر: تفسير أبي السعود ١٥٨/٦.

(٣٧٣) انظر: تفسير السعدي ص ٥٦١.

وقد أجمع العلماء على أن الاستثناء هنا لا يعود إلى الجلد، كما أجمعوا أنه عائد إلى الفسق، واختلفوا في عوده إلى رد الشهادة، فذهب جمهور المفسرين إلى أن الاستثناء عامل في رد الشهادة؛ فإذا تاب القاذف؛ قبلت شهادته، قبل الحد وبعده؛ لارتفاع فسقه وعوده إلى عدالته.

ثم اختلفوا في صورة التوبة: فمذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه والشعبي والضحاك والزهري وطاوس ومسروق وعطاء أن توبته لا تكون إلا بأَن يكذب نفسه في ذلك القذف الذي حد فيه.

وذهب جماعة من التابعين وهو مروي عن ابن عباس، وبه قال مالك، واختاره الطبري والزجاج أن توبته أن يصلح ويحسن حاله، ويندم على ما فرط منه من ذلك، ويستغفر، ويترك العود في مثل ذلك الجرم.

وذهب آخرون إلى أن الاستثناء لا يعمل في رد شهادته، وإنما يزول فسقه عند الله تعالى، وأما شهادة القاذف فلا تقبل البتة، ولو تاب وأكذب نفسه، ومذهب شريح القاضي والحسن وابن سيرين أن شهادته لا تقبل أبداً، لا قبل الحد، ولا بعده.

وأما أبو حنيفة، فقال: تقبل شهادته بالتوبة قبل الحد ولا تقبل بعده.

وقال النخعي: تقبل شهادته بعد الحد ولا تقبل قبله(٣٧٤).

وقوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ تعليل؛ لما تضمنه الاستثناء من عدم المؤاخذة للقاذف بعد التوبة، وصيرورته مغفوراً له، مرحوماً من الرحمن الرحيم(٣٧٥).

وقد دل الترغيب في التوبة في هذه الآية على أن الردع والترهيب الذي سلكه القرآن؛ لحفظ الأعراض ليس مقصودا لذاته، بل هو من باب الوسائل، والمقصود حفظ الأعراض، ولذا رغب في التوبة، والإقلاع عن القذف وإشاعة المنكر، والسعي في صيانة الأعراض، وإشاعة الطهر والعفاف.

ولما ذكر الله أحكام قذف الأجنبيات؛ عقبه بأحكام قذف الزوجات؛ فخص بعد ما

(٣٧٤) انظر هذه المسألة في: تفسير الطبري ٨٠/١٨، معاني القرآن للزجاج ٣١/٤، وتفسير الماوردي ٧٥/٤، والمحرر الوجيز لابن عطية ١٦٥/٤، وتفسير ابن كثير ٢٦٥/٣، والدر المنثور ١٣١/٦.

(٣٧٥) انظر: فتح القدير للشوكاني ٩/٤، والتحرير والتنوير ١٦٠/١٨.

عم [٣٧٦].

فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٦ وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٧ وَيَدۡرَؤُاْ عَنۡهَا ٱلۡعَذَابَ أَن تَشۡهَدَ أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٨ وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾.

قرأ حفص وحمزة والكسائي قوله: أَرْبَعُ من قوله: فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ -برفع العين، والباقون بالنصب، فالحجة لمن رفع أنه جعله خبرا لقوله: فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ والحجة لمن نصب أنه أضمر فعلا، دل عليه المصدر، والتقدير: فشهادة أحدهم أن يشهد أربع شهادات [٣٧٧].

قال الزجاج: "فمن قرأ أَرْبَعُ فعلى خبر الابتداء ، المعنى: فشهادة أحدهم التي تدرأ حد القاذف أربعٌ والدليل على ذلك قوله عز وجل: ﴿ وَيَدۡرَؤُاْ عَنۡهَا ٱلۡعَذَابَ أَن تَشۡهَدَ أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ ﴾. ومن نصب أربعا، فالمعنى فعليهم أن يشهد أحدهم أربع شهادات" اهـ [٣٧٨].

وقرأ نافع: **أن لعنتُ الله** و **أن غَضِبَ اللهُ** بتخفيف النون فيهما، ورفع التاء في قوله: **لَعْنَتُ** على الابتداء، وكسر الضاد من **غضِبَ** على أنه فعل ماض، ورفع الهاء من اسم الله عز وجل على أنه فاعل.

وقرأ الباقون بتشديد النون في أَنَّ في الموضعين، ونصب التاء في قوله: لَعۡنَتَ والضاد في قوله: غَضَبَ على أنهما اسم أَنَّ، وجر الهاء من لفظ الجلالة في الموضعين؛ لأنه مضاف إليه[٣٧٩].

وقرأ حفص وَٱلۡخَٰمِسَةَ من قوله: وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ -بالنصب على تقدير: وتشهد الخامسةَ.

---

(٣٧٦) انظر: تفسير الرازي ١٤٣/٢٣، والتحرير والتنوير ١٦١/١٨.

(٣٧٧) انظر السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ٤٥٢، والتيسير للداني ص ١٦١، والحجة في القراءات السبع لابن خالويه ص٢٦٠.

(٣٧٨) معاني القرآن وإعرابه ٣٢/٤.

(٣٧٩) انظر السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ٤٥٢، ومعاني القراءات للأزهري ص٣٣١، والتيسير للداني ص ١٦١، وحجة القراءات لأبي زرعة ص٤٩٥.

وقرأ الباقون بالرفع على الابتداء والخبر (٣٨٠).

ويتضح تفسير هذه الآيات بالنظر في سبب نزولها.

سبب النزول:

أَخْرَجَ البُخَارِيُ ومُسْلِم عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضيَ الله عنه أَنَّ عُوَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ فَقَالَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَتَى عَاصِمٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ فَسَأَلَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا قَالَ عُوَيْمِرٌ وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَجَاءَ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ)** فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَّى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَلَاعَنَهَا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا فَطَلَّقَهَا فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنَيْنِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا)** فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ (٣٨١).

وأخْرَجَ البُخَاري عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضيَ اللهُ عنْهُما أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(الْبَيِّنَةَ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ)** فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **(الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ)** فَقَالَ: هِلَالٌ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ

(٣٨٠) انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ٤٥٢، وشرح الهداية لأبي العباس المهدوي ٤٣٩/٢، والنشر لابن الجزري ٣٣١/٢، وحجة القراءات لابن زنجلة ص٤٩٥.

(٣٨١) صحيح البخاري ١٧٧١/٤-كتاب التفسير - باب قوله عز وجل: والذين يرمون أزواجهم..- حديث رقم ٤٤٦٨، وصحيح مسلم ١١٢٩/٢-كتاب اللعان- حديث رقم ١٤٩٢. ومعنى أسحم، أسود، وأدعج: شديد سواد العين. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٣٧/١٥.

إِنِّي لَصَادِقٌ فَلْيُنْزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنْ الْحَدِّ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ**، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: **إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ**. فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَجَاءَ هِلَالٌ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **(إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ)** ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَّفُوهَا وَقَالُوا إِنَّهَا مُوجِبَةٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَكَّأَتْ وَنَكَصَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ فَمَضَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(أَبْصِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ)** فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ)**.

وهو عند الإمام أحمد من وجه آخر، وفيه زيادات وتفصيل أكثر، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا** قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْأَنْصَارِ أَهَكَذَا نَزَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ)** قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَلُمْهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلَّا بِكْرًا وَمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مِنَّا عَلَى أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ فَقَالَ سَعْدٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا حَقٌّ وَأَنَّهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنِّي قَدْ تَعَجَّبْتُ أَنِّي لَوْ وَجَدْتُ لَكَاعًا تَفَخَّذَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أَهِيجَهُ وَلَا أُحَرِّكَهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَوَاللَّهِ لَا آتِي بِهِمْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ قَالَ فَمَا لَبِثُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ فَجَاءَ مِنْ أَرْضِهِ عِشَاءً فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلًا فَرَأَى بِعَيْنَيْهِ وَسَمِعَ بِأُذُنَيْهِ فَلَمْ يَهِجْهُ حَتَّى أَصْبَحَ فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُ أَهْلِي عِشَاءً فَوَجَدْتُ عِنْدَهَا رَجُلًا فَرَأَيْتُ بِعَيْنَيَّ وَسَمِعْتُ بِأُذُنَيَّ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَ بِهِ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ وَاجْتَمَعَتْ الْأَنْصَارُ فَقَالُوا قَدْ ابْتُلِينَا بِمَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ الْآنَ يَضْرِبُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ وَيُبْطِلُ شَهَادَتَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ هِلَالٌ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِي مِنْهَا مَخْرَجًا فَقَالَ هِلَالٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ أَرَى مَا اشْتَدَّ عَلَيْكَ مِمَّا جِئْتُ بِهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ وَ وَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ أَنْ يَأْمُرَ بِضَرْبِهِ إِذْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيَ وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ عَرَفُوا ذَلِكَ فِي تَرَبُّدِ جِلْدِهِ يَعْنِي فَأَمْسَكُوا عَنْهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ الْوَحْيِ فَنَزَلَتْ: **وَالَّذِينَ**

يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ الْآيَةَ، فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: **(أَبْشِرْ يَا هِلَالُ فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا)** فَقَالَ هِلَالٌ قَدْ كُنْتُ أَرْجُو ذَاكَ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(أَرْسِلُوا إِلَيْهَا)** فَأَرْسَلُوا إِلَيْهَا فَجَاءَتْ **فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا وَذَكَّرَهُمَا وَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَذَابَ الْآخِرَةِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا** فَقَالَ هِلَالٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتُ عَلَيْهَا فَقَالَتْ كَذَبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(لَاعِنُوا بَيْنَهُمَا)** فَقِيلَ لِهِلَالٍ اشْهَدْ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنْ الصَّادِقِينَ فَلَمَّا كَانَ فِي الْخَامِسَةِ قِيلَ يَا هِلَالُ اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَيْهَا كَمَا لَمْ يَجْلِدْنِي عَلَيْهَا فَشَهِدَ فِي الْخَامِسَةِ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنْ الْكَاذِبِينَ ثُمَّ قِيلَ لَهَا اشْهَدِي أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنْ الْكَاذِبِينَ فَلَمَّا كَانَتْ الْخَامِسَةُ قِيلَ لَهَا اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكِ الْعَذَابَ فَتَلَكَّأَتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ وَاللَّهِ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي فَشَهِدَتْ فِي الْخَامِسَةِ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنْ الصَّادِقِينَ **فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا وَقَضَى أَنَّهُ لَا يُدْعَى وَلَدُهَا لِأَبٍ وَلَا تُرْمَى هِيَ بِهِ وَلَا يُرْمَى وَلَدُهَا وَمَنْ رَمَاهَا أَوْ رَمَى وَلَدَهَا فَعَلَيْهِ الْحَدُّ وَقَضَى أَنْ لَا بَيْتَ لَهَا عَلَيْهِ وَلَا قُوتَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَلَا مُتَوَفًّى عَنْهَا** وَقَالَ: **(إِنْ جَاءَتْ بِهِ أُصَيْهِبَ أُرَيْسِحَ حَمْشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِهِلَالٍ وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعْدًا جُمَالِيًّا خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ)** فَجَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعْدًا جُمَالِيًّا خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(لَوْلَا الْأَيْمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَانٌ)**. قَالَ عِكْرِمَةُ فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ وَكَانَ يُدْعَى لِأُمِّهِ وَمَا يُدْعَى لِأَبِيهِ (٣٨٢).

وأَخْرَجَ مُسْلِم عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سُئِلْتُ عَنْ الْمُتَلَاعِنَيْنِ فِي إِمْرَةِ مُصْعَبٍ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا قَالَ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ فَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ اسْتَأْذِنْ لِي قَالَ

(٣٨٢) مسند الإمام أحمد ٢٣٨/١ – حديث رقم ٢١٣١. قال أحمد شاكر: إسناده صحيح. وقوله: أصيهب: تصغير أصهب، والصهبة حمرة في الشعر، والأريسح: خفيف لحم الفخذين والأليتين، والأحمش الساقين دقيقهما، والأورق الرمادي اللون، والجمالي العظيم الخلق، والخدلج: الضخم الساقين. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٤٤/١٥، ونيل الأوطار للشوكاني ٣٢٥/٦.

إِنَّهُ قَائِلٌ فَسَمِعَ صَوْتِي قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ادْخُلْ فَوَاللَّهِ مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا حَاجَةٌ فَدَخَلْتُ فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بَرْذَعَةً مُتَوَسِّدٌ وِسَادَةً حَشْوُهَا لِيفٌ قُلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُتَلَاعِنَانِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ نَعَمْ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ قَالَ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيتُ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ**، فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعَظَهُ وَذَكَّرَهُ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ قَالَ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا ثُمَّ دَعَاهَا فَوَعَظَهَا وَذَكَّرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ قَالَتْ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنْ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنْ الْكَاذِبِينَ ثُمَّ ثَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنْ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنْ الصَّادِقِينَ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا (٣٨٣).

وظاهر هذه الروايات تعدد قصة سبب النزول.

قال ابن حجر: "وقد اختلف الأئمة في هذا الموضع: فمنهم من رجح أنها نزلت في شأن عويمر، ومنهم من رجح أنها نزلت في شأن هلال، ومنهم من جمع بينهما؛ بأن أول من وقع له ذلك هلال وصادف مجيء عويمر أيضا؛ فنزلت في شأنهما معا في وقت واحد.

ويؤيد التعدد أن القائل في قصة هلال سعد بن عبادة والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدي، ولا مانع أن تتعدد القصص ويتحد النزول.

وروى البزار من طريق زيد بن تبيع عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: **(لو رأيت مع أم رومان رجلا ما كنت فاعلا به)** قال: كنت فاعلا به شرا قال: **(فأنت يا عمر)** قال كنت أقول لعن الله الأبعد. قال فنزلت(٣٨٤).

ويحتمل أن النزول سبق بسبب هلال؛ فلما جاء عويمر ولم يكن علم بما وقع لهلال؛

(٣٨٣) صحيح مسلم ١١٣٠/٢-كتاب اللعان- حديث رقم ١٤٩٣.

(٣٨٤) مسند البزار "البحر الزخار" ٣٤٣/٧ – حديث رقم ٢٩٤٠.

أعلمه النبي صلى الله عليه وسلم بالحكم، ولهذا قال في قصة هلال؛ فنزل جبريل، وفي قصة عويمر قد أنزل الله فيك. فيؤول قوله: قد أنزل الله فيك، أي: وفي من كان مثلك.

ويؤيده أن في حديث أنس عند أبي يعلى قال: أول لعان كان في الإسلام أن شريك بن سحماء قذفه هلال بن أمية بامرأته الحديث(٣٨٥)" انتهى باختصار (٣٨٦).

ومما سبق من روايات في سبب النزول يتبين أن هذه الآيات الكريمة فيها فَرَج للأزواج؛ فقوله: وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ، أي: إذا ابتلي أحدهم؛ فقذف زوجته، وتعسر عليه إقامة البينة؛ فعليه أن يلاعنها؛ بأن يحضرها إلى الحاكم؛ فيدعي عليها بما رماها به؛ فيحلفه الحاكم أربع شهادات بالله عوضا عن الأربعة شهدا.

وهو معنى قوله: فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ.

وسماها شهادة؛ لأنها نائبة مناب الشهود؛ بأن يقول أربع مرات: أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا.

وقوله: وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ أي: يأتي بالشهادة الخامسة مع الشهادات الأربع المذكورة؛ لتأكيد تلك الشهادات؛ بأن يدعو على نفسه باللعنة إن كان كاذبا.

فإذا قال ذلك؛ بانت منه بنفس هذا اللعان. وهو قول جمهور العلماء، وحرمت عليه أبدًا، ويعطيها مهرها، ويتوجه عليها حد الزنا، المذكور في قوله: وَيَدۡرَؤُاْ عَنۡهَا ٱلۡعَذَابَ (٣٨٧)؛ لأن تعريف العذاب هنا ظاهر في العهد؛ لتقدم ذكر العذاب في قوله: ﴿وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾، فلا يدفع عنها الحد إلا أن تلاعن؛ بأن تقابل شهادات الزوج بشهادات من جنسها؛ فتشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماها به.

وهو معنى قوله: ﴿أَن تَشۡهَدَ أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ وتزيد في الشهادة الخامسة،

---

(٣٨٥) مسند أبي يعلى ٢٠٧/٥ – حديث رقم ٢٨٢٤.

(٣٨٦) فتح الباري ٤٥٠/٨.

(٣٨٧) أصل الدرء الدفع؛ كما يقول ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٢٧١/٢. يقال: فلان ذو تدرئ، أي: قوي على دفع أعدائه، ودارأته دافعته، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ عَنۡ أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ آل عمران: ١٦٨، وأما غير المهموز فمعناه مغاير، يقال: درأت فلانا؛ إذا دافعته، وداريته؛ إذا لا ينته، ودريته: ختلته. انظر: معاني القرآن للزجاج ١٥٣/١، والمفردات للراغب ص ١٦٨.

مؤكدة لذلك، أن تدعو على نفسها بالغضب.

ولذا قال: ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾؛ فخصها بالغضب؛ لأن الغالب أن الرجل لا يقدم على فضيحة أهله ورميها بالزنا إلا وهو صادق معذور، وهي تعلم صدقه فيما رماها به.

ولهذا كانت الخامسة في حقها أن غضب الله عليها، والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه (٣٨٨).

وقوله تعالى: ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٞ﴾. قال ابن عباس: ﴿فَضۡلُ ٱللَّهِ﴾: الإسلام، وقيل القرآن (٣٨٩).

والأولى العموم. وجواب لولا محذوف، دل عليه سياق الكلام.

قال الزمخشري: "وتركه -أي الجواب- دال على أمر عظيم، لا يكتنه. ورب مسكوت عنه أبلغ من منطوق به" (٣٩٠).

ومعنى الآية: ولولا فضل الله ورحمته؛ لأحل بأحد المتلاعنين، الكاذب منهما - ما دعا به على نفسه، ومن رحمته وفضله: ثبوت هذا الحكم الخاص بالزوجين؛ لشدة الحاجة إليه، وأن بين لكم شناعة الزنا وفظاعته، وفظاعة القذف به، وأن شرع التوبة من هذه الكبائر وغيرها (٣٩١).

وبما تقدم من تفسير للآيات الأربع السابقة يتضح تشديد القرآن وتغليظه في أمر قذف الزوجات؛ بهذه الشهادات المتكررة، المصحوبة باللعن في جانب الزوج والغضب في جانب المرأة، وما يترتب على ذلك من انفصال لا رجعة بعده، وما ذاك إلا تعظيما للأعراض وصيانة لها، وردعا للنفوس من التهاون في القذف بالفاحشة.

---

(٣٨٨) انظر ما تقدم في تفسير الآية في: تفسير ابن كثير ٢٦٧/٣، وتفسير السعدي ص٥٦٢، والتحرير والتنوير ١٦٨/١٨.

(٣٨٩) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٣٨/٨.

(٣٩٠) الكشاف ٢٢١/٣.

(٣٩١) انظر: معاني القرآن للزجاج ٣٣/٤، وتفسير السعدي ص٥٦٢.

المطلب الثاني

مسلك سد الذرائع

تقدم أن هذا المسلك دلت عليه تسع آيات، في موضعين من السورة:

أما الموضع الأول؛ فهي خمس آيات، جاءت في وسط السورة. قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨ لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٢٩ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ٣٠ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ أَوۡ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآئِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ النور: ٢٧ – ٣١.

والآيات الثلاث الأولى منها تناولت الاستئذان عند دخول البيوت.

والآيتان: الرابعة، والخامسة تناولتا غض البصر عموما للرجال والنساء، وما يجب ستره من زينتهن.

وأما الموضع الثاني؛ ففي آخر السورة، وتناول الاستئذان داخل البيوت (٣٩٢).

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٨ وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٩ وَٱلۡقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا يَرۡجُونَ نِكَاحٗا فَلَيۡسَ عَلَيۡهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعۡنَ ثِيَابَهُنَّ غَيۡرَ مُتَبَرِّجَٰتِۭ بِزِينَةٖۖ وَأَن يَسۡتَعۡفِفۡنَ خَيۡرٞ لَّهُنَّۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ٦٠ لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ

(٣٩٢) انظر: تفسير ابن كثير ٦/٨١.

وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ۚ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ النور: ٥٨ – ٦١.

موضوع الآيات في الموضعين: أحكام وآداب تتعلق بحفظ الأبصار والفروج؛ لسد الذرائع المؤدية لوقوع الفاحشة.

مناسبة موضوع الآيات لموضوع السورة: لما كان موضوع السورة منهج القرآن في حفظ الأعراض؛ جاءت هذه الآيات؛ لتتناول جملة من الوسائل الكفيلة بتحقيق هذا الغرض.

ولعلي أبدأ ببيان آيات الاستئذان في الموضعين: عند دخول البيوت، وفي داخلها.

أما الآيات التي تناولت أحكام الاستئذان عند دخول البيوت؛ فهي قوله عز وجل: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا۟ فَٱرْجِعُوا۟ ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ .

فالآية الأولى تناولت حكم الاستئذان على أهل البيوت؛ إذا كانوا فيها. ويتضح ذلك عند تفسيرها.

قال الله تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ .

سبب النزول:

أخرج الفريابي والطبري والواحدي في أسباب النزول من طريق عدي بن ثابت عن رجل من الأنصار أن امرأة قالت: يا رسول الله إني أكون في بيتي على الحالة التي لا أحب أن يراني عليها أحد لا ولد ولا والد فيأتيني آت فيدخل علي فكيف أصنع؟ فنزلت: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟

﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (٣٩٣).

ومعنى قوله: تَسْتَأْنِسُوا في اللغة، أي تستأذنوا. واستعمال الاستئناس بمعنى الاستئذان؛ بناء على أنه استفعال من آنس الشيء بالمد: علمه أو أبصره، وإبصاره طريق إلى العلم؛ فالاستئناس استعلام، والمستأذن طالب العلم بالحال، مستكشف أنه هل يراد دخوله أولا.

وقيل: الاستئناس خلاف الاستيحاش؛ فهو من الأنس بالضم، خلاف الوحشة، والمراد به الإذن؛ فكأنه قيل: حتى يؤذن لكم؛ فإن من يطرق بيت غيره لا يدري أيؤذن له أم لا؛ فهو كالمستوحش، من خفاء الحال عليه، فإذا أذن له؛ استأنس. ولما كان الاستئناس لازما للإذن؛ أطلق اللازم وأريد ملزومه، الذي هو الإذن، وهو أسلوب عربي معروف، وهو في ذلك كناية أو مجاز.

وقيل: الاستئناس من الإنس بالكسر، بمعنى الناس، أي: حتى تطلبوا معرفة من في البيوت من الإنس (٣٩٤).

والمراد بقوله: تَسْتَأْنِسُوا أي: تستأذنوا من يملك الإذن من أصحابها.

قال ابن عباس وغير واحد: الاستئناس: الاستئذان (٣٩٥). وفي قراءة ابن مسعود: "**حَتَّى تُسَلِّمُوا على أَهْلِها وَتَسْتَأْذِنُوا**" (٣٩٦).

وهو اختيار الطبري (٣٩٧).

وقد وردت صور عدة للاستئذان(٣٩٨):

قال مجاهد حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا، قال: تنحنحوا، أو تنخموا.

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه والطبراني في المعجم الكبير عن أبي أيوب رضي الله عنه

(٣٩٣) انظر: تفسير الطبري١٤٧/١٩، وأسباب النزول للواحدي ص٣٢٤، والدر المنثور ١٧١/٦. قال محقق أسباب النزول بأن في سنده أشعث بن سوَّار، وهو ضعيف.

(٣٩٤) انظر ما تقدم في أصل الاستئناس في: الكشاف ٢٢٧/٣، وروح المعاني ١٣٤/١٨، وأضواء البيان ١٦٦/٦.

(٣٩٥) تفسير الطبري ١٤٨/١٩، وتفسير ابن كثير ٣٨/٦. وانظر: الدر المنثور ١٧١/٦.

(٣٩٦) انظر: تفسير الطبري ١٤٦/١٩، وتفسير ابن كثير ٣٨/٦.

(٣٩٧) انظر: تفسير الطبري ١٤٩/١٩.

(٣٩٨) انظر هذه الآثار في: تفسير الطبري ١٤٨/١٩، وتفسير ابن كثير ٤١/٦، والدر المنثور ١٧٢/٦.

قال: قلت يا رسول الله: هذا السلام فما الاستئناس ؟ قال: **(يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِتَسْبِيحَةٍ، وَتَكْبِيرَةٍ، وَتَحْمِيدَةٍ، وَيَتَنَحْنَحُ، وَيُؤْذِنُ أَهْلَ الْبَيْتِ)** (٣٩٩).

وروي عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال: إذا دخل الرجل بيته؛ استحب له أن يتنحنح أو يحرك نعليه.

وقال مقاتل بن حيان: "كان الرجل في الجاهلية إذا لقي صاحبه؛ لا يسلم عليه، ويقول: حييت صباحا وحييت مساء، وكان ذلك تحية القوم بينهم، وكان أحدهم ينطلق إلى صاحبه، فلا يستأذن؛ حتى يقتحم، ويقول: قد دخلت ونحو ذلك؛ فيشق ذلك على الرجل، ولعله يكون مع أهله؛ فغير الله ذلك كله في ستر وعفة، وجعله نقيا منزها من الدنس والقذر والدرن؛ فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَا..﴾الآية".

والواو التي عطفت السلام على الاستئذان تفيد مطلق التشريك، ولا تقتضي الترتيب، وهذا شأنها؛ إذا تجردت من القرائن أو الأدلة الخارجية، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ﴾ البقرة: ١٥٨؛ فقد دل الحديث على الترتيب بقول النبي صلى الله عليه وسلم: **(أبدأ بما بدأ الله به)** (٤٠٠).

وكقول حسان (٤٠١):

هجوتَ محمدا وأجبتُ عنه وعند الله في ذاك الجزاء

فدلت قرينة في البيت أن الواو هنا تقتضي الترتيب.

وقد جاءت الأحاديث مصرحة بتقديم السلام على الاستئذان.

---

(٣٩٩) المصنف ٢٤٢/٥ – حديث رقم ٢٥٦٧٤، والمعجم الكبير ١٧٨/٤ – حديث رقم ٤٠٦٥. وذكر الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٨١٧/١٣ – عند تعليقه على الحديث رقم ٦٣٧٠ – أن في سند هذا الحديث ضعيفان، هما: واصل بن السائب، وشيخه أبو سورة الراوي عن أبي أيوب، ولكنه خال من الكذابين، وهو مطابق لبعض الآثار السلفية في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾.

(٤٠٠) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر الطويل ٨٨٦/٢ –كتاب الحج – باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم – حديث رقم ١٢١٨.

(٤٠١) أخرجه مسلم في صحيحه ١٩٣٥/٤ –كتاب فضائل الصحابة – باب فضائل حسان – حديث رقم ٢٤٩٠. وانظر: ديوان حسان بن ثابت ١٨/١.

فمنها ما أخرجه أبو داود وغيره من طريق ربعي، قال: حدثنا رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال: أألج؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه: (**اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟**)؛ فسمعه الرجل، فقال: السلام عليكم، أأدخل؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل(٤٠٢).

وأخرج ابن جرير عن عمرو بن سعد الثقفي أن رجلا استأذن على النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فقال: ألج أو أنلج؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأمة له يقال لها روضة: (**قُومِي إلى هَذَا فَكَلِّمِيهِ؛ فإِنَّهُ لا يُحسِنُ يَسْتأذِنُ، فَقُولي لَهُ يَقُولُ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، أدْخُل؟**)؛ فسمعها الرجل، فقالها؛ فقال: أُدْخُل (٤٠٣).

وأخرج ابن أبي شيبة عن زيد بن أسلم قال: بعثني أبي إلى ابن عمر فقلت: أألج؟ فقال: لا تقل هكذا، ولكن قل: السلام عليكم؛ فإذا قيل: وعليكم؛ فادخل (٤٠٤).

وأخرج البخاري في الأدب المفرد عن أبي هريرة فيمن يستأذن قبل أن يسلم قال: لا يؤذن له حتى يبدأ بالسلام(٤٠٥)(٤٠٦).

وقد دلت الآية على تحريم دخول الإنسان بيت غيره بدون الاستئذان والسلام؛ لأن النهي في الآية صريح، وهو يفيد التحريم، وقد تجرد عن القرائن التي قد تصرفه عن التحريم؛ كما

(٤٠٢) سنن أبي داود ٣٤٥/٤ –باب كيف الاستئذان – حديث رقم ٥١٧٧. وسنن النسائي ١٢٦/٩ – باب كيف يستأذن – حديث رقم ١٠٠٧٥. قال ابن حجر في الفتح ٤٤٣/١٧: سنده جيد، وصححه الدارقطني. وقال الألباني في الصحيحة حديث رقم ١١٧٠: إسناده صحيح.

(٤٠٣) تفسير الطبري ١٤٦/١٩. وقد اعتمد ابن حجر في الإصابة ١٤٥/٨ على هذا الحديث في ترجمته لروضة المذكورة فيه.

(٤٠٤) مصنف ابن أبي شيبة ٢٤٢/٥– رقم الأثر:٢٥٦٧٥. وفي سنده يحي بن محمد القرشي أبو زكير، قال عنه في التقريب ص٥٩٦: صدوق يخطئ كثيرا.

(٤٠٥) الأدب المفرد ص٣٦٦ – رقم الأثر ١٠٦٦. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٤٧٨/٦.

(٤٠٦) انظر ما تقدم من بحث في حكم الواو في الآية في: تفسير ابن كثير ٣٩/٦، والدر المنثور ١٧٣/٦، وأضواء البيان ٤٩٧/٥، والتحرير والتنوير ١٩٩/١٨.

هو مقرر في الأصول(٤٠٧).

وذهب بعض العلماء إلى أن الاستئذان واجب والسلام مستحب (٤٠٨).

والقول الأول أظهر؛ لأن السنة قد دلت على اقتران السلام بالاستئذان وعدم صحته منفردا؛ كما تقدم في تفسير الآية.

ودل ظاهر قوله تعالى: غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ أن الزوج لا يستأذن على زوجه؛ إذا لم يكن في البيت غيرها.

والأولى أن يستأذن؛ استحبابا؛ حتى لا يفاجئها بالدخول وهي على هيئة لا تحب أن يراها عليها.

قال ابن جريج قلت لعطاء: أيستأذن الرجل على امرأته، قال: لا.

قال ابن كثير: "وهذا محمول على عدم الوجوب، وإلا فالأولى أن يعلمها بدخوله، ولا يفاجئها به؛ لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها" اهـ (٤٠٩).

وأخرج ابن جرير بسنده عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب رضي الله عنها قالت: كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب؛ تنحنح وبزق؛ كراهة أن يهجم منا على أمر يكرهه (٤١٠).

أما غير الزوجة كالأم والأخت والبنين والبنات البالغين؛ فالأظهر أنه يلزمه الاستئذان؛ بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ)** (٤١١).

قال ابن حجر: "ويؤخذ منه أنه يشرع الاستئذان على كل أحد، حتى المحارم؛ لئلا

(٤٠٧) انظر: أضواء البيان ٤٩٣/٥.

(٤٠٨) ذكره ابن العربي في أحكام القرآن ٣٧١/٣.

(٤٠٩) تفسير ابن كثير ٤٠/٦.

(٤١٠) تفسير الطبري ١٤٨/١٩. قال ابن كثير في تفسيره ٤٠/٦: إسناده صحيح.

(٤١١) رواه البخاري في صحيحه ٥٤/٨ –كتاب الاستئذان – باب الاستئذان من أجل البصر – حديث رقم ٦٢٤١، ومسلم في صحيحه ١٦٩٨/٣ –كتاب الآداب – باب تحريم النظر في بيت غيره – حديث رقم ٢١٥٦.

تكون منكشفة العورة، وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد عن ابن عمر أنه كان إذا بلغ بعض ولده الحلم؛ لم يدخل عليه إلا بإذن (٤١٢).

وسأل رجل حذيفة: أستأذن على أمي؟ فقال: إن لم تستأذن عليها؛ رأيت ما تكره(٤١٣).

ومن طريق عطاء سألت ابن عباس: أستأذن على أختي ؟ قال نعم ، قلت: إنها في حجري ؟ قال أتحب أن تراها عريانة ؟ (٤١٤). وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة "اهـ باختصار(٤١٥).

وقوله: ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ يعني الاستئذان، أي: هو خير للطرفين: للمستأذن، ولأهل البيت؛ لاشتماله على عدة مصالح، فضلا عن أنه من مكارم الأخلاق (٤١٦).

وقوله: لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ: هذه الجملة فيما يظهر تعليل لمحذوف، أي: أرشدتم إلى ذلك، أو قيل لكم هذا؛ كي تتذكروا، وتتعظوا، وتعملوا بموجبه(٤١٧).

هذه هي الحالة الأولى من أحوال الاستئذان خارج البيوت، وهي التي يكون أهل البيوت فيها.

ثم ثنى بالحالة الثانية، وهي حين لا يكون أهل البيوت فيها؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

وهذه الآية احتراس من أن يظن ظان أن المنازل غير المسكونة يباح أن يدخلها الناس في غيبة أصحابها بدون إذن منهم؛ توهما بأن علة المنع هي متعلقة بأهل البيوت فقط، بل العلة متعلقة بهم وبما يحبون ستره من شؤونهم وما تحتويه بيوتهم (٤١٨).

---

(٤١٢) الأدب المفرد ص٣٦٤ – رقم الأثر: ١٠٥٨. قال الألباني في صحيح الأدب المفرد ص٤٠٧: صحيح الإسناد.

(٤١٣) الأدب المفرد ص٣٦٤ – رقم الأثر: ١٠٦٠. قال الألباني في صحيح الأدب المفرد ص٤٠٨: حسن الإسناد.

(٤١٤) الأدب المفرد ص٣٦٤ – رقم الأثر: ١٠٦٣. قال الألباني في صحيح الأدب المفرد ص٤٠٨: صحيح الإسناد.

(٤١٥) فتح الباري ٢٥/١١. وانظر: أضواء البيان للشنقيطي ٥٠٠/٥.

(٤١٦) انظر: تفسير ابن كثير ٤٢/٦، وتفسير السعدي ٥٦٥.

(٤١٧) روح المعاني ١٣٦/١٨.

(٤١٨) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣٧٤/٣، والتحرير والتنوير ٢٠١/١٨.

ومعنى قوله: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾، أي: إذا لم تجدوا فيها أحدا من أهلها ولكم فيها حاجة؛ فلا تدخلوها إلا بإذن أهلها؛ لأن التصرف في ملك الغير لا بد من أن يكون برضاه (٤١٩).

والغاية في قوله: ﴿حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾؛ لتأكيد النهي بقوله: ﴿فَلَا تَدْخُلُوهَا﴾(٤٢٠).

وقوله: ﴿وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا۟ فَٱرْجِعُوا۟﴾ أي: إن قال لكم أهل البيت: ارجعوا؛ فارجعوا، ولا تنتظروا بعد ذلك أن يأذنوا لكم؛ بعد أمرهم لكم بالرجوع، وتلحوا. قال سعيد بن جبير، أي: لا تقفوا على أبواب الناس (٤٢١).

وأفادت هذه الجملة وجوب الرجوع عند عدم الإذن. ودلت السنة على أن الاستئذان يكون ثلاثا، لا يزاد عليها، إلا من علم أنه لم يُسمِع.

وصورته أن يقول: السلام عليكم، أ أدخل ؟ فإن أذن له؛ دخل، وإن أمر بالرجوع؛ انصرف، وإن سُكت عنه؛ انصرف بعد الثالثة.

ويدل على هذا ما رواه البخاري ومسلم أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه استأذن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولا؛ فرجع أبو موسى، ففرغ عمر؛ فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؛ ائذنوا له، قيل: قد رجع؛ فدعاه؛ فقال: "كنا نؤمر بذلك"؛ فقال: تأتيني على ذلك بالبينة؛ فانطلق إلى مجلس الأنصار؛ فسألهم؛ فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا، أبو سعيد الخدري؛ فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: أخفي هذا علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ألهاني الصفق بالأسواق، يعني الخروج إلى تجارة (٤٢٢)(٤٢٣).

وقوله: ﴿هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾، أي: أن الرجوع أفضل من الإلحاح وتكرار الاستئذان والقعود على

(٤١٩) تفسير النسفي ١٤٢/٣.

(٤٢٠) التحرير والتنوير ٢٠١/١٨.

(٤٢١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٦٨/٨، وتفسير ابن كثير ٤٢/٦.

(٤٢٢) صحيح البخاري ٥٥/٣ –كتاب البيوع – باب الخروج في التجارة – حديث رقم ٢٠٦٢، وصحيح مسلم ١٦٩٥/٣ –كتاب – باب – حديث رقم ٢١٥٣.

(٤٢٣) انظر: تفسير القرطبي ٢١٤/١٢، وتفسير ابن كثير ٣٦/٦، وأضواء البيان٥/٤٩٨.

الباب؛ لما في ذلك من سلامة الصدر، والبعد عن مواطن الريبة، وتجنب خصال الدناءة [٤٢٤].

وقوله: وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٌ: هذه الجملة توعد لأهل التجسس على البيوت وطلب الدخول على غفلة للمعاصي والنظر إلى ما لا يحل ولا يجوز، ولغيرهم ممن يقع في محظور. أفاده القرطبي في تفسيره [٤٢٥].

ولما ذكر في الآيتين السابقتين أحكام الاستئذان للبيوت المعدة للسكنى، في حال وجود أهلها، وفي حال عدم وجودهم؛ بين في الآية الثالثة حكم الاستئذان للبيوت التي لم تعد للسكنى؛ فقال عز وجل: لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ .

فهذه الآية مخصصة لعموم قوله تعالى: بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ في الآية الأولى، وهي البيوت المعدة للسكنى، وأما البيوت التي ليست معدة للسكنى؛ فيجوز دخولها؛ لأن من يقطنها لا يحترز في الغالب من دخول الغير لها.

قال ابن جريج قال ابن عباس: لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ ثم نسخ، واستثنى؛ فقال تعالى: لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ. وكذا روي عن عكرمة، والحسن البصري [٤٢٦].

وقد اختلف المفسرون في المراد بهذه البيوت على أقوال[٤٢٧]:

أحدها: أنها الخانات والبيوت المبنية للسابلة ليأووا إليها ويؤووا أمتعتهم، قاله قتادة.

الثاني: أنها البيوت الخربة، والمتاع: قضاء الحاجة فيها من الغائط والبول، قاله عطاء.

الثالث: أنها بيوت مكة، قاله محمد بن الحنفية.

الرابع: أن المراد البيت المعد للضيف إذا أذن فيه أول مرة كفى، واختاره ابن كثير [٤٢٨].

الخامس: أنها جميع البيوت التي لا ساكن لها؛ لأن الاستئذان إنما جعل؛ لأجل الساكن. قاله ابن جريج.

---

(٤٢٤) فتح القدير ٤/٢٠.

(٤٢٥) تفسير القرطبي ١٢/٢٢٠.

(٤٢٦) انظر: تفسير ابن كثير ٦/٤٢، والتحرير والتنوير ١٨/٢٠١.

(٤٢٧) ذكرها ابن الجوزي في زاد المسير ٣/٢٨٩.

(٤٢٨) تفسير ابن كثير ٦/٤٢.

وقوله: ﴿فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ﴾: صفة للبيوت، أو استئناف جار مجرى التعليل؛ لنفي الجناح. والمتاع: المنفعة عند أهل اللغة، وهذا باعتبار أن المتاع هنا مصدر؛ فيكون المعنى: فيها منفعة لكم، وهو مروي عن جابر بن زيد. وهذا الانتفاع عام، كاتقاء الحر والبرد وغيره، ويدخل في هذا قضاء الحاجة، كما قال عطاء. وقيل: المتاع هي الأعيان التي تباع وتشترى وتقتنى(٤٢٩).

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾، أي: يعلم أحوالكم الظاهرة والباطنة وما تحتاجونه وتضطرون إليه؛ فشرع لكم من الأحكام ما يحقق لكم ذلك (٤٣٠).

لقد دلت آيات الاستئذان الثلاث السابقة على عظيم عناية القرآن بحرمة البيوت وحفظ ما فيها من عورات وأسرار؛ لأن البيوت ستر يقي أهلها الوقوع في حرج المفاجأة والأذى الناجم من انكشاف العورات المتعلقة بالبيت أو بساكنيه، فشرع الله الاستئذان؛ بما تضمنه من آداب لحفظ البصر من أن يقع على العورات داخل البيوت.

ولذا قال صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح: **(إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ)** (٤٣١).

بل عظم الرسول صلى الله عليه وسلم أمر الاستئذان، كما فعل القرآن؛ فأهدر العين التي تقصد النظر إلى عورات البيوت؛ فقال: **(مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَئُوا عَيْنَهُ)**. رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه (٤٣٢).

وما ذاك إلا لما يترتب على عدم الاستئذان من مفاسد وشرور تهيء فرص الغواية وتضر بالعلاقات بين المؤمنين، القائمة على الثقة والمحبة والتآلف وحسن الظن وغيرها من الوشائج (٤٣٣).

وأما الآيات التي تناولت الاستئذان داخل البيوت؛ فآيتان صريحتان في هذا الباب:

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ

(٤٢٩) انظر: فتح القدير ٢٤/٤، وزاد المسير ٢٨٩/٣.

(٤٣٠) تفسير السعدي ٥٦٥.

(٤٣١) تقدم تخريجه؛ انظر: ص٨٤.

(٤٣٢) صحيح مسلم ١٦٩٩/٣ –كتاب الآداب – باب تحريم النظر في بيت غيره – حديث رقم ٢١٥٨.

(٤٣٣) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٥، وفي ظلال القرآن ٢٥٠٧/٤.

مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ۚ ثَلَٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌۢ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ النور: ٥٨ – ٥٩.

وبعض المفسرين(٤٣٤) يعد الآيتين التاليتين لهما من متعلقات الاستئذان داخل البيوت؛ فيلحقهما به.

قال تعالى: ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ۚ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ النور: ٦٠ – ٦١.

قال أبو حيان؛ مبينا صلة الآية الأولى بما قبلها: "ولما أمر تعالى النساء بالتحفظ من الرجال ومن الأطفال غير البلغين، في الأوقات التي هي مظنة كشف عورتهن؛ استثني القواعد من النساء، اللاتي كبرن وقعدن عن الميل إليهن والافتتان بهن؛ فقال: وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ.. الآية " اهـ (٤٣٥).

أما الآية الثانية؛ فاختلف المفسرون في المعنى الذي رفع من أجله الحرج عن الأعمى والأعرج والمريض هاهنا، على أقوال (٤٣٦):

الأول: أنها نزلت في الجهاد؛ فلا إثم عليهم في ترك الجهاد؛ لضعفهم وعجزهم.

الثاني: أن المراد أنهم كانوا يتحرجون من الأكل مع الأعمى؛ لأنه لا يرى الطعام وما فيه من الطيبات، فربما سبقه غيره إلى ذلك. ولا مع الأعرج؛ لأنه لا يتمكن من الجلوس؛ فيفتات

(٤٣٤) انظر: البحر المحيط لأبي حيان ٧٠/٨، ونظم الدرر للبقاعي ٣١٣/١٣، والتحرير والتنوير ٢٩٩/١٨.

(٤٣٥) البحر المحيط ٧٠/٨.

(٤٣٦) انظر: تفسير الطبري ٢١٩/١٩، وتفسير البغوي ٦٣/٦، وتفسير ابن كثير ٨٤/٦.

عليه جليسه، والمريض لا يستوفي من الطعام كغيره؛ فكرهوا أن يؤاكلوهم؛ لئلا يظلموهم؛ فأنزل الله هذه الآية؛ رخصة في ذلك.

الثالث: أنهم كانوا قبل المبعث يتحرجون من الأكل مع هؤلاء؛ تقذرا وتقززا، ولئلا يتفضلوا عليهم؛ فأنزل الله هذه الآية.

الرابع: كان الرجل يذهب بالأعمى أو الأعرج أو المريض إلى بيت أبيه أو بيت أخيه، أو أخته؛ فكانوا يتحرجون من ذلك، يقولون: إنما يذهبون بنا إلى بيوت غيرهم؛ فنزلت هذه الآية رخصة لهم .

الخامس: كان المسلمون إذا غزوا خلفوا زمناهم، ويدفعون إليهم مفاتيح أبوابهم، ويقولون قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما في بيوتنا؛ فكانوا يتحرجون من ذلك، ويقولون لا ندخلها وهم غيب؛ فأنزل الله هذه الآية رخصة لهم.

وأكثر هذا الأقوال يتعلق بالأكل. وعلى هذا يكون قوله: لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ متصلا بما بعده، وهو قوله: وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ.. الآية.

وذكر الطاهر ابن عاشور(٤٣٧) أن المختار عند المحققين: أن قوله: لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ من تمام آية الاستئذان، وأن مناسبة ذكر هذه الرخص عقب الاستئذان، إنما قُصِد به الترخيص للأعمى أن لا يتعين عليه استئذان؛ لانتفاء السبب الموجب. ثم ذكر الأعرج والمريض إدماجا وإتماما لحكم الرخصة لهما؛ للمناسبة بينهما وبين الأعمى.

وأما مناسبة عطف الرخص في قوله: وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ.. الآية – على رخصة الأعمى؛ فهو تعلقها بالاستئذان والدخول للبيوت سواء كان لغرض الطعام فيها، أو كان للزيارة ونحوها؛ لاشتراك الكل في رفع الحرج.

وعلى هذا تكون آيات الاستئذان داخل البيوت أربع آيات.

وأما تفسير هذه الآيات:

فقد أمر الله تعالى المؤمنين أن يستأذنهم مماليكهم وأولادهم الذين ظهروا على عورات

(٤٣٧) انظر: التحرير والتنوير ١٨/٣٠٠.

النساء، ولكنهم لم يبلغوا الحلم، في ثلاثة أوقات: من قبل صلاة الغداة، وفي وقت القيلولة، ومن بعد صلاة العشاء؛ فقال عز وجل: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ .

وإنما خص هذه الأوقات؛ لأنها ساعات الخلوة ووضع الثياب؛ فربما يبدو من الإنسان ما لا يحب أن يراه أحد، وأما غير المذكورين في الآية؛ فليستأذنوا في جميع الأوقات (٤٣٨).

والجمهور على أن الأمر في قوله: لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ.. للوجوب (٤٣٩).

وقوله: ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡ يشير إلى علة الأمر بالاستئذان في تلك الأوقات؛ لأنه يختلّ فيها التستّر عادة، ويكون النوم فيها مع الأهل غالبا؛ فالهجوم على أهل البيت في هذه الأحوال، مما تأباه النفوس وتكرهه أشد الإباء والكراهة(٤٤٠).

وسميت هذه الأوقات عورات؛ لأن الإنسان يضع فيها ثيابه فتبدو عورته. والعورةُ في الأصلِ هو الخللُ، وغلبَ في الخللِ الواقعِ فيما يهمُّ حفظُه ويُعتنى بسترِه، وأُطلقتْ على الأوقاتِ المشتملةِ عليها؛ مبالغةً ،كأنَّها نفس العورة (٤٤١).

وقوله: لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّ، أي: لا جناح عليكم في غير تلك الأوقات أن تمكنوا المذكورين من الدخول عليكم من غير إذن، ولا جناح عليهم إن رأوا شيئا في غير تلك الأحوال. وعلل هذا الحكم بقوله: طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ، أي: لأن هؤلاء المماليك والأطفال يترددون عليكم ويدخلون ويخرجون في أشغالهم بغير إذن؛ فيغتفر في الطوافين ما لا يغتفر في غيرهم (٤٤٢).

ومثله قول المصطفى صلى الله عليه وسلم في الهرة: **(إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ)** رواه أبو داود وأهل السنن (٤٤٣). (٤٤٤).

---

(٤٣٨) انظر: تفسير البغوي ٦٠/٦، وتفسير ابن كثير ٨١/٦.

(٤٣٩) انظر: تفسير القرطبي ٣٠٣/١٢، والتحرير والتنوير ٢٩٢/١٨.

(٤٤٠) انظر: تفسير الرازي ٤١٨/٢٤، ومحاسن التأويل للقاسمي ٤٠٤/٧.

(٤٤١) انظر: تفسير البغوي ٦١/٦، والكشاف ٢٥٣/٣، وتفسير أبي السعود ١٩٤/٦.

(٤٤٢) انظر: تفسير البغوي ٦١/٦، وتفسير ابن كثير ٨٢/٦.

(٤٤٣) سنن أبي داود ١٩/١ –كتاب الطهارة – باب سؤر الهرة – حديث رقم ٧٥. قال الألباني في إرواء الغليل: صحيح.

وقوله: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، أي: كما بينت لكم أيها الناس أحكام الاستئذان في هذه الآية، كذلك يبين الله لكم جميع أعلامه وأدلته وشرائع دينه بيانا مقرونا بحكمته؛ ليتأكد ويتقوى، ويعرف به رحمة شارعه وحكمته. ولهذا قال: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾؛ فله العلم المحيط بالواجبات والمستحيلات والممكنات، والحكمة التي وضعت كل شيء موضعه؛ فأعطى كل مخلوق خلقه اللائق به، وأعطى كل حكم شرعي حكمه اللائق به، ومنه هذه الأحكام التي بينها وبين مآخذها وحسنها (٤٤٥).

ولما بين حكم الأطفال قبل البلوغ؛ بين حكمهم بعد البلوغ؛ فألحقهم بسابقيهم؛ فقال عز وجل: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

أي: إذا بلغ الصغار من أولادكم وأقربائكم الأحرار الاحتلام؛ بإنزال المني؛ فليستئذنوا في سائر الأوقات. والمراد بـ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ النور: ٢٧ (٤٤٦).

ولما كان مقصود الأمر بغض البصر والاستئذان في الآيات السابقة هو سد الذرائع المفضية إلى الافتتان بالنساء عموما، ولما كان هذا المعنى غير موجود في القواعد؛ خفف عنهن في ذلك؛ فقال تعالى: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

أي: واللواتي قد قعدن عن الولد من الكبر من النساء – فلا يحضن ولا يلدن، واحدتهنّ قاعد، وهن اللاتي قد يئسن من البعولة؛ فلا يطمعن في الأزواج – فليس عليهنّ حرج ولا إثم أن يضعن جلابيبهنّ، وهي القناع الذي يكون فوق الخمار، والرداء الذي يكون فوق الثياب؛ فلا حرج عليهن أن يضعن ذلك عند المحارم من الرجال وغير المحارم من الغرباء، غير متبرجات بزينة. ذكره الطبري في تفسيره (٤٤٧).

---

(٤٤٤) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ص٢٦٣، وتفسير ابن كثير ٨٢/٦.

(٤٤٥) تفسير الطبري ٢١٤/١٩، وتفسير السعدي ص٥٧٣.

(٤٤٦) انظر: تفسير الطبري ٢١٥/١٩، ومحاسن التأويل للقاسمي ٤٠٥/٧، والتحرير والتنوير ٢٩٦/١٨.

(٤٤٧) تفسير الطبري ٢١٦/١٩.

وقيل: القواعد: العجز، اللائي إذا رآهن الرجال؛ استقذروهن، فأما من كانت فيها بقية من جمال، وهي محل الشهوة؛ فلا تدخل في هذه الآية (٤٤٨).

قال ابن عطية: "وأزيل عنهن كلفة التحفظ المتعب؛ إذ علة التحفظ مرتفعة منهن" اهـ(٤٤٩).

وقوله: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾، أي: من غير أن يردن – بوضع الجلباب والرداء – إظهار زينتهن. والتبرج أصله: التكشف والظهور للعيون، ومنه: بروج مشيدة، وبروج السماء، والأسوار، أي: لا حائل دونها يسترها. والمراد بالتبرج هنا: أن تظهر المرأة من محاسنها – لينظر إليها– ما ينبغي لها ستره والتنزه عن إبدائه؛ فإن ذلك من أقبح الأشياء وأبعده عن الحق (٤٥٠).

ولما كان التبرج المنهي عنه لا يقع في الغالب إلا خارج البيت؛ فيحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾ شرطا للإذن في قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾؛ بأن يكون الإذن للقواعد بوضع الجلباب هو في البيت فحسب (٤٥١).

ولما ذكر الجائز؛ عقبه بالمستحب؛ فقال: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾؛ بعثا منه عن اختيار أفضل الأعمال وأحسنها، كقوله: ﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ البقرة: ٢٣٧، ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ البقرة: ٢٨٠ (٤٥٢).

وإنما كان الاستعفاف بترك وضع الثياب خيرا لهن؛ لأنه أبعد من التهمة (٤٥٣).

قال الفخر الرازي؛ مبينا علة تخصيص القواعد بهذا الحكم: "وإنما خصهن الله تعالى بذلك؛ لأن التهمة مرتفعة عنهن، وقد بلغن هذا المبلغ، فلو غلب على ظنهن خلاف ذلك؛ لم يحل لهن وضع الثياب، ولذلك قال: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾، وإنما جعل ذلك أفضل؛ من حيث هو أبعد من المظنة، وذلك يقتضي أنه عند المظنة؛ يلزمهن أن لا يضعن ذلك، كما يلزم

(٤٤٨) انظر: تفسير البغوي ٦٢/٦.

(٤٤٩) المحرر الوجيز ١٩٥/٤.

(٤٥٠) انظر: تفسير البغوي ٦٢/٦، وتفسير القرطبي ٣٠٩/١٢.

(٤٥١) انظر: التحرير والتنوير ٢٩٨/١٨.

(٤٥٢) انظر: الكشاف ٢٥٥/٣.

(٤٥٣) تفسير البيضاوي ١١٤/٤، وتفسير أبي السعود ١٩٥/٦.

مثله في الشابة " اهـ (٤٥٤).

وقوله: وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، أي: سَمِيعٌ لجميع الأصوات، عَلِيمٌ بالنيات والمقاصد؛ فليحذرن من كل قول وقصد فاسد، وليعلمن أن الله يجازي على ذلك (٤٥٥).

وأما الآية الرابعة؛ فتقدم الحديث عن موضوعها ووجه اتصالها بما قبلها.

فتبين مما سبق من تفسير لآيات الاستئذان كيف أغلق القرآن جملة من الوسائل التي يمكن أن تؤدي إلى وقوع الفاحشة.

وأما الآيات التي أمرت المؤمنين بغض أبصارهم، وكذلك المؤمنات وستر زينتهن؛ فهما آيتان؛ كما تقدم.

قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ النور: ٣٠ – ٣١.

ووجه اتصال هاتين الآيتين بما قبلهما: أنه لما ذكر سبحانه حكم الاستئذان المبني على غض البصر من المستأذن؛ أمر الله المؤمنين والمؤمنات بغض أبصارهم عما حرم الله على العموم، ولما كانت المرأة بزينتها جاذبة لنظر الرجل؛ خص المؤمنات؛ فنهاهن عن إبداء زينتهن للرجال الأجانب.

ووصف الجنسين بالإيمان، دون غيرها من الصفات؛ لكونه الحامل لهم على قطع ذرائع الزنا، التي منها: النظر، وإبداء المرأة زينتها للأجانب.

وبدأ تعالى بالمؤمنين؛ فقال: قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ .

ومعنى غض البصر: أي كف البصر وكسره، والمراد صرف المرء بصره عن التحديق

(٤٥٤) تفسير الرازي ٢٤/٤٢٠.

(٤٥٥) تفسير السعدي ص٥٧٤.

وتثبيت النظر [٤٥٦].

ومن في قوله: مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ تبعيضية، وهو الأظهر، ووجه ذلك أن غض البصر عما يحرم هو بعض ما يحل النظر إليه [٤٥٧].

والمعنى: قل للمؤمنين بأن يصرفوا أبصارهم ويكفوها عن المحارم؛ فلا ينظروا إلى ما حرم عليهم النظر إليه.

قال القرطبي: "ولم يذكر الله تعالى ما يغض البصر عنه ويحفظ الفرج، غير أن ذلك معلوم بالعادة، وأن المراد منه المحرم دون المحلل" اهـ [٤٥٨].

وذكر السعدي أن مما يجب غض البصر عنه: النظر إلى العورات، وإلى النساء الأجنبيات، وإلى المردان، الذين يخاف بالنظر إليهم الفتنة، وإلى زينة الدنيا التي تفتن، وتوقع في المحذور [٤٥٩].

ولما كان النظر المحرم هو رائد الزنى وذريعة له؛ أمر بحفظ الفروج بقوله: وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ؛ تنبيها إلى ضرورة المبالغة في غض الأبصار عن النظر إلى محاسن النساء المحرم، أي: يجب عليهم حفظها عما يحرم عليهم. ويدخل في ذلك ستر فروجهم عن أن يراها من لاتحل له رؤيتها؛ فهو من حفظ الفرج [٤٦٠].

لكن المقصود الأكبر من الأمر بحفظ الفروج بعد الأمر بالغض من الأبصار هو للدلالة على أن النظر إلى المرأة الأجنبية وسيلة وذريعة مؤدية إلى الوقوع في الفاحشة.

---

(٤٥٦) انظر: التحرير والتنوير ٢٠٤/١٨. ويكون الغض من مذلة، ومنه قول جرير:

فغض الطرف إنك من نمير فلا كعبا بلغت ولا كلابا

انظر: ديوان جرير ص٦٣.

ويكون من حياء، ومنه قول عنترة:

وأغض طرفي ما بدت لي جارتي حتى يواري جارتي مأواها.

انظر: تهذيب اللغة ٧/٨ للأزهري، وتفسير القرطبي ٢٢٢/١٢، وديوان عنترة ص٣٠٨.

(٤٥٧) انظر: الكشاف ٢٢٩/٣، والمحرر الوجيز لابن عطية ١٧٧/٤، وتفسير البيضاوي ١٠٤/٤.

(٤٥٨) تفسير القرطبي ٢٢٢/١٢.

(٤٥٩) تفسير السعدي ص٥٦٦.

(٤٦٠)انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٧٧/٤، وتفسير ابن كثير ٤٢/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٦، وأضواء البيان للشنقيطي ٥٠٦/٥.

ولذا قال صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَزِنَا العَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ المَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ)** متفق عليه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (٤٦١).

وقال مجاهد: إذا أقبلت المرأة؛ جلس الشيطان على رأسها؛ فزينها لمن ينظر. فإذا أدبرت؛ جلس على عجزها؛ فزينها لمن ينظر (٤٦٢).

قال ابن القيم: " والنظرة تفعل في القلب ما يفعل السهم في الرمية؛ فإن لم تقتله جرحته، وهي بمنزلة الشرارة من النار ترمى في الحشيش اليابس؛ فإن لم تحرقه كله أحرقت بعضه، كما قيل:

كل الحوادث مبداها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر

كم نظرة فتكت في قلب صاحبها فتك السهام بلا قوس ولا وتر

والمرء ما دام ذا عين يقلبها في أعين الغيد موقوف على الخطر

يسر مقلته ما ضر مهجته لا مرحبا بسرور عاد بالضرر(٤٦٣)

وعليه فغض البصر هو من باب سد الذرائع؛ فيدخل في المنع كل ما يخل بحفظ الفروج، كالنظر إلى المردان الذين يخشى الافتتان بالنظر إليهم، وكذلك صور النساء الثابتة والمتحركة.

وجيء بـ مِنْ في قوله: مِنْ أَبْصَارِهِمْ ولم يقل من فروجهم؛ لأنه موسع في النظر؛ فإنه لا يحرم منه إلا ما استثنى بخلاف حفظ الفرج؛ فإنه مضيق فيه، فلا يحل منه إلا ما استثنى (٤٦٤).

وأَزْكَى في قوله: ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ مسلوب المفاضلة. والمراد المبالغة في تعظيم تلك التزكية وتقويتها، أي: أن غض البصر وحفظ الفروج أطهر لهم وأنقى من دنس الريبة، وخير وأطيب من التلبس بهذه الدنيئة، كما أن غض البصر عن المحارم يورث طهارة القلب ونقاءه وحلاوة

(٤٦١) صحيح البخاري ٥٤/٨ –كتاب الاستئذان – باب زنا الجوارح دون الفرج – حديث رقم ٦٢٤٣، وصحيح مسلم ٢٠٤٦/٤ –كتاب القدر – باب قُدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره – حديث رقم ٢٦٥٧.

(٤٦٢) تفسير القرطبي ٢٢٧/١٢.

(٤٦٣) روضة المحبين ص ٩٦. ولم أقف على قائل هذه الأبيات!

(٤٦٤) انظر: الكشاف ٢٢٩/٣، والبحر المحيط لأبي حيان ٣٢/٨، والتحرير والتنوير ٢٠٤/١٨.

الإيمان ولذته؛ لأنه إنما صرف بصره لله تعالى؛ فهو وحده محبوبه وإلهه ومعبوده، كما أنه لا يحب إلا ما يحبه الله ويرضاه (٤٦٥).

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ﴾، أي: في أبصارهم وفروجهم وسائر حواسهم (٤٦٦).

والتذييل بهذه الجملة؛ كناية عن الوعد والوعيد لمن امتثل هذا الأمر ومن لم يمتثل.

ويفسر هذه الجملة قوله تعالى: ﴿يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾ غافر: ١٩.

ويفسرها أيضا ما أخرجه أبو داود والترمذي عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه: **(يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَة)** (٤٦٧) (٤٦٨).

ثم أردف تعالى أمر المؤمنين بأمر المؤمنات؛ لأن الحكمة في الأمرين واحدة،؛ فقال عز وجل: ﴿وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ أَوۡ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآئِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾.

وخص سبحانه النساء بهذا الخطاب رغم دخولهن في خطاب المؤمنين في الآية السابقة؛ من باب التأكيد، ولأن الشهوة والتجاذب بين الجنسين قوية؛ فتتطلب تعاون الطرفين في الغض والحفظ؛ لإحكام سد الذرائع المؤدية إلى الزنا(٤٦٩).

---

(٤٦٥) انظر: روضة المحبين لابن القيم ص٩٢، وتفسير السعدي ص٥٦٦، والتحرير والتنوير ٢٠٤/١٨.

(٤٦٦) انظر: الوسيط للواحدي ٣١٥/٣، والكشاف ٢٢٩/٣.

(٤٦٧) سنن أبي داود ٢٤٦/٢ –كتاب النكاح –باب ما يؤمر به من غض البصر – حديث رقم ٢١٤٩، وسنن الترمذي ١٠١/٥ –كتاب الأدب – باب ما جاء في نظرة الفجاءة – حديث رقم ٢٧٧٧. قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك". وحسنه الضياء في المختارة ١٠٨/٢، والألباني في صحيح أبي داود ٣٦٤/٦.

(٤٦٨) انظر: تفسير البغوي ٣٢/٦، وتفسير القرطبي ٢٢٦/١٢، والتحرير والتنوير ٢٠٤/١٨.

(٤٦٩) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣٧٩/٣، والتحرير والتنوير ٢٠٥/١٨.

سبب النزول:

أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن مقاتل بن حيان قوله: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾. قال: بلغنا والله أعلم- أن جابر بن عبد الله الأنصاري حدث أن أسماء بنت مرشدة كانت في نخل لها في بني حارثة؛ فجعل النساء يدخلن عليها غير مؤتزرات فيبدو ما في أرجلهن، يعني: الخلاخل وتبدوا صدورهن، وذوائبهن؛ فقالت أسماء: ما أقبح هذا؛ فأنزل الله عز وجل في ذلك: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾؛ فيقول: يخفضن من أبصارهن(٤٧٠).

وقال ابن كثير: "وكان سبب نزول هذه الآية ما ذكره مقاتل بن حيان، قال: بلغنا – والله أعلم – أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه حدث أن أسماء بنت مرثد كانت في محل لها في بني حارثة، فجعل النساء يدخلن عليها غير متأزرات؛ فيبدو ما في أرجلهن من الخلاخل، وتبدو صدورهن وذوائبهن؛ فقالت أسماء: ما أقبح هذا؛ فأنزل الله: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ .. الآية" اهـ (٤٧١).

وكما بدأ بالأمر بغض البصر قبل الأمر بحفظ الفرج في الآية السابقة بدأ به هنا؛ تأكيدا لعظم أثر البصر؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾..؛ لأن البصر رائد للقلب (٤٧٢).

ومنه قول الشاعر:

ألم تر أن العين للقلب رائد فما تألف العينان فالقلب آلف(٤٧٣)

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَزِنَا العَيْنِ**

(٤٧٠) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٧٣/٨. وعلة هذا الخبر الانقطاع بين مقاتل وجابر. انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ١٧١/٤، وتهذيب التهذيب لابن حجر ٢٧٧/١٠.

(٤٧١) تفسير ابن كثير ٤٦/٦.

(٤٧٢) تفسير القرطبي ٢٢٧/١٢.

(٤٧٣) ذكر أبو الحسن البصري في الحماسة البصرية ٢٠٣/٢، وعبد القادر البغدادي في خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ٢٣/٥ – أن هذا البيت لمضرس بن قرط بن الحارث. وترجم له ابن ماكولا باقتضاب في كتابه: الإكمال ١٨٤/٦، وقال بأنه شاعر مقل محسن.

النَّظَر..) الحديث[٤٧٤].

وعند الطبراني والحاكم من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(النَّظْرَةُ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ مَسْمُومَةٌ فَمَنْ تَرَكَهَا مِنْ خَوْفِ اللَّهِ أَثَابَهُ جَلَّ وَعَزَّ إِيمَانًا يَجِدُ حَلَاوَتَهُ فِي قَلْبِه)** [٤٧٥].

ودل قوله تعالى: وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ على أن المرأة كالرجل في وجوب غض بصرها عن الرجال الأجانب وعن العورات، وإذا كانت الغاية حفظ الفروج؛ فيدخل في المنع صور الرجال، سواء كانت ثابتة أو متحركة.

وظاهر الآية يدل على أن المنع يشمل النظر بشهوة وبغير شهوة، وهو ما ذهب إليه كثير من العلماء، كما قال ابن كثير[٤٧٦].

ويستدلون أيضا بما رواه أهل السنن عن أم سلمة حين دخل ابن أم مكتوم على النبي صلى الله عليه وسلم وكان عنده أم سلمة وميمونة؛ فأمرهما بالاحتجاب منه؛ فقالت أم سلمة: يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِه)** [٤٧٧].

وأجاز آخرون النظر بغير شهوة؛ مستدلين بقصة عائشة رضي الله عنها قالت: **(لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي المَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِم)** رواه البخاري في

---

(٤٧٤) تقدم تخريجه قريبا.

(٤٧٥) المستدرك ٣٤٩/٤ – حديث رقم ٧٨٧٥، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والمعجم الكبير ١٧٣/١٠ – حديث رقم ١٠٣٦٢. وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٧٧/٣.

(٤٧٦) تفسير ابن كثير ٤٤/٦.

(٤٧٧) سنن أبي داود ٦٣/٤–كتاب اللباس – باب في قوله عز وجل: وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن – حديث رقم ٤١١٢، وسنن الترمذي ١٠٢/٥ –كتاب الأدب – باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال – حديث رقم ٢٧٧٨. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وحسنه النووي في شرحه على مسلم ٩٧/١٠، وقال ابن حجر في الفتح ٣٣٧/٩: إسناده قوي. ونقل صاحب المبدع شرح المقنع ٨٨/٦ عن الإمام أحمد تضعيفه له، وضعفه الألباني في الإرواء ٢١١/٦.

صحيحه[٤٧٨].

ورواه مسلم في صحيحه بلفظ: (**رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ وَأَنَا جَارِيَةٌ، فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرِبَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ**) [٤٧٩].

واحتجوا أيضا بحديث فاطمة بنت قيس أنه صلى الله عليه وسلم: (**أَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ**)، ثم قال: (**تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ**). رواه مسلم [٤٨٠].

ولعل الأرجح هو غض البصر عن الرجال الأجانب على الإطلاق؛ لأنه ظاهر الآية، وهو الأحوط والأسلم للمرأة المسلمة، وفيه سد لكل ذريعة إلى الفاحشة، لاسيما من كان منهم ذا حسن وجمال.

وأما الاحتجاج بقصة عائشة في نظرها إلى الحبشة؛ فيرِد عليه عدة إيرادات تضعفه[٤٨١]:

منها: أنه ليس فيه أنها نظرت إلى وجوههم وأبدانهم، وإنما نظرت لعبهم وحرابهم، ولا يلزم من ذلك تعمد النظر إلى البدن، وإن وقع النظر بلا قصد؛ صرفته في الحال.

ومنها: أنه قد يقال: لعل هذا كان قبل نزول الآية في تحريم النظر.

ومنها: أنها كانت صغيرة قبل بلوغها؛ فلم تكن مكلفة. ويدل عليه قولها: (**وَأَنَا جَارِيَةٌ؛ فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرِبَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ**). [٤٨٢].

وقال النووي في الإجابة عن حديث فاطمة بنت قيس: "وأما حديث فاطمة بنت قيس مع بن أم مكتوم؛ فليس فيه إذن لها في النظر إليه، بل فيه أنها تأمن عنده من نظر غيرها، وهي

(٤٧٨) صحيح البخاري ١/٩٨ –كتاب الصلاة – باب أصحاب الحراب في المسجد – حديث رقم ٤٥٤.

(٤٧٩) صحيح مسلم ٢/٦٠٨ –كتاب صلاة العيدين – باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد – حديث رقم ٨٩٢.

(٤٨٠) صحيح مسلم ٢/١١١٤ –كتاب الطلاق – باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها – حديث رقم ١٤٨٠.

(٤٨١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٦/١٨٤.

(٤٨٢) قولها: العربة: أي الحريصة على اللهو، وأما العروب فهي المرأة الحسناء المتحببة إلى زوجها المظهرة لذلك. انظر لسان العرب ١/ ٥٩١.

مأمورة بغض بصرها؛ فيمكنها الاحتراز عن النظر بلا مشقة، بخلاف مكثها في بيت أم شريك" اهـ (٤٨٣).

وأما قوله: وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا؛ ففي تفسيره قولان (٤٨٤):

الأول: أي لا يظهرن شيئا من الزينة للأجانب، إلا ما لا يمكن إخفاؤه، كالرداء والثياب، وهو قول ابن مسعود والحسن وابن سيرين والنخعي وغيرهم.

وقد كانت المرأة من نساء العرب تجلل ثيابها بالمقنعة، وما يبدو من أسافل الثياب فلا حرج عليها فيه؛ لأن هذا لا يمكن إخفاؤه.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: " وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ قال: الزينة السوار والدُمْلُج والخَلخَال والقرط والقلادة ، إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا قال: الثياب والجلباب" (٤٨٥).

القول الثاني: قال ابن عباس: وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا، قال: وجهها وكفيها والخاتم.

وروي عن ابن عمر وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير وأبي الشعثاء والضحاك وإبراهيم النخعي وغيرهم نحو ذلك.

قال ابن كثير: "وهذا يحتمل أن يكون تفسيرا للزينة التي نهين عن إبدائها؛ كما قال أبو إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص عن عبد الله قال في قوله: وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ: الزينة القرط والدُمْلُج والخلخال والقلادة. وفي رواية عنه بهذا الإسناد قال: الزينة زينتان: فزينة لا يراها إلا الزوج: الخاتم، والسوار، وزينة يراها الأجانب، وهي الظاهر من الثياب. ويحتمل أن ابن عباس ومن تابعه أرادوا تفسير ما ظهر منها بالوجه والكفين، وهذا هو المشهور عند الجمهور" اهـ(٤٨٦).

ولعل الاختلاف في تفسير الآية يعود إلى اختلافهم في المراد بالزينة في قوله تعالى: وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا؛ فقيل: المراد بالزينة هنا الزينة الخلقية الجبلية، وقيل هي الزينة

(٤٨٣) شرح النووي على مسلم ٩٧/١٠. وانظر: عون المعبود مع حاشية ابن القيم ١١٥/١١.

(٤٨٤) انظر: تفسير الطبري ١٥٦/١٩، وتفسير ابن كثير ٤٧/٦.

(٤٨٥) أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة والطبري والطبراني واللفظ له والحاكم وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨٢/٧ " رواه الطبراني بأسانيد مطولا ومختصرا ورجال أحدها رجال الصحيح " . انظر الدر المنثور ٢٢/١١ طبعة هجر. والمراد بالدملج: المعضدة..

(٤٨٦) تفسير ابن كثير ٤٧/٦.

المكتسبة، كالكحل والخضاب والحلي، ونحو ذلك.

والراجح هو الثاني؛ لأن لفظ الزينة في القرآن تكرر مرادا به الزينة الخارجة عن أصل المزين بها، ولا يراد بها بعض أجزاء ذلك المزين ، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ الأعراف: ٣١، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلۡنَا مَا عَلَى ٱلۡأَرۡضِ زِينَةٗ لَّهَا﴾ الكهف: ٧ ، وغيرها من الآيات التي أريد بها ما يزين به الشيء (٤٨٧).

وعليه فالزينة التي نهي عن إظهارها هي كما قال ابن مسعود: كالرداء والثياب، يعني على ما كان يتعاطاه نساء العرب من المقنعة التي تجلل ثيابها، وما يبدو من أسافل الثياب؛ فلا حرج عليها فيه؛ لأن هذا لا يمكن إخفاؤه.

ولا يقال إن المراد بالزينة المكتسبة هو الخضاب أو الكحل والحلي؛ لأن ذلك يستلزم ظهور موضعها من الزينة الخلقية (٤٨٨).

وأسند الفعل في قوله: وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إلى المؤمنات؛ إشارة إلى التعمد في ذلك، واستثنى ما كان بخلافه؛ فقال: إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا أي: ما ظهر منها؛ اضطرارا، لا اختيارا، مما لا يمكن إخفاؤه، كظاهر الثياب، فهذا معفو عنه (٤٨٩).

قال ابن عطية: "ويظهر لي في محكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بأن لا تبدي، وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء في كل ما غَلَبَها؛ فظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه، أو إصلاح شأن، ونحو ذلك. فما ظهر على هذا الوجه؛ فهو المعفو عنه" اهـ (٤٩٠).

وقد أكد الله التحرز في حجب جميع الزينة إلا ما وقع عن غير عمد بقوله في الجملة التالية: وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ (٤٩١).

والخمر جمع خمار ويجمع في القلة على أخمرة، وهو: المقنعة التي تلقيها المرأة على رأسها،

(٤٨٧) انظر: أضواء البيان للشنقيطي ٥/٥١٦.

(٤٨٨) انظر: شرح عمدة الفقه لابن تيمية ص٢٦٧، أضواء البيان للشنقيطي ٥/٥١٧.

(٤٨٩) انظر: حراسة الفضيلة للدكتور: بكر أبو زيد ص٤١.

(٤٩٠) المحرر الوجيز ٤/١٧٨.

(٤٩١) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٦.

مأخوذ من الخمر، وهو الستر(٤٩٢).

والجيوب جمع جيب، بفتح الجيم، وهو: فتح في أعلى القميص، يبدو منه بعض الجسد، وأصله من الجوب أو الجيب بمعنى القطع، يقال: جُبْتُ الْقَمِيص، إذا قَوَّرتَ جَيْبَه، وجَيَّبْتُهُ، إذا عَمِلْتَ لَهُ جَيْبا (٤٩٣).

وذكر ابن عطية أن سبب هذه الآية أن النساء كن في ذلك الزمان إذا غطين رؤوسهن بالأخمرة – وهي المقانع – سدلنها من وراء الظهر؛ فيبقى النحر والعنق والأذنان لاستر على ذلك؛ فأمر الله تعالى أن تضرب المرأة بخمارها على جيوبها؛ لتستر صدرها (٤٩٤).

والضرب في قوله: **وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ**: هو تمكين الوضع للخمار، وهذا؛ لكمال الاستتار، أي: ليلقين بمقانعهن على جيوبهن وصدورهن؛ ليسترن بذلك شعورهن ووجوههن وصدورهن وأعناقهن وأقراطهن (٤٩٥).

فالضرب هنا كناية عن الإحكام والشمول في التخمير لجميع الصدر والحلق والوجه والشعر وبقية ما يتعلق بالرأس؛ كما تضرب الخيمة على الموضع من الأرض؛ فتغطي كل شيء بداخلها وتحتها(٤٩٦).

قال البخاري في صحيحه: **بَاب وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ** ، وأورد فيه حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: **(يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلَ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ شَقَّقْنَ مُرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا)** (٤٩٧).

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث: " قوله: **(فَاخْتَمَرْنَ)** أي: غطين وجوههن، وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر، وهو التقنع " اهـ (٤٩٨).

---

(٤٩٢) انظر: المفردات للراغب ص٢٩٨، وروح المعاني للألوسي ١٤٢/١٨.

(٤٩٣) انظر: تهذيب اللغة للأزهري ١٤٩/١١، وروح المعاني ١٤٢/١٨.

(٤٩٤) المحرر الوجيز ١٧٨/٤.

(٤٩٥) انظر: تفسير البغوي ٣٤/٦، وتفسير السعدي ص٥٦٦، والتحرير والتنوير ٢٠٨/١٨.

(٤٩٦) انظر: حراسة الفضيلة للدكتور: بكر أبو زيد ص٤٢.

(٤٩٧) صحيح البخاري ١٠٩/٦–كتاب تفسير القرآن – باب: وليضربن بخمرهن على جيوبهن – حديث رقم ٤٧٥٨.

(٤٩٨) فتح الباري ٤٩٠/٨. والتقنع: هو تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره. فتح الباري لابن حجر ٢٧٤/١٠.

وعن صفية بنت شيبة قالت: بينما نحن عند عائشة قالت: وذكرت نساء قريش وفضلهن؛ فقالت عائشة: إن لنساء قريش لفضلا، وإني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقا بكتاب الله، ولا إيمانا بالتنزيل؛ لقد أنزلت سورة النور ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾؛ انقلب رجالهن إليهن، يتلون عليهن ما أنزل إليهن فيها، ويتلوا الرجل على امرأته وابنته وأخته، وعلى كل ذي قرابته، ما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها المرحل؛ فاعتجرت به(٤٩٩)؛ تصديقا وإيمانا بما أنزل الله من كتابه، فأصبحن يصلين وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح معتجرات ،كأن على رؤوسهن الغربان (٥٠٠).

وشرع الله الحجاب للمرأة المسلمة؛ سدا للذريعة المؤدي للفاحشة.

وهذا الحجاب على نوعين: خاص، وعام.

وهذه الآية أصل في وجوب الحجاب بمعناه الخاص وهو ستر زينة المرأة الخلقية والمكتسبة عن الأجانب عند خروجها من البيت لحاجة.

ومن أقوى أدلة الحجاب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾الأحزاب: ٥٣، ومعنى قوله: مِن وَرَاءِ حِجَابٍ، أي: من وراء ستر، كما قال الطبري(٥٠١).

وقوله: ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ هو تعليل للأمر في قوله: ﴿فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ بأحد مسالك العلة، وهو مسلك الإيماء والتنبيه(٥٠٢)؛ فعموم العلة دليل على

(٤٩٩) قال الخطابي في معالم السنن: المرط كساء يؤتزر به. والمرحل هو الذي فيه خطوط، ويقال: إنما سمي مرحلاً؛ لأن عليه تصاوير رَحْلٍ وما يشبهه. والاعتجار هو: لَيُّ الثَّوْبِ عَلَى الرأْس مِنْ غَيْرِ إدارة تَحْتَ الحنَك. لسان العرب ٤/ ٥٤٤، مادة: عجر.

(٥٠٠) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٧٥/٨. ورواه البخاري مختصرا ١٠٩/٦ -كتاب تفسير القرآن – باب: وليضربن بخمرهن على جيوبهن – حديث رقم ٤٧٥٩ – بلفظ: " لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: {وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ} [النور: ٣١] «أَخَذْنَ أُزُرَهُنَّ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الحَوَاشِي فَاخْتَمَرْنَ بِهَا» ". وذكر ابن حجر في الفتح ٤٩٠/٨ عند شرحه لرواية البخاري – رواية ابن أبي حاتم، ثم قال: ويمكن الجمع بين الروايتين بأن نساء الأنصار بادرن إلى ذلك.

(٥٠١) تفسير الطبري ٣١٣/٢٠.

(٥٠٢) قال الشنقيطي: وضابط هذا المسلك المنطبق على جزئياته: هو أن يقترن وصف بحكم شرعي على وجه لو لم يكن فيه ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان الكلام معيبا عند العارفين. أضواء البيان ٢٤٢/٦.

عموم الحكم هنا؛ لأن طهارة قلوب الرجال والنساء وسلامتها من الريبة مطلوبة من جميع المسلمين؛ لأن فرض الحجاب على المؤمنات أولى من فرضه على أمهات المؤمنين؛ وهن الطاهرات المبرآت من كل عيب ونقيصة (٥٠٣).

ويدل على الحجاب بمعناه الخاص أيضا آية الأحزاب، وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ الأحزاب: ٥٩.

والجلابيب جمع جلباب وهو الملاءة أو الرداء الذي تشتمل به المرأة فوق الدرع والخمار كما هو مروي عن ابن مسعود وغير واحد (٥٠٤).

ومعنى قوله: ﴿يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ﴾: أي يرخين ويسدلن؛ لأن الإدناء معناه التقريب، يقال أدناني أي قربني، وقد ضمن هنا معنى الإرخاء أو السدل؛ فعدي بحرف الجر على (٥٠٥).

ومعنى الآية، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة (٥٠٦).

ومعنى قوله: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ﴾، أي: يعرفن أنهن حرائر عفيفات؛ فلا يتعرض لهن أحد (٥٠٧).

ومن الأدلة أيضا قوله تعالى: ﴿وَٱلۡقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا يَرۡجُونَ نِكَاحٗا فَلَيۡسَ عَلَيۡهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعۡنَ ثِيَابَهُنَّ غَيۡرَ مُتَبَرِّجَٰتِۭ بِزِينَةٖۖ وَأَن يَسۡتَعۡفِفۡنَ خَيۡرٞ لَّهُنَّۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾ النور: ٦٠؛ فمفهوم هذه الآية يدل على أن غير القواعد لا يجوز لهن وضع ثيابهن، بل لابد أن يضعن عليهن جلابيبهن ويحتجبن عن الرجال الأجانب. وتقدم الحديث عن هذه الآية (٥٠٨).

---

(٥٠٣) انظر: أضواء البيان ٦/٢٤٢.

(٥٠٤) انظر: تفسير البغوي ٦/٣٧٦، وتفسير ابن كثير ٦/٤٨١.

(٥٠٥) روح المعاني للألوسي ١١/٢٦٤.

(٥٠٦) تفسير الطبري ٢٠/٣٢٤وتفسير ابن كثير ٦/٤٨١.

(٥٠٧) انظر: تفسير مقاتل ٣/٥٠٨، والبحر المحيط لأبي حيان ٨/٥٠٣.

(٥٠٨) انظر: ص٩٠.

وأما الحجاب بمعناه العام؛ فهو استتار المرأة في بيتها، وهو الأصل في حقها، كما قال تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٣٢ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ٣٣ ﴾ الأحزاب: ٣٢ - ٣٣.

فأرشدهن تبارك وتعالى بقوله: ﴿فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ﴾ – إلى قطع وسائل المحرم؛ فإن الوسائل، لها أحكام المقاصد؛ فإن الخضوع بالقول، واللين فيه مباح في الأصل، ولكن لما كان وسيلة إلى المحرم؛ منع منه (٥٠٩).

فلما كان الصوت بوابة للقلب؛ ضيق الشارع مسالكه بالنسبة للمرأة مع الأجانب؛ لأنه يدخل في الحجاب بمعناه العام.

والأرجح أن صوت المرأة ليس بعورة؛ بنص الآية؛ فإنه تعالى نهاهن عن إخضاع القول، وأمرهن بقول القول المعروف، لكن مع الالتزام بضوابط، منها: البعد عن الخضوع في القول، وأن تلتزم المرأة بتقوى الله في كلامها؛ فلا يخرج عن القول المعروف، ولا يكون فيه كلمات تخدش حياءها وعفتها، ولا يكون فيه تكسر أو تليين أو ترقيق، كما لا يكون فيه غلظة وبذاءة، وأن يكون الكلام لأغراض نبيلة وبقدر الحاجة ودون استطراد، وأن لا يُعرف الطرف الآخر المتحدَث معه من الرجال بالريبة أو الفسق(٥١٠).

كما أرشدهن تعالى بقوله: وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ إلى الوسيلة الأنجع في إغلاق باب الفتنة بالرجال، وهو الأصل في حق المرأة، وهو الحجاب بمعناه العام .

عن عبد الله بن مسعود– رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّ الْمَرْأَةَ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ، وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا)** رواه ابن خزيمة وابن حبان (٥١١).

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية–رحمه الله تعالى العلة في هذا فقال: "لأن المرأة خصت

(٥٠٩) انظر تفسير السعدي ص٦٦٣.

(٥١٠) انظر: تفسير السعدي ص٦٦٣، والتحرير والتنوير ٩/٢٢، ومجموع فتاوى ابن باز ٢٣١/٥.

(٥١١) صحيح ابن خزيمة ٩٣/٣ – حديث رقم ١٦٨٥، والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤١٢/١٢. وصحح الألباني إسناده في صحيح الترغيب والترهيب ٨٣/١ – حديث رقم ٣٤٤.

بالاحتجاب وترك إبداء الزينة، وترك التبرج؛ فيجب في حقها الاستتار باللباس والبيوت ما لا يجب في حق الرجل؛ لأن ظهورها للرجال سبب الفتنة " اهـ باختصار(٥١٢).

وإذا احتاجت المرأة للخروج؛ فلتحذر من إظهار شيء من زينتها الخلقية أو المكتسبة، ولتلتزم بالحجاب بمعناه الخاص، ولذا أعقب الله الأمر بالقرار في البيوت بقوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ أي: لا تكثرن الخروج متجملات أو متطيبات، كعادة أهل الجاهلية الأولى، الذين لا علم عندهم ولا دين؛ فكل هذا دفع للشر وأسبابه (٥١٣).

ولما كان القرار بالبيت ربما يثقل على النفوس الضعيفة؛ أرشد الله إلى أسباب تحقيقه؛ فقال عز وجل: ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾.

فإذا وجد عند المرأة فراغ في قلبها؛ لضعف إيمانها، وفراغ في وقتها؛ لقلة عبادتها وطاعاتها؛ فيجرها ذلك إلى أن تضيق ذرعا بطول المكث في بيتها؛ فتتطلع إلى إشباع رغباتها وشهواتها خارج البيت؛ فتبحث عن الأسباب والأعذار التي تخرجها من بيتها ولو لغير حاجة.

ولذا فلابد أن تشغل المرأة المسلمة وقتها في بيتها بعبادة ربها وإصلاح علاقتها به؛ بإقامة الصلاة على الوجه المطلوب؛ لكي تنهاها عن الفحشاء والمنكر، كالتبرج، والاختلاط بالرجال.

كما أن عليها أن تصلح علاقتها بالناس؛ بالإحسان إليهم بشتى الوجوه، والإكثار من الطاعات، ومن أهمها: البر بوالديها، وطاعة زوجها بالمعروف، وتربية أولادها على الاستقامة على دين الله؛ فإنها من أعظم صور الإحسان إلى الخلق.

ثم إن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الله ورسوله على العموم طهارة للقلب وزكاة للنفس، وهي المورثة لتقوى الله التي تعصم المرأة من خدش عفافها وهتك حجابها.

لذا أعقب الأوامر السابقة بما يعد تعليلا لها؛ فقال جل وعلا: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٥١٤).

ولما كان ستر المرأة لزينتها ذا أثر كبير في سد الذرائع المفضية إلى الفاحشة؛ نهى أولا عن

(٥١٢) مجموع الفتاوى ١٥/٢٩٧.

(٥١٣) تفسير السعدي ص٦٦٤.

(٥١٤) انظر: التحرير والتنوير ٢٢/١٤.

إبداء تلك الزينة إلا ما ظهر اضطرارا، ثم أكده بالأمر في قوله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾، ثم أكده مرة أخرى بالنهي عن ابداء تلك الزينة، واستثنى في ذلك المحارم؛ فقال تبارك وتعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾.

والمراد بالبعولة في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾الأزواج، وأصل البعل: السيد والمالك. وقدم البعل؛ لأنه هو المقصود بالزينة وجميع بدن الزوجة حلال له لذة ونظرا (٥١٥).

وجميع المذكورين في قوله: أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ – محارم للمرأة، يجوز لها أن تظهر لهم بزينتها، ولكن من غير تبرج، وقوله: أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ يشمل الأب بنفسه والجد وإن علا، وقوله: أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ يعني: ذكور أولاد الأزواج، ويدخل فيه أولاد الأولاد وإن سفلوا، من ذكران كانوا أو إناث، كبني البنين وبني البنات. وكذلك آباء البعولة والأجداد وإن علوا من جهة الذكران لآباء الآباء وآباء الأمهات، وكذلك أبناؤهن وإن سفلوا. وكذلك أبناء البنات وإن سفلن، فيستوي فيه أولاد البنين وأولاد البنات. وكذلك أخواتهن، وهم من ولده الآباء والأمهات أو أحد الصنفين. وكذلك بنو الاخوة وبنو الأخوات وإن سفلوا من ذكران كانوا أو إناثا، كبني بني الأخوات وبني بنات الأخوات. وقوله: أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أشقاء، أو لأب، أو لأم (٥١٦).

والضمير في قوله: .. أَوْ نِسَآئِهِنَّ.. يعود إلى المؤمنات المذكورات في أول الآية، وعليه فالمراد بـ نساء المؤمنات هن المسلمات، وهذا ما رجحه القرطبي، وابن كثير، وغير واحد، وهو ما ذهب إليه أكثر السلف (٥١٧).

(٥١٥) تفسير البغوي ٢٦٧/١، وتفسير القرطبي ٢٣١/١٢، والتحرير والتنوير ٢٠٨/١٨.

(٥١٦) انظر: تفسير القرطبي ٢٣٢/١٢، وتفسير السعدي ص٥٦٦.

(٥١٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٧٧/٨، تفسير الرازي ٣٦٥/٢٣، والمحرر الوجيز ١٧٩/٤، وتفسير القرطبي ٢٣٣/١٢، وتفسير ابن كثير ٤٧/٦، ونظم الدرر للبقاعي ٢٦١/١٣، وتفسير أبي السعود ١٧٠/٦.

روي عن ابن عباس أنه قال: أَوۡنِسَآئِهِنَّ قال هن المسلمات، لا تبديه ليهودية و لا نصرانية، وهو النحر والقُرْط والوِشاح وما يحرم أن يراه إلا مَحْرَم (٥١٨).

وقال مجاهد: لا تضع المسلمة خمارها عند مشركة ولا تقْبَلُها -أي: لا تكون قابلة لها- لأن الله تعالى يقول: أَوۡنِسَآئِهِنَّ فلسن من نسائهن (٥١٩).

وعن قيس بن الحارث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كتب إلى أبي عبيدة رضي الله عنه: أما بعد، فإنه بلغني أن نساء من نساء المؤمنين يدخلن الحمامات مع نساء اليهود والنصارى؛ فلينتهين أشد النهي؛ فإنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها (٥٢٠).

وبمقتضى هذه الآية ذهب جمهور العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة المسلمة أن تبدي زينتها لغير المسلمة، إلا الوجه والكفين والقدمين.

وذهب الحنابلة في أصح القولين عنهم إلى أن المرأة غير المسلمة كالمسلمة، فيجوز أن تنظر إلى المسلمة ما عدا ما بين السرة والركبة.

قال الموفق في المغني: "وحكم المرأة مع المرأة حكم الرجل سواء ، ولا فرق بين المسلمتين وبين المسلمة والذمية، كما لا فرق بين الرجلين المسلمين وبين المسلم والذمي في النظر" اهـ (٥٢١).

وجاء في الإنصاف: "وأما الكافرة مع المسلمة فالصحيح من المذهب أن حكمها حكم المسلمة مع المسلمة"اهـ(٥٢٢).

واختار هذا القول: الرازي، من الشافعية، وابن العربي، من المالكية (٥٢٣).

ولعل الراجح هو قول الجمهور؛ لأنه ما دلت عليه الآية.

والقدر الذي تبديه هو المشترك بين المذكورين في الآية كما تقدم.

---

(٥١٨) تفسير ابن كثير ٤٧/٦، الدر المنثور ١٨٣/٦.

(٥١٩) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٧٧/٨، وتفسير ابن كثير ٤٧/٦.

(٥٢٠) تفسير الطبري ١٦٠/١٩، والدر المنثور ١٨٣/٦.

(٥٢١) المغني ٥٦٢/٦.

(٥٢٢) الإنصاف ٢٤/٨.

(٥٢٣) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣٨٥/٣، وتفسير الرازي ٣٦٥/٢٣.

وبعض العلماء ألحق الفاسقة بالكافرة في هذا الحكم؛ لوجود المحذور نفسه، وهو أنها تصفها لزوجها أو لغيره، كما أنها قد تنظر إليها بشهوة [٥٢٤].

وأما المرأة المسلمة؛ فيجوز لها أن تبدي للمسلمة ما تبديه لمحارمها، ويزاد عليه شعرها وعنقها مما جرت به العادة أن يظهر، كالحال عند تزيين بعضهن لبعض؛ كما حصل لعائشة رضي الله عنها، حين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم؛ حيث أسلمتها أمها إلى النساء؛ فمشطنها وصنعنها[٥٢٥].

وكذلك جابر رضي الله عنه عندما تزوج بامرأة ثيب علل ذلك بقوله: إني أردت امرأة تقوم بمشطهن يعني أخواته[٥٢٦].

وعليه؛ فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تخرج لأختها المسلمة زينتها الباطنة، التي لا تخرج عادة إلا للزوج، كالصدر والظهر، إلا للحاجة العارضة.

ويؤيد هذا القول عموم حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**) أخرجه مسلم [٥٢٧].

قال النووي في شرحه لهذا الحديث: ".. فأما أصحاب السياط؛ فهم غلمان والي الشرطة، أما الكاسيات ففيه أوجه، أحدها: معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها، والثاني: كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير والاهتمام لآخرتهن والاعتناء بالطاعات، والثالث: تكشف شيئا من بدنها؛ إظهارا لجمالها؛ فهن كاسيات عاريات، والرابع: يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها، كاسيات عاريات في المعنى.

وأما مائلات مميلات؛ فقيل: زائغات عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج

---

(٥٢٤) انظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب ١١١/٣.

(٥٢٥) انظر: صحيح البخاري ٥٥/٥ (٣٨٩٤).

(٥٢٦) انظر: صحيح البخاري ٦٢/٣ (٢٠٩٧)، والنظر في أحكام النظر لابن القطان الفاسي ص ٩٨.

(٥٢٧) صحيح مسلم ١٦٨٠/٣- كتاب اللباس والزينة – باب النساء الكاسيات العاريات المائلات – حديث رقم ٢١٢٨.

وغيرها، ومميلات: يعلمن غيرهن مثل فعلهن، وقيل: مائلات: متبخترات في مشيتهن، مميلات أكتافهن، وقيل: مائلات: يتمشطن المشطة الميلاء، وهي مشطة البغايا معروفة لهن، مميلات: يمشطن غيرهن تلك المشطة، وقيل: مائلات إلى الرجال مميلات لهم؛ بما يبدين من زينتهن وغيرها.

وأما رؤوسهن كأسنمة البخت؛ فمعناه يعظمن رؤوسهن بالخمر والعمائم وغيرها مما يلف على الرأس حتى تشبه أسنمة الإبل البخت، هذا هو المشهور في تفسيره" اهـ (٥٢٨).

وقوله: أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أي يجوز للمملوك إذا كان كله للأنثى أن ينظر لسيدته؛ ما دامت مالكة له كله، فإذا زال الملك أو بعضه؛ لم يجز النظر (٥٢٩).

و**ٱلْإِرْبَةِ** في قوله: أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ الحاجة (٥٣٠).

قرأ أبو جعفر وابن عامر وأبو بكر **غَيْرَ** بنصب الراء على القطع؛ لأن ٱلتَّٰبِعِينَ معرفة و غَيْرِ نكرة. وقيل: هي بمعنى إلا؛ فهو استثناء معناه: يبدين زينتهن للتابعين إلا ذا الإربة منهم؛ فإنهن لا يبدين زينتهن لمن كان منهم ذا إربة. وقرأ الآخرون بالجر على نعت التابعين (٥٣١).

قال الزّجاج: "وجاز وصف التَّابِعين بـ **غير** وإن كانت **غير** يُوصف بها النكرة؛ فإن التَّابِعين ها هنا ليس بمقصود به إلى قوم بأعيانهم إِنَّمَا معناه لكل تابع غير ذِي إربة" اهـ (٥٣٢).

والمراد بـ ٱلتَّٰبِعِينَ: صنف من الرجال الأحرار، يشتركون في وصفين:

الأول: التبعية لبيت المرأة.

والثاني: عدم الإربة، أي: ليس بهم حاجة لقربان النساء: كالمجبوب، والعنين الذي لم يبق له شهوة لا في فرجه ولا في قلبه، وغيرهم ممن لا فهم له ولا همة ينتبه بها إلى أمر النساء (٥٣٣).

فالمراد بقوله: أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ: هم الذين يتبعون القوم؛ ليصيبوا من فضل طعامهم، لا همة لهم إلا ذلك، ولا حاجة لهم في النساء. وهو قول مجاهد وعكرمة والشعبي،

---

(٥٢٨) شرح النووي على صحيح مسلم ١٩١/١٧.

(٥٢٩) تفسير السعدي ص٥٦٦.

(٥٣٠) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ص ٢٦٠، وتفسير البغوي ٣٥/٦، وزاد المسير لابن الجوزي ٢٩١/٣.

(٥٣١) انظر: التيسير للداني ص١٦١، وتفسير البغوي ٣٥/٦، والنشر لابن الجزري ٣٣٢/٢.

(٥٣٢) حجة القراءات لابن زنجلة ص٤٩٧.

(٥٣٣) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٦، والتحرير والتنوير ٢٠٩/١٨.

وغير واحد من السلف (٥٣٤).

وأخرج الطبري بسنده عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قوله: أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ فهذا الرجل يتبع القوم، وهو مغفل في عقله، لا يكترث للنساء، ولا يشتهيهنّ، فالزينة التي تبديها لهؤلاء: قرطاها وقلادتها وسواراها، وأما خلخالاها ومعضداها ونحرها وشعرها، فإنها لا تبديه إلا لزوجها (٥٣٥).

وٱلطِّفۡلِ في قوله: أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ: اسم جنس بمعنى الجمع، ولذا وصف بـ ٱلَّذِينَ (٥٣٦).

والمراد: الأطفال دون سن التمييز. والعلة في هذا: أنهم لم يظهروا على عورات النساء، أي: لا علم لهم بذلك، ولم توجد فيهم الشهوة بعد (٥٣٧).

وإنما بدأ الله بالبعولة من المحارم في الإذن في إبداء الزينة لهم؛ لأن بدن المرأة كله حلال لهم؛ كما قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ﴾ المؤمنون: ٥ – ٦ ، ثم ثنى بالبعولة بقية المحارم، وسوى بينهم في إبداء الزينة، لكن تختلف مراتب ما يبدى لهم؛ فيبدى للأب ما لا يبدى لولد الزوج أو التابع من غير أولي الإربة؛ فهم يشتركون في أصل إبداء الزينة (٥٣٨).

والمراد بها هنا القسم الثاني من الزينة المكتسبة، وهي التي يظهر عند النظر إليها الموضع المزين بها.

والقدر المشترك بين المذكورين في الآية هو إبداء الوجه والكفين والقدمين (٥٣٩).

أخرج الطبري في تفسيره عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ إلى قوله: عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ قال: الزينة التي يبدينها لهؤلاء: قرطاها وقلادتها

(٥٣٤) انظر: تفسير البغوي ٣٥/٦، وتفسير ابن كثير ٤٨/٦.

(٥٣٥) تفسير الطبري ١٦١/١٩.

(٥٣٦) تفسير القرطبي ٢٣٦/١٢.

(٥٣٧) تفسير السعدي ص٥٦٦.

(٥٣٨) انظر: تفسير القرطبي ٢٣١/١٢.

(٥٣٩) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ٢٩٧/١١، والنظر في أحكام النظر بحاسة البصر لابن القطان الفاسي ص٧٤.

وسوارها، فأما خلخالها ومِعْضداها ونحرها وشعرها فإنها لا تبديه إلا لزوجها" اهـ (٥٤٠).

قال ابن عبد البر بعد روايته لقول ابن عباس: وهذا مذهب ابن مسعود ومجاهد وعطاء والشعبي (٥٤١).

أخرج الطبري في تفسيره عن عبد الله بن مسعود قال: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ .. قال: الطوق والقرطين. وأخرج عن قتادة أنه قال: "﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ .. قال: تبدي لهؤلاء الرأس" (٥٤٢).

وروى البيهقي عن مجاهد أنه قال: لا يباح لها أن تظهر سوى القرطين والسالفة والساعدين والقدمين (٥٤٣).

فهذه أقوال أئمة التفسير من الصحابة والتابعين نصت على الزينة المكتسبة المأذون بظهورها للمحارم، وحصرتها في مواضع لا تتجاوز –في الجملة– الأذنين والرقبة والمعصمين والرجلين.

وهذا القدر عبر عنه بعض الفقهاء بأنها الزينة التي تظهر منها عادة وهي في مهنتها.

قال البيهقي بعد روايته لقول ابن عباس ومجاهد في تفسير آية النور: "وهذا هو الأفضل ألا تبدي من زينتها الباطنة سوى ما يظهر في المهنة" اهـ(٥٤٤).

وهذا ما ذهب إليه المالكية ، واختاره الموفق ابن قدامة في المغني (٥٤٥). وهو ظاهر قول القفال من الشافعية (٥٤٦).

ويؤيد هذا المذهب حديث أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة

---

(٥٤٠) تفسير الطبري ١٨/١٤٤.

(٥٤١) التمهيد لابن عبد البر ١٦/٢٣٠.

(٥٤٢) تفسير الطبري ١٨/١٤٤.

(٥٤٣) السنن الكبرى للبيهقي ٧/٩٤.

(٥٤٤) المصدر السابق ٧/٩٤.

(٥٤٥) جاء في المغني ٦/٥٥٤: " ويجوز للرجل أن ينظر من ذوات محارمه إلى ما يظهر غالبا كالرقبة والرأس والكفين والقدمين ونحو ذلك، وليس له النظر إلى ما يستتر غالبا كالصدر والظهر ونحوهما، قال الأثرم: سألت أبا عبد الله عن الرجل ينظر إلى شعر امرأة أبيه أو امرأة ابنه فقال: هذا في القرآن: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ النور: ٣١ إلا لكذا وكذا، قلت: ينظر إلى ساق امرأة أبيه وصدرها، قال: لا يعجبني " اهـ.

(٥٤٦) انظر: المجموع شرح المهذب ١٦/١٤٠.

بعبد؛ كان قد وهبه لها، قال: وعلى فاطمة رضي الله عنها ثوب: إذا قنعت به رأسها؛ لم يبلغ رجليها، وإذا غطت به رجليها؛ لم يبلغ رأسها، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ما تلقى؛ قال: **(إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكِ بَأْسٌ؛ إِنَّمَا هُوَ أَبُوكِ وَغُلَامُكِ)**. رواه أبو داود (٥٤٧).

فدل صنيع فاطمة رضي الله عنها على تحرجها من ظهور شيء من شعرها أو قدميها لمملوكها. ودل قوله صلى الله عليه وسلم: **(إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكِ بَأْسٌ إِنَّمَا هُوَ أَبُوكِ وَغُلَامُكِ)** على جواز إبداء الشعر والقدمين للمملوك دون زيادة؛ لأنه أقرها على ما ظهر منها، فلا يزاد عليه إلا بدليل، وذكر الأب هنا يدل على أنه لا يختلف عن المملوك في القدر الجائز إبداؤه من زينة المرأة ، ولا يقال: إن إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لصنيع ابنته كان صادرا عن ضرورة، بل هو مبني على كون من عندها من محارمها، وهم أبوها ومملوكها(٥٤٨).

ولما نهى المرأة عن ابداء زينتها للأجانب؛ نبه على نوع من الإبداء خفي؛ فقال عز وجل: وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ (٥٤٩).

أخرج الطبري بسنده عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ ، فهو أن تقرع الخَلْخَال بالآخر عند الرجال، ويكون في رجليها خلاخل؛ فتحرّكهنّ عند الرجال؛ فنهى الله سبحانه وتعالى عن ذلك؛ لأنه من عمل الشيطان (٥٥٠).

وكانت المرأة في الجاهلية إذا كانت تمشي في الطريق وفي رجلها خلخال صامت لا يعلم صوته؛ ضربت برجلها الأرض؛ فيسمع الرجال طنينه؛ فنهى الله المؤمنات عن مثل ذلك.

وينطبق حكم هذه الآية أيضا من كان شيء من زينتها مستورا، فتحركت بحركة؛ لتظهر ما هو خفي من زينتها.

كما يدخل في حكم الآية كل من خرجت من بيتها متطيبة متعطرة – وهي منهية عن

(٥٤٧) سنن أبي داود ٦٢/٤ –كتاب اللباس– باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته – حديث رقم ٤١٠٦. قال ابن حجر في التلخيص ٣١٤/٣: "وفيه سالم بن دينار أبو جُميع مختلف فيه". وقال الألباني في السلسلة الصحيحة ٨٦٩/٦: إسناده صحيح.

(٥٤٨) انظر: النظر في أحكام النظر بحاسة البصر لابن القطان الفاسي ص ٧٦.

(٥٤٩) انظر: نظم الدرر للبقاعي ٢٦٣/١٣.

(٥٥٠) تفسير الطبري ١٦٤/١٩.

ذلك – فيشم الرجال طيبها [٥٥١].

فقد أخرج النسائي والترمذي عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **(أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَة)** [٥٥٢].

قال المناوي: " **فَهِيَ زَانِيَة**، أي: كالزانية في حصول الإثم وإن تفاوت؛ لأن فاعل السبب كفاعل المسبب. قال الطيبي: شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوات الرجال التي هي بمنزلة رائد الزنا بالزنا؛ مبالغة وتهديدا وتشديدا عليها" اهـ.[٥٥٣].

وأخرج أبو داود في سننه وعبد الرزاق في مصنفه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لقيته امرأة، وجد منها ريح الطيب ينفح، ولذيلها إعصار، فقال: يا أمة الجبار، جئت من المسجد؟ قالت: نعم، قال: وله تطيبت؟ قالت: نعم، قال: إني سمعت حبي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: **(لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ لِامْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِهَذَا الْمَسْجِدِ، حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الجَنَابَة)**. قال أبو داود: الإعصار: غبار[٥٥٤].

ويُعد قوله: وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ نص في سد الذرائع، وأن الأمر إذا كان مباحا في ذاته ولكنه يفضي إلى محرم أو يخاف من وقوعه؛ فإنه يمنع منه [٥٥٥].

وقوله: وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ : الأمر بالتوبة هنا؛ لأن ما تقدم من أوامر ووصايا نافعة لن يخلو من تقصير كما هو حال بني آدم لا سيما وأن الشهوة المركبة في الإنسان تدعو إلى المخالفة وخصوصا في حال الغفلة؛ فأمر تعالى بالتوبة عموما؛ ليكون المؤمن متعلقا على الدوام بربه مستعينا به على تحقيق أوامره والبعد عن مساخطه ، وقد أفاد قوله: إِلَى

---

(٥٥١) انظر: تفسير ابن كثير ٤٩/٦.

(٥٥٢) سنن النسائي ١٥٣/٨ –كتاب الزينة – باب ما يكره للنساء من الطيب – حديث رقم ٥١٢٦، وسنن الترمذي ١٠٦/٥ –كتاب الأدب – باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة – حديث رقم ٢٧٨٦. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع ١٢٠/١.

(٥٥٣) فيض القدير ١٤٧/٣.

(٥٥٤) سنن أبي داود ٧٩/٤ –كتاب الترجل – باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج – حديث رقم ٤١٧٤، والمصنف ٣٧١/٤ – حديث رقم ٨١٠٩. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٢٧/٣ (١٠٣٠).

(٥٥٥) انظر: إعلام الموقعين ١١٠/٣.

ٱللَّهِ الحث على الإخلاص لله بالتوبة [٥٥٦].

وإنما حصل التقصير في هذا الأمر؛ لقوة التجاذب بين الجنسين، مما يستلزم مداومة التوبة.

ودل لفظ: جَمِيعًا على أن الأحكام السابقة لا يمكن تحقيقها على الوجه المطلوب؛ إلا بالصدق في أخذها من قبل الجنسين: النساء، والرجال، على حد سواء.

وخاطب المؤمنين هنا مع دخول المؤمنات في هذا الخطاب؛ لأنهم هم القوامون عليهن، والمسؤولية عليهم أعظم، ولشدة تأثير فتنة النساء عليهم، كما في حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ)** [٥٥٧].

فظهر جليا – بعد هذا البيان المفصل للآيات السابقة – أن للقرآن مسلكا واضح المعالم في سد الذرائع المؤدية لهتك الأعراض.

(٥٥٦) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٦.

(٥٥٧) صحيح البخاري ٨/٧ –كتاب النكاح – باب ما يتقى من شؤم المرأة – حديث رقم ٥٠٩٦، وصحيح مسلم ٢٠٩٨/٤ –كتاب الرقاق – باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء – حديث رقم ٢٧٤١.

المطلب الثالث

مسلك إشباع الشهوة بالحلال

لما كانت الشهوة في الرجال والنساء أمرا فطريا؛ فإن المسلكين السابقين: مسلك الردع، ومسلك سد الذرائع – لا يؤتيان ثمارهما ولا يحققان الغاية منهما إلا بتلبية الحاجة الفطرية المركبة في الجنسين بطريق مشروع، وهو النكاح.

ولذا جاء الأمر بالنكاح عقب الآيات السابقة التي سدت الذرائع المؤدية للفاحشة.

قال عز وجل: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ النور: ٣١ – ٣٢.

أما الآية الأولى؛ فتأمر بإنكاح الجنسين، كبديل شرعي حلال؛ لقضاء الشهوة، يغني عن السفاح، الذي ما شرع الاستئذان وغض البصر للجنسين؛ إلا لتفاديه.

قال الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾

والمراد بـ ٱلْأَيَـٰمَىٰ في قوله: وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ هم الأحرار والحرائر؛ دل عليه قوله بعدها: وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ (٥٥٨).

والأيامى من الرجال والنساء هم الذين لا أزواج لهم، يقال: رجل أيم وامرأة أيم(٥٥٩).

والإنكاح هنا معناه التزويج؛ فهو أمر للأولياء بتزويج من تحت ولايتهم، ممن لا زوج له، من الرجال والنساء، الثيب منهم والبكر. وقيل الأمر هنا للأزواج. وهذا لا يستقيم؛ لأنه لو أراد

(٥٥٨) انظر: تفسير القرطبي ٢٤٠/١٢، فتح القدير ٢٨/٤.

(٥٥٩) مجاز القرآن لأبي عبيدة ٦٥/٢، وغريب القرآن لابن قتيبة ص ٢٦٠. وهو في الأصل يطلق على المرأة، ثم استعير في الرجل. انظر لسان العرب ٤٠/١٢. قال الكسائي: "اتفق أهل اللغة على أن الأيم في الأصل هي المرأة التي لا زوج لها، بكرا كانت أو ثيبا" اهـ، وقال أبو عبيد: "يقال: رجل أيم وامرأة أيم، وأكثر ما يكون في النساء، وهو كالمستعار في الرجال" اهـ. انظر: تفسير القرطبي ٢٤٠/١٢، وفتح القدير للشوكاني ٢٧/٤.

الأزواج لقال: "وانكحوا" بأل الوصل بغير همز [٥٦٠].

وأخذ جمع من العلماء بظاهر قوله تعالى: وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡ؛ فأوجبوا على الأولياء تزويج من تحت أيديهم، ولو لم يتوقوا إلى النكاح.

ويستدلون أيضا بما أخرجه الشيخان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال: **(مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)** متفق عليه [٥٦١].

واستدلوا كذلك بحديث أنس رضي الله عنه، أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر؟ فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش؛ فحمد الله وأثنى عليه؛ فقال: **(مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)** [٥٦٢].

كما استدلوا أيضا بحديث معقل بن يسار، رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها، قال: لا، ثم أتاه الثانية؛ فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال: **(تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ)** رواه أبو داود [٥٦٣].

وظاهر كلام الشنقيطي يدل على ترجيحه لهذا القول [٥٦٤].

وذهب الشافعي إلى أن الأمر للإباحة؛ لأن التخلي للعبادة أفضل، والله تعالى مدح

---

(٥٦٠) انظر: تفسير القرطبي ٢٣٩/١٢.

(٥٦١) صحيح البخاري ٢٦/٣ –كتاب الصوم – باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة- حديث رقم ١٩٠٥، وصحيح مسلم ١٠١٩/٢ –كتاب النكاح – باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه- حديث رقم ١٤٠٠.

(٥٦٢) صحيح البخاري ٢/٧ –كتاب النكاح– باب الترغيب في النكاح - حديث رقم ٥٠٦٣، وصحيح مسلم ١٠٢٠/٢ –كتاب النكاح – باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه - حديث رقم ١٤٠١.

(٥٦٣) سنن أبي داود ٢٢٠/٢ –كتاب النكاح - باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء – حديث ٢٠٥٠. قال صاحب البدر المنير ٤٩٥/٧: قال ابن الصّلاح: حسن الإسناد. وقال الألباني في صحيح الترغيب ١٩٣/٢: حسن صحيح.

(٥٦٤) انظر: أضواء البيان ٥٢٩/٥.

يحي عليه السلام بقوله: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ آل عمران: ٣٩. والحصور الذي لا يأتي النساء؛ فلو كان النكاح أفضل؛ لما مدحه بتركه. واحتج أيضا بقوله تعالى في معرض الذم: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾ آل عمران: ١٤ الآية (٥٦٥).

وذهب جمهور العلماء إلى أن الأمر للاستحباب بدليل أن الله أمر بالنكاح في قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾النساء: ٣ الآية؛ فعلق الأمر بالاستطابة، والواجب لا يقف على الاستطابة، كما أن قوله: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ لا يجب باتفاق؛ فدل ذلك على الندب(٥٦٦).

وأجابوا عن احتجاج القائلين بالإباحة بما ذكر عن يحي عليه السلام بأنه شرع من قبلنا، وشرعنا وارد بخلافه.

قال ابن عاشور: "وحَمَل الشافعي الأمر في الآية على الإباحة، وهو محمل ضعيف في مثل هذا المقام؛ إذ ليس المقام مظنة تردد في إباحة تزويجهم" اهـ (٥٦٧).

وأضاف الجمهور بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد تزوج وبالغ في العدد، وفعل ذلك أصحابه، ولا يشتغل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلا بالأفضل (٥٦٨).

والذي يظهر أن الحكم يدور في الأغلب بين الوجوب والاستحباب كما دلت عليه النصوص، وقد يكون أحيانا مباحا أو مكروها أو محرما (٥٦٩).

وقوله: مِنكُمْ أي: من المسلمين؛ فـ **من** للتبعيض (٥٧٠).

وأفاد دليل الخطاب، أي: مفهوم المخالفة في قوله: مِنكُمْ أن الأيامى من غير المسلمين لا يشملهم هذا الأمر.

وقد جاء مصرحا به في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾البقرة: ٢٢١، وقوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾البقرة: ٢٢١؛ فدل المفهوم والمنطوق على أنه لا يجوز

(٥٦٥) انظر: تفسير البغوي ٣٩/٦، والمغني لابن قدامة ٤/٧.

(٥٦٦) انظر: المغني ٤/٧.

(٥٦٧) التحرير والتنوير ٢١٧/١٨.

(٥٦٨) انظر: المغني ٤/٧.

(٥٦٩) انظر المغني ٤/٧، وفتح الباري لابن حجر ١١٠/٩، وفتح القدير للشوكاني ٢٨/٤، والتحرير والتنوير ٢١٧/١٨.

(٥٧٠) أضواء البيان ٥٢٩/٥، والتحرير والتنوير ٢١٦/١٨.

تزويج المسلمة للكافر مطلقا.

قال ابن عطية: "أجمعت الأمة على أن المشرك لا يطأ المؤمنة بوجه؛ لما في ذلك من الغضاضة على دين الإسلام" اهـ (٥٧١).

كما أنه لا يجوز تزويج المسلم للكافرة، إلا أن آية المائدة خصصت المحصنة الكتابية؛ فأبانت أن المسلم يجوز له أن يتزوج المحصنة الكتابية خاصة، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ المائدة: ٥. والأرجح أن المراد بالمحصنات هنا: الحرائر، العفيفات (٥٧٢).

ومنع نكاح الكافر للمسلمة، وكذلك اشتراط العفة في الكتابية دليل ظاهر على شدة عناية القرآن بالأعراض وحفظها.

ولذلك أعقب النهي عن نكاح المشركات وإنكاح المشركين في آية البقرة ببيان علته؛ بقوله: **أُولَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ**، أي أن المؤمنين والمؤمنات خير من المشركين والمشركات؛ لأنهم بشركهم يدعون إلى النار، أي: أن المشركين والمشركات يدعون إلى اقتحام الفواحش وإلى الكفر، المؤدي إلى النار، إما بالقول، أو بالفعل، أو بالمال، أو بالمحبة والمخالطة (٥٧٣).

وقوله: وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ. ذكر المفسرون قولين في بيان المراد بالصلاح هنا:

الأول: أن المراد به الصلاح بمعناه الشرعي، أي: صلاح الدين(٥٧٤).

قال مقاتل: "يقول: زوجوا المؤمنين من عبادكم وإمائكم؛ فإنه أغض للبصر وأحفظ للفرج" اهـ (٥٧٥).

وعلل بعض المفسرين هذا القيد؛ بأن معناه: لا يحملكم تحقق صلاحهم على إهمال إنكاحهم؛ اعتمادا على هذا الصلاح، بل عليكم أن تزوجوهم؛ رفقا بهم، ودفعا لمشقة العنت

(٥٧١) المحرر الوجيز ٢٩٧/١. وانظر: تفسير القرطبي ٧٢/٣.

(٥٧٢) تفسير السعدي ص٢٢١.

(٥٧٣) انظر: روح المعاني للألوسي ١٢٠/٢، وتفسير القرآن الكريم للعثيمين ٧٧/٣.

(٥٧٤) انظر روح المعاني ١٤٨/١٨، وتفسير السعدي ص٥٦٧.

(٥٧٥) تفسير مقاتل ١٩٧/٣.

عنهم.

وبهذا التفسير لهذا القيد يكون غير الصالحين من العبيد والإماء مشمولين بدلالة فحوى الخطاب (٥٧٦).

الثاني: أن المراد به الصلاح بمعناه اللغوي، أي: الصالحون للنكاح، المحتاجون إليه. ورجحه ابن عطية، وابن القيم (٥٧٧).

وكلا القولين محتمل، كما قال السعدي(٥٧٨).

ويلاحظ أن الأمر بالتزويج لم يقتصر على الأحرار والحرائر، بل أكد على تزويج الصالحين من العبيد والإماء، كل ذلك؛ قطعا لمادة الفساد في المجتمع المسلم، وتيسيرا لإشباع الشهوة بالحلال، لاسيما وأن الزنا —كما سيأتي– أكثر ما كان في الإماء.

ولعل تقييد العبيد والإماء بالصالحين يقتضي عناية مواليهم بهم وتوجيههم وإصلاحهم؛ لتأهيلهم للنكاح؛ ليؤتي ثماره المرجوة.

والعموم في قوله: وَإِمَآئِكُمْ مخصوص بآية سورة النساء، وهي قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾إلى قوله: ﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾النساء: ٢٥؛ فدلت آية النساء هذه على أن الحر لا يجوز له أن يتزوج المملوكة المؤمنة إلا إذا كان لا يستطيع أن يتزوج الحرة؛ لعدم الطول عنده، ويخشى على نفسه الوقوع في الزنى؛ فله حينئذ أن يتزوج بالأمة العفيفة؛ بإذن أهلها المالكين لها، ويلزمه دفع مهرها، ومع هذا فلو صبر؛ لكان خيرا له؛ حتى لا يتسبب في رق أولاده؛ لأنه إذا تزوج الأمة وولدت منه؛ كان ولدها مملوكا. وكل ذات رحم؛ فولدها بمنزلتها. وهذا هو مذهب الجمهور، خلافا لأبي حنيفة، الذي يجيز نكاح الحر للأمة مطلقا، إلا إذا تزوجها على حرة (٥٧٩).

(٥٧٦) انظر: التحرير والتنوير ٢١٦/١٨.

(٥٧٧) انظر المحرر الوجيز ١٨٠/٤، وروضة المحبين ص٣١٧.

(٥٧٨) تفسير السعدي ص٥٦٧.

(٥٧٩) انظر: المنتقى شرح موطأ مالك للباجي ٣٢٠/٣، وأضواء البيان للشنقيطي ٥٣٠/٥.

وقوله: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾: هذه الجملة سد لباب التعلل بالفقر، أو الخوف من الفقر؛ بسبب كثرة العائلة (٥٨٠).

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: "أمر الله سبحانه بالنكاح، ورغبهم فيه، وأمرهم أن يزوجوا أحرارهم وعبيدهم، ووعدهم في ذلك الغنى فقال: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾".

وعن عبد الله بن مسعود قال: "التمسوا الغنى في النكاح، يقول الله: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾" (٥٨١).

وقال عمر رضي الله عنه: "عجبت لمن ابتغى الغنى بغير النكاح، والله عز وجل يقول: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾" (٥٨٢).

ويؤيد هذا المعنى حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ**) رواه الترمذي وقال: حديث حسن (٥٨٣).

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ مؤكد لما قبله، ومقرر له (٥٨٤).

ومعنى ﴿وَٰسِعٌ﴾ أي كثير الخير، عظيم الفضل، لا يرزأه إغناء الخلائق؛ إذ لا نفاذ لنعمته، ولا غاية لقدرته.

وقوله: ﴿عَلِيمٌ﴾ أي بمن يستحق فضله – الديني والدنيوي، أو أحدهما – ممن لا يستحق؛ فيعطي كلاً بمقتضى حكمته (٥٨٥).

وهذا المعنى يشير إلى أن صفة ﴿عَلِيمٌ﴾ هنا دلت على أن الإغناء الموعود به – خاضع لمشيئة الله وحكمته، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾ التوبة: ٢٨

(٥٨٠) انظر: روح المعاني ١٤٨/١٨، وتفسير السعدي ص٥٦٧.

(٥٨١) انظر هذين الأثرين في تفسير الطبري ١٦٦/١٩.

(٥٨٢) تفسير البغوي ٤٠/٦.

(٥٨٣) سنن الترمذي ١٨٤/٤–كتاب فضائل الجهاد – باب ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله إياهم – حديث رقم ١٦٥٥، وأخرجه النسائي ٤٧/٥ – حديث رقم ٤٩٩٥، وحسن إسناده الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ١٩٢/٢.

(٥٨٤) فتح القدير ٢٨/٤.

(٥٨٥) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٨٠/٤، وروح المعاني ١٤٨/١٨، وتفسير السعدي ص٥٦٧.

(٥٨٦).

ويؤكد هذا المعنى الآية التالية، وهي قوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾؛ فهذا أمر من الله تعالى إلى كل من تعذر عليه النكاح ولم يجد قدرة عليه أن يستعف عن الحرام، ويبتعد عن ما يهيجه عليه، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ الإسراء: ٣٢ (٥٨٧).

واستعف على وزن استفعل، ومعناه: طَلَب أسباب العفة، وبالغ في ذلك (٥٨٨).

ومن أسبابها: غض البصر، كما تقدم في قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾.

وكذلك الصوم، كما دل عليه حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال: **(مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)** متفق عليه (٥٨٩)(٥٩٠).

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ أنه قال: "هو الرجل يرى المرأة فكأنه يشتهي، فإن كانت له امرأة فليذهب إليها وليقض حاجته منها ، وإن لم يكن له امرأة فلينظر في ملكوت السموات والأرض حتى يغنيه الله " (٥٩١).

وقوله: ﴿حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾: وعد من الله للمستعفف أن الله سيغنيه وييسر له أمره، وأمر له بانتظار الفرج؛ لئلا يشق عليه ما هو فيه (٥٩٢).

ومن عناية القرآن بالعبيد والإماء بعد الأمر بتزويجهم: الأمر بمكاتبة من يرغب منهم في المكاتبة؛ حيث قال تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ

---

(٥٨٦) انظر: روح المعاني ١٤٨/١٨.

(٥٨٧) انظر: تفسير ابن كثير ٥٥/٦، وأضواء البيان ٥٣٢/٥.

(٥٨٨) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٨١/٤، والبحر المحيط لأبي حيان ٣٨/٨، والتحرير والتنوير ٢١٨/١٨.

(٥٨٩) صحيح البخاري ٢٦/٣ –كتاب الصوم – باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة- حديث رقم ١٩٠٥، وصحيح مسلم ١٠١٩/٢ –كتاب النكاح – باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه- حديث رقم ١٤٠٠.

(٥٩٠) انظر: تفسير ابن كثير ٥٥/٦، وأضواء البيان ٥٣٢/٥.

(٥٩١) تفسير ابن كثير ٥٥/٦، والدر المنثور ١٨٩/٦.

(٥٩٢) انظر: روح المعاني ١٥٠/١٨، وتفسير السعدي ص٥٦٧.

خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ﴾.

سبب نزولها: عن عبد الله بن صَبيح عن أبيه قال: كنت مملوكا لحويطب بن عبد العزى؛ فسألته الكتاب؛ فأبى؛ فنزلت: وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ ..الآية، وكاتبه حويطب على مائة دينار، ووهب له منها عشرين دينارا؛ فأداها، وقتل يوم حنين في الحرب (٥٩٣).

وٱلْكِتَٰبَ في قوله: وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ مصدر كاتَبَ، كالمكاتبة، مثل القتال والمقاتلة. والمكاتبة مفاعلة؛ لأن كلا من السيد وعبده يكتب لنفسه ما يحفظ به حقه (٥٩٤).

والمكاتبة في الشرع: هي أن يعاقد العبد سيده على تحصيل الحرية من الرق، على قدر معين من المال، يدفع للسيد منجما (٥٩٥).

قال سعيد بن جبير: "وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ يعني الذين يطلبون المكاتبة ممن الملوكين" (٥٩٦).

وقوله: وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ مرفوع على الابتداء، والخبر هو قوله: فَكَاتِبُوهُمْ أو يكون منصوبا بفعل مضمر يفسره قوله: فَكَاتِبُوهُمْ والتقدير: كاتبوا الذين يبتغون الكتاب. ودخول الفاء هنا؛ لتضمين الموصول معنى الشرط، كأنه قيل: إن ابتغى الكتاب ما ملكت أيمانكم؛ فكاتبوهم (٥٩٧).

قال الطاهر بن عاشور: "أمر الله السادة بإجابة من يبتغي الكتابة من عبيدهم؛ تحقيقا لمقصد الشريعة من بث الحرية في الأمة، ولمقصدها من إكثار النسل في الأمة، ولمقصدها من تزكية الأمة واستقامة دينها" اهـ (٥٩٨).

وقوله: إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا قيد في المكاتبة. وذُكر في المراد بالخير هنا ثلاثة وجوه (٥٩٩):

أحدها: أن المراد به الحرفة والقدرة على الكسب.

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "إن علمتم لهم حيلة، ولا

(٥٩٣) انظر: أسباب النزول للواحدي ص ٣٢٥، والإصابة لابن حجر ٣٢٨/٣، والدر المنثور ١٨٩/٦.

(٥٩٤) انظر: المحرر الوجيز ١٨١/٤، وتفسير الرازي ٢١٦/٢٣، وفتح القدير ٢٨/٤، والتحرير والتنوير ٢١٩/١٨.

(٥٩٥) انظر: تفسير القرطبي ٢٤٤/١٢، وفتح القدير ٢٩/٤، والتحرير والتنوير ٢١٩/١٨.

(٥٩٦) تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٨٣/٨.

(٥٩٧) انظر: تفسير الرازي ٣٧٢/٢٣، والفريد للهمداني ٥٩٦/٣.

(٥٩٨) التحرير والتنوير ٢١٩/١٨.

(٥٩٩) انظر: تفسير الطبري ١٧٨/١٩، وتفسير البغوي ٤٢/٦، وزاد المسير ٢٩٣/٣، وتفسير الرازي ٣٧٤/٢٣، والدر المنثور ١٩٠/٦.

تلقوا مؤنَتَهم على المسلمين". وبهذا المعنى قال ابن زيد، ومالك، والثوري.

الوجه الثاني: أن المراد بالخير الدين والصلاح، وهو قول الحسن، ويدخل في هذا من قال: إنه الصدق، والوفاء، والأمانة.

الثالث: أن المراد به المال، وهو قول مجاهد، وعطاء، ورواية عن ابن عباس.

وقد ضعف الطبري والزجاج هذا القول؛ لأنه لو أراد المال؛ لقال: إن علمتم لهم أو عنهم خيرا.

ونُقل عن الطحاوي أنه ضعف هذا القول؛ لأن العبد مال لمولاه؛ فكيف يكون له مال؟ (٦٠٠).

والراجح أن المراد به القدرة على التكسب وصلاح الدين (٦٠١).

قال الشافعي: "فلما قال الله عز وجل: إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا؛ كان أظهر معانيها – بدلالة ما استدللنا به من الكتاب – قوة على اكتساب المال، وأمانة؛ لأنه قد يكون قويا؛ فيكسب؛ فلا يؤدي؛ إذا لم يكن ذا أمانة، وأمينا؛ فلا يكون قويا على الكسب؛ فلا يؤدي. ولا يجوز عندي، والله تعالى أعلم، في قوله: إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا إلا هذا" (٦٠٢).

ولعله عبر عن غلبة الظن بالعلم في قوله: إِنْ عَلِمْتُمْ؛ لشموله للأمرين: المال، والأمانة(٦٠٣).

ودل ظاهر قوله تعالى: وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا على أن العبد إذا طلب من سيده أن يكاتبه؛ وجب على سيده أن يستجيب لطلبه ويكاتبه، بشرط أن يكون للعبد حيلة وكسب يؤدي به إلى سيده المال الذي شارطه على أدائه.

وهذا مروي عن عمر بن الخطاب وابن عباس، رضي الله عنهم، وبه قال عطاء، وعمرو بن دينار، والشافعي في القديم، واختاره الطبري؛ لأنه ظاهر الآية (٦٠٤).

وعقد البخاري في صحيحه بابا سماه: باب المكاتب، ونجومه في كل سنة نجم؛ ثم قال:

---

(٦٠٠) انظر: تفسير القرطبي ٢٤٥/١٢، وفتح القدير للشوكاني ٢٩/٤.

(٦٠١) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٧.

(٦٠٢) الأم ٣٣/٨. وانظر: تفسير البغوي ٤٢/٦.

(٦٠٣) انظر: نظم الدرر للبقاعي ٢٦٨/١٣.

(٦٠٤) انظر: تفسير الطبري ١٦٧/١٩، وتفسير البغوي ٤١/٦، وتفسير ابن كثير ٥٥/٦.

"وقولـه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾، وقـال روح: عن ابن جريج، قلت لعطاء: أواجب علي؛ إذا علمت له مالا أن أكاتبه؟ قال: ما أراه إلا واجبا، وقاله عمرو بن دينار قلت لعطاء: تأثره عن أحد، قال: لا، ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين سأل أنسا المكاتبة -وكان كثير المال- فأبى؛ فانطلق إلى عمر رضي الله عنه؛ فقال: كاتبه؛ فأبى؛ فضربه بالدرة، ويتلو عمر: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾فكاتبه" اهـ [٦٠٥].

وأكثر العلماء على أن الأمر في الآية للاستحباب، والسيد مخير إذا طلب منه الكتابة، إن شاء كاتبه، وإن شاء لم يكاتبه. وبه قال الشعبي، وعطاء، ومقاتل بن حيان، والحسن البصري، وأبو حنيفة، والثوري، والشافعي في الجديد؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا عَنْ طَيِّبِ نَفْس) [٦٠٦].

وقال مالك: "الأمر عندنا أنه ليس على سيد العبد أن يكاتبه؛ إذا سأله ذلك. ولم أسمع أن أحدا من الأئمة أكره رجلا على أن يكاتب عبده. وقد سمعت بعض أهل العلم إذا سئل عن ذلك، فقيل له: إن الله يقول: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾؛ يتلو هاتين الآيتين: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا﴾ المائدة: ٢، ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ الجمعة: ١٠". قال مالك: "فإنما ذلك أمر أذن الله فيه للناس. وليس عليهم بواجب" [٦٠٧].

ودل مفهوم قوله: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ أن السيد إذا علم من عبده عكسه، كأن يكون لا حرفة له ولا كسب؛ فيكون بسبب ذلك كلا على الناس ضائعا، أو أن يخاف إن عتق أن يتمكن من الفساد؛ فهذا لا يؤمر بكتابته، بل ينهى عن ذلك؛ لما فيه من المحذور المذكور[٦٠٨].

أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده أن سلمان رضي الله عنه أراد أن يكاتب غلاما له، فقال: من أين؟ قال: أسأل الناس، قال: تريد أن تطعمني أوساخ الناس؟ فأبى أن يكاتبه [٦٠٩].

---

(٦٠٥) صحيح البخاري ١٥١/٣ –كتاب العتق.

(٦٠٦) رواه الدارقطني في سننه ٤٢٤/٣ من حديث حرة الرقاشي عن عمه– حديث رقم ٢٨٨٦. وصححه الألباني في إرواء الغليل ٢٧٩/٥- حديث رقم ١٤٥٩.

(٦٠٧) الموطأ ١١٤٧/٥- رقم الأثر ٢٩٢٢. وانظر: تفسير ابن كثير ٥٦/٦.

(٦٠٨) تفسير السعدي ص٥٦٧.

(٦٠٩) المصنف ٤٦٩/٤ – رقم الأثر ٢٢٢٠٦. وانظر: تفسير البغوي ٤٢/٦.

ولما كان تحرير الأرقاء من مقاصد الشريعة، وسبيلا لتحصيل مؤونة النكاح؛ أمر الله بإعانة المكاتبين؛ فقال: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾.

وفي المخاطب به قولان (٦١٠):

الأول: أنه خطاب للسادة، أي: حطوا عنهم من نجوم الكتابة شيئا.

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾، قال: يعني ضعوا عنهم من مكاتبتهم. وكذلك قال مجاهد، وعطاء، والسدي.

الثاني: أنه خطاب للأغنياء، الذين تجب عليهم الزكاة؛ فالمراد: هو النصيب، الذي فرض الله لهم من أموال الزكوات، وهو قول الحسن، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان، واختاره الطبري.

والأظهر –كما ذهب إليه السعدي في تفسيره (٦١١)– أنه خطاب للجميع؛ فيشمل الموالي المكاتبين؛ فيحطوا عن من كاتبوهم من كتابته شيئا، ويشمل أصحاب الزكوات؛ فيعطى هؤلاء المكاتبون من سهمهم في الزكاة، المنصوص عليه بقوله تعالى: ﴿وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾ التوبة: ٦٠.

وتقدم قريبا حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ)**؛ ففيه إشارة إلى إعانة المكاتب على كتابته من جميع المسلمين؛ فيدخل في ذلك السيد وصاحب الصدقة (٦١٢).

ولما كان البغاء(٦١٣) مما شاع في الجاهلية، وهو مناقض لما تقدم من وسائل لحفظ الأعراض؛ نهى عن هذه العادة المقيتة؛ فقال عز وجل: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

---

(٦١٠) انظر: تفسير الطبري ١٧٠/١٩، والوسيط للواحدي ٣١٩/٣، وزاد المسير ٢٩٣/٣، وتفسير ابن كثير ٥٦/٦.

(٦١١) انظر: تفسير السعدي ص٥٦٧.

(٦١٢) انظر: تفسير ابن كثير ٥٦/٦.

(٦١٣) البغاء: مصدر، وهو الزنى بأجرة، يقال: باغت الجارية؛ إذا تعاطت الزنا بالأجر حرفة لها، وهو مشتق من البغي، بمعنى الطلب؛ لأن سيد الأمة بغى بها كسبا، وتسمى المرأة المحترفة له بغيا؛ بوزن فعول بمعنى فاعل، ولا تقترن بها هاء التأنيث؛ فأصل بغي بغوي؛ فاجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون؛ فقلبت الواو ياء، وأدغمت الياء في الياء. انظر كتاب الأفعال لابن القطاع ١٠٤/١، والآداب الشرعية لابن مفلح ١٤٢/٢، والتحرير والتنوير ٢٢٢/١٨.

وهذا النهي عن إكراه الأسياد لمن تحتهم من ملك اليمين على الزنا من أجل عرض الحياة الدنيا- له علاقة بالجملة السابقة التي رغب الله فيها بالمكاتبة بين الأسياد ومملوكيهم؛ لأن في هذا النهي إزالة لعقبة من أكبر العقبات التي تقف دون تحرير الإماء.

كما أن هذا النهي يرتبط بأول الآية الأولى، فالأمر بإنكاح الأيامى والصالحين من العبيد والإماء يسهل وييسر قضاء الوطر بالحلال كما أن النهي في آخر الآية الثانية يضيق ويغلق الطرق المؤدية إلى قضاء الوطر بالحرام.

وقد ربط الإمام الطبري بين أول الآية الأولى وآخر الآية الثانية؛ فقال: "يقول تعالى ذكره: زوّجوا الصالحين من عبادكم وإمائكم، ولا تكرهوا إماءكم على البغاء، وهو الزنا" اهـ(٦١٤).

سبب النزول:

كان من عادة أهل الجاهلية إذا كان لأحدهم أمة؛ أرسلها تزني، وجعل عليها ضريبة، يأخذها منها كل وقت، وكان البغاء في الجاهلية معدودا من أصناف النكاح؛ كما قالت عائشة رضي الله عنها (٦١٥). فلما جاء الإسلام نهى الله المسلمين عن ذلك.

وهذه الآية نزلت في شأن عبد الله بن أبي بن سلول؛ فإنه كان له إماء؛ فكان يكرههن

(٦١٤) تفسير الطبري ١٩/١٧٤.

(٦١٥) عن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته: أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس اليوم: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته، فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر: كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدا، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع. ونكاح آخر: يجتمع الرهط ما دون العشرة، فيدخلون على المرأة، كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت، ومر عليها ليال بعد أن تضع حملها، أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل، ونكاح الرابع: يجتمع الناس الكثير، فيدخلون على المرأة، لا تمتنع ممن جاءها، وهن البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علما، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها، ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به، ودعي ابنه، لا يمتنع من ذلك؛ فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق؛ هدم نكاح الجاهلية كله، إلا نكاح الناس اليوم. صحيح البخاري ٧/١٥ –كتاب النكاح – حديث رقم ٥١٢٧.

على البغاء؛ طلبا لخراجهن، ورغبة في أولادهن (٦١٦).

عن جابر رضي الله عنه قال: كان عبد الله بن أبي ابن سلول يقول لجارية له: اذهبي فابغينا شيئا؛ فأنزل الله عز وجل: وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ. أخرجه مسلم (٦١٧).

وعنه رضي الله عنه: أن جارية لعبد الله بن أبي ابن سلول، يقال لها: مسيكة، وأخرى يقال لها: أميمة، فكان يكرههما على الزنا؛ فشكتا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فأنزل الله: وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ .. إلى قوله: غَفُورٌ رَحِيمٌ، أخرجه مسلم (٦١٨).

قال عبد الرزاق الصنعاني أخبرنا معمر عن الزهري أن رجلا من قريش أسر يوم بدر، وكان عند عبد الله بن أبي ابن سلول أسيرا، وكانت لعبد الله بن أبي جارية يقال لها معاذة؛ فكان القرشي الأسير يريدها على نفسها، وكانت مسلمة، فكانت تمتنع منه؛ لإسلامها، وكان ابن أبي يكرهها ويضربها؛ رجاء أن تحمل من القرشي؛ فيطلب فداء ولده؛ فقال الله: وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا (٦١٩).

وأما تفسيرها؛ فقد أخرج الطبري بسنده عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قوله: وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا، يقول: ولا تكرهوا إماءكم على الزنا؛ فإن فعلتم؛ فإن الله سبحانه لهنّ غفور رحيم، وإثمهنّ على من أكرههنّ (٦٢٠).

فالمراد بالفتيات هنا الإماء. وقَوْله: إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا، أي: تعففا وتزويجا (٦٢١).

وهذا القيد خرج مخرج الغالب؛ إذ الإكراه إنما هو لمريدة التحصن، أما غيرها؛ فهي تسارع إلى البغاء، من غير حاجة إلى الإكراه، والمقصود أن الإكراه على الزنى حرام، سواء أردن

(٦١٦) تفسير ابن كثير ٥٧/٦. وانظر: التحرير والتنوير ٢٢٣/١٨.

(٦١٧) صحيح مسلم ٢٣٢٠ –كتاب التفسير– باب في قوله تعالى: {ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء} – حديث رقم ٣٠٢٩.

(٦١٨) صحيح مسلم ٢٣٢٠/٤ –كتاب التفسير– باب في قوله تعالى: {ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء}– حديث رقم ٥٣٥٥.

(٦١٩) تفسير عبد الرزاق ٤٣٩/٢ – رقم الأثر ٢٠٤١.

(٦٢٠) تفسير الطبري ١٧٥/١٩.

(٦٢١) تفسير الطبري ١٧٤/١٩، والوسيط للواحدي ٣١٩/٣.

تحصنا أم لا، وصورة الإكراه مع أنها لا تريد التحصن: أن تكون هي مريدة الزنى بإنسان؛ فيكرهها على الزنى بغيره، وكله حرام [٦٢٢].

وقوله: ﴿لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾: وهذا القيد أيضا خرج مخرج الغالب، كالذي قبله [٦٢٣].

قال سعيد بن جبير: يعني كسبهن وأولادهن من الزنا [٦٢٤].

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن مهر البغي.

فقد أخرج الشيخان عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ)** [٦٢٥]. بل واعتبره شر الكسب [٦٢٦].

وجواب الشرط في قوله: ﴿وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ محذوف؛ إيجازا، واستغني عنه بذكر علته؛ لأن "**إن**" في هذا المقام يفيد التعليل، ويغني عن اللام، والتقدير: ومن يكرههن فلا إثم عليهن؛ لأن الله –من بعد إكراههن– غفور رحيم لأمثالهن ممن أكره على فعل هذه الجريمة.

وتقدم هذا المعنى عن ابن عباس. وكذا قال مجاهد، وقتادة، والزهري، وزيد بن أسلم: غفور لهن، وليست لهم. وكان الحسن إذا قرأ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يقول: لهن والله لهن والله. وعن سعيد بن جبير أن ابن مسعود قرأها: **(فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم)**، وكذلك قرأها جابر بن عبد الله[٦٢٧].

---

(٦٢٢) قاله النووي في شرحه على صحيح مسلم ١٦٣/١٨.

(٦٢٣) انظر: تفسير ابن كثير ٥٦/٦، وفتح القدير ٣٠/٤.

(٦٢٤) الدر المنثور ١٩٤/٦.

(٦٢٥) صحيح البخاري ٩٣/٣ –كتاب الإجارة – باب كسب البغي والإماء – حديث رقم ٢٢٨٢، وصحيح مسلم ١١٩٨/٣ –كتاب الطلاق– باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن.. – حديث رقم ١٥٦٧.

(٦٢٦) عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَغِيِّ وَثَمَنُ الْكَلْبِ وَكَسْبُ الْحَجَّامِ)، أخرجه مسلم في صحيحه ١١٩٩/٣ –كتاب الطلاق – باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن..– حديث رقم ١٥٦٨.

(٦٢٧) انظر: تفسير الطبري ١٧٦/١٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٥٩١/٨، والمحرر الوجيز ١٨٢/٤، وتفسير ابن كثير ٥٦/٦، والدر المنثور ١٩٤/٦.

وفي هذه الجملة الشرطية تعريض بالوعيد للذين يكرهون الإماء على البغاء، وهي من قبيل قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ النحل: ١١٥ (٦٢٨).

وإن المتأمل في الآيتين السابقتين، بدءاً من الأمر بإنكاح الأحرار والحرائر والصالحين من العبيد والإماء، ووعد الفقراء منهم بالإغناء، ثم أمر من لم يقدر على مؤونة النكاح بالاستعفاف؛ حتى يأتيه الفرج بإشباع شهوته بالحلال، ثم الترغيب بمكاتبة من فيه خير من المماليك وتحريرهم من الرق، ثم تطهير المجتمع من ظاهرة البغاء؛ فذلك كله يدل على عناية عظيمة من الشارع الحكيم بحفظ الأعراض؛ بتيسير أسباب النكاح الحلال، وإغلاق كل سبيل يمكن أن يوصل إلى السفاح المحرم.

(٦٢٨) انظر: التحرير والتنوير ٢٢٨/١٨.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين

أما بعد:

فهذه خلاصة ما تم التوصل إليه من نتائج في هذا البحث:

تبين لي بعد النظر والتأمل في آيات سورة النور ومقاطعها أن موضوعها يمكن أن يكون: **منهج القرآن الكريم في حفظ الأعراض**. وهذا الموضوع ظاهر في مقاطع السورة وآياتها.

فقد افتتحت السورة بما يعد براعة استهلال؛ وإشادة بالسورة وموضوعها، وتعظيما لله تبارك وتعالى الذي أنزلها وامتن بها على عباده، كل ذلك؛ للتحريض على الإقبال عليها والعناية بآياتها وموضوعها.

تلاه تسع آيات قررت جملة من الأحكام، وتمثل هذه الآيات أحد مسالك القرآن في حفظ الأعراض، وهو مسلك الردع؛ فقد قررت عقوبة الزنا والقذف وأحكام اللعان.

وتلا ذلك التعقيب على قصة الإفك في ست عشرة آية، وتضمن هذا التعقيب جملة من الأصول والقواعد القرآنية التي يقوم عليها منهج القرآن في حفظ الأعراض.

أعقب هذا المقطع خمس آيات في مسلك آخر من مسالك القرآن في حفظ الأعراض، وهو مسلك سد الذرائع.

فالآيات الثلاث الأولى في أحكام الاستئذان عند الدخول على البيوت، والثالثة والرابعة في أحكام النظر للرجال والنساء، وقدر الزينة المأذون بظهورها للمحارم والأجانب.

تلاه آيتان في مسلك ثالث، هو مسلك إشباع الشهوة بالحلال.

ثم خُتم شطر السورة الأول بآية واحدة، تشيد بآيات السورة، ومنها تلك التي تقدمت، ورسمت معظم معالم منهج القرآن في حفظ الأعراض.

ثم استطرد؛ فأشاد بالقرآن كله؛ فهو مصدر هذه السورة، وأصلها الذي ترجع إليه. وعظَّم منزل هذا النور، المتفضل به؛ فهو نور من نوره، تبارك وتعالى. ثم بين موقف الناس من هذا النور العظيم؛ فذكر ثلاث طوائف: المؤمنين، والكفار، والمنافقين. فآيات هذا المقطع ثلاث

وعشرون آية، وفيهما دلالة على أصلين من أصول منهج القرآن في حفظ الأعراض، وهما: أصالة المنهج من أصالة مصدره، وإقامة المنهج مرهون بإقامة الدين .

ثم عاد السياق إلى مسلك سد الذرائع؛ فاستكمل أحكام الاستئذان؛ فبين حكمه داخل البيوت، في أربع آيات.

ولما كان الحديث عن الاستئذان؛ استطرد في آيتين؛ لينبه إلى جنس من الاستئذان هو أجل وأشرف، وهو الاستئذان في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم في مجامعه.

وكما افتتحت السورة بتعظيم كلامه تبارك وتعالى ولزوم أخذه بقوة؛ ختمت السورة بثلاث آيات، تضمنت وجوب تعظيم الله تعالى والتزام حكمه، ووجوب تعظيم رسوله صلى الله عليه وسلم والتزام هديه.

فكانت براعة في الختام، كما كانت براعة في الاستهلال.

وهما شاهدان على أن أصالة منهج في حفظ الأعراض مستمد من أصالة مصدره.

ثبت المراجع والمصادر

١- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، (محقق)، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت – لبنان.

٢- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي الدارمي البُستي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣- أحكام القرآن للشافعي - جمع البيهقي، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، مكتبة الخانجي – القاهرة.

٤- أحكام القرآن، لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، (محقق)، طبعة ١٤٠٥هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥- أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (محقق)، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٦- الآداب الشرعية والمنح المرعية، لأبي عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، شمس الدين المقدسي الحنبلي، عالم الكتب.

٧- الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (محقق)، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ – ١٩٨٩، دار البشائر الإسلامية – بيروت.

٨- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٩- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، إشراف، زهير الشاويش، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ، المكتب الإسلامي - بيروت.

١٠- أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، دار الإصلاح – الدمام.

١١- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبي يحيى السنيكي، دار الكتاب الإسلامي.
١٢- الإصابة في تمييز الصحابة(محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.
١٣- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، (محقق)،١٤١٥هـ، دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت.
١٤- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م، دار الكتب العلمية – بيروت.
١٥- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، (محقق)، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ، دار المعرفة - بيروت.
١٦- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لسعد الملك أبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، الطبعة الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان.
١٧- الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، دار المعرفة – بيروت.
١٨- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي.
١٩- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٢٠- بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي.
٢١- البحر المحيط في أصول الفقه، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، دار الكتبي.

٢٢- البحر المحيط، لمحمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي، (محقق)، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٤٢٠ هـ.
٢٣- بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي - بيروت- لبنان.
٢٤- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، (محقق)،الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية.
٢٥- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (محقق)، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث.
٢٦- البيان في عدّ آي القرآن، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبي عمرو الداني، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م، مركز المخطوطات والتراث — الكويت.
٢٧- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني أبو الفيض الملقّب بمرتضى الزَّبيدي،(محقق).
٢٨- التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، (محقق)،عيسى البابي الحلبي وشركاه.
٢٩- التحرير والتنوير من التفسير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، ١٩٨٤ هـ، الدار التونسية للنشر- تونس.
٣٠- التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزي الكلبي الغرناطي، (محقق)، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت.
٣١- التعريفات، للشريف علي بن محمد الجرجاني ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ _ دار الكتب العلمية _ بيروت .
٣٢- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، دار طيبة للنشر والتوزيع.

٣٣- تفسير القرآن العظيم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم، (محقق)،الطبعة الثالثة ١٤١٩ هـ مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية.

٣٤- تفسير القرآن الكريم، لمحمد بن صالح العثيمين، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ، دار ابن الجوزي.

٣٥- التفسير القرآني للقرآن، لعبد الكريم يونس الخطيب، دار الفكر العربي – القاهرة.

٣٦- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، لفخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٧- تفسير عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.

٣٨- تفسير مقاتل بن سليمان، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، (محقق)، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية – لبنان– بيروت.

٣٩- تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (محقق)، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، دار الرشيد – سوريا.

٤٠- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية.

٤١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (محقق)، محمد عبد الكبير البكري، ١٣٨٧هـ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب.

٤٢- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية – الهند.

٤٣- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، (محقق)، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر – الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٤٤- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ل عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة.

٤٥- التيسير في القراءات السبع، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (محقق)، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، دار الكتاب العربي — بيروت.
٤٦- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، غراس للنشر والتوزيع.
٤٧- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ، مؤسسة الرسالة.
٤٨- الجامع الصحيح سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، (محقق)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٩- الجامع الصحيح، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت.
٥٠- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ، دار الكتب المصرية- القاهرة.
٥١- حجة القراءات، ل عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (محقق)، دار الرسالة.
٥٢- الحجة في القراءات السبع، للحسين بن أحمد بن خالويه أبو عبد الله، (محقق)، الطبعة الرابعة ١٤٠١ هـ، دار الشروق - بيروت.
٥٣- حِرَاسَةُ الْفَضِيلَةِ، لبكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب، الطبعة الحادية عشر ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، دار العاصمة للنشر والتوزيع- الرياض.
٥٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٥٥- الحماسة البصرية، لعلي بن أبي الفرج بن الحسن، صدر الدين، أبي الحسن البصري، (محقق) ،عالم الكتب — بيروت.
٥٦- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي، (محقق) ،الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، مكتبة الخانجي- القاهرة.

٥٧- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، (محقق)، دار القلم- دمشق.
٥٨- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية – القاهرة.
٥٩- الدر المنثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، ١٩٩٣م، دار الفكر - بيروت.
٦٠- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ، مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
٦١- دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، (محقق)، دار الكتب العلمية ودار الريان.
٦٢- ديوان جرير، ١٤٠٦هـ، دار بيروت للطباعة والنشر- بيروت.
٦٣- ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: د. وليد عرفات،(محقق)، ٢٠٠٦م، دار صادر – بيروت.
٦٤- ديوان طرفة بن العبد، عناية مهدي محمد ناصر الدين، ١٤٢٣هـ، دار الكتب العلمية –بيروت – لبنان.
٦٥- ديوان عنترة، تحقيق: محمد سعيد مولوي، (محقق)، المكتب الإسلامي.
٦٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦٧- روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، طبعة ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٦٨- زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، دار الكتاب العربي- بيروت.
٦٩- زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٥هـ مؤسسة الرسالة- بيروت، مكتبة المنار الإسلامية- الكويت.

٧٠- السبعة في القراءات، لأحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ، دار المعارف – مصر.

٧١- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، الطبعة الأولى جـ ١ – ٤: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، جـ ٦: ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م، جـ ٧: ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض.

٧٢- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م، دار المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية.

٧٣- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي– بيروت.

٧٤- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ، مؤسسة الرسالة – بيروت.

٧٥- السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبو بكر البيهقي، (محقق)، الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٧٦- السيرة النبوية الصحيحة، للدكتور أكرم ضياء العمري، طبعة ١٤١٢هـ– ١٩٩٢م، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة.

٧٧- شرح الكوكب المنير، لتقي الدين أبي البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، مكتبة العبيكان.

٧٨- شرح الهداية، للإمام أبي العباس أحمد بن عمار المهدوي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ– ١٩٩٥م، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع – الرياض.

٧٩- شرح عمدة الفقه (من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة)، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م، دار العاصمة– الرياض– المملكة العربية السعودية.

٨٠- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، الطبعة ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، دار المعرفة- بيروت- لبنان.

٨١- الصارم المسلول على شاتم الرسول، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، (محقق)، الناشر: الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية.

٨٢- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (محقق)، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، دار العلم للملايين — بيروت.

٨٣- صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، (محقق)، المكتب الإسلامي — بيروت.

٨٤- صحيح أبي داود، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت.

٨٥- صحيح أبي داود، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.

٨٦- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (محقق)، الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، دار الصديق للنشر والتوزيع.

٨٧- صحيح الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الخامسة، مكتبة المعارف- الرياض.

٨٨- صحيح الجامع الصغير وزياداته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ، المكتب الإسلامي.

٨٩- صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (محقق)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٩٠- علم المقاصد الشرعية، للدكتور نور الدين بن مختار الخادمي، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، مكتبة العبيكان.

٩١- عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير- مختصر تفسير القرآن العظيم، لأحمد بن محمد شاكر، إعداد: أنور الباز، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، دار الوفاء.

٩٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر أبو عبد الرحمن شرف الحق الصديقي العظيم آبادي، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٩٣- غريب القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (محقق)، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م، دار الكتب العلمية.

٩٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (محقق)، طبعة ١٣٧٩هـ، دار المعرفة - بيروت.

٩٥- فتحُ البيان في مقاصد القرآن، لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن الحسيني البخاري القِنَّوجي، مراجعة: عبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، طبعة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، المكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا — بَيروت.

٩٦- فتح القدير، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق- بيروت.

٩٧- الفريد في إعراب القرآن المجيد، لأبي العز حسين بن أبي العز الهمذاني، (محقق)، والدكتور فؤاد علي مخيمر، الطبعة الأولى ١٤١١هـ، دار الثقافة، الدوحة - قطر.

٩٨- في ظلال القرآن، لسيد قطب إبراهيم حسين الشاربي، الطبعة السابعة عشر ١٤١٢هـ، دار الشروق - بيروت- القاهرة.

٩٩- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو ب عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ، المكتبة التجارية الكبرى — مصر.

١٠٠- كتاب الأفعال، لأبي القاسم علي بن جعفر بن علي السعدي المعروف بابن القَطَّاع الصقلي، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، عالم الكتب.

١٠١- كتاب العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (محقق)، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

١٠٢- كتاب الكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ- ١٩٨١م، مؤسسة الرسالة – بيروت.

١٠٣- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٠٩، مكتبة الرشد – الرياض.

١٠٤- الكتاب الموضح في وجوه القراءات وعللها، لأبي عبد الله نصر بن علي بن محمد الشيرازي الفارسي المعروف بابن أبي مريم، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة.

١٠٥- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، (محقق)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٠٦- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، دار إحياء التراث العربي - بيروت – لبنان.

١٠٧- لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري الإفريقي، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ، دار صادر - بيروت.

١٠٨- المبدع في شرح المقنع، لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح أبو إسحاق برهان الدين، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

١٠٩- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري، (محقق)، طبعة ١٣٨١هـ، مكتبة الخانجي – القاهرة.

١١٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، طبعة ١٤١٢ هـ، دار الفكر - بيروت.

١١١- المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.

١١٢- مجموع فتاوى ابن تيمية، لأبي العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني، (محقق)، ومساعدة ابنه محمد، ١٤١٥هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

١١٣- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله، ل عبد العزيز بن عبد الله بن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر.
١١٤- محاسن التأويل، لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.
١١٥- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي، طبعة ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
١١٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، (محقق)،١٣٩٥هـ، دار الكتاب الإسلامي- القاهرة.
١١٧- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، دار الكلم الطيب- بيروت.
١١٨- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، (محقق)، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.
١١٩- مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى التميمي الموصلي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م، دار المأمون للتراث – دمشق.
١٢٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (محقق)، وآخرون، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١، مؤسسة الرسالة.
١٢١- مسند البزار "البحر الزخار"، لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار، (محقق)، الطبعة الأولى (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.
١٢٢- مشكل إعراب القرآن، لأبي محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد القيسي القيرواني المالكي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ، مؤسسة الرسالة – بيروت.

١٢٣- مَصَاعِدُ النَّظَرِ للإشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السِّوَرِ، ويُسَمَّى: "المَقْصِدُ الأَسْنَى في مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلمُسَمَّى"، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، مكتبة المعارف — الرياض.

١٢٤- المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي - بيروت.

١٢٥- معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، (محقق)، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، الطبعة الرابعة ١٤١٧ هـ، دار طيبة للنشر والتوزيع.

١٢٦- معاني القراءات، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية.

١٢٧- معاني القرآن وإعرابه، لإبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، عالم الكتب - بيروت.

١٢٨- معاني القرآن، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة.

١٢٩- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، (محقق)، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الطبعة الأولى، دار المصرية للتأليف والترجمة — مصر.

١٣٠- المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ، مكتبة العلوم والحكم -الموصل.

١٣١- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (محقق)، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١٣٢- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد، جمال الدين، ابن هشام، (محقق)، الطبعة السادسة ١٩٨٥م، دار الفكر — دمشق.

١٣٣- المغني لابن قدامة، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي، ١٣٨٨هـ، مكتبة القاهرة.

١٣٤- مفاتيح الغيب، التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٣٥- مفردات ألفاظ القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، دار القلم – دمشق.

١٣٦- المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد التجيبي الباجي الأندلسي، الطبعة الأولى ١٣٣٢هـ، مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر.

١٣٧- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٣٨- الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، دار ابن عفان.

١٣٩- موطأ الإمام مالك، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه، محمد فؤاد عبد الباقي، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

١٤٠- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (محقق)، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م ، دار المعرفة للطباعة والنشر- بيروت – لبنان.

١٤١- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، (محقق)، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ، مكتبة الرشد – الرياض.

١٤٢- النشر في القراءات العشر، لشمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، (محقق)، المطبعة التجارية الكبرى.

١٤٣- النظر في أحكام النظر بحاسة البصر، لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك المعروف بابن القطان الفاسي، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، دار الصحابة للتراث بطنطا.

١٤٤- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للإمام برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ، المكتبة التجارية- مكة، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة.

١٤٥- النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، (محقق)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

١٤٦- نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (محقق)، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، دار الحديث- مصر.

١٤٧- الوابل الصيب من الكلم الطيب، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (محقق)، الطبعة الثالثة ١٩٩٩م، دار الحديث — القاهرة.

١٤٨- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري، (محقق)، طبعة الأولى ١٤١٥ هـ، الدار الكتب العلمية- بيروت - لبنان.

Romanization of sources

1. al-aḥādīth al-mukhtārah aw al-mustakhraj min al-aḥādīth al-mukhtārah mimmā lam yukharrijhu al-Bukhārī wa-Muslim fī ṣaḥīḥayhimā, li-Ḍiyā’ al-Dīn Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn ‘Abd al-Wāḥid al-Maqdisī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thālithah 1420h-2000M, Dār Khiḍr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wāltwzy‘-Bayrūt – Lubnān.
2. al-iḥsān fī Taqrīb Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān, li-Abī Ḥātim Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad al-Tamīmī al-Dārimī albusty, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá 1408 H-1988 M, Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt.
3. Aḥkām al-Qur’ān llshāf‘y-jam‘ al-Bayhaqī, li-Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī ibn Mūsá alkhusrawjirdy al-Khurāsānī, Abī Bakr al-Bayhaqī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1414h-1994m, Maktabat al-Khānjī – al-Qāhirah.
4. Aḥkām al-Qur’ān, li-Aḥmad ibn ‘Alī Abū Bakr al-Rāzī al-Jaṣṣāṣ al-Ḥanafī, (Muḥaqqiq), Ṭab‘ah 1405h, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt.
5. Aḥkām al-Qur’ān, li-Muḥammad ibn ‘Abd Allāh Abū Bakr ibn al-‘Arabī al-Ma‘āfirī al-Ishbīlī al-Mālikī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thālithah 1424h, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān.
6. al-Ādāb al-shar‘īyah wa-al-minaḥ al-mar‘īyah, li-Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Mufliḥ ibn Muḥammad ibn Mufarrij, Shams al-Dīn al-Maqdisī al-Ḥanbalī, ‘Ālam al-Kutub.
7. al-adab al-mufrad, li-Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā‘īl ibn Ibrāhīm ibn al-Mughīrah al-Bukhārī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thālithah 1409 – 1989, Dār al-Bashā’ir al-Islāmīyah – Bayrūt.
8. Irshād al-‘aql al-salīm ilá mazāyā al-Kitāb al-Karīm, li-Abī al-Sa‘ūd al-‘Imādī Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafá, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī-Bayrūt.
9. Irwā’ al-ghalīl fī takhrīj aḥādīth Manār al-Sabīl, li-Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, ishrāf, Zuhayr al-Shāwīsh, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1405 H, al-Maktab al-Islāmī-Bayrūt.

10. asbāb nuzūl al-Qur'ān, li-Abī al-Ḥasan 'Alī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn 'Alī al-Wāḥidī al-Nīsābūrī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-thāniyah 1412h-1992m, Dār al-iṣlāḥ – al-Dammām.
11. asná al-maṭālib fī sharḥ Rawḍ al-ṭālib, li-Zakarīyā ibn Muḥammad ibn Zakarīyā al-Anṣārī, Zayn al-Dīn Abī Yaḥyá al-Sunaykī, Dār al-Kitāb al-Islāmī.
12. al-Iṣābah fī Tamyīz al-ṣaḥābah (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1415h, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah – Bayrūt.
13. Aḍwā' al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qur'ān bi-al-Qur'ān, li-Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad ibn al-Mukhtār al-Jakanī al-Shinqīṭī, (Muḥaqqiq), 1415h, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah wālnshr-Bayrūt.
14. al-muwaqqi'īn 'an Rabb al-'ālamīn, li-Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa'd Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1411h I'lām-1991m, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah – Bayrūt.
15. ighāthat al-lahfān min Maṣā'id al-Shayṭān, li-Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb al-Zar'ī Abū 'Abd Allāh, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-thāniyah 1395h, Dār al-Ma'rifah-Bayrūt.
16. al-Ikmāl fī Raf' al-irtiyāb 'an al-Mu'talif wālmkhtlf fī al-asmā' wa-al-kuná wa-al-ansāb, li-Sa'd al-Malik Abī Naṣr 'Alī ibn Hibat Allāh ibn Ja'far ibn Mākūlā, al-Ṭab'ah al-ūlá 1411h-1990m, Dār al-Kutub al'lmyt-byrwt-Lubnān.
17. al-umm, li-Abī 'Abd Allāh Muḥammad ibn Idrīs ibn al-'Abbās ibn 'Uthmān ibn Shāfi' ibn 'Abd al-Muṭṭalib ibn 'Abd Manāf al-Muṭṭalibī al-Qurashī al-Makkī, 1410h / 1990m, Dār al-Ma'rifah – Bayrūt.
18. al-Inṣāf fī ma'rifat al-rājiḥ min al-khilāf, li-'Alā' al-Dīn Abū al-Ḥasan 'Alī ibn Sulaymān Mardāwī al-Dimashqī al-Ṣāliḥī al-Ḥanbalī, al-Ṭab'ah al-thāniyah, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
19. Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta'wīl, li-Nāṣir al-Dīn Abī Sa'īd 'Abd Allāh ibn 'Umar ibn Muḥammad al-Shīrāzī al-Bayḍāwī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1418h, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī – Bayrūt.
20. Baḥr al-'Ulūm, li-Abī al-Layth Naṣr ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ibrāhīm al-Samarqandī.

21. al-Baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh, li-Abī ʻAbd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh ibn Bahādur al-Zarkashī, al-Ṭabʻah al-ūlá 1414h-1994m, Dār al-Kutubī.
22. al-Baḥr al-muḥīṭ, li-Muḥammad ibn Yūsuf, al-shahīr bi-Abī Ḥayyān al-Andalusī, (Muḥaqqiq), Dār al-Fikr, Bayrūt, Ṭabʻah 1420 H.
23. Badā'iʻ al-Fawā'id, li-Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Saʻd Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Dār al-Kitāb al-ʻArabī-byrwt-Lubnān.
24. al-Badr al-munīr fī takhrīj al-aḥādīth wa-al-āthār al-wāqiʻah fī al-sharḥ al-kabīr, li-Ibn al-Mulaqqin Sirāj al-Dīn Abī Ḥafṣ ʻUmar ibn ʻAlī ibn Aḥmad al-Shāfiʻī al-Miṣrī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1425h-2004m, Dār al-Hijrah lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ-alryāḍ-ālsʻwdyh.
25. Baṣā'ir dhawī al-Tamyīz fī Laṭā'if al-Kitāb al-ʻAzīz, li-Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Yaʻqūb alfyrwz'ābādá, (Muḥaqqiq), al-Majlis al-Aʻlá lil-Shu'ūn al-Islāmīyah-Lajnat Iḥyā' al-Turāth.
26. al-Bayān fī ʻadd āy al-Qur'ān, li-ʻUthmān ibn Saʻīd ibn ʻUthmān ibn ʻUmar Abī ʻAmr al-Dānī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1414h-1994m, Markaz al-Makhṭūṭāt wa-al-Turāth – al-Kuwayt.
27. Tāj al-ʻarūs min Jawāhir al-Qāmūs, lmḥmmd ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Razzāq al-Ḥusaynī Abū al-Fayḍ almlqqb bmrtḍá alzzabydy, (Muḥaqqiq).
28. al-Tibyān fī iʻrāb al-Qur'ān, li-Abī al-Baqā' ʻAbd Allāh ibn al-Ḥusayn ibn ʻAbd Allāh al-ʻUkbarī, (Muḥaqqiq), ʻĪsá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh.
29. al-Taḥrīr wa-al-tanwīr min al-tafsīr « taḥrīr al-maʻná al-sadīd wa-tanwīr al-ʻaql al-jadīd min tafsīr al-Kitāb al-Majīd », li-Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭāhir ibn ʻĀshūr, 1984 H, al-Dār al-Tūnisīyah llnshr-Tūnis.
30. al-Tas'hīl li-ʻUlūm al-tanzīl, li-Abī al-Qāsim Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh Ibn Juzayy al-Kalbī al-Gharnāṭī, (Muḥaqqiq), Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam-Bayrūt.

31. alt‘ryfāt, lil-Sharīf ‘Alī ibn Muḥammad al-Jurjānī, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1408h _ Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah _ Bayrūt.
32. tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm, li-Abī al-Fidā’ Ismā‘īl ibn ‘Umar ibn Kathīr al-Qurashī al-Dimashqī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1420h, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.
33. tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm, li-Abī Muḥammad ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs ibn al-Mundhir al-Tamīmī al-Ḥanẓalī al-Rāzī Ibn Abī Ḥātim, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thālithah 1419 H Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah.
34. tafsīr al-Qur’ān al-Karīm, li-Muḥammad ibn Ṣāliḥ al-‘Uthaymīn, Ṭubi‘a bi-ishrāf Mu’assasat al-Shaykh Muḥammad ibn Ṣāliḥ al-‘Uthaymīn al-Khayrīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1423h, Dār Ibn al-Jawzī.
35. al-tafsīr al-Qur’ānī lil-Qur’ān, li-‘Abd al-Karīm Yūnus al-Khaṭīb, Dār al-Fikr al-‘Arabī – al-Qāhirah.
36. al-tafsīr al-kabīr aw Mafātīḥ al-ghayb, li-Fakhr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Umar al-Tamīmī al-Rāzī al-Shāfi‘ī, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1420h, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī-Bayrūt.
37. tafsīr ‘Abd al-Razzāq, li-Abī Bakr ‘Abd al-Razzāq ibn Hammām ibn Nāfi‘ al-Ḥimyarī al-Yamānī al-Ṣan‘ānī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá 1419H, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah-Bayrūt.
38. tafsīr Muqātil ibn Sulaymān, li-Abī al-Ḥasan Muqātil ibn Sulaymān ibn Bashīr al-Azdī bālwlā’ al-Balkhī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1424h, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah-lbnān-Bayrūt.
39. Taqrīb al-Tahdhīb, li-Abī al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1406 – 1986, Dār al-Rashīd – Sūriyā.
40. al-Talkhīṣ al-ḥabīr fī takhrīj aḥādīth al-Rāfi‘ī al-kabīr, li-Abī al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
41. al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa’ min al-ma‘ānī wa-al-asānīd, li-Abī ‘Umar Yūsuf ibn ‘Abd Allāh ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Barr ibn ‘Āṣim al-Nimrī al-Qurṭubī, (Muḥaqqiq), Muḥammad ‘Abd al-kabīr al-Bakrī, 1387h, Wizārat ‘umūm al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah-al-Maghrib.

42. Tahdhīb al-Tahdhīb, li-Abī al-Faḍl Aḥmad ibn ʻAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1326h, Maṭbaʻat Dāʼirat al-Maʻārif al-niẓāmīyah – al-Hind.
43. Tahdhīb al-lughah, li-Abī Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad al-Azharī, (Muḥaqqiq), al-Muʼassasah al-Miṣrīyah al-ʻĀmmah lil-Taʼlīf wa-al-Anbāʼ wa-al-Nashr-al-Dār al-Miṣrīyah lil-Taʼlīf wa-al-Tarjamah.
44. Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān, L ʻAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn al-Saʻdī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1420h, Muʼassasat al-Risālah.
45. al-Taysīr fī al-qirāʼāt al-sabʻ, li-ʻUthmān ibn Saʻīd ibn ʻUthmān ibn ʻUmar Abū ʻAmr al-Dānī (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-thāniyah 1404h / 1984m, Dār al-Kitāb al-ʻArabī – Bayrūt.
46. al-Thamar al-mustaṭāb fī fiqh al-Sunnah wa-al-Kuttāb, li-Abī ʻAbd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn, ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, alʼshqwdry al-Albānī, al-Ṭabʻah al-ūlá 1422h, Ghirās lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ.
47. Jāmiʻ al-Bayān fī Taʼwīl al-Qurʼān, li-Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālib al-Āmulī, Abū Jaʻfar al-Ṭabarī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1420 H, Muʼassasat al-Risālah.
48. al-Jāmiʻ al-ṣaḥīḥ Sunan al-Tirmidhī, li-Muḥammad ibn ʻĪsá Abū ʻĪsá al-Tirmidhī al-Sulamī, (Muḥaqqiq), Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī-Bayrūt.
49. al-Jāmiʻ al-ṣaḥīḥ, li-Muḥammad ibn Ismāʻīl Abū ʻAbd Allāh al-Bukhārī al-Juʻfī, taḥqīq D. Muṣṭafá Dīb al-Bughā, al-Ṭabʻah al-thālithah 1407h, Dār Ibn Kathīr, al-Yamāmah-Bayrūt.
50. al-Jāmiʻ li-aḥkām al-Qurʼān, li-Abī ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī al-Qurṭubī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-thāniyah 1384h, Dār al-Kutub almṣryt-al-Qāhirah.
51. ḥujjat al-qirāʼāt, L ʻAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad, Abū Zurʻah Ibn znjlh (Muḥaqqiq), Dār al-Risālah.
52. al-Ḥujjah fī al-qirāʼāt al-sabʻ, lil-Ḥusayn ibn Aḥmad ibn Khālawayh Abū ʻAbd Allāh, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-rābiʻah 1401 H, Dār al-Shurūq-Bayrūt.

53. ḥirāsatu alfaḍīlati, Labakr ibn ‘Abd Allāh Abū Zayd ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bakr ibn ‘Uthmān ibn Yaḥyá ibn ghyhb, al-Ṭab‘ah al-ḥādīyah ‘ashar 1426 H-2005 M, Dār al-‘Āṣimah lil-Nashr wāltwzy‘-al-Riyāḍ.
54. Ḥilyat al-awliyā’ wa-ṭabaqāt al-aṣfiyā’, li-Abī Na‘īm Aḥmad ibn ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Isḥāq ibn Mūsá ibn Mahrān al-Aṣbahānī, al-Nāshir : al-Sa‘ādah-bi-jiwār Muḥāfaẓat Miṣr 1394h-1974m.
55. al-Ḥamāsah al-baṣarīyah, li-‘Alī ibn Abī al-Faraj ibn al-Ḥasan, Ṣadr al-Dīn, Abī al-Ḥasan al-Baṣrī, (Muḥaqqiq), ‘Ālam al-Kutub – Bayrūt.
56. Khizānat al-adab wa-lubb Lubāb Lisān al-‘Arab, li-‘Abd al-Qādir ibn ‘Umar al-Baghdādī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah 1418h-1997m, Maktabat alkhānjy-al-Qāhirah.
57. al-Durr al-maṣūn fī ‘ulūm al-Kitāb al-maknūn, li-Abī al-‘Abbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Yūsuf ibn ‘Abd al-Dā’im al-ma‘rūf bi-al-Samīn al-Ḥalabī, (Muḥaqqiq), Dār alqlm-Dimashq.
58. al-Durr al-manthūr fī al-tafsīr bi-al-ma’thūr, li-Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá 1424h-2003m, Markaz Hajar lil-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-‘Arabīyah wa-al-Islāmīyah – al-Qāhirah.
59. al-Durr al-manthūr, li-‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, 1993M, Dār al-Fikr-Bayrūt.
60. Daf‘ Īhām alāḍṭrāb ‘an āyāt al-Kitāb, li-Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār ibn ‘Abd al-Qādir al-Jakanī al-Shinqīṭī, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1417 H, Maktabat Ibn Taymīyah-al-Qāhirah.
61. Dalā’il al-Nubūwah, li-Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī ibn Mūsá Abū Bakr al-Bayhaqī, (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah wa-Dār al-Rayyān.
62. Dīwān Jarīr, 1406h, Dār Bayrūt lil-Ṭibā‘ah wālnshr-Bayrūt.
63. Dīwān Ḥassān ibn Thābit, taḥqīq : D. Walīd ‘Arafāt, (Muḥaqqiq), 2006m, Dār Ṣādir – Bayrūt.
64. Dīwān Ṭarafah ibn al-‘Abd, ‘Ināyat Mahdī Muḥammad Nāṣir al-Dīn, 1423h, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt – Lubnān.
65. Dīwān ‘Antarah, taḥqīq : Muḥammad Sa‘īd Mawlawī, (Muḥaqqiq), al-Maktab al-Islāmī.

66. Rūḥ al-maʻānī fī tafsīr al-Qur'ān al-'Aẓīm wa-al-Sab' al-mathānī, li-Abī al-Faḍl Shihāb al-Dīn al-Sayyid Maḥmūd al-Alūsī al-Baghdādī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī-Bayrūt.
67. Rawḍat al-muḥibbīn wa-nuzhat al-mushtāqīn, li-Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa'd Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Ṭab'ah 1403h-1983m, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, Lubnān.
68. Zād al-Musayyar fī 'ilm al-tafsīr, li-'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī ibn Muḥammad al-Jawzī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1422 H, Dār al-Kitāb al'rby-Bayrūt.
69. Zād al-ma'ād fī Hudá Khayr al-'ibād, li-Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa'd Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah, al-Ṭab'ah al-sābi'ah wa-al-'ishrūn 1415h Mu'assasat alrsālt-Bayrūt, Maktabat al-Manār al'slāmyt-al-Kuwayt.
70. al-sab'ah fī al-qirā'āt, li-Aḥmad ibn Mūsá ibn al-'Abbās al-Tamīmī, Abū Bakr ibn Mujāhid al-Baghdādī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-thāniyah 1400h, Dār al-Ma'ārif – Miṣr.
71. Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shay' min fiqhihā wa-fawā'iduhā, li-Abī 'Abd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn, ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, al'shqwdry al-Albānī, al-Ṭab'ah al-ūlá j 1-4 : 1415h-1995m, j 6 : 1416h-1996m, j 7 : 1422h-2002M, Maktabat al-Ma'ārif lil-Nashr wa-al-Tawzī'-al-Riyāḍ.
72. Silsilat al-aḥādīth al-ḍa'īfah wa-al-mawḍū'ah wa-atharuhā al-sayyi' fī al-ummah, li-Abī 'Abd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn, ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, al'shqwdry al-Albānī, al-Ṭab'ah al-ūlá 1412h-1992m, Dār al-Ma'ārif, al-Riyāḍ-al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah.
73. Sunan Abī Dāwūd, li-Abī Dāwūd Sulaymān ibn al-Ash'ath al-Sijistānī, Dār al-Kitāb al'rby-Bayrūt.
74. al-sunan al-Kubrá, li-Abī 'Abd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shu'ayb ibn 'Alī al-Khurāsānī, al-nisā'ī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1421 H, Mu'assasat al-Risālah-Bayrūt.
75. al-sunan al-Kubrá, li-Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī ibn Mūsá alkhusrawjirdy al-Khurāsānī Abū Bakr al-Bayhaqī, (Muḥaqqiq), al-

Ṭab‘ah al-thālithah 1424 H, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt-Lubnān.

76. al-sīrah al-Nabawīyah al-ṣaḥīḥah, lil-Duktūr Akram Ḍiyā’ al-‘Umarī, Ṭab‘ah 1412h-1992m, Maktabat al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam – al-Madīnah al-Munawwarah.
77. sharḥ al-Kawkab al-munīr, li-Taqī al-Dīn Abī al-Baqā’ Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Alī al-Futūḥī al-ma‘rūf bi-Ibn al-Najjār al-Ḥanbalī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1418h-1997m, Maktabat al-‘Ubaykān.
78. sharḥ al-Hidāyah, lil-Imām Abī al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Ammār al-Mahdawī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá 1416h-1995m, Maktabat al-Rushd lil-Nashr wa-al-Tawzī‘ – al-Riyāḍ.
79. sharḥ ‘Umdat al-fiqh (min awwal Kitāb al-ṣalāh ilá ākhir Bāb ādāb al-Mashy ilá al-ṣalāh), li-Taqī al-Dīn Abī al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá 1418h-1997m, Dār al‘āṣmt-alryāḍ-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah.
80. Shifā’ al-‘alīl fī masā’il al-qaḍā’ wa-al-qadar wa-al-ḥikmah wa-al-ta‘līl, li-Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa‘d Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah, al-Ṭab‘ah 1398h / 1978m, Dār alm‘rft-byrwt-Lubnān.
81. al-Ṣārim al-maslūl ‘alá shātim al-Rasūl, li-Taqī al-Dīn Abī al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, (Muḥaqqiq), al-Nāshir : al-Ḥaras al-Waṭanī al-Sa‘ūdī, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah.
82. al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah, li-Abī Naṣr Ismā‘īl ibn Ḥammād al-Jawharī al-Fārābī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah 1407 h - 1987 M, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn – Bayrūt.
83. Ṣaḥīḥ Ibn Khuzaymah, li-Abī Bakr Muḥammad ibn Isḥāq ibn Khuzaymah al-Sulamī al-Nīsābūrī, (Muḥaqqiq), al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt.
84. Ṣaḥīḥ Abī Dāwūd, li-Abī ‘Abd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1423h, Mu’assasat Ghirās lil-Nashr wa-al-Tawzī‘-al-Kuwayt.

85. Ṣaḥīḥ Abī Dāwūd, li-Abī ʻAbd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn, ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, al'shqwdry al-Albānī, Mu'assasat Ghirās lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, al-Kuwayt.
86. Ṣaḥīḥ al-adab al-mufrad lil-Imām al-Bukhārī, li-Abī ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Ismāʻīl ibn Ibrāhīm ibn al-Mughīrah al-Bukhārī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-rābiʻah 1418h-1997m, Dār al-Ṣiddīq lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ.
87. Ṣaḥīḥ al-Targhīb wa-al-tarhīb, li-Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Ṭabʻah al-khāmisah, Maktabat almʻārf-al-Riyāḍ.
88. Ṣaḥīḥ al-Jāmiʻ al-Ṣaghīr wa-ziyādātuhu, li-Abī ʻAbd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Ṭabʻah al-ūlá 1388h, al-Maktab al-Islāmī.
89. Ṣaḥīḥ Muslim, li-Abī al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Nīsābūrī, (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī-Bayrūt.
90. ʻilm al-maqāṣid al-sharʻīyah, lil-Duktūr Nūr al-Dīn ibn Mukhtār al-Khādimī, al-Ṭabʻah al-ūlá 1421h, Maktabat al-ʻUbaykān.
91. ʻUmdat al-tafsīr ʻan al-Ḥāfiẓ Ibn kthyr-Mukhtaṣar tafsīr al-Qur'ān al-ʻAẓīm, li-Aḥmad ibn Muḥammad Shākir, iʻdād : Anwar al-Bāz, al-Ṭabʻah al-thāniyah 1426h-2005m, Dār al-Wafā'.
92. ʻAwn al-Maʻbūd sharḥ Sunan Abī Dāwūd, wa-maʻahu Ḥāshiyat Ibn al-Qayyim, Tahdhīb Sunan Abī Dāwūd wa-īḍāḥ ʻllh wa-mushkilātuh, li-Muḥammad Ashraf ibn Amīr ibn ʻAlī ibn Ḥaydar Abū ʻAbd al-Raḥmān Sharaf al-Ḥaqq al-Ṣiddīqī al-ʻAẓīm Ābādī, al-Ṭabʻah al-thāniyah 1415 H, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah-Bayrūt.
93. Gharīb al-Qur'ān, li-Abī Muḥammad ʻAbd Allāh ibn Muslim ibn Qutaybah al-Dīnawarī, (Muḥaqqiq), 1398 H-1978 M, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.
94. Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, li-Aḥmad ibn ʻAlī ibn Ḥajar Abū al-Faḍl al-ʻAsqalānī al-Shāfiʻī, (Muḥaqqiq), Ṭabʻah 1379h, Dār al-Maʻrifah-Bayrūt.
95. ftḥu al-Bayān fī Maqāṣid al-Qur'ān, li-Abī al-Ṭayyib Muḥammad Ṣiddīq Khān ibn Ḥasan al-Ḥusaynī al-Bukhārī alqinnawjy, murājaʻat : ʻAbd Allāh ibn Ibrāhīm al'nṣāry, Ṭabʻah 1412h-1992m, almaktbh alʻṣryyah llṭbāʻh wālnnshr, ṣaydā – bayrwt.

96. Fatḥ al-qadīr, li-Muḥammad ibn ʻAlī ibn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī, al-Ṭabʻah al-ūlá 1414h, Dār Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib-dmshq-Bayrūt.
97. al-farīd fī iʻrāb al-Qur'ān al-Majīd, li-Abī al-ʻIzz Ḥusayn ibn Abī al-ʻIzz al-Hamadhānī, (Muḥaqqiq), wa-al-Duktūr Fu'ād ʻAlī Mukhaymar, al-Ṭabʻah al-ūlá 1411h, Dār al-Thaqāfah, al-Dawḥah-Qaṭar.
98. fī ẓilāl al-Qur'ān, li-Sayyid Quṭb Ibrāhīm Ḥusayn alshārby, al-Ṭabʻah al-sābiʻah ʻashar 1412h, Dār al-Shurūq-byrwt-al-Qāhirah.
99. Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmiʻ al-Ṣaghīr, li-Zayn al-Dīn Muḥammad al-madʻū b ʻAbd al-Raʼūf ibn Tāj al-ʻārifīn ibn ʻAlī ibn Zayn al-ʻĀbidīn al-Ḥaddādī thumma al-Munāwī al-Qāhirī, al-Ṭabʻah al-ūlá 1356h, al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrá – Miṣr.
100. Kitāb al-afʻāl, li-Abī al-Qāsim ʻAlī ibn Jaʻfar ibn ʻAlī al-Saʻdī al-maʻrūf bi-Ibn alqaṭṭāʻ al-Ṣiqillī, al-Ṭabʻah al-ūlá 1403h-1983m, ʻĀlam al-Kutub.
101. Kitāb al-ʻAyn, li-Abī ʻAbd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad ibn ʻAmr ibn Tamīm al-Farāhīdī al-Baṣrī, (Muḥaqqiq), D Ibrāhīm al-Sāmarrā'ī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl.
102. Kitāb al-kashf ʻan Wujūh al-qirā'āt wa-ʻilalihā wḥjjhā, li-Abī Muḥammad Makkī ibn Abī Ṭālib al-Qaysī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-thāniyah 1401h-1981M, Mu'assasat al-Risālah – Bayrūt.
103. al-Kitāb al-muṣannaf fī al-aḥādīth wa-al-āthār, li-Abī Bakr ibn Abī Shaybah, ʻAbd Allāh ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn ʻUthmān ibn khwāsty al-ʻAbsī (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1409, Maktabat al-Rushd – al-Riyāḍ.
104. al-Kitāb al-Mūḍiḥ fī Wujūh al-qirā'āt wa-ʻilalihā, li-Abī ʻAbd Allāh Naṣr ibn ʻAlī ibn Muḥammad al-Shīrāzī al-Fārisī al-maʻrūf bi-Ibn Abī Maryam, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1414h-1993M, al-Jamāʻah al-Khayrīyah li-Taḥfīẓ al-Qur'ān al-Karīm bi-Jiddah.
105. al-Kashshāf ʻan ḥaqā'iq al-tanzīl wa-ʻuyūn al-aqāwīl fī Wujūh al-ta'wīl, li-Abī al-Qāsim Maḥmūd ibn ʻUmar al-Zamakhsharī al-Khuwārizmī, (Muḥaqqiq), Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī-Bayrūt.

106. al-kashf wa-al-bayān ʻan tafsīr al-Qurʾān, li-Abī Isḥāq Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm al-Thaʻlabī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1422h-2002M, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʻArabī-Bayrūt – Lubnān.
107. Lisān al-ʻArab, li-Abī al-Faḍl Muḥammad ibn Mukarram ibn manẓūr al-Anṣārī al-Ifrīqī, al-Ṭabʻah al-thālithah 1414h, Dār Ṣādir-Bayrūt.
108. al-mubdiʻ fī sharḥ al-Muqniʻ, li-Ibrāhīm ibn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh ibn Muḥammad Ibn Mufliḥ Abū Isḥāq Burhān al-Dīn, al-Ṭabʻah al-ūlá 1418 H, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, Bayrūt-Lubnān.
109. mujāz al-Qurʾān, li-Abī ʻUbaydah Muʻammar ibn al-Muthanná al-Taymī al-Baṣrī, (Muḥaqqiq), Ṭabʻah 1381h, Maktabat al-Khānjī – al-Qāhirah.
110. Majmaʻ al-zawāʾid wa-manbaʻ al-Fawāʾid, lil-Ḥāfiẓ Nūr al-Dīn ʻAlī ibn Abī Bakr al-Haythamī, taḥrīr alḥāfẓyn al-jalīlayn : al-ʻIrāqī wa-Ibn Ḥajar, Ṭabʻah 1412 H, Dār al-Fikr-Bayrūt.
111. al-Majmūʻ sharḥ al-Muhadhdhab, li-Abī Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī, Dār al-Fikr.
112. Majmūʻ Fatāwá Ibn Taymīyah, li-Abī al-ʻAbbās Aḥmad ʻAbd al-Ḥalīm ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, (Muḥaqqiq), wmsāʻdh ibnihi Muḥammad, 1415h, Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf.
113. Majmūʻ Fatāwá al-ʻallāmah ʻAbd al-ʻAzīz ibn Bāz raḥimahu Allāh, L ʻAbd al-ʻAzīz ibn ʻAbd Allāh ibn Bāz, Ashraf ʻalá jamaʻahu wa-ṭabʻihi : Muḥammad ibn Saʻd al-Shuwayʻir.
114. Maḥāsin al-taʾwīl, li-Muḥammad Jamāl al-Dīn ibn Muḥammad Saʻīd ibn Qāsim al-Ḥallāq al-Qāsimī, (Muḥaqqiq), al-Ṭabʻah al-ūlá 1418 H, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah – Bayrūt.
115. al-Muḥtasib fī Tabyīn Wujūh shawādhdh al-qirāʾāt wa-al-īḍāḥ ʻanhā, li-Abī al-Fatḥ ʻUthmān ibn Jinnī al-Mawṣilī, Ṭabʻah 1420h-1999M, Wizārat alʾwqāf-al-Majlis al-Aʻlá lil-Shuʾūn al-Islāmīyah.
116. al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-ʻAzīz, li-Abī Muḥammad ʻAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ʻAṭīyah al-Andalusī, (Muḥaqqiq), 1395h, Dār al-Kitāb alʾslāmy-al-Qāhirah.

117. Madārik al-tanzīl wa-ḥaqā'iq al-ta'wīl, li-Abī al-Barakāt 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Maḥmūd Ḥāfiẓ al-Dīn al-Nasafī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1419H-1998M, Dār al-Kalim alṭyb-Bayrūt.
118. al-Mustadrak 'alá al-ṣaḥīḥayn, li-Abī 'Abd Allāh al-Ḥākim Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Nīsābūrī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá, 1411h, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah-Bayrūt.
119. Musnad Abī Ya'lá, li-Abī Ya'lá Aḥmad ibn 'Alī ibn almthuná ibn Yaḥyá al-Tamīmī al-Mawṣilī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1404h – 1984m, Dār al-Ma'mūn lil-Turāth – Dimashq.
120. Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, li-Abī 'Abd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal ibn Hilāl ibn Asad al-Shaybānī, (Muḥaqqiq), wa-ākharūn, al-Ṭab'ah al-ūlá 1421 H-2001, Mu'assasat al-Risālah.
121. Musnad al-Bazzār "al-Baḥr al-zakhkhār", li-Abī Bakr Aḥmad ibn 'Amr al-'Atakī al-ma'rūf bālbzār, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá (bada'at 1988m, wa-intahat 2009M), Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam-al-Madīnah al-Munawwarah.
122. mushkil i'rāb al-Qur'ān, li-Abī Muḥammad Makkī ibn Abī Ṭālib ḥammwsh ibn Muḥammad al-Qaysī al-Qayrawānī al-Mālikī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-thāniyah 1405h, Mu'assasat al-Risālah – Bayrūt.
123. maṣā'idu alnnaẓari ll'shrāfi 'alá maqāṣidi alssiwari, wyusammá : "almaqṣidu al'asmá fī muṭābaqati asmi kulli sūratin lilmusammá", li-Ibrāhīm ibn 'Umar ibn Ḥasan al-Rabāṭ ibn 'Alī ibn Abī Bakr al-Biqā'ī, al-Ṭab'ah al-ūlá 1408h-1987m, Maktabat al-Ma'ārif – al-Riyāḍ.
124. al-muṣannaf, li-Abī Bakr 'Abd al-Razzāq ibn Hammām ibn Nāfi' al-Ḥimyarī al-Ṣan'ānī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-thāniyah 1403h, al-Maktab al-Islāmī-Bayrūt.
125. Ma'ālim al-tanzīl, li-Abī Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas'ūd al-Baghawī, (Muḥaqqiq), 'Uthmān Jum'ah Ḍumayrīyah, Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, al-Ṭab'ah al-rābi'ah 1417 H, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī'.
126. ma'ānī al-qirā'āt, li-Abī Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Azharī al-Harawī, al-Ṭab'ah al-ūlá 1412h-1991m, Markaz al-Buḥūth

fī Kullīyat al-Ādāb-Jāmi‘at al-Malik Sa‘ūd-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah.

127. ma‘ānī al-Qur’ān wa-i‘rābuh, li-Ibrāhīm ibn al-sirrī ibn Sahl Abū Isḥāq al-Zajjāj, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá 1408h, ‘Ālam al-Kutub-Bayrūt.
128. ma‘ānī al-Qur’ān, li-Abī Ja‘far al-Naḥḥās Aḥmad ibn Muḥammad, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-ūlá 1409H, Jāmi‘at Umm al-Qurá-Makkah al-Mukarramah.
129. ma‘ānī al-Qur’ān, li-Abī Zakarīyā Yaḥyá ibn Ziyād ibn ‘Abd Allāh ibn manẓūr al-Daylamī al-Farrā’, (Muḥaqqiq), Muḥammad ‘Alī al-Najjār, ‘Abd al-Fattāḥ Ismā‘īl al-Shalabī, al-Ṭab‘ah al-ūlá, Dār al-Miṣrīyah lil-Ta’līf wa-al-Tarjamah – Miṣr.
130. al-Mu‘jam al-kabīr, li-Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb Abū al-Qāsim al-Ṭabarānī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1404 H, Maktabat al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam-ālmwṣl.
131. Mu‘jam Maqāyīs al-lughah, li-Abī al-Ḥusayn Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā, (Muḥaqqiq), Dār al-Fikr, 1399h-1979m.
132. Mughnī al-labīb ‘an kutub al-a‘ārīb, li-Abī Muḥammad ‘Abd Allāh ibn Yūsuf ibn Aḥmad, Jamāl al-Dīn, Ibn Hishām, (Muḥaqqiq), al-Ṭab‘ah al-sādisah 1985m, Dār al-Fikr – Dimashq.
133. al-Mughnī li-Ibn Qudāmah, li-Abī Muḥammad Muwaffaq al-Dīn ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Jammā‘īlī al-Maqdisī thumma al-Dimashqī al-Ḥanbalī al-shahīr bi-Ibn Qudāmah al-Maqdisī, 1388h, Maktabat al-Qāhirah.
134. Mafātīḥ al-ghayb, al-tafsīr al-kabīr, li-Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī al-Rāzī al-mulaqqab bfkhr al-Dīn al-Rāzī Khaṭīb al-rayy, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1420 H, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt.
135. mufradāt alfāẓ al-Qur’ān, li-Abī al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad ibn al-Mufaḍḍal al-ma‘rūf bālrāghb al-Aṣfahānī, Dār al-Qalam-Dimashq.
136. al-Muntaqá sharḥ al-Muwaṭṭa’, li-Abī al-Walīd Sulaymān ibn Khalaf ibn Sa‘d al-Tujībī al-Bājī al-Andalusī, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1332h, Maṭba‘at al-Sa‘ādah-bi-jiwār Muḥāfaẓat Miṣr.

137. al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, li-Abī Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī, al-Ṭab'ah al-thāniyah 1392h, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī – Bayrūt.
138. al-Muwāfaqāt, li-Ibrāhīm ibn Mūsá ibn Muḥammad al-Lakhmī al-Gharnāṭī, al-shahīr bālshāṭby, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1417h, Dār Ibn 'Affān.
139. Muwaṭṭa' al-Imām Mālik, li-Mālik ibn Anas ibn Mālik ibn 'Āmir al-Aṣbaḥī al-madanī, ṣaḥḥaḥahu wa-raqqamahu wa-kharraja aḥādīthahu wa-'allaqa 'alayhi, Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, 1406 H-1985 M, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt – Lubnān.
140. mīzān al-i'tidāl fī Naqd al-rijāl, li-Shams al-Dīn Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān ibn qāymāz al-Dhahabī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá, 1382 H-1963 M, Dār al-Ma'rifah lil-Ṭibā'ah wālnshr-Bayrūt – Lubnān.
141. al-Nāsikh wa-al-mansūkh fī al-Qur'ān al-'Azīz, li-Abī 'Ubayd al-Qāsim ibn Sallām al-Harawī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-thāniyah 1418h, Maktabat al-Rushd-al-Riyāḍ.
142. al-Nashr fī al-qirā'āt al-'ashr, li-Shams al-Dīn Abū al-Khayr Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf, (Muḥaqqiq), al-Maṭba'ah al-Tijārīyah al-Kubrá.
143. al-naẓar fī Aḥkām al-naẓar bi-ḥāssat al-baṣar, li-Abī al-Ḥasan 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Malik al-ma'rūf bi-Ibn al-Qaṭṭān al-Fāsī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1414h-1994m, Dār al-ṣaḥābah lil-Turāth bi-Ṭanṭā.
144. naẓm al-Durar fī tanāsub al-āyāt wa-al-suwar, lil-Imām Burhān al-Dīn Abī al-Ḥasan Ibrāhīm ibn 'Umar al-Biqā'ī, al-Ṭab'ah al-thāniyah 1413h, al-Maktabah altjāryt-Makkah, Dār al-Kitāb al-Islāmī-al-Qāhirah.
145. al-Nukat wa-al-'uyūn, li-Abī al-Ḥasan 'Alī ibn Muḥammad ibn Ḥabīb al-Māwardī al-Baṣrī, (Muḥaqqiq), Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt-Lubnān.
146. Nayl al-awṭār, li-Muḥammad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1413h-1993M, Dār alḥdyth-Miṣr.

147. al-Wābil al-Ṣayyib min al-Kalim al-Ṭayyib, li-Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa'd Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-thālithah 1999M, Dār al-ḥadīth – al-Qāhirah.

148. al-Wasīṭ fī tafsīr al-Qur'ān al-Majīd, li-Abī al-Ḥasan 'Alī ibn Aḥmad ibn Muḥammad al-Wāḥidī al-Nīsābūrī, (Muḥaqqiq), al-Ṭab'ah al-ūlá 1415 H, Dār al-Kutub al'lmyt-Bayrūt-Lubnān.

ملخصات البحوث باللغة الإنجليزية

Research abstracts in English

(1):(Arabe 325 j): An early Kufic Qur'an with three readings of the seven

Dr. Radwan Rifaat Al-Bakri (Principal Researcher)
Assistant Professor, Department of Readings, College of the Holy Quran, Islamic University of Medina
Dr. Khalil Muhammad Al-Taleb (Co-researcher)
Associate Professor, Department of Readings, College of the Holy Quran - Islamic University in Madinah

Abstract:

This research examines an early Qur'an (Arabe 325 j) preserved in National Library of France in Paris) and its companion papers in the Gotha Research Library at the University of Erfurt No. (Ms. orient. Ar 451), estimated to date from around the third century. The Qur'an is characterized by the inclusion of three of the seven famous readings. The research seeks to identify these readings and how they were recorded in the Qur'an, refers to the importance of the Qur'an according to that. The research was based on extrapolating and extracting the readings from the Qur'an, comparing them with the seven famous readings mentioned in Ibn al-Jazari's book al-Nashr, and then analyzing the results to highlight the importance of the Qur'an in the history of readings and early Qur'ans. The research showed that the Qur'an was set according to the round dot method, and included the reading of the Kufi Hamza and Al-Kassa'i and the Al-Madani Nafi'a reading from the Egyptian version of Warrsh, and used three colors to distinguish the readings in the Qur'an, namely red, green and yellow. This Qur'an is the oldest known Qur'an to date that includes this number of famous readings. The research highlighted the importance of this Qur'an in terms of being a physical witness to the accuracy of recording the readings in the sources, and in terms of reinforcing the phenomenon of the close connection between the readings of Kufi Hamza and Al-Madani Nafi'a from the Egyptian version of Warrsh in many early Qur'ans. It broadens the horizons of research on early Qur'ans, methods of control, and the history of readings.

Keywords: Early Qur'ans, Quran's manuscripts, history of readings, seven readings, Warrsh's version.

(2):Moral Analogies in the argument of the Frequent Readings: A Study from Ibn al-Qarab's Al-Shafi book on the causes of readings

Dr. Safiya Abdullah bin Muqbel Al-Qarni
Associate Professor at the Department of Readings, College of Da'wa and Fundamentals of Religion - Umm Al-Qura University

Abstract

The research is concerned with collecting moral analogies from Ibn al-Qarab's Al-Shafi. The research aims to: Extrapolating and analyzing the places where moral analogies are mentioned in Al-Shafi's book on the causes of readings, and studying them inductively and analytically, with an introduction to the concept of analogies, and Ibn al-Qarab's approach in mentioning moral analogies. The researcher came up with some of the most important findings: The number of places where Ibn al-Qarab argued for it with moral analogies amounted to twenty-six. The number of argument sthat argued for the moral counterpart that were not mentioned in the other argument books that I found, amounted to eighteen places. The researcher made the following recommendations: Directing attention to collecting the sources of argument - other than what has been studied - from Al-Shafi's book on the causes of readings, such as the argument of the number of verses, stopping and starting, the Sunnah of the Prophet, and the sayings of the interpreters. To identify the places of occurrence of the moral analogies, and collect them from recognized books of protest, such as the book al-Hijjah that had written by Ibn Zangla's.

Keywords: analogies, moral, argument, al-Shafi, Ibn al-Qarab.

(3):A Nice Joke on the Opposites Mentioned by Al-Shatibi, by Omar ibn Isa ibn Omar al-Barini al-Shafi'i (d. 764 AH) - Study and Investigation

Dr. Issam Dakhilullah Hamed Al-Harbi, Associate Professor at the Department of Readings, College of Da'wah and Fundamentals of Religion - Umm Al-Qura University

Abstract:

This research is concerned with the realization and study of a precious small treatise by al-Barini al-Halabi (d. 764 AH), which is a commentary on the opposites of the poem Harz al-Amani and Wajh al-Tahani by Imam al-Shatbi.

The research aims to produce the text in a scholarly manner worthy of it, while thoroughly studying it and introducing Imam al-Barini and his heritage.

The research contained an introduction, two sections, and a conclusion:I used the historical method to study the author and reveal his personal and scientific life, and the second to study the dissertation, documenting its name, attribution to the author, and his methodology, I used an analytical approach. As for the second section, I made it for the realization of the entire manuscript text, then I concluded the research with a conclusion in which I outlined the most important results, including: The author relied on Abi Shamah's commentary as the main source for his dissertation, and that the author made several references to Al-Shatibi in several places, and after research and study, I realized that most of them have a photo, and that Al-Shatibi did not deviate from his convention.

Keywords: Al-Barini, Al-Shatibiya, Al-Shatibi, opposites, joke, nice.

(4):Explanation of words that recur in the poem al-Shatibiya by Imad al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Abdul Aziz al-Shatibi, known as Ibn al-Fasal (d. after: 658 AH), a study and investigation

Dr. Afrah Abdullah Abdulkarim al-Balushi
Assistant Professor, Department of Qur'anic Readings, College of Arts and Humanities, Taibah University

Abstract:

This research deals with the study and investigation of the letter of Imam { Muhammad bin Muhammad Abdul Aziz, Al-Tajibi, Al-Shatibi, known as Ibn Al-Fasal (d. after: 658 AH) }, which includes "Explaining Words that Repeat in the Al-Shatibiya Poem", that Imam Ibn Al-Fasal collected in it - the words that appear frequently in Imam al-Shatbi's poem , that found in " Harz Al-Amani and Wageh al-Tahani ", explaining their meanings, including: Words that he termed for the readers, and others that he mentioned in the context of his organization for other meanings.

I was studied and realized the dissertation within a scientific plan that included: Introduction, two main sections, conclusion, and indexes.

The introduction includes: The importance of the topic and the reasons for its selection, previous studies, research limitations, research plan, and research methodology.

The first section: The study section includes two chapters: The first chapter, which deals with the study of the author, and it has four chapters ,and the second chapter, which deals with the study of the book, and it has four chapters.

The second section: It is the realization of the thesis text.

The conclusion of the research includes the main findings and recommendations, and then the indexes.

Keywords: Shatabiya, Fasal, frequently, meanings, readings.

(5):Issues of Qur'anic Sciences in Ilkia al-Harasi (d. 504 A.H.) In his Interpretation, Rulings of the Qur'an (Presentation and Study)

Dr. Samira Abdulrahman Saeed Al-Zahib
Associate Professor, Department of Qur'anic Studies, College of Education, King Saud University

Abstract:

This research addresses issues from the sciences of the Qur'an according to Al-Kiya Al-Harrasi (d. ٥٠٤ AH) in his tafsir Ahkam al-Qur'an (Presentation and Study). Al-Harrasi's Ahkam al-Qur'an is considered one of the most renowned exegeses focusing on understanding, deducing, and extracting the legal rulings from the verses of the Qur'an. The author aimed for brevity, conciseness, and focus on the core, resulting in a work that is comprehensive in its field and beneficial to its readers. This tafsir is one of the earliest exegeses devoted to the rulings of the Qur'an. The importance of this research lies in its connection to the science of tafsir and the sciences of the Qur'an, both of which are among the most esteemed fields of study. It also highlights Al-Harrasi's stature as a scholar of tafsir, the significance of his views, and the importance of his tafsir Ahkam al-Qur'an. The study aims to clarify Al-Harrasi's stance on several issues related to the sciences of the Qur'an, such as the occurrence of abrogation (naskh) in its various forms, examining his views when scholars differ on the abrogation of a Qur'anic verse, the permissibility of abrogation by a solitary report (khabar al-ahad), and the expansion on abrogator and abrogated texts (nasikh wa mansukh). Additionally, it addresses his approach to multiple reports on the reasons for revelation (asbab al-nuzul), his position on clear and ambiguous verses (muhkam wa mutashabih), and his method in mentioning Qur'anic readings (qira'at). Among the key findings of the research is that Al-Harrasi discussed the occurrence of abrogation and supported its occurrence in line with the majority of scholars. He classified abrogation and applied it to the verses of rulings, stating that the Qur'an can abrogate the Qur'an, and that the Sunnah can abrogate the Qur'an. However, he differed from Al-Shafi'i on this point, as Al-Shafi'i holds that nothing can abrogate the Sunnah of the Messenger of Allah except another Sunnah from the Messenger of Allah.

Keywords: Al-Kiya Al-Harasi, Ahkam Al-Quran, Abrogation (Naskh) and Abrogated (Mansukh), Causes of Revelation (Asbab Al-Nuzul), Decisive (Muhkam) and Allegorical (Mutashabih) Verses, Quranic Recitations.

(6):Verses on disease and their utilization in lifting the Epidemic - a thematic exegetical study

Prof. Dr. Abdullah Abdul Rahman Al-Shathri
Professor at the Department of Qur'an and its Sciences, College of Fundamentals of Religion and Da'wa - Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Abstract:

Praise be to Allah and peace and blessings be upon the Imam of the Messengers, our Prophet Muhammad, may Allah's peace and blessings be upon him.

One of the fundamentals of faith is to be satisfied with what Allah has decreed and decided for the slave, such as calamities, sickness and pestilence, and believing in fate and destiny and being satisfied with it is one of the guides for the slave, so that he does not become angry, boisterous or object to what Allah has decreed and decided in His knowledge, may He be glorified in His knowledge.

The research aims to introduce the definition of illness and its types, the topic of the research, which is the illness of the body, and the extrapolation of the Quranic verses that are mentioned in the context of the verses of rulings.

And statement the Quran's guidance when calamities and illnesses occur, and because it is one of the characteristics of a Muslim to submit and be satisfied with God's fate and destiny when it occurs, the research is organized into ten chapters, all of which clarify the Muslim's attitude when illness strikes, and then the research ends with a conclusion in which I mentioned the most important results of the research and what a Muslim should do when illness and disease strikes and pandemic strikes.

(7):The Quran's approach to safeguarding honor in the light of Surah An-Nur- an analytical thematic study

Dr. Abdulaziz bin Muhammad al-Suhaybani
Associate Professor, Department of Qur'an and its Sciences, College of Fundamentals of Religion, Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Abstract:

The research is an objective study of a topic from the Qur'anic approach to preserving symptoms in light of Surah An-Nur. The importance of the research lies in its topic and title. Because it deals with the study of a surah, which is concerned with preserving a major principle upon which people's lives are based, even if it is lost. Because of their corruption. The topic aims to: demonstrate the great care of the Qur'an in preserving symptoms. Explaining that one of the greatest purposes of Surat An-Nur is to preserve symptoms, through a clearly defined approach.

The research consists of an introduction and a preface, which includes: an introduction to Surah An-Nur and its subject. The first section: The origins of the Qur'anic approach to preserving honor. The second topic: The Qur'an's methods for preserving symptoms. Then the conclusion, and the researcher reached results, the most important of which are: that the subject of Surat Al-Nur is an approach to preserving symptoms; This topic is evident in the sections and verses of the Surah.

Keywords: The approach of the Qur'an, memorization of presentation, Surat Al-Nur, the five necessities

Introduction of edition (50)

Praise be to Allah, The Lord of the World, and peace be upon the Prophet Mohammad and all of his family and companions.

Tabyan Magazine aims to publish useful scientific works, that aims to service the Holy Quran, and takes the scientific treasures and mental knowledge. Then explain them for the society in general and specialists in particular. And it keeps on its aims, principles and mission, works to achieve its purpose. This magazine doesn't publish any research after its liberation, scrutiny, and arbitration. Now we are reporting the issue number: 50 from it, that contains a scientific research in Quranic studies, and gives it to our honorable readers.

At the beginning of this editorial, I'd like to point into a scientific research is a pillar of the development of the society, its growth, and the solution of its problems. The conscious nations is that cares about scientific researches and that means it's awareness and knowledge of finding appropriate solutions for its progress and prosperity, in particularly, if it is in the Holy Quran and its sciences.

In my opinion, the most problems of societies are due to the lack of scientific researches that become today the most important for the development of the society, braise be to Allah. The world today become to rise, progress and compete with science in all field. Some countries have been able to excel and overcome their problems with scientific research, until they reached high rates of scientific activity in the advanced research.

Islam orders us to ask the science and raises the status of scholars, as Allah says { say, Are those who know equal to those who don't know? Only they will remember [who are] people of understanding } (Az-Zumar 9). And Muslims do with that rule in the golden age of Islam. And the Muslim scholars in that age write so many books that make their period the golden age of Islam. And the next scholars continue in their way to our age. I think that Tabyan Magazine has the first degree in scientific studies and it is specialized in scientific research particularly.

Allah grants of success,

Written by:

Dr. Abdullah Abdul Rahman Al-Shathri

The Editor of Tabyan Magazine for Quranic Studies

Professor of Quran and Its Sciences

Imam Mohammad bin Saud Islamic University

Second: If the Reference is Stated Again

The title of the book in bold followed by a comma, family name followed by a comma, and then the page followed by a full stop.

Example:

Al Sehah Tajul Lugha & Sehah of Arabic Language, Al Jawhari, 2/46.

- Referencing Prophetic Hadeeth: follow the same steps above, and add Hadeeth number and its judgment.
- Referencing a research in a journal: In addition to the above, research title shall be added after the journals name in bold and then issue number.

All correspondence and subscription requests to be addressed to

The editor-in-chief of the Editorial Board

Kingdom of Saudi Arabia – Riyadh

B. O. Box: 5701 Riyadh: 11432

Phone: 2582705, Fax: 2582695

E-mail:

quranmag@gmail.com

Facebook: www.facebook.com/Quranmag

Twitter: https: //twitter.com/quranmag1

Association Address:

B. O. Box: 5701 – Riyadh – 11432, Phone: 2582695 – 0535972429

Association website:

www.alquran.org.sa

Technical Specifications of the Research:

- The font (Traditional Arabic) is used for Arabic language typing with size of (18) white for content and bold for titles, and the size (14) White for footnotes and summary.
- The font (Times New Roman) is used for English language typing with size of (11) white for content and bold for titles, and the size (10) White for footnotes and summary.
- Number of research pages is (50) pages (A4).
- Leave an indent at the beginning of each paragraph of no more than 1 cm.
- The space between lines is single.
- Margins of the page up, down and left are 2.5cm and from the right are 3.5cm.
- Quranic verses are written in accordance with the E-Quran Book at King Fahd Complex for Printing the Holy Quran with the size of 14 plain-colored (non-bold).

Method of Referencing

Referencing Verses:

- Verses in the text are referenced directly following the Quranic text mentioning the Sura followed by a colon and then verse number within two brackets as follows: [Al-Baqarah: 255].

Referencing texts:

- The text to be referenced to be annexed within the content with a small upper number after the punctuation mark.
- Lower footnotes shall be then written down the page with separate numbering for each page and they shall be automatically adjusted the and not manually.

First, when a source is mentioned for the first time, as well as in the reference list at the end of the search.

The title of the book in bold followed by a comma, family name followed by a comma, first and second name, date of death of the author in brackets followed by a comma, publisher followed by a comma, place of publication followed by a comma, Edition number followed by a comma, date of publication followed by a comma and then part of the page followed by a full stop.

Example:

Al Sehah, Al Jawhari, Ismail Bin Hammad (1205 H), investigated by Ahmed Abdul-Ghafoor Atta, Dar Al Ilm Lil Malayeen, Beirut, Second Edition, 1404, 1984, 2/46.

- The arbitration decision depends on average marks by arbitrators including the following possibilities:
  - In case the research exceeds the degree of 90%, it is considered accepted to be published on its condition.
  - If it gets 60% to 89%, it needs amendment.
  - If it gets less than 60%, it shall be refused.

- In case of the need to re-edit the search with the amendments required from the researcher, in turn, he makes the amendment and if he confirms his view he shall respond the arbitrators remark with illustration and confirmation of this view.
- After the research being re-edited, the researcher returns the research to the arbitrator for the final decision. The decision includes one of two possibilities:
  - Accepted for publication in the event of receiving a 90% and above.
  - Refused in the event of receiving a 90% or below.

Publishing Conditions:

- In case of accepting the research for publication, all copyright shall be assigned to the journal, and may not be published in any other publisher in paper copy or electronically without written permission of the Chief Editor of the journal. The journal has the right to publish the research on the Associations site and other sites of electronic publishing.
- The research shall be published electronically in the journal's website and in the same journal according to publishing a priority depending on the searches date of acceptance and considerations determined by the editorial staff, such as research variability into a single issue.
- In case of the researchs acceptance for publication, the researcher sends acceptance of publishing, and when refused he will receive an apology for publishing.
- It is required to pay costs of evaluation in the following cases:
  - If sincerity of the acknowledgement is not proven.
  - If researcher violated the undertaking.
  - If the researcher withdraws his research after the evaluation.
  - If the researcher does not abide to deliver the research in its final form according to the approved terms of publishing in the journal.
- The researcher, when approving his research for publication, is committed to submit it in final form as referred to in the approved technical specifications.

- Submitting a file of translating the abstract, title of the study, researchers name, title and keywords into English language. The translated abstract should be approved by a specialized translation office.

Arbitration Proceedings:

- The Editorial Board considers the extent to which the search achieves terms of publishing if it is identical to the terms of the Arbitration.

Weaknesses	Actual Mark	Full Mark	Evaluation Criteria
		25	Scientific value of the subject
		25	Significance and scientific addition of the subject
		25	Correct research methodology
		25	Researchers character and good treatment of the subject
		100	Total

- The result is taken by average marks of the Editorial Board members.
- The research passes initial acceptance to be presented to arbitrators if it exceeds 60%.
- Research is governed by a minimum of two arbitrators with an academic title that equals or higher than the researchers.
- Research is governed according to the following criteria:

Weaknesses	Actual Mark	Full Mark	Evaluation Criteria
		5	Title: Quality of formation, matching title with content
		5	Research Annexes: an abstract, introduction, conclusion, recommendations, references and basic elements of each of them.
		5	Review of Literature: complete, clear relation in the study and academic addition.
		5	Language: grammar, dictation and printing
		10	Methodology: Clearness, correctness, compliance, plan accuracy and correct distribution.
		20	Style: explanation, concise, connectedness and clearness
		15	Scientific Content: matching title and objectives, scientific integrity, strength, clear and valuable scientific addition.
		5	References: originality, modernity, variability, comprehensiveness
		5	Findings: based on the subject, comprehensiveness and accuracy
		5	Recommendations: Based on the subject
		100	TOTAL

Conditions & Procedures of Publishing In"Tibian"Journal for Quranic Studies

Scientific and Methodological Properties:

- Scientific honesty.
- Originality and innovation.
- Correct tendency.
- Correct research methodology.
- Considering basics of scientific research in quoting and referencing, correct language, dictation and printing.
- Writing an introduction that contains: (subject of the study, study problem, limitations, objectives, methodology, procedures, research plan, previous studies - if any - scientific and additions by the researcher).
- Dividing the study into chapters, sections and parts according to nature of the study, its subject and content.
- Writing a conclusion with a comprehensive summary that includes the most significant (Results) and (recommendations).
- Writing a list of references of the study, according to the technical specifications referred to later.

Terms of delivering the study:

- The study should not have been published.
- The study should not be taken from a research or a thesis given a scientific degree to the researcher. If this is the case, the researcher must refer to the matter, and it should have been already published, for the editorial board to consider the extent of scientific benefit from its publication.
- Number of pages should not be more than 50 pages with – complete with annexes – after adherence to technical specifications for printing the research in terms of font type, size, spacing, and margins.
- The search should be submitted to the website of the journal in an electronic version (Microsoft Word) and another copy with the format (PDF) without researchers data.

Research Attachments upon Delivery:

- Submitting a file including search title and biography.
- Submitting a file including an abstract of the study not more than (200) words including the following elements: (study title, researcherرَحِمَهُ ٱللَّهُs name and academic title, subject of the study, objectives, methodology, the most significant findings and the most significant recommendations) with keywords that accurately reflect the subject of the study and issues addressed so as not to exceed (6) words.

* * *

Tebian Journal for Quranic Studies

The General Supervision
Dr. Abdullah Hamoud Al-Amaj
Chairman of the Board of Directors of the Saudi Association for Holy Quran and its Sciences

Advisory Board

1-Prof.Muhammad Abdulrahman Al-Shathree
Department of Quran and its Studies, Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

2-Prof.Ali Ibn Sulaiman Al-Obaid.
Vice president of the affairs of the Prophet Mosque

3-Prof.Ibrahim Ibn Saeed Al-Dawsary.
Head of the Science of the Holy Quran in Al Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University and King Abdullah Ibn Abdulaziz Chair Professor of the Holy Quran in Al Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

4-Prof.Ahmad Sa'ad Muhammad Muhammad Al-Khateeb.
Dean of the College of Islamic and Arabic Studies, Al-Azhār University, Egypt.

5-Prof.Dhulkifl Ibn Alhaj Muhammad Yusoff Ibn Alhaj Ismail.
Dean of the Islamic Studies Academy, University of Malaya, Malaysia.

6-Prof.Tayar Alti Qolaj.
Chairman of the Board of Trustees, University of Istanbul, Turk.

7-Prof.Abdulrazaq Hermas.
Professor of higher education, College of Arts, Ibn Zohr University, Kingdom of Morocco.

8-Prof.Ghanim Qaduri Al-Hamad.
College of Education, University of Tikrit, Iraq.

9-Prof.Zayd Ibn Omar Al-Ees.
Supervisor of Bayinat Centre for Quranic Studies in the Hashemite Kingdom of Jordan.

***

Chairman of the Editorial Board
Prof. Dr. Abdullah Bin Abdul Rahman Al Shathri
Professor of Quran and its Sciences at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

***

Members:

1-Prof. Dr. Salem Bin Gharm Al Zahrani
Professor of Qira'at at Umm Al-Qura University

2-Prof. Dr. Khalid Bin Saad Al Matrafi
Professor of Quran and its Sciences at Qassim University

3-Prof. Dr. Abdul Salam Bin Saleh Al Jar Allah
Professor of Quranic Studies at King Saud University.

4-Prof. Dr. Mushref Bin Ahmed Al Zahrani
Professor of Quranic Studies at Prince Sattam bin Abdulaziz University.

5-Prof. Dr. Nasser Bin Mohammed Al Manee
Professor of Quranic Studies at King Saud University.

6- Prof. Dr. Abdullah bin Hammad Al-Qurashi
Professor of Qiraat at Taif University

7-Prof. Dr. Falwa Bint Nasser Al-Rashed
Professor of Quran Interpretation and Quranic Sciences at Princess Nourah Bint Abdul Rahman University.

8- Prof. Dr. Nasser Bin Mohammed Al Ashawan
Associate Professor of Quran and its Sciences at Imam Muhammad bin Saud Islamic University.

***

Editorial Secretary
Dr. Ibrahim Abbas Nasser Al-Shagdry

***

Editorial: By Dr. Abdullah Abdul Rahman Al-Shathri, the editor of the magazine. 15

Index of the Research Issue: (50):

1. (Arabe 325 j): An early Kufic Qur'an with three readings of the seven 19
Dr. Radwan Rifaat Al-Bakri (Principal Researcher)
Assistant Professor, Department of Readings, College of the Holy Quran, Islamic University of Medina
Dr. Khalil Muhammad Al-Taleb (Co-researcher)
Associate Professor, Department of Readings, College of the Holy Quran - Islamic University in Madinah

2. Moral Analogies in the argument of the Frequent Readings: A Study from Ibn al-Qarab's Al-Shafi book on the causes of readings 64
Dr. Safiya Abdullah bin Muqbel Al-Qarni
Associate Professor at the Department of Readings, College of Da'wa and Fundamentals of Religion - Umm Al-Qura University

3. A Nice Joke on the Opposites Mentioned by Al-Shatibi, by Omar ibn Isa ibn Omar al-Barini al-Shafi'i (d. ٧٦٤ AH) - Study and Investigation 127
Dr. Issam Dakhilullah Hamed Al-Harbi, Associate Professor at the Department of Readings, College of Da'wah and Fundamentals of Religion - Umm Al-Qura University

4. Explanation of words that recur in the poem al-Shatibiya by Imad al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Abdul Aziz al-Shatibi, known as Ibn al-Fasal (d. after: ٦٥٨ AH), a study and investigation 165
Dr. Afrah Abdullah Abdulkarim al-Balushi
Assistant Professor, Department of Qur'anic Readings, College of Arts and Humanities, Taibah University

5. Issues of Qur'anic Sciences in Ilkia al-Harasi (d. ٥٠٤ A.H.) In his Interpretation, Rulings of the Qur'an (Presentation and Study) 228
Dr. Samira Abdulrahman Saeed Al-Zahib
Associate Professor, Department of Qur'anic Studies, College of Education, King Saud University

6. Verses on disease and their utilization in lifting the Epidemic - a thematic exegetical study 296
Prof. Dr. Abdullah Abdul Rahman Al-Shathri

Professor at the Department of Qur'an and its Sciences, College of Fundamentals of Religion and Da'wa - Imam Muhammad bin Saud Islamic University

7. The Quran's approach to safeguarding honor in the light of Surah An-Nur- an analytical thematic study **338**
Dr. Abdulaziz bin Muhammad al-Suhaybani
Associate Professor, Department of Qur'an and its Sciences, College of Fundamentals of Religion, Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Abstracts in English **538**

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
Ministry Of Education
Al-imam Muhammad Ibn Saud
Islamic University
Saudi Academic Association Of
The Holy Qur'an and Its sciences

TBEIAN

FOR QUR'ANIC STUDIES

Refereed Scholarly Journal

Contents

(Arabe 325 j): An early Kufic Qur'an with three readings of the seven	Principal Researcher: Dr. Radwan Rifaat Al-Bakri Co-researcher: Dr. Khalil Muhammad Al-Taleb
Moral Analogies in the argument of the Frequent Readings: A Study from Ibn al-Qarab's Al-Shafi book on the causes of readings	Dr. Safiya Abdullah bin Muqbel Al-Qarni
A Nice Joke on the Opposites Mentioned by Al-Shatibi, by Omar ibn Isa ibn Omar al-Barini al-Shafi'i (d. 764 AH) - Study and Investigation	Dr. Issam Dakhilullah Hamed Al-Harbi
Explanation of words that recur in the poem al-Shatibiya by Imad al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Abdul Aziz al-Shatibi, known as Ibn al-Fasal (d. after: 658 AH), a study and investigation	Dr. Afrah Abdullah Abdulkarim al-Balushi
Issues of Qur'anic Sciences in Ilkia al-Harasi (d. 504 A.H.) In his Interpretation, Rulings of the Qur'an (Presentation and Study)	Dr. Samira Abdulrahman Saeed Al-Zahib
Verses on disease and their utilization in lifting the Epidemic - a thematic exegetical study	Prof. Dr. Abdullah Abdul Rahman Al-Shathri
The Quran's approach to safeguarding honor in the light of Surah An-Nur- an analytical thematic study	Prof. Dr. Abdullah Abdul Rahman Al-Shathri

٥٠ ٥٠ 50
TBEIAN FOR QUR'ANIC STUDIES
Issus 50 - 4 Sha'ban 1446/AH - 3 February 2025
العدد الخمسون - ٤ شعبان ١٤٤٦هـ - ٣ فبراير ٢٠٢٥م